حاشية مسند
الإمام أحمد بن حنبل

تأليف

العلامة أبي الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السندي

المتوفى بالمدينة المنورة سنة ١١٣٨ هـ

المجلد الثامن

اعتنى به

تحقيقاً وضبطاً وتخريجاً

نور الدين طالب

إصدارات

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

إدارة الشؤون الإسلامية - دولة قطر

طبع بتمويل

الهيئة القطرية للأوقاف




حاشية مسند
الإمام أحمد بن حنبل

الطبعة الأولى / ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م

قامت بعمليات التنضيد الضوئي والتدقيق اللغوي والإخراج الفني والطباعة

دَارُ النَّوَادِرِ لصاحبها ومديرها العام نُورُ الدِّينِ طَالِب

سوريا - دمشق - ص. ب: ٣٤٣٠٦
لبنان - بيروت - ص. ب: ١٤/٥١٨٠
هاتف: ٠٠٩٦٣١١٢٢٢٧٠٠١ - فاكس: ٠٠٩٦٣١١٢٢٢٧٠١١
www.daralnawader.com

تتمة
مسند جابر بن عبد الله
ـ رضي الله تعالى عنهما ـ

٥٩٧٣ـ (١٤٢٨٤) ـ (٣/٣٠٦) عن محمد بن المنكدر، سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: جاءَ أَعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، فبايَعَه على الإسلام، فوُعِكَ، فأَتَى النبيَّ ﷺ فقال: أَقِلْني، فأبى، ثم أتاهُ، فقال: أَقِلْني، فأَبَى، فسَأَلَ عنه، فقالوا: خَرَجَ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ المَدِينةَ كَالكِيرِ تَنْفِي خَبَثَها، ويَنْصَعُ طَيِّبُها».

* قوله: «**فَوُعِكَ**»: على بناء المفعول؛ أي: أخذته الحمى.

* «**أقلني**»: من الإقالة؛ أي: افسخ عني البيعة؛ كأنه أراد الخروج من المدينة لعدم موافقة هوائها، ورأى أن البيعة مانعة من ذلك، فطلب فسخها، ورأى أن المرض كان من شؤم البيعة، فطلب فسخها.

* «**تنفي خَبَثَها**»: ـ بفتحتين أو بضم فسكون ـ: نبه على أن المدينة نَفَتْه؛ لكونه لم يكن أهلاً لها.

* «**ويَنْصَع**»: كيمنع، من النصوع بمعنى: الخلوص، أو النصع بمعنى: التخليص، وروي: «يُنَصِّع»، من التفعيل.

* «**طِيبها**»: ـ بكسر طاء ـ، وروي ـ بفتح طاء وكسر مشددة ـ، قيل: وهو الصحيح، وهو مرفوع إن كان ينصع من النصوع، وإلا فمنصوب، قيل: يحتمل أن يكون هذا في زمنه ﷺ، وفي آخر الزمان حين خروج الدجال، حين ترجف المدينة ثلاث رجفات، فيخرج منها كل كافر ومنافق إلى الدجال، ويحتمل أن يكون في أزمنة متفرقة.

٥٩٧٤ـ (١٤٢٨٦) ـ (٣/٣٠٦) عن جابرِ بن عبدِ الله أخبره: أَنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً ثلاثَ مئةٍ، وأَمَّرَ عليهم أبا عُبيدةَ بنَ الجَرَّاح، فنَفِدَ زادُنا، فجَمَعَ أبو عُبيدةَ زادَهم، فجعله في مِزْوَدٍ، فكان يَقُوتُنا حتى كان يُصِيبُنا كلَّ يومٍ تمرةٌ. فقال له رجل: يا أبا عبدِ الله! وما كانت تُغْنِي عنكم تمرةٌ؟. قال: قد وَجَدْنا فَقْدَها حين ذَهَبَت، حتى انْتَهَيْنا إلى السَّاحل، فإذا حُوتٌ مثلُ الظَّرِبِ العظيم، قال: فأَكَلَ منه ذلك الجيشُ ثماني عشرةَ ليلةً، ثم أَخَذَ أَبو عُبيدة ضِلَعينِ من أَضلاعِه فنَصَبَهما، ثم أمر براحلةٍ فرُحِلَتْ، فمَرَّتْ تحتَهما، فلم يُصِبْها شيءٌ.

* قوله: «وأَمَّرَ عليهم»: من التأمير.

* «في مِزْوَد»: ـ بكسر ميم وسكون زاي ـ.

* «يقوتنا»: من قات فلان أهله يقوتهم؛ أي: يعطينا قدر القوت.

* «وما كانت»: «ما» نافية، أو استفهامية، وهو الأقرب، وضمير «كانت» للقصة، ويحتمل أن يكون اسمه «تمرة» على التنازع فيما بينه وبين «تغني».

* «مثل الظِّراب»: ـ بكسر ظاء ـ؛ أي: مثل الجبال الصغار، وفي بعض النسخ: «الظَّرِب» ـ بفتح فكسر ـ: واحد الظراب.

«ضِلَعين»: ـ بكسر ضاد وفتح لام ـ.

* * *

٥٩٧٥ـ (١٤٢٨٧) ـ (٣/٣٠٦) عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، المعنى، قال: سألتُ أبا سَلَمَةَ: أيُّ القرآنِ أُنزلَ قَبْلُ؟ فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾، قال يحيى: فقلت لأبي سَلَمَةَ: أو﴿اقْرَأْ﴾؟ فقال: سألتُ جابراً: أيُّ القرآنِ أُنزِلَ قبلُ؟ فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾ فقلتُ: أوِ ﴿اقْرَأْ﴾، فقال جابر: أُحَدِّثُكم ما حدَّثَنا رسولُ الله ﷺ، قال: «جاوَرْتُ بِحِرَاءٍ شهراً، فلمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي، نَزَلْتُ، فاسْتَبْطَنْتُ بَطْنَ

الوادِي، فَنُودِيتُ، فنَظَرْتُ أَمامي، وخَلْفِي، وعن يَمِينِي، وعن شِمالِي، فلَمْ أَرَ أَحداً، ثُمَّ نُودِيتُ فَنَظَرتُ، فَلَمْ أَرَ أَحداً، ثمَّ نُودِيتُ». قال الوليدُ في حديثه: «فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فإذا هو على العَرْشِ في الهَواءِ، فأَخَذَتْنِي رَجْفَةٌ شَدِيدةٌ»، وقالا في حديثهما: «فَأَتَيتُ خَدِيجَةَ، فقلتُ: دَثِّرُوني، فدَثَّرُونِي، وصَبُّوا عليَّ ماءً، فأَنْزَلَ اللهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ١ـ٤].

* **قوله**: «**أُنْزِلَ قَبْلُ**»: ـ بالضم ـ؛ أي: قبل غيره، والمراد: أيُّ أُنزل أولاً.

«**جاورت**»: أي: أقمت.

* «**فإذا هو على العرش**»: أي: الملَكُ الذي جاءني بحراء حين نزل ﴿ٱقْرَأْ﴾، فهذا الحديث لا ينافي نزول ﴿ٱقْرَأْ﴾ أولاً كما هو التحقيق، وفهم جابر أن المراد بـ«هو» جبرائيل، أو صاحب الصوت، وهذا الحديث بيان لأول مجيئه؛ لأن لحوق الرجفة إنما يناسب أول المجيء، والله تعالى أعلم.

* * *

٥٩٧٦ـ (١٤٢٨٨) ـ (٣/ ٣٠٦ـ٣٠٧) **عن أبان العطار، حدثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، قال: سألتُ أبا سَلَمَةَ بنَ عبدِ الرحمن: أيُّ القرآن أُنزِلَ أوَّلُ؟ فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾، فذكَرَ الحديثَ إلا أنه قال: «فلمَّا قَضَيْتُ جِوارِي، نَزَلْتُ فَاسْتَبْطَنْتُ الوادِيَ، فنُودِيتُ»، فذَكَر أيضاً قال: «فَنَظَرْتُ فَوْقِي، فإذا أنا به قاعِدٌ على عَرْشٍ بينَ السَّماءِ والأَرضِ، فجُئِثْتُ مِنهُ، فأَتَيْتُ مَنْزِلَ خَدِيجةَ، فَقُلْتُ: دَثِّرُوني»، فذكر الحديث.**

* **قوله**: «**فإذا أنا به قاعد**»: هكذا في أصلنا، وعلى هذا فـ«قاعد» ـ بالنصب ـ: حال من ضمير «به»، وقد علمت أن الخط لا عبرة به، وسقط عن بعض النسخ لفظ «به»، فزعم صاحبه أنه تحريف، والصواب: فإذا هو قاعد.

* «**فَجُئِثْتُ**»: على بناء المفعول ـ بجيم وهمز ومثلثة ـ؛ أي: فزعت.

٥٩٧٧ـ (١٤٢٩٠) ـ (٣/ ٣٠٧) عن جابرٍ: أَنَّ النبيّ ﷺ سُئِلَ عن كَسْبِ الحَجَّام، فقال: «اعْلِفْهُ ناضِحَكَ».

* قوله: «سئل عن كسب الحجام»: قد جاء أنه سأله رجل كان عبدُه حجاماً، وكان يأخذ منه بعض ما يكسبه.

* «اعلِفْه»: من علفه؛ كضربه؛ أي: اجعلْه علفَ «ناضحك»؛ أي: لا تستعمله في طعامك ونحوه، واستعمله في علف دوابك، وبهذا يقول أحمد، وحمله غيره على التنزه، أو النسخ، والله تعالى أعلم.

* * *

٥٩٧٨ـ (١٤٢٩١) ـ (٣/ ٣٠٧) عن أبي الزبير، سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَبِيعُ حاضِرٌ لِبَادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقِ اللهُ بَعْضَهم مِن بَعْضٍ».

* قوله: «لا يبيع حاضر لباد»: أي: ليس للحاضر أن يأخذ من البادي متاعه ليبيع له، بل يتركه هو الذي يتولى لبيع متاعه، فلعله يبيعه رخيصاً، فينتفع به مسلم، والله تعالى جعل نظام الدنيا على هذا الوجه.

* * *

٥٩٧٩ـ (١٤٢٩٢) ـ (٣/ ٣٠٧) عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ: «أَيُّكُم كانَتْ له أَرضٌ أَو نَخْلٌ، فلا يَبِيعُها حتَّى يَعْرِضَها على شَرِيكِه».

* قوله: «فلا يبيعها»: صريح في أنه لا ينبغي للبائع أن يبيع بلا عرض المبيع على الشفيع.

* * *

٥٩٨٠- (١٤٢٩٣) - (٣/ ٣٠٧) عن جابرٍ، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: رأيتُ كأنَّ عُنُقِي ضُرِبَتْ! قال: «لِمَ يُحَدِّثُ أَحَدُكُم بِلَعِبِ الشَّيطانِ؟!».

* قوله: «كأن عنقي ضُرِبَتْ»: على بناء المفعول.

* «لِمَ»: - بكسر اللام -؛ للسؤال عن العلة، والمراد هاهنا: الإنكار؛ أي: لا ينبغي ذكر أمثال هذه الرؤيا؛ فإنها من لعب الشيطان.

* * *

٥٩٨١- (١٤٢٩٤) - (٣/ ٣٠٧) عن ابن المنكدر، سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: ما سُئِلَ رسولُ الله ﷺ شيئاً قَطُّ فقال: لا.

* قوله: «فقال: لا»: بيان لكمال جوده - صلوات الله وسلامه عليه -؛ أي: لم يكن من دأبه ألاَّ يعطي ويمتنع عن الإعطاء؛ لما جبل عليه من كمال الكرم، نعم إن لم يوجد الشيء عنده، يذكر للسائل حقيقة الحال أحياناً، ويذكر له أنه لو كان عندنا، لأعطيناك، وأحياناً يأمره بالدَّين عليه.

* * *

٥٩٨٢- (١٤٢٩٦) - (٣/ ٣٠٧) عن سالم بن أبي الجعد، سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: وُلِدَ لرجلٍ منَّا غلامٌ، فأسماه: القاسمَ، فقلنا: لا نكْنِيكَ أبا القاسم، ولا نُنْعِمُكَ عَيْناً، فأتى النبيَّ ﷺ، فذكَرَ ذلك له، فقال: «أَسْمِ ابنَكَ عبدَ الرَّحمنِ»

* قوله: «فأسماه: القاسم»: في «القاموس»: سَمَاه فلاناً، وبه؛ أي: - بالتخفيف -، وأَسْماه إياه، وبه[1]؛ أي: من الإكرام، وسَمَّاه إياه، وبه؛ أي: من التكريم، وعلى هذا فقوله: «أَسْمِ ابنَكَ» أمرٌ [من] الإسماء، و«ابنك» -

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزأبادي (ص: ١٦٧٢).

بالنصب ـ، وكذا عبد الرحمن، ويمكن أن يقرأ بلفظ الاسم على أنه مبتدأ مضاف، و«عبد الرحمن» ـ بالرفع ـ خبره، وكأنه تولى له بالتسمية.

* * *

٥٩٨٣ـ (١٤٢٩٧) ـ (٣/ ٣٠٧) عن ابنِ المُنكَدِرِ، سمع جابراً يقول: نَدَبَ رسولُ الله ﷺ الناسَ يومَ الخَنْدقِ، فَانْتَدبَ الزُّبيرُ، ثم نَدَبَ الناسَ، فَانْتَدبَ الزُّبيرُ، ثم نَدَبَ الناسَ، فَانْتَدَب الزُّبيرُ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ نَبيٍّ حَوَارِيّاً، وحَوارِيَّ الزُّبَيرُ».

قال سفيانُ: سمعتُ ابنَ المُنْكَدِر في هذا المسجدِ.

* **قوله: «ندب رسول الله ﷺ»**: أي: دعاهم.

«فانتدب»: أي: أجاب.

«حوارِيّ»: ـ بكسر الراء وتشديد الياء ـ: مفرد منون بمعنى: الخالص، والناصر، ومعنى «لكل نبي»؛ أي: ممن له أتباع، وإلا فقد جاء أن منهم من يجيء يوم القيامة وليس معه تابع.

* * *

٥٩٨٤ـ (١٤٢٩٩) ـ (٣/ ٣٠٧) عن جابرٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ أَكَلَ لحماً، ثم صَلَّى ولم يَتَوَضَّأْ، وأَنَّ أبا بكرٍ أَكَلَ لِبَأً، ثم صَلَّى ولم يَتَوَضَّأْ، وأَنَّ عمرَ أَكَلَ لحماً، ثم صَلَّى ولم يَتَوَضَّأْ.

* **قوله: «لِبَأ»**: ـ بكسر لام وفتح باء وهمز بلا مد ـ: أولُ اللبن في النتاج، والمقصود: بيان أنه لا وضوء مما مسته النار.

* * *

٥٩٨٥ـ (١٤٣٠١) ـ (٣/٣٠٧ ـ ٣٠٨) قال الإمام أحمد: حدثنا سفيانُ، قال: سمع ابنُ المُنكَدِر جابراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لَوْ جاءَ مالُ البَحْرَينِ، لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هكذا وهكذا وهكذا»، قال: فلما جاءَ مالُ البَحْرينِ بعدَ وَفاةِ رسولِ الله ﷺ، قال أبو بكر: مَنْ كان له عندَ رسولِ الله ﷺ دَيْنٌ أو عِدَةٌ فَلْيأْتِنا. قال: فجئتُ. قال: فقلت: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَوْ قَدْ جاءَ مالُ البَحْرَينِ، لأَعْطَيْتُكَ هكذا وهكذا وهكذا» ثلاثاً، قال: فخُذْ، قال: فأَخذتُ. ـ قال بعضُ من سَمِعَه: فَوَجَدْتُها خمسَ مئةٍ ـ فأَخَذْتُ، ثم أَتيتُه، فلم يُعطِني، ثم أَتيتُه، فلم يُعطِني، ثم أَتيتُه الثالثةَ، فلم يُعطِني، فقلتُ: إمَّا أن تُعطِيَني، وإمَّا أنْ تَبْخَلَ عني. قال: أقلتَ: تَبخَلُ عني؟ وأيُّ داءٍ أَدْوأُ من البُخْل؟! ما سألتني مرةً إلا وقد أَردتُ أن أُعطِيكَ.

* **قوله: «لقد أعطيتك هكذا»**: أشار ببسط يديه ثلاث مرات.

* **«أو عِدَة»**: أي: وعد.

* **«فخذ»**: أي: حثى لي حثية، وقال: خذها.

* **«فوجدتها»**: أي: الحثية.

* **«ثم أتيته»**: ظاهر هذا أنه أَخر الحثيتين الأخيرتين، فكان جابر يجيء لهما مراراً عنده، لكن لفظ البخاري في الخمس يدل أنهما روايتان، ففي رواية: «فحثا لي ثلاثاً»، وفي رواية: «فأتيت أبا بكر فسألت فلم يعطني»[1]، فالظاهر أنه وقع في هذه الرواية خلط بين الروايتين.

* **«قال: أقلت»**: بالخطاب، قاله إنكاراً عليه.

* **«وأي الداء أدوأ»**: في القسطلاني: هو بالهمز على الصواب؛ أي: أقبح،

---

(١) رواه البخاري (٢٩٦٨)، كتاب: أبواب الخمس، باب: ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين.

والمحدثون يروونه: «أدوى» بغير همز، وهو من دوِي: إذا كان به مرض في جوفه، فيحمل على أنهم سهلوا الهمز.

* «إلا وقد أردت أن أعطيك»: قال القسطلاني: ومنعه هذا لعله لئلا يحرص على الطلب، أو لئلا يزدحم الناس عليه، فلم يقصد المنع الكلي[1].

* * *

٥٩٨٦ـ (١٤٣٠٢) ـ (٣/ ٣٠٨) عن عمرو بن جابر الحضرمي، سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله الأنصاريَّ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن صامَ رَمَضان وسِتّاً من شَوَّالٍ، فكأنَّما صامَ السَّنَةَ كُلَّها».

* قوله: «وستاً من شوال»: أي: بعد يوم العيد.

وقد اختار بعضهم المتوالية، وجوز بعضهم التفرق، وهذا الحديث صريح في ندب صيام ست من شوال، وكثير من المتأخرين من أصحابنا الحنفية أخذوا به، ولعل القائل بالكراهة يؤول هذا الحديث بأن المراد هو كصوم الدهر في الكراهة، فقد جاء: «لا صيام لمن صام الأبد»[2]، ونحوه مما يفيد كراهة صوم الدهر، لكن هذا التأويل مردود بما ورد في صوم ثلاث من كل شهر أنه صوم الدهر، ونحوه، والظاهر أن صوم الدهر تحقيقاً مكروه، وما ليس بصوم الدهر إذا ورد فيه أنه صوم الدهر، فهو محبوب، وجاء في الباب أحاديث كثيرة، وقد جوز ابن عبد البر أن قول مالك بالكراهة لعدم بلوغ الحديث له، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) انظر: «إرشاد الساري» له (٥/ ٢١٨).
(٢) تقدم تخريجه.

٥٩٨٧- (١٤٣٠٤) - (٣٠٨/٣) عن جابرٍ: نَهانا رسولُ الله ﷺ أَنْ نَطْرُقَ النساءَ، ثم طَرَقْناهُنَّ بَعْدُ.

* **قوله: «ثم طرقناهن بعد»**: أي: لحملهم النهيَ على التنزيه، وقلة الصبر عنهن، لا لعدم المبالاة به.

* * *

٥٩٨٨- (١٤٣٠٥) - (٣٠٨/٣) عن جابرٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ بقَتْلى أُحدٍ أَنْ يُرَدُّوا إلى مَصارِعِهم.

* **قوله: «أن يُرَدُّوا»**: على بناء المفعول؛ أي: الناس نقلوهم إلى المدينة، فأمرهم النبي ﷺ أن يدفنوهم في المقتل.

* * *

٥٩٨٩- (١٤٣٠٦) - (٣٠٨/٣) قال الإمام أحمد: حدثنا سفيانُ، قال عَمْرٌو: سمعتُ جابراً يقولُ: قال لي رسولُ الله ﷺ: «هل نَكَحْتَ؟»، قلتُ: نعم، قال: «أَبِكْراً، أَم ثَيِّباً؟»، قلتُ: ثَيِّباً، قال: «فهَلاَّ بِكْراً تُلاعِبُها وتُلاعِبُك!»، قلت: يا رسولَ الله! قُتِلَ أَبي يومَ أُحُدٍ، وتَرَكَ تِسعَ بناتٍ، فكَرِهْتُ أَن أَجْمَعَ إليهِنَّ خَرْقاءَ مِثْلَهُنَّ، ولكنِ امرأَةً تَمْشُطُهُنَّ، وتَقومُ عليهِنَّ، قال: «أَصَبْتَ»

* **قوله: «خرقاء»**: أي: غير عارفة شيئاً.

* **«ولكن امرأَةً»**: أي: ولكن اخترت امرأة.

* * *

٥٩٩٠- (١٤٣١٠) - (٣٠٨/٣) قال الإمام أحمد: حدثنا سفيانُ، قال: قلتُ لِعَمْرٍو: أسمعتَ جابراً يقول: مَرَّ رجلٌ في المسجدِ معه سِهامٌ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَمْسِكْ بِنِصالِها»؟ فقال: نَعَم.

* **قوله: «أَمْسِكْ بنصالها»**: أي: بنصال السهام؛ خوفاً من أن تجرح أحداً، وكذلك ينبغي أن يكون حكم الأسواق وغيرها مما فيه زحام الناس.

* * *

٥٩٩١ـ (١٤٣١٣) ـ (٣/٣٠٨) **عن عَمْرٍو، سمعتُ جابراً قال: كُنَّا يومَ الحُدَيْبِيَةِ ألفاً وأربعَ مئةٍ، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «أنْتُم اليومَ خَيْرُ أَهلِ الأَرضِ».**

* **قوله: «أنتم اليوم خير أهل الأرض»**: لكونهم أهل بيعة الرضوان، وقد قال تعالى فيهم: ﴿ ۞ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴾ الآية[الفتح: ١٨].

* * *

٥٩٩٢ـ (١٤٣١٥) ـ (٣/٣٠٨ـ٣٠٩) **قال الإمام أحمد: حدثنا سفيانُ، سمع عمروٌ جابراً يقول: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ في ثلاثِ مئةِ راكبٍ، أميرُنا أبو عُبيدةَ بنُ الجَرَّاح، فأَقَمْنا على السَّاحل حتى فَنِيَ زادُنا، حتى أَكَلْنا الخَبَطَ، ثم إنَّ البحرَ أَلْقَى دابَّةً يقالُ لها: العَنْبرُ، فأَكَلْنا منه نصفَ شهرٍ حتى صَلَحَتْ أجسامُنا، فأَخَذَ أبو عُبيدةَ ضِلَعاً من أضلاعِه، فنَصَبَه، ونَظَرَ إلى أطولِ بعيرٍ، فجازَ تحتَه، وكان رجلٌ يَجْزُرُ ثلاثةَ جُزُرٍ، ثم ثلاثةَ جُزُرٍ، ثم ثلاثةَ جُزُرٍ، ثم ثلاثةَ جُزُرٍ، فنَهاهُ أبو عُبيدةَ.**

* **قوله: «حتى أكلنا الخَبَط»**: ـ بفتحتين ـ: الورق الساقط من الشجر.

* **«وكان رجل»**: أي: من القوم الذين كانوا مع أبي عبيدة.

* **«يجزر»**: ـ بجيم وزاي معجمة ثم راء مهملة ـ؛ أي: ينحر.

* **«جُزُر»**: ـ بضمتين ـ: جمع جزور؛ أي: إبل.

* **«فنهاه»**: أي: خوفاً من قلة الراحلة.

* * *

٥٩٩٣ـ (١٤٣١٦) ـ (٣/ ٣٠٩) **عن عَمْرٍو، سمع جابرَ بنَ عبدَ الله: لَمَّا نَزَلَت:** ﴿هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾، **قال رسولُ الله ﷺ: «أعُوذُ بِوَجْهِكَ»، فلمَّا نَزَلَت:** ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾، **قال رسول الله ﷺ «أعُوذُ بِوَجْهِكَ»، فلما نَزَلَت:** ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥]، **قال: هذه أَهْوَنُ» أو «أَيْسَرُ».**

* **قوله:** «﴿عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾»: أي: الرجم من السماء.

* «﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾»: أي: الخسف من الأرض.

* «﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ﴾»: يخلطكم ويجمعكم في معركة القتال مختلطين يقاتل بعضكم بعضاً.

* **«هذه»**: أي: هذه العقوبة، وعلى ما ذكرنا من المعنى يكون مجموع قوله تعالى: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾[الأنعام: ٦٥] إشارة إلى نوع ثالث من العذاب، وهذا هو ظاهر القرآن؛ لأن العطف بين كل نوعين بكلمة «أو»، والعطف هاهنا بالواو، فالظاهر أن المجموع نوع واحد، وكذا هو ظاهر الحديث المذكور؛ لقوله: «هذه أهون» بصيغة الإفراد بعد ذكر مجموع الفعلين، وكلام بعض الشارحين يقتضي أنهما نوعان، والله تعالى أعلم.

وظاهر هذه الرواية أن كل قطعة نزلت على حدة، لكن ظاهر رواية البخاري تقتضي نزول الكل جميعاً، وهو الأقرب، فيلزم التكلم في أثناء نزول القرآن، وقد قال تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾[القيامة: ١٦]، فإما أن يجاب بأن قوله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ﴾ لا يدل على النهي عن تحريك اللسان بغير القرآن، أو يحمل القول في الحديث على القول النفسي، أو بجواز تأخر ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ﴾ عن هذه الآية.

قال القسطلاني[١] في قوله تعالى: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾: قال مجاهد: يعني:

---

(١) انظر: «إرشاد الساري» (٧/ ١١٨ ـ ١١٩).

أهواء متفرقة، وهو ما كان فيهم من الفتن والاختلاف، وقال بعضهم: هو ما فيه الناس الآن من الاختلاف والأهواء وسفك الدماء، وقال: «هذه أهون»؛ لأن الفتن بين المخلوقين وعذابهم أهون من عذاب الله، فابتليت هذه الأمة بالفتن؛ ليكفرها عنهم، وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوت الله أن يرفع عن أمتي أربعاً، فرفع عنهم اثنتين، وأبى أن يرفع عنهم اثنتين؛ دعوت الله أن يرفع عنهم الرجم من السماء، والخسف من الأرض، وألاَّ يلبِسهم شيعاً، ولا يذيق بعضهم بأس بعض، فرفع عنهم الخسف والرجم، وأبى أن يرفع عنهم الآخَرينِ»[1].

فيستفاد منه أن الخسف والرجم لا يقعان في هذه الأمة، لكن روى أحمد من حديث أُبي بن كعب في هذه الآية: «هن أربع، وكلهن واقع لا محالة، فمضت اثنتان؛ بعد وفاة نبيهم بخمس وعشرين سنة ألبسوا شيعاً، وذاق بعضهم بأس بعض، وبقيت اثنتان واقعتان لا محالة: الخسف، والرجم»[2]، لكنه أُعِلَّ بأنه مخالف لحديث جابر وغيره، وبأن أبياً لم يدرك سنة خمس وعشرين من الوفاة النبوية، فكأن حديثه انتهى عند قوله: «لا محالة»، والباقي كلام بعض الرواة، وجُمع بينهما بأن حديث جابر مقيد بزمان وجود الصحابة، وبعد ذلك يجوز وقوعهما، وعند أحمد بإسناد صحيح من حديث صُحار ـ بضم صاد وبحاء مخففة مهملتين ـ رفعه: «لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل»[3] الحديث ذكره

---

(١) ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٠٤٩).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٣٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٧٦٠٣)، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٣/ ٣٥٦)، وغيرهم.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٨٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (٦٨٣٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٤٠٤)، والحاكم في «المستدرك» (٨٣٧٥)، وغيرهم.

في «فتح الباري»[1]، وفي حديث ربيعة الجرشي عند أبي خيثمة رفعه: «يكون في أمتي الخسف والقذف والمسخ»[2]، انتهى.

* * *

٥٩٩٤ـ (١٤٣١٧) ـ (٣/ ٣٠٩) عن عَمْرٍو: ذَكَروا الرجلَ يُهِلُّ بعُمْرةٍ فَيَحِلُّ، هل له أن يأتيَ قبل أن يَطَّوَّفَ بالصَّفا والمَرْوةِ؟ فسألتُ جابرَ بنَ عبدِ الله، فقال: لا، حتى يَطَّوَّفَ بينَ الصَّفا والمَرْوَةِ.

وسألتُ ابنَ عمر فقال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ، فطافَ بالبيتِ سبعاً، وصَلَّى خلفَ المَقَام رَكْعَتينِ، وسَعَى بينَ الصَّفا والمَرْوةِ، ثم قال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾.

* **قوله: «فيحل»**: أي: يقرب الحل بالطواف بالبيت.

* **«أن يأتي»**: أي: أهله؛ أي: يجامع.

* **«ثم قال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[الأحزاب: ٢١]»**: أي: فما أفتى من نفسه احتياطاً، بل نقل عمله ﷺ، وبين أنه ينبغي اتباعه، والله تعالى أعلم.

* * *

٥٩٩٥ـ (١٤٣١٨) ـ (٣/ ٣٠٩) عن جابرٍ: كُنَّا نَعزِلُ على عَهدِ رسولِ الله ﷺ والقرآنُ يَنزِلُ.

* **قوله: «والقرآنُ ينزل»**: أي: فلو كان حراماً، لنزل بحرمته القرآن.

* * *

---

(١) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (٨/ ٢٩٢).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٤١٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٨/ ٥٠).

٥٩٩٦ـ (١٤٣١٩) ـ (٣/ ٣٠٩) عن جابرٍ: كُنَّا نَتَزَوَّدُ لحومَ الهَدْيِ على عهدِ رسولِ الله ﷺ إلى المدينةِ.

* **قوله: «كنا نتزوَّدُ»**: أي: فيجوز الأكل من لحوم الهدايا والأضاحي فوق ثلاث، والله تعالى أعلم.

* * *

٥٩٩٧ـ (١٤٣٢٠) ـ (٣/ ٣٠٩) عن جابرٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن بَيْعِ السِّنينَ، وَوَضَعَ الجَوائحَ.

* **قوله: «نهى عن بيع السنين»**: هو أن يبيع ثمرة نخلة أو نخلات بأعيانها سنتين، أو ثلاثاً مثلاً؛ فإنه بيع شيء لا وجود له حالَ العقد.

* **«ووضع الجوائح»**: عطفاً على «نهى»، وفي رواية الشافعي: «وأمر بوضع الجوائح»[١]، وهي جمع جائحة، وهي آفة تهلك الثمرة.

قال الخطابي[٢]: والأمر بوضعها عند الفقهاء للندب من طريق المعروف والإحسان، لا على سبيل الوجوب والإلزام، وقال أحمد وجماعة من أصحاب الحديث: هو لازم بقدر ما هلك، وقيل: الحديث محمول على ما هلك قبل تسليم المبيع إلى المشتري؛ فإنه في ضمان البائع؛ بخلاف ما هلك بعد التسليم؛ لأن المبيع قد خرج عن عهدة البائع بالتسليم إلى المشتري، فلا يلزمه ضمان ما يعتريه بعده، واستدلوا على ذلك بما روى أبو سعيد الخدري: أن رجلاً أُصيب في ثمار ابتاعها، فكثر دَينه، فقال ﷺ: «تصدقوا عليه»، ولو كانت

---

(١) رواه الإمام الشافعي في «مسنده» (ص: ١٤٥).

(٢) انظر: «معالم السنن» له (٣/ ٨٦ ـ ٨٧).

الجوائح موضوعة، لم يصر مديوناً بسببها، وقد تقدم الحديث، والله تعالى أعلم.

* * *

٥٩٩٨ـ (١٤٣٢٢) ـ (٣/ ٣٠٩) عن عطاء: أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: دخلَ النبيُّ ﷺ على عائشةَ وهي تَبْكِي، فقال: «ما لَكِ تَبْكِينَ؟»، قالت: أَبكي أنَّ الناس أَحلُّوا، ولم أُحْلِلْ، وطافُوا بالبيتِ ولم أَطُفْ، وهذا الحجُّ قد حَضَرَ. قال: «إنَّ هذا أمرٌ كَتَبَه اللهُ على بَناتِ آدمَ، فاغْتَسِلِي وأَهِلِّي بالحَجِّ وحُجِّي»، قالت: ففعلتُ ذلك، فلمَّا طَهُرْتُ، قال: «طُوفِي بالبَيْتِ وبينَ الصَّفَا والمَرْوةِ، ثم قد أَحْلَلْتِ من حَجِّكِ ومِن عُمْرَتِكِ»، قالت: يا رسول الله! إني أَجِدُ في نفسي من عُمْرَتي أَنِّي لم أكُنْ طُفْتُ حتى حَجَجْتُ! قال: «فَاذْهَبْ بها يا عَبدَ الرَّحمنِ فَأَعْمِرْها مِن التَّنْعِيم».

* قوله: **«قالت: أبكي أن الناس»**: ـ بفتح ـ «أن» بتقدير اللام، وهذا من الكنايات الحسنة عن الحيض؛ أي: أن الناس فرغوا من العمرة، وأنا بسبب الحيض ما فرغت منها.

* **«إن هذا»**: أي: الحيض.

* **«فاغتسلي»**: أي: لإحرام الحج.

* **«إني أجد في نفسي من عمرتي... إلخ»**: ظاهره أنها صارت قارنة حين أحرمت بالحج، فدخلت عمرتها في الحج، لا أنها فسخت العمرة بالحج، لكنها لأجل أنها ما طافت للعمرة وجدت في نفسها شيئاً، والله تعالى أعلم.

* * *

٥٩٩٩ـ (١٤٣٢٣) ـ (٣/ ٣٠٩) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لأبي بَكْر: «مَتى تُوتِرُ؟»، قال: أَوَّلَ الليلِ بعدَ العَتَمَة. قال: «فَأَنت يا عمرُ؟»، قال:

آخرَ الليلِ. قال: «أمَّا أنتَ يا أبا بَكْرٍ، فأَخَذْتَ بالثِّقَةِ، وأمَّا أنتَ يا عمرُ، فأَخَذْتَ بالقُوَّةِ».

* قوله: «قال: أما أنت يا أبا بكر... إلخ»: فقد صوبهما، فعلم جواز الوجهين.

* * *

٦٠٠٠ـ (١٤٣٢٤) ـ (٣/٣٠٩) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «لا تَلِجُوا على المُغِيبات؛ فإنَّ الشَّيطانَ يَجْرِي من أَحَدِكم مَجْرَى الدَّمِ»، قلنا: ومنكَ يا رسولَ الله؟ قال: «ومِنِّي، ولكِنَّ الله أَعانَنِي عليهِ فأسْلَمُ».

* قوله: «لا تَلِجوا»: من الولوج؛ أي: لا تدخلوا.

* «على المُغيبات»: اسم فاعل من الإغابة؛ أي: على النساء التي غاب أزواجهن عن البيوت.

* «فإن الشيطان»: أي: فربما يحمل على الفساد.

* «فأسلمُ»: صيغة الماضي من الإسلام؛ أي: فصار مسلماً، فلا يأمرني بسوءٍ، أو صيغة المضارع من السلامة؛ أي: فأنا بعون الله تعالى سالم من كيده، فلا تقيسوا أنفسكم بي في أمثال هذه الأمور لو رأيتم ذلك مني، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٠١ـ (١٤٣٢٥) ـ (٣/٣٠٩ـ٣١٠) عن جابر بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن باعَ عَبْداً وله مالٌ، فلَهُ مالُه، وعليه دَيْنُه، إلاَّ أنْ يَشْتَرِطَ المُبْتاعُ، ومَن أَبَّرَ نخلاً، فباعَه بعدَ تَوْبيرِه، فله ثمرَتُه إلا أن يشترطَ المُبتاعُ».

قال عبد الله: إلى هاهنا وَجَدتُ في كتاب أَبي، والباقي سماع.

* قوله: «فله مالُه»: أي: فللبائع مالُ العبد.

* «وعليه دَيْنه»: أي: وعلى البائع دين العبد، ولعل هذا إذا كان مأذوناً، أو أنه أخذ الدين لمولاه.

* * *

٦٠٠٢ـ (١٤٣٢٦) ـ (٣/ ٣١٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّما قَوْمٍ كانَتْ بَينَهُم رِباعَةٌ أو دارٌ، فأرادَ أَحدُهُم أنْ يَبِيعَ نَصِيبَه، فَلْيَعْرِضْهُ على شُرَكائِهِ، فإنْ أَخَذُوهُ، فهُمْ أَحَقُّ به بالثَّمَنِ».

* قوله: «كانت بينهم رِباعة» ضبط: ـ بكسر الراء ـ؛ أي: منزل.

* * *

٦٠٠٣ـ (١٤٣٢٨) ـ (٣/ ٣١٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ: أنه قال: دَخَلتُ على رسولِ الله ﷺ، فقال لي: «يا جابرُ! لوْ قَدْ جاءَنا مالٌ، لحَثَيْتُ لكَ، ثمَّ حَثَيْتُ لكَ». قال: فَقُبِضَ رسولُ الله ﷺ قبلَ أن يُنجِزَ لي تلك العِدَة، فأَتيتُ أبا بكرٍ فحَدَّثته، فقال أبو بكر: ونحن لو قد جاءَنا شيءٌ لَحَثَيْتُ لكَ، ثم حَثَيْتُ لكَ، ثم حَثَيْتُ لك. قال: فأتاه مالٌ، فحَثَى لي حَثْيةً ثم حَثْيةً، ثم قال: ليسَ عليكَ فيها صدقةٌ حتى يَحُولَ عليها الحَوْلُ. قال: فوَزَنْتُها فكانت ألفاً وخمسَ مئةٍ.

* قوله: «تلك العِدَة»: ـ بكسر العين ـ؛ أي: ذلك الوعد.

«فحثى حثية»: ذكر في هذه الرواية مرتين، والظاهر أنه اختصار، والوجه ذكر الثلاث.

* * *

٦٠٠٤ـ (١٤٣٢٩) ـ (٣/ ٣١٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في العِيدَيْنِ بغيرِ أَذانٍ ولا إقامةٍ، ثم خَطَبَنا، ثم نَزَلَ، فمَشَى إلى

النساءِ ومَعَه بلالٌ، ليس مَعَه غيرُه، فأَمَرَهُنَّ بالصَّدقةِ، فجَعَلَتِ المرأَةُ تُلْقِي تُومَتَها وخاتَمَها إلى بلالٍ.

* **قوله: «تلقي تومتها»**: من الإلقاء، و«التُّومة» ـ بضم التاء ـ: مثل الدرة تصاغ من الفضة، وجمعها التوم.

* * *

٦٠٠٥ـ (١٤٣٣١) ـ (٣/ ٣١٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ: أنه قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الحيوانِ بالحيوانِ نَسِيئةً: اثنينِ بواحدٍ، ولا بأسَ به يداً بيد.

* **قوله: «نسيئة اثنين بواحد»**: الظاهر أن الفضل في بيع الحيوان لا يجوز مع النسيئة، ويجوز بدونه، وعلى هذا فلا منع من النسيئة في بيع الحيوان وحدها؛ كما لا منع من الفضل وحده، والممنوع اجتماعهما، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٠٦ـ (١٤٣٣٢) ـ (٣/ ٣١٠) عن زكريا بن إسحاق، حدثنا عَمْرُو بنُ دينارٍ، سمعتُ جابراً يُحدِّث: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَنقُلُ معهم حِجارةَ الكَعْبةِ، وعليه إزارٌ، فقال له العباس عمُّه: يا بنَ أخي! لو حَلَلْتَ إزارَكَ فجعلتَه على مَنْكِبَيْكَ دونَ الحجارةِ. قال: فحَلَّه، فجعلَه على مَنْكِبَيه، فسَقَطَ مَغشِيّاً عليه، فما رُئِيَ بعدَ ذلك اليومِ عُرْياناً.

* **قوله: «فسقط مغشياً عليه»**: أدَّبه الله تعالى بذلك.

* * *

٦٠٠٧ـ (١٤٣٣٣) ـ (٣/ ٣١٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: أَقْبَلْنا معَ رسولِ الله ﷺ من سفرٍ، حتى إذا دُفِعْنا إلى حائطٍ من حِيطانِ بني النَّجَّار، إذا فيه جَمَلٌ لا يَدخُلُ الحائطَ أحدٌ إلا شَدَّ عليه. قال: فذَكَرُوا ذلك للنبيِّ ﷺ، فجاءَ حتى أَتَى الحائطَ، فدعا البعيرَ، فجاءَ واضِعاً مِشْفَرَه إلى الأرضِ، حتى بَرَكَ بينَ

يديهِ. قال: فقال النبيُّ ﷺ: «هاتُوا خِطَامَه»، فخَطَمَه ودَفَعَه إلى صاحبِه. قال: ثم الْتَفَتَ إلى الناس فقال: «إنَّه ليسَ شيءٌ بينَ السَّماءِ والأرضِ، إلاَّ يَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ الله، إلا عاصِيَ الجِنِّ والإِنْسِ».

* قوله: «حتى إذا دُفِعْنا»: على بناء المفعول؛ كأن الحاجة إلى دخول الحائط دفعتهم[1] إليه، أو الدافع هو الله تعالى.

* «شَدَّ عليه»: أي: حمل عليه كالوحشي.

* «خِطامه»: ـ بكسر الخاء ـ.

«فقال: إنه ليس شيء»: تقريراً لما دلَّت عليه المعجزة؛ لئلا يغفلوا عنه.

* * *

٦٠٠٨ـ (١٤٣٣٤) ـ (٣/ ٣١٠ ـ ٣١١) عن جابرٍ، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ، فحَمِدَ اللهَ وأَثنَى عليه بما هو له أهلٌ، ثم قال: «أَمَّا بَعْدُ: فإنَّ أَصْدَقَ الحَديثِ كتابُ الله، وإنَّ أَفْضَلَ الهَدْيِ هَدْيُ محمدٍ، وشَرَّ الأمُورِ مُحْدَثاتُها، وكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالةٌ». ثم يَرفَعُ صوتَه، وتَحْمَرُّ وَجْنَتَاهُ، ويَشْتَدُّ غضبُه، إذا ذَكَرَ الساعةَ، كأنه مُنذِرُ جيش، قال: ثم يقول: «أَتَتكُم السَّاعةُ، بُعِثْتُ أنا والسَّاعَةَ هكذا ـ وأشارَ بأصبَعَيهِ السَّبَّابةِ والوُسْطى ـ، صَبَّحَتْكُمُ السَّاعةُ ومَسَّتْكُم. مَنْ تَرَكَ مالاً، فلأَهْلِهِ، ومَنْ تَرَكَ دَيْناً أَو ضَيَاعاً، فإِلَيَّ وعَلَيَّ». والضَّياعُ: يعني ولدَه المساكينَ.

* قوله: «وإن أفضل الهَدْي»: ـ بفتح فسكون ـ؛ أي: أفضل الطريقة والسنة، وهذا هو المشهور، ويمكن أن يكون ـ بضم ففتح ـ.

«أتتكم الساعة»: أي: قارب مجيئها.

«بعثت أنا والساعةُ»: قد سبق أنه يجوز رفعها بتأويل: جعلت أنا والساعة؛

---

(١) في الأصل: «دفعهم».

كما يجوز نصبها على أنه مفعول معه، ولا يصح العطف بلا تأويل؛ إذ لا يعقل أن يقال: بعثت الساعة.

«صَبَّحَكُم»: ـ بالتشديد ـ، وكذا «مَسَّاكُم».

«أو ضَياعاً»: ـ بفتح الضاد ـ بمعنى: الهلاك، أريد به الصغار الذين يُخاف عليهم الهلاك، أو ـ بكسرها ـ: جمع ضائع، كالجياع: جمع جائع.

* * *

٦٠٠٩ ـ (١٤٣٣٥) ـ (٣/ ٣١١) عن الزُّهْريِّ، حدثني سِنانُ بنُ أبي سِنانٍ الدُّؤَليُّ، وأبو سَلَمةَ بنُ عبدِ الرحمن: أَنَّ جابرَ بنَ عبدِ الله الأنصاريَّ ـ وكان من أصحاب النبيِّ ﷺ ـ أَخبرَ: أنه غَزَا معَ رسولِ الله ﷺ، غَزوةً قِبَلَ نَجْدٍ، فلمَّا قَفَلَ رسولُ الله ﷺ، قَفَلَ معهم، فأَدْرَكَتْهُم القائلةُ يوماً في وادٍ كثيرِ العِضاهِ، فنَزَلَ النبيُّ ﷺ، وتَفَرَّقَ الناسُ في العِضَاه يَستَظِلُّون بالشجرِ، ونَزَلَ رسولُ الله ﷺ يَستَظِلُّ تحت ظِلِّ شجرةٍ، فَعَلَّقَ بها سيفَه. قال جابرٌ: فنِمْنا بها نَوْمةً، ثم إن النبيَّ ﷺ يَدْعُونا، فأَتيناه، فإذا عندَه أعرابيٌّ جالسٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هذا اخْتَرَطَ سَيْفَه، وأنا نائمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وهو في يَدِهِ صَلْتاً، فقال: مَن يَمْنَعُك منِّي؟ فقلتُ: اللهُ، فقال: مَن يَمْنَعُك منِّي؟ فقلتُ: اللهُ، فشَامَ سيْفه وجَلَسَ، فلم يُعاقِبْه النبيُّ ﷺ وقد فَعَلَ ذلك.

* قوله: «فلما قفل»: أي: رجع.

* «القائلة»: الاستراحة نصف النهار.

* قوله: «العِضاه»: ـ بكسر العين آخره هاء ـ: كل شجر عظيم له شوك.

* «اخترط سيفه»: أي: كشفه وسله من غمده.

* «صَلْتاً»: ـ بفتح صاد وضمها وسكون لام ـ؛ أي: مكشوفاً.

* «فشام سيفه»: أي: رده إلى غمده.

* «فلم يعاقبه»: قيل: تأليفاً على الإسلام.

* * *

٦٠١٠ـ (١٤٣٣٧) ـ (٣/ ٣١١) عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير: أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يُخبِرُ نحواً من حديث عمرٍو هذا، وزاد فيه: قال: وزَوَّدَنا النبيُّ ﷺ جِراباً من تمرٍ، فكان يَقبِضُ لنا قبضةً قبضةً، ثم تمرةً تمرةً، فنَمَصُّها، ونَشرَبُ عليها الماءَ حتى الليلِ، ثم نَفِدَ ما في الجِرَابِ، فكنَّا نَجْتَنِي الخَبَطَ بقِسِيِّنا، فجُعْنا جُوعاً شديداً، فأَلْقَى لنا البحرُ حُوتاً مَيتاً، فقال أبو عُبيدةَ: غُزاةٌ وجِياعٌ، فكُلُوا، فأَكَلْنا، فكان أبو عُبيدةَ يَنصِبُ الضِّلَعَ من أضلاعِه، فَيمُرُّ الراكبُ على بعيرِه تحتَه، ويَجلِسُ النَّفَرُ الخمسةُ في موضِع عينِه، فأَكَلْنا منه وادَّهَنَّا حتى صَلَحَتْ أجسامُنا، وحَسُنَتْ سَحْناتُنا.

قال: فلمَّا قَدِمْنا المدينةَ، قال جابر: فذَكَرْناه لرسولِ الله ﷺ، فقال: «رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللهُ لَكُم، فإنْ كانَ مَعَكُم مِنْه شيءٌ فَأَطْعِمُوناهُ»، قال: فكان مَعَنا منه شيءٌ، فأَرسل به إليه بعضُ القوم، فأَكَلَ منه.

* قوله: «جِراباً»: ـ بكسر الجيم، والعامة تفتحُها ـ، وقيل: بهما: وعاء من الجلد.

* «ثم نَفِد»: بكسر الفاء ـ؛ أي: فني.

* «سَحناتنا»: جمع سِحْنة ـ بفتح السين وقد تكسر ـ: البَشَرة والهيئة والحالة، وقيل: هي ـ بفتحتين ـ: لين البشرة، والنعمة في المنظر، وقيل: الهيئة، وقيل: الجمال.

* * *

٦٠١١ـ (١٤٣٣٨)ـ (٣/ ٣١١ـ ٣١٢) عن جابرٍ، قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ، وأَمَّرَ علينا أبا عُبيدةَ نَتلقَّى عِيراً لقريش، وزَوَّدنا جِراباً من تمرٍ، لم يَجِدْ لنا غيرَه، قال: فكان أبو عُبيدةَ يُعطِينا تمرةً تمرةً. قال: قلتُ: كيفَ كنتُم تَصْنَعونَ بها؟ قال: نَمَصُّها كما يَمَصُّ الصبيُّ، ثم نشربُ عليها من الماءِ، فيَكْفِينا يومَنا إلى الليل، قال: وكُنَّا نَضرِبُ بعِصِيِّنا الخَبَطَ، ثم نَبُلُّه بالماءِ، فنأكلُه، قال: وانطَلَقْنا على ساحل البحر، فرُفِعَ لنا على ساحلِ البحر كهيئةِ الكَثِيبِ الضَّخْم، فأَتيناه، فإذا هو دابَّةٌ تُدْعَى العَنْبَرُ، قال أبو عُبيدةَ: مَيْتَةٌ ـ قال حسنُ بن موسى: ثم قال: لا بل نحنُ رُسُلُ رسولِ الله ﷺ، وقال هاشمٌ في حديثه: قال: لا بل نحنُ رُسُلُ رسولِ الله ﷺ وفي سَبيل الله ـ وقد اضْطُرِرْتُم، فكُلُوا. فأَقَمْنا عليه شهراً ونحن ثلاثُ مئةٍ حتى سَمِنَّا، ولقد رأيتُنا نَغْتَرِفُ من وَقْبِ عينيهِ بالقِلالِ الدُّهْنَ، ونَقْتطعُ منه الفِدَرَ كالثَّوْر ـ أو كقَدْرِ الثَّوْر ـ، قال: ولقد أَخَذَ منا أبو عُبيدةَ ثلاثةَ عشرَ رجلاً، فأَقعَدَهم في وَقْبِ عينِه، وأَخَذَ ضِلَعاً من أضلاعِه، فأقامَها ثم رَحَلَ أعظمَ بعيرٍ معنا ـ قال حسنٌ: ثم رَحَلَ أعظمَ بعيرٍ كان معنا ـ فمَرَّ من تحتِها، وتَزَوَّدْنا من لحمِه وَشائِقَ.

فلما قَدِمْنا المدينةَ، أَتينا رسولَ الله ﷺ، فذَكَرْنا ذلك له، فقال: «هو رِزْقٌ أَخْرَجَهُ الله لَكُمْ، فهَلْ مَعَكُم من لَحْمِهِ شيءٌ فَتُطْعِمُونا؟». قال: فأَرسَلْنا إلى رسولِ الله ﷺ منه، فأَكَلَه.

* **قوله**: «**نغترف من وَقْب عينيه**»: ـ بفتح واو وسكون قاف ـ: المحل الذي فيه العين.

* «**الفِدَر كالثور**»: هو ـ بكسر فاء وفتح دال ـ جمع فِدْرَة بمعنى القطعة.

* «**أو كقَدْر الثور**»: ـ بفتح قاف فسكون دال ـ؛ أي: مثل الثور.

* «**وشائق**»: الوشيقة ـ بالشين المعجمة ـ: أن يؤخذ اللحم، فيغلى قليلاً، ولا ينضج، ويحمل في الأسفار، وقيل: هي القديد.

٦٠١٢ـ (١٤٣٤٢) ـ (٣/ ٣١٢) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكم وصِبْيانكم إذا غابتِ الشَّمسُ، حتى تَذْهَبَ فَحْمةُ العِشاءِ؛ فإنَّ الشَّيطانَ يُبْعَثُ إذا غابتِ الشَّمسُ حتَّى تَذْهَبَ فَحْمةُ العِشاءِ».

* **قوله: «لا ترسلوا فواشيكم»**: جمع فاشية: وهي الماشية التي تنتشر من المال؛ كالإبل والبقر والغنم السائمة.

* **«فَحْمة العشاء»**: ـ بفتح فاء وسكون حاء ـ: هي إقباله، وأول سواده، يقال للظلمة بين صلاتي العشاء: «فحمة»، وقيل: هي شدة سواد الليل في أوله، حتى إذا سكن فوره، قلَّت بظهور النجوم وبسط نورها، ولأن العين إذا نظرت إلى الظلمة ابتداء لا تكاد ترى شيئاً.

* **«يَبْعَث»**: من البعث، هكذا في نسختنا؛ أي: يرسل سراياه للإفساد، وفي بعض النسخ: «يعيث» من عاث؛ أي: يفسد.

* * *

٦٠١٣ـ (١٤٣٤٣) ـ (٣/ ٣١٢) عن جابرٍ، قال: رُمِيَ سعدُ بنُ معاذٍ في أَكحَلِه، فحَسَمَه رسولُ الله ﷺ بيدِه بمِشْقَصٍ، ثُمَّ وَرِمَتْ، فحَسَمَه الثانيةَ.

* **قوله: «فحَسَمَه»**: أي: قطع الدم عنه بالكي.

* **«بمِشقَص»**: ـ بكسر ميم وفتح قاف ـ: نصل السهم طويلاً غير عريض.

* **«ثم ورِمت»**: ـ بكسر الراء ـ، وكأنها تفجرت، فحسمه مرة ثانية.

* * *

٦٠١٤ـ (١٤٣٤٤) ـ (٣/ ٣١٢) عن جابرٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى في ثَوبٍ واحدٍ مُتَوَشِّحاً به.

فقال بعضُ القومِ لأَبي الزُّبَير: المَكْتوبةَ؟ قال: المَكْتوبةُ وغيرُ المكتُوبةِ.

* **قوله: «المكتوبةَ وغير المكتوبةِ»**: ـ بالرفع ـ؛ أي: هما سواء في الجواز؛ أو ـ بالنصب ـ؛ أي: صلى المكتوبة تارةً، وغير المكتوبة أخرى.

* * *

٦٠١٥ـ (١٤٣٤٥) ـ (٣/ ٣١٢) عن جابرٍ، قال: أَرْسَلَني رسولُ الله ﷺ وهو مُنطِلقٌ إلى بني المُصْطَلِقِ، فأَتيتُه وهو يُصَلِّي على بعيرِه، فكَلَّمتُه، فقال بيَدِه هكذا، ثم كَلَّمتُه، فقال بيَدِه هكذا، وأَنا أَسمعُه يَقْرَأ، ويُومِىءُ برَأْسِهِ، فلمَّا فَرَغَ، قال: «ما فَعَلْتَ في الّذي أَرْسَلْتُكَ؟ فإِنَّه لم يَمْنَعْني إلاَّ أَني كنتُ أُصَلِّي».

* **قوله: «فكلمته»**: أي: بظن أنه خارج الصلاة.

* **«فقال بيده هكذا»**: أي: أجاب بالإشارة.

* **«ثم كلمته»**: أي: لعدم فهم الإشارة.

وهذا الحديث يدل على جواز الجواب بالإشارة، وقد جاء مثله في أحاديث، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠١٦ـ (١٤٣٤٦) ـ (٣/ ٣١٢) عن جابرٍ، قال: جاءَ رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: إنَّ لي جاريةً، وهي خادِمُنا وسانِيَتُنا، أَطُوفُ عليها، وأنا أَكرَهُ أن تَحمِلَ. قال: «اعْزِلْ عنها إنْ شِئْتَ، فإنَّه سَيأْتِيها ما قُدِّرَ لها». قال: فلَبِثَ الرجلُ، ثم أتاه، فقال: إنَّ الجاريةَ قد حَمَلَتْ. قال: «قَدْ أَخْبرتُكَ أنَّه سَيَأْتِيها ما قُدِّرَ لها».

* **قوله: «وهي خادمنا»**: الخادم يطلق على الأنثى كما يطلق على الذكر؛ أي: هي تخدمنا.

* **«سانيتنا»**: أي: تسقينا الماء، وتحمله لنا.

* «فإنه سيأتيها»: أي: العزلُ لا يمنع من المقدر، ففيه إشارة إلى أنه لا حاجة إليه.

* * *

٦٠١٧ـ (١٤٣٤٧) ـ (٣/ ٣١٢) عن جابرٍ، قال: خَرَجْنا معَ رسولِ الله ﷺ في سفرٍ، فمُطِرنا، قال: «لِيُصَلِّ من شاءَ مِنكُم في رَحْلِهِ».

* **قوله: «ليصلِّ من شاء منكم في رحله»**: أي: فالمطر في السفر يُسقط لزوم الحضور مع الجماعة؛ لما فيه من الحرج.

* * *

٦٠١٨ـ (١٤٣٤٨) ـ (٣/ ٣١٢) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَذْبَحُوا إلا مُسِنَّةً، إلاَّ أَنْ تَعْسُرَ عَلَيكُم، فَتَذْبَحُوا جَذَعةً مِن الضَّأْنِ»

* **قوله: «إلا مُسِنَّة»**: ـ بضم ميم فكسر سين وتشديد نون ـ، وهي من البقرة والشاة ما دخلت في السنة الثالثة؛ أي: لا تذبحوا في الأضحية إلا مسنة.

* **«جَذَعة»**: ـ بفتحتين ـ قيل: ما دخل في السنة الثانية، وقيل: دون ذلك، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠١٩ـ (١٤٣٥٢) ـ (٣/ ٣١٢) عن جابرٍ، قال: كُنَّا نُخابِرُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فنُصِيبُ من القِصْرِيِّ ومِن كذا، فقال: «مَن كانَتْ له أَرضٌ فَلْيَزْرَعْها، أَو لِيُحْرِثْها أَخاهُ، وإلاَّ فَلْيَدَعْها».

* **قوله: «كنا نخابر»**: هو كِراءُ الأرض ببعض الخارج.

* **«من القِصْرِيّ»**: قد جاء «فنصيب من القصري» ـ بكسر قاف وسكون صاد

وتشديد ياء ـ بوزن القبطي: وهو ما يبقى من الحب في السنبل مما لا يستخلص بعدما يداس، فكأن السين مقلوبة من الصاد، وفي بعض النسخ: «البُسْر» ـ بضم باء وسكون سين ـ.

* «**فليَزرعها**»: ـ بفتح الياء ـ؛ أي: بنفسه.

* «**أو ليُحْرِثها**»: ـ بضم الياء وسكون الحاء ـ؛ أي: يعطها ليزرع فيها.

* «**وإلا فليدَعْها**»: أي لا يعطها بالكراء، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٢٠ـ (١٤٣٥٣) ـ (٣/٣١٢) عن عبد الحميد بن جبير، سمع محمدَ بنَ عَبَّادِ بنِ جعفرٍ، سألتُ جابراً: أَنَهى رسولُ الله ﷺ عن صِيام يوم الجُمُعةِ؟ فقال: نَعَم ورَبِّ هذا البيتِ!

فقيل لسفيان: وهو يَطُوفُ بالبيتِ؟ قال: نَعَم.

* **قوله**: «**أنهى؟**»: بالاستفهام؛ أي: قد ثبت النهي عن إفراد يوم الجمعة بالصوم في غير هذا الحديث، فمن قال بكراهة الإفراد، فقوله أوفق بالدليل.

* «**وهو يطوف**»: أي: جابر يطوف، أخذوا من قوله: «ورب هذا البيت» أنه كان طائفاً، فسألوا عن ذلك، فقال سفيان: نعم.

* * *

٦٠٢١ـ (١٤٣٥٤) ـ (٣/ ٣١٢ ـ ٣١٣) عن جابر، قال: رَمَى رسولُ الله ﷺ الجَمْرَةَ الأُولى يومَ النَّحْر ضُحًى، ورَمَاها بعدَ ذلك عندَ زوالِ الشمسِ.

* **قوله**: «**الجمرة الأولى**»: أي: جمرة العقبة.

* «**ضحى**»: أي: حين جاء إلى منى[1].

---

(١) في الأصل: «في المنى».

٦٠٢٢ـ (١٤٣٥٥) ـ (٣/ ٣١٣) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في اللَّيلِ لَسَاعةً لا يُوافِقُها عَبْدٌ مسلمٌ يَسأَلُ اللهَ فيها خَيْراً، إلاَّ آتاهُ إيَّاهُ، وذلكَ في كلِّ لَيلَةٍ».

* **قوله: «لا يوافقها»**: أي: لا يُصادفها.

* **«وذلك»**: أي: وجود الساعة التي يستجاب فيها الدعاء.

* * *

٦٠٢٣ـ (١٤٣٥٦) ـ (٣/ ٣١٣) عن جابرٍ، قال: قَدِمَتْ عيرٌ مرة المدينةَ ورسولُ الله ﷺ يَخطُب، فخرج الناسُ وبَقِيَ اثنا عَشَرَ، فنَزَلت: ﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١].

* **قوله: «قدِمت»**: ـ بكسر الدال ـ على صيغة المؤنث، من القدوم.

* **«عِير»**: ـ بكسر العين المهملة ـ: فاعل «قدمت»؛ أي: قافلة.

* **«مرةً»**: ـ بالنصب ـ، ونبهت على ذلك مع ظهوره لوقوع تحريف في بعض النسخ، حتى ضبط «قدمتُ»: على صيغة المتكلم، «وغير مرة» ـ بفتح الغين ـ، و ـ نصب ـ «غير» مضافاً إلى ما بعده؛ بمعنى: قدمت مراراً كثيرة، والصواب ما قدمنا، وهو الموجود في أصلنا وأصل آخر.

* **«فخرج الناس»**: حين سمعوا صوت الطبل الذي يعتادونه حين قدوم العير لمكان حاجتهم، ففرحوا بالعير، وكان الأمر غير متقرر عندهم بعدُ، فزعموا جواز مثله، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٢٤ـ (١٤٣٥٨) ـ (٣/ ٣١٣) عن جابرٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن المُحاقَلَةِ، والمُزَابَنَةِ، والمُخابَرَةِ، والمُعَاوَمَةِ، والثُّنْيا، ورَخَّصَ في العَرَايا.

* قوله: «عن المحاقلة»: بيع الحنطة في سنبلها بحنطة صافية.

* «والمزابنة»: بيع الرطب على رؤوس الأشجار بالتمر.

* «والمخابرة»: كراء الأرض ببعض الخارج منها.

* «والمعاومة»: بيع ثمار النخل أعواماً متتابعة.

* «والثُّنيا»: كالدُّنيا: استثناء شيء مجهول للبائع، أو قدر معين من الثمر، وأما استثناء ثمر نخلة بعينها، فلا بأس به عند كثير من أهل العلم.

* «في العرايا»: جمع عَرِيَّة، وقد اختلفوا في تفسيرها، فقيل: هي نخلة أو نخلتان يشتريها من يريد أكل الرطب، ولا نقد بيده يشتريها به، فيشتريها بتمر بقي من قوته، فرخص له في ذلك؛ دفعاً للحاجة، فيما دون خمسة أوسق.

وقيل: هي نخلة يعطيها صاحب البستان فقيراً، ثم يثقل[1] عليه دخول الفقير كل يوم في البستان لذلك، فيضمن له قدراً من التمر، ويأخذ منه النخلة، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٢٥- (١٤٣٥٩) - (٣/٣١٣) عن جابرٍ، قال: تُوفِّيَ عبدُ الله بنُ عَمْرِو بنِ حَرامٍ، يعني: أباه - أو اسْتُشْهِدَ - وعليه دَيْنٌ، فاستعَنْتُ رسولَ الله ﷺ على غُرَمائِه أن يَضَعُوا من دَيْنِه شيئاً، فطلب إليهم فأَبَوْا، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «اذهَبْ فصَنِّفْ تَمْرَكَ أَصْنافاً: العَجْوةَ على حِدَةٍ، وعِذْقَ زَيْدٍ على حِدَةٍ، وأَصْنافَهُ، ثمَّ ابْعَثْ إليَّ». قال: ففعلتُ، فجاء رسولُ الله ﷺ فجَلَسَ على أعلاه - أو في وَسْطِه -، ثم قال: «كِلْ لِلقَوْمِ». قال: فكِلْتُ للقوم حتى أَوْفَيْتُهم، وبقِيَ تمري كأنّه لم يَنقُصْ منه شيءٌ.

---

(١) في الأصل: «يقل».

* **قوله: «فاستعنت رسول الله»**: ـ بالنصب ـ يقال: استعانه، وبه، قال تعالى: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾[الفاتحة: ٤].

* **«أن يضعوا»**: من الوضع.

* **«فصنِّف»**: ـ بتشديد النون ـ؛ أي: اجعله أصنافاً.

* **«كِلْ»**: ـ بكسر الكاف وسكون اللام ـ، من الكيل.

* **«وبقي تمري»**: فيه معجزة له ﷺ.

* * *

٦٠٢٦ـ (١٤٣٦٠) ـ (٣/٣١٣) عن ابنِ جُرِيَجٍ، أخبرني أبو الزُّبير: أنه سمع جابراً ـ يعني ـ: أنه رَمَى الجَمْرةَ بمثل حَصَى الخَذْفِ.

* **قوله: «أنه سمع جابراً يعني أنه رمى»**: هكذا في أصلنا، وفي بعض الأصول «سمع جابراً وابن الزبير يعني أنه»، وعلى الوجهين فضمير «أنه» للنبي ﷺ، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٢٧ـ (١٤٣٦٢) ـ (٣/٣١٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: أَتى النبيَّ ﷺ رجلٌ من الأنصار فقال: إنَّ لي خادِماً تَسْني ـ وقال مرة: تَسْنُو ـ على ناضحٍ لي، وإني كنتُ أَعزِلُ عنها، وأُصيبُ منها، فجاءَتْ بولدٍ! فقال رسولُ الله ﷺ: «ما قَدَّرَ الله لِنَفْسٍ أَنْ يَخْلُقَها، إلاَّ هي كائِنةٌ».

* **قوله: «تسني، وقال مرة: تسنو»**: الثاني هو الأوفق باللغة.

* **«إلا هي كائنة»**: أي موجودة في هذا العالم لا محالة، وهذا استثناء من أعم الأحوال؛ أي: ما قدر الله تعالى في حال إلا في حال أنها لازمة الوجود في

الوقت المقدر لوجودها، وبهذا التأويل ظهرت المقارنة، واندفع الإشكال فيها، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٢٨ـ (١٤٣٦٣) ـ (٣/٣١٣) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، ولا تَكَنَّوا بِكُنْيَتِي، فإنِّي جُعِلْتُ قاسِماً أَقسِمُ بَينكم».

* قوله: «**فإني جُعلت**»: على بناء المفعول.

* «**أَقْسِم**»: أي: العلم والخير والمال، والظاهر أن هذه الجملة تعليل للمنع عن التكني بكنيته؛ أي: إني مخصوص بالتكني بأبي القاسم؛ لاختصاص معنى القسمة بي، فلا ينبغي لغيري التكني بهذا الاسم؛ لعدم وجود المعنى الذي هو مدار التكني به.

ويرد عليه أولاً: أن اختصاص وجه التسمية لا يقتضي اختصاص الاسم؛ فإن الإنسان كثيراً ما يسمى باسم بلا مناسبة، نعم اللائق أن تكون التسمية باسم مناسب بالمسمى.

وثانياً: أن هذا يقتضي اختصاص اسم القاسم به، لا اختصاص أبي القاسم، والكلام في الثاني دون الأول.

فالجواب عن الأول: أنه منعهم عن التكني؛ لأن الاشتراك في الكنية قد يؤدي إلى أن يؤذيه الأعداء بأن ينادوا بالكنية، فإذا التفت، يقولون: ما عنيناك؛ كما سبق تحقيق ذلك، وإنما ذكر هذا تأكيداً للمنع، وتأييداً له؛ كأنه قال لهم: أي حاجة إلى التكني بهذه الكنية، مع عدم المناسبة؟ ولم يرد أن هذا مانع مستقل في إفادة المنع حتى يرد ما ذكرت.

وعن الثاني: أنه مبني على أن أبا القاسم مبالغة في القاسم؛ كأحمري مبالغة في أحمر، وبيانه أنه من قبيل التجريد للمبالغة؛ كرأيت من زيد أسداً؛ كأنه بلغ

من كونه أحمر أو قاسماً إلى حد يجرد منه غيره، وينسب هو إليه، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٢٩ـ (١٤٣٦٥) ـ (٣/٣١٣) عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ في حَجتِه: «أيُّ يومٍ أَعظَمُ حُرْمةً؟»، قالوا: يومُنا هذا، قال: «فأَيُّ شهرٍ أَعظَمُ حُرْمةً؟»، قالوا: شهرُنا هذا، قال: «فَأَيُّ بَلَدٍ أَعْظَمُ حُرْمةً؟»، قالوا: بلدُنا هذا، قال: «فإنَّ دِماءكم وأَمْوالَكم عَليكُم حَرَامٌ، كحُرْمِة يَومِكُم هذا، في شَهرِكُم هذا، في بَلَدِكِم هذا».

* **قوله: «في حجته هذا أي يوم أعظم حرمة»:** هكذا في نسختنا بتقديم «هذا»؛ أي: قال هذا الكلام، وقوله: «أي يوم. . . إلخ» بيان له، وفي كثير من النسخ: «في حجته أي يوم هذا أعظم حرمة» بتأخير «هذا»، والظاهر أنه قلب، والله تعالى أعلم.

* **قوله: «فإن دماءكم وأموالكم»:** أي: أموال بعضكم على بعض، وليس من باب التوزيع المشهور في مثله؛ لأنه يؤدي إلى معنى: أموال كل واحد حرام عليه، وهو غير صحيح.

* * *

٦٠٣٠ـ (١٤٣٦٦) ـ (٣/٣١٣) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ ـ قال ابنُ نُمير في حديثه: سمعتُ النبيَّ ﷺ قال ـ: «إنَّ الشَيطانَ قَدْ أَيِس أَنْ يَعْبُدَه المُصَلُّونَ، ولكنْ في التَّحْريشِ بَينَهم».

* **قوله: «أن يعبده المصلون»:** أي: يسجدوا للصنم في جزيرة العرب؛ فإن ذاك عبادة للشيطان، والمراد بالمصلين: الساجدون.

* **«في التحريش»:** أي: في الإغراء، وإيقاع الفتن والعداوة.

٦٠٣١- (١٤٣٦٧) - (٣/٣١٣ - ٣١٤) عن جابرٍ، قال: كُنَّا معَ النبيِّ ﷺ، فَاسْتَسْقى ماءً، فقال رجلٌ: ألا أَسقِيكَ نَبِيذاً؟ قال: «بَلَى»، قال: فَخَرَجَ الرجلُ يسعَى، قال: فجاءَ بإناءٍ فيه نَبيذٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ألاَّ خَمَّرْتَه! ولَوْ أَنْ تَعْرُضَ عليهِ عُوداً». قال: ثم شَرِبَ.

* قوله: «ألاَّ»: - بالتشديد أو التخفيف -؛ كما في قوله: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾[النور: ٢٢]: حرف تحضيض أو تنديم.

* «خَمَّرْتَهُ»: - بتشديد الميم -؛ أي: غطَّيته.

* «ثم شرب»: فعلم أن ترك التغطية لا يمنع الاستعمال، والله تعالى أعلم.

***

٦٠٣٢- (١٤٣٦٩) - (٣/٣١٤) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: بَدَأَ رسولُ الله ﷺ بالصلاةِ قبلَ الخُطْبَةِ في العِيدَينِ بغيرِ أَذانٍ ولا إقامةٍ، قال: ثم خَطَبَ الرِّجالَ وهو مُتوكِّئٌ على قَوْسٍ، قال: ثم أَتى النساءَ، فخَطَبَهُنَّ، وحَثَّهُنَّ على الصَّدقةِ، قال: فجعلنَ يَطْرَحْنَ القِرَطةَ، والخَواتِيمَ والحُلِيَّ إلى بلالٍ، قال: ولم يُصَلِّ قبلَ الصلاةِ، ولا بعدَها.

* قوله: «يطرحن القِرَطة»: - بكسر قاف وفتح راء -؛ كقردة: جمع قُرط - بالضم -، وهو المعلق بشحمة الأذن.

* «قبل الصلاة»: أي: قبل صلاة العيد.

* «ولا بعدها»: أي: في المصلى، أو المراد: أنه ما صلى قبل ولا بعد كما يصلي الرواتب قبل الفرائض، والمراد: نفي أن يكون لصلاة العيد راتب قبل أو بعد كما يكون لبعض الفرائض، والله تعالى أعلم.

***

٦٠٣٣ـ (١٤٣٧٠) ـ (٣/ ٣١٤) عن جابرٍ، قال: حَجَجْنا معَ رسولِ الله ﷺ ومعنا النساءُ والصِّبيانُ، فلَبَّينا عن الصِّبيانِ، ورَمَيْنا عنهم.

* **قوله: «فلَبَّيْنا»**: من التلبية، فعلم منه جواز النيابة في التلبية والرمي عن العاجز، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٣٤ـ (١٤٣٧٢) ـ (٣/ ٣١٤) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن نَفْسٍ مَنْفُوسةٍ، يَأْتي عليها مئةُ سنةٍ»

* **قوله: «ما من نفس منفوسة»**: أي: حية تلك الليلة [التي] قاله فيها.

* **«يأتي عليها»**: أي: يمضي عليها؛ بأن يبقى بعد المئة من تلك الليلة، وقد جرب فوجد الأمر في المعلومين؛ كما في الخبر، وهو يكفي[1] في ظهور الصدق، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٣٥ـ (١٤٣٧٣) ـ (٣/ ٣١٤) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ماتَ على شيءٍ، بَعَثَه اللهُ عليهِ».

* **قوله: «من مات على شيء»**: من خير أو شر؛ ففيه ترغيب في الدوام على الخير؛ خوفاً من الموت على خلافه، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٣٦ـ (١٤٣٧٦) ـ (٣/ ٣١٤) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: كنتُ معَ النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فلمَّا دَنَوْنا منَ المدينةِ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله! إني حديثُ عَهْدٍ

---

(١) في الأصل: «مكفي».

بعُرْسٍ، فَائْذَنْ لي في أَن أَتعَجَّلَ إلى أَهْلي، قال: «أَفتَزَوَّجْتَ؟»، قال: قلتُ: نَعَم، قال: «بِكْراً أَم ثَيِّباً؟»، قال: قلتُ: ثَيِّباً، قال: «فَهلاَّ بكراً تُلاعِبُها وتُلاعِبُك؟»، قال: قلتُ: إنَّ عبدَ الله هَلَكَ وتَرَك عليَّ جَوارِيَ، فكَرِهتُ أَن أَضُمَّ إليهِنَّ مِثلَهنَّ، فقال: «لا تَأْتِ أَهْلَك طُرُوقاً».

قال: وكنتُ على جَمَلٍ، فاعْتَلَّ، قال: فَلحِقَني رسولُ الله ﷺ وأَنا في آخِرِ النَّاسِ، قال: فقال: «ما لَكَ يا جابرُ؟»، قال: قلتُ: اعْتَلَّ بَعِيري. قال: فأَخَذ بذَنبِه، ثم زَجَرَه، قال: فما زِلْتُ إنما أَنا في أَوَّلِ النَّاسِ يُهِمُّني رَأْسُه، فلمَّا دَنَوْنا من المدينةِ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ما فَعَلَ الجَمَلُ؟»، قلتُ: هُوَ ذَا، قال: «فبِعْنيهِ»، قلتُ: لا، بل هو لكَ، قال: «بِعْنيه»، قال: قلتُ: هو لكَ، قال: «لا، قد أَخَذْتُه بأُوقِيَّةٍ، ارْكَبْهُ، فإذا قَدِمْتَ، فَائْتِنَا به». قال: فلمَّا قَدِمْتُ المدينةَ، جِئْتُ به، فقال: «يا بلالُ! زِنْ له وُقِيَّةً، وزِدْهُ قِيراطاً»، قال: قلتُ: هذا قِيراطٌ زادَنيه رسولُ الله ﷺ، لا يُفارِقُني أبداً حتى أَمُوتَ. قال: فجَعَلْتُه في كيسٍ، فلم يَزَلْ عِندي حتى جاءَ أَهلُ الشامِ يومَ الحَرَّةِ، فأَخَذُوه فيما أَخَذُوا.

* قوله: «وترك عليَّ جواري»: أي: بناتٍ صغاراً.

* «طُرُوقاً»: ـ بضمتين ـ أي: ليلاً.

* «يهمني رأسه»: أي: تقدُّم رأسِه عن جِمال القوم، وأنا أكره ذلك.

* * *

٦٠٣٧ـ (١٤٣٧٧) ـ (٣/ ٣١٤ ـ ٣١٥) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ إبليسَ يَضَعُ عَرْشَه على الماءِ، ثم يَبْعَثُ سَرَاياهُ، فأَدْناهُم مِنهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُم فِتنَةً، يَجِيُء أَحَدُهم، فيقولُ: فعلتُ كذا وكذا، فيقولُ: ما صَنَعْتَ شيئاً. قال: وَيَجِيُء أَحَدُهم، فيقولُ: ما تَرَكْتُه حتى فَرَّقْتُ بينَه وبينَ أَهْلِه، قال: فيُدْنيهِ مِنهُ ـ أو قالَ: فيَلْتَزِمُه ـ ويقولُ: نِعْمَ أَنتَ أَنت». قال أبو معاويةَ مرةً: «فيُدْنِيه منه».

* **قوله: «يضع عرشه»**: يحتمل أن المراد: حقيقته، وكأنه من كمال تمرده وطغيانه يقصد بذلك التشبه بالرحمن، قال تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾[هود: ٧]، ويحتمل أنه كناية عن تسلطه واستيلائه على البحر.

* **«سراياه»**: أي: جيوشه.

* **«فأدناهم»**: أي: أقربهم.

* **«منه»**: من إبليس.

* **«منزلةً»**: مرتبة ومكانة.

* **«كذا وكذا»**: كناية عن أنواع الفتن.

* **«ما تركته»**: أي: ابن آدم.

* **«فرّقت»**: من التفريق.

* **«فيُدنيه»**: من الإدناء؛ أي: يُدني إبليس(١) ذاك القائلَ.

* **«منه»**: أي: من نفسه.

* **«فيلتزمه»**: يعانقه.

* **«نعم أنت»**: قيل: تقديره: نعم العون أنت، على أن الفاعل مقدر، والضمير مخصوصٌ بالمدح، وقيل بالعكس؛ أي: نعم أنت العون، وضُعف الأول بأن الفاعل لا يقدر، وبأنه إذا كان المخصوص ضميراً، فالفاعل يكون مضمراً مفسراً بنكرة غير موصوفة؛ مثل: ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَـٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ﴾[البقرة: ٢٧١]؛ أي: نعم شيئاً هي، وضُعف الثاني بأن الفاعل يكون معرفاً باللام، أو مضافاً إلى المعرف، أو مضمراً مفسراً بنكرة، فلا يصلح أنت للفاعلية.

وفي «الأزهار»: والجواب الصحيح: أنه لحن جاء من إبليس لفظاً ومعنى،

---

(١) في الأصل: «الإبليس».

حكى عنه النبي ﷺ على الوجه الذي تكلم به الملعون، فلا حاجة إلى توجيهه بتكلف، انتهى.

قلت: كأن فيه تنبيهاً على أن إبليس من شدة الفرح بذلك لا يميز بين الخطأ والصواب، حتى أتى باللحن، ولعل اللحن المعنوي هو أنه وضع المدح موضع الذم، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٣٨ـ (١٤٣٧٨) ـ (٣/ ٣١٥) عن جابرٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ في سَفَرٍ، قال: فهَبَّتْ رِيحٌ شديدةٌ، فقال: «هذه لِمَوْتِ مُنافِقٍ». قال: فلمَّا قَدِمْنا المدينةَ إذا هو قد ماتَ منافقٌ عظيمٌ من عُظماءِ المُنافِقين.

* **قوله: «فهبّت»**: ـ بتشديد الباء ـ، من الهبوب، وفيه معجزة له ﷺ، ودليل على أن موت الأشرار له آثار؛ كما أن موت الأخيار له آثار؛ كما جاء من اهتزاز العرش لموت سعد.

* * *

٦٠٣٩ـ (١٤٣٧٩) ـ (٣/ ٣١٥) عن جابرٍ، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ إلى أُبيٍّ بنِ كعبٍ طبيباً، فقَطَعَ له عِرْقاً، ثم كَوَاهُ عليه.

* **قوله: «فقطع له عرقاً»**: دليل على جواز الفصد.

* * *

٦٠٤٠ـ (١٤٣٨٠) ـ (٣/ ٣١٥) عِن جابرٍ، قال: أَهَلَّ رسولُ الله ﷺ في حجَّتِهِ بالحجِّ.

* **قوله: «في حجته بالحج»**: ظاهره الإفراد، لكن جاء ما يدل على أن المراد نفي التمتع، لا نفي القِران، فالمطلوب أنه ما أحرم بالعمرة فقط.

٦٠٤١ ـ (١٤٣٨١) ـ (٣/ ٣١٥) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن خَشِيَ منكم أَلاَّ يَقُومَ مِن آخِرِ اللَّيلِ، فَلْيوتِرْ مِن أَوَّلِ اللَّيلِ، ثمَّ لْيَرْقُدْ، ومَن طَمعَ منكم في أنْ يقوم مِن آخرِ اللَّيلِ؛ فَلْيُوتِرْ مِن آخرِ اللَّيلِ، فإنَّ قِراءةَ آخِرِ اللَّيلِ مَحْضُورَةٌ، وذلكَ أَفْضَلُ».

* قوله: «فإن قراءة آخر الليل»: يدل على أن المراد: الوتر صلاة آخر الليل مع قراءة القرآن.

* «محضورة»: أي: تحضرها الملائكة.

* * *

٦٠٤٢ ـ (١٤٣٨٢) ـ (٣/ ٣١٥) عن جابرٍ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الرُّقَى ـ قال ابنُ نُمَير في حديثه: فأَتاهُ خالي، وكان يَرْقِي من العَقْرب ـ قال: فجاءَ آلُ عَمْرِو بنِ حَزْم إلى النبيِّ ﷺ، فقالوا: يا رسولَ الله! إنه قد كانَتْ عندنا رُقْيةٌ نَرْقِي بها من العَقْرَب، وإنَّك نَهَيتَ عن الرُّقَى. قال: فعَرَضُوها عليه، فقال: «ما أَرَى بَأْساً، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنكُم أَنْ يَنْفَعَ أَخاهُ، فَلْيَنْفَعهُ».

* قوله: «عن الرُّقَى»: ـ بضم الراء وفتح القاف مقصور ـ: جمع رُقْية ـ بضم فسكون ـ.

* * *

٦٠٤٣ ـ (١٤٣٨٥) ـ (٣/ ٣١٥) عن أبي سفيانَ، عن جابرٍ، قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ على أُمِّ سَلَمةَ؛ ـ قال ابنُ أبي غَنِيّة: دُخِلَ على عائشةَ ـ بصبيٍّ يَسيلُ مَنْخِراهُ دماً، قال أبو معاوية في حديثِه: وعندها صَبيٌّ يَثعبُ مَنْخِراه دماً، قال: فقال: «ما لهذا؟»، قال: فقالوا: به العُذْرةُ. قال: فقال: «عَلاَمَ تُعَذِّبْنَ أولادَكُنَّ؟! إنَّما يَكْفِي إحداكُنَّ أَنْ تَأْخُذَ قُسْطاً هِنْدِيّاً، فتَحُكَّه بماءٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، ثم

تُوجِرَهُ إيّاهُ». قال ابن أبي غنيَّة: «ثم تُسْعِطَه إيّاهُ. قال: ففعَلُوا فَبَرَأَ.

* **قوله: «دُخِلَ على عائشة»**: على بناء المفعول.

* **«يَثْعَبُ»**: ـ بمثلثة ثم عين مهملة ثم موحدة ـ؛ أي: يسيل ويجري، كذا في نسخة صحيحة، وقد حرف في بعض النسخ، فجعل بتقديم الباء الموحدة على المثلثة، من البعث، والصواب ما قدمنا.

* **«العُذْرة»**: ـ بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة ـ: وجع أو ورم يهيج في الحلق من الدم أيام الحر.

* **«علام»**: حذف ألف «ما» الاستفهامية لدخول الجار عليها[1]، وفيه معنى الإنكار؛ أي: لِمَ.

* **«تُعَذِّبن»**: من التعذيب، والخطاب للنساء، وكانت إحداهن تغمز ذلك الموضع بالأصبع ليخرج منه دم أسود.

* **«قُسطاً»**: ـ بضم القاف ـ: معروف.

* **«ثم تُسعطَه»**: من السَّعوط ـ بالفتح ـ، وهو صب الدواء في الأنف.

* **«فبرَأ»**: ـ بفتح الراء عند الحجازيين، والكسر لغة تميم ـ، إن صح.

* * *

٦٠٤٤ـ (١٤٣٨٦) ـ (٣/٣١٥) عن أبي سفيانَ، عن جابرٍ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ قبلَ موتِه بثلاثٍ: «ألاَ لا يَمُوتَنَّ أَحدٌ منكم إلاَّ وهو يُحْسِنُ باللهِ الظَّنَّ».

* **قوله: «إلا وهو يحسن بالله الظن»**: قيل: فيه حث على حسن العمل؛ إذ لا يحسن الظن إلا بحسن العمل، وقيل: بل المراد: أنه ينبغي أن يغلب الرجاء

---

(١) في الأصل: «عليه».

عند الموت؛ كما ينبغي أن تغلب الخشية في الحياة؛ إذ الحياة محل المعاصي، فينبغي غلبة الخشية؛ لتمنع عن المعاصي، وأما حالة الموت، فليست حالة المعصية، فينبغي عليه الرجاء؛ لحديث: «أنا عند ظن عبدي بي»[1]، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٤٥ـ (١٤٣٨٧) ـ (٣/ ٣١٥) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن ذَكَرٍ ولا أُنْثَى، إلا وعلى رَأْسِه جَرِيرٌ مَعْقُودٌ ثلاثَ عُقَدٍ، حينَ يَرْقُدُ، فإنِ اسْتَيْقَظَ فذَكَرَ اللهَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإذا قامَ فَتَوَضَّأَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإذا قامَ إلى الصَّلاةِ، انْحَلَّتْ عُقَدُهُ كُلُّها».

* **قوله: «إلا على رأسه جرير»**: ـ بجيم ـ؛ أي: حبل.

* **«معقود»**: أي فيه.

* * *

٦٠٤٦ـ (١٤٣٩١) ـ (٣/ ٣١٦) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَضَرَ أَحَدُكم الصَّلاةَ في مَسجِدٍ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِه نَصِيباً من صَلاتِه، فإنَّ الله جاعِلٌ في بيتِهِ مِن صَلاتِه خَيْراً».

* **قوله: «فليجعلْ لبيته نصيباً»**: أي: بتأخير الرواتب إلى البيت، هذا هو ظاهر هذا الحديث، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) رواه البخاري (٦٩٧٠)، كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ [آل عمران: ٢٨ـ ٣٠]، ومسلم (٢٦٧٥)، كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: الحث على ذكر الله تعالى، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.

٦٠٤٧ـ (١٤٣٩٢) ـ (٣/ ٣١٦) عن جابرٍ، قال: رَأَى رسولُ الله ﷺ قوماً يَتَوَضَّؤُونَ، فلم يَمَسَّ أعقابَهم الماءُ، فقال: «وَيْلٌ لِلأَعْقابِ من النَّارِ».

* **قوله: «ويل للأعقاب»**: الاستدلال به على غسل الرجلين معروف بين العلماء.

* * *

٦٠٤٨ـ (١٤٣٩٣) ـ (٣/ ٣١٦) عن جابرٍ، قال: اسْتَأْذَنَتِ الحُمَّى على النبيِّ ﷺ، فقال: «مَنْ هذِه؟»، قالت: أُمُّ مِلْدَمٍ، قال: فأَمَرَ بها إلى أهل قُباءٍ، فلَقُوا منها ما يَعلَمُ الله، فأَتَوْه فشَكَوْا ذلك إليه، فقال: «ما شِئْتُم؟ إنْ شِئْتُم أنْ أَدعُوَ الله لَكُم، فَيَكْشِفَها عَنكُم، وإنْ شِئْتُم أَنْ تكُوَن لَكُم طَهُوراً»، قالوا: يا رسولَ الله! أَوَ تَفْعلُ؟ قال: «نَعَم»، قالوا: فدَعْها.

* **قوله: «استأذنت»**: يحتمل أن المراد استئذانها حقيقة، أو استئذان الملَك الموكَّل بها، والأول مبني على أن الأمور المعنوية لها صور في عالم المثال تظهر بها لمن يشاء من عباد الله.

«أم مِلْدَم»: الملدم؛ كمنبر «وأم ملدم»: الحمى.

«فأمر بها»: هكذا في غالب النسخ؛ أي: فأمر الملك الموكل بها بإذهابها، أو فأمرها بذهابها، ومعنى أمرها؛ أي: أرسلها.

«طُهوراً»: ـ بالضم أو بالفتح ـ؛ أي: آلة الطهارة.

* **«أو تفعل؟»**: الفعل عبارة عن التطهير؛ أي: أو تطهر الحمى من الذنوب؟

* * *

٦٠٤٩ـ (١٤٣٩٤) ـ (٣/ ٣١٦) عن جابرٍ، قال: أَتَى النبيَّ ﷺ النُّعمانُ بنُ قَوْقَلٍ، فقال: يا رسولَ الله! أرأيتَ إنْ حَلَّلْتُ الحلالَ، وحَرَّمتُ الحرامَ، وصَلَّيتُ

المَكْتوباتِ ـ وقال ابنُ نمير في حديثه: ولم أَزِدْ على ذلك ـ أأدخُلُ الجنةَ؟ فقال له رسولُ الله ﷺ: «نَعَمْ».

* **قوله: «إن حَلَّلْتُ الحلالَ»**: باعتقاده حلالاً.

* **«وحَرَّمْتُ الحرامَ»**: باعتقاده حراماً، واجتنابه عملاً.

* **«ولم أزد على ذلك»**: المذكور، ودخل فيه بقية الفرائض؛ لأن تركها حرام، وذكر الصلاة للاهتمام بأمرها، ولذلك قال له ﷺ: «نعم».

* **«أأدخل الجنة؟»**: أي: ابتداء، وإلا فمطلق الدخول يكفي فيه الإيمان، وفيه أن السنن والنوافل تركُها لا يوجب العذاب، وأن الوتر غير واجب؛ ضرورة أنه غير داخل في المكتوبات.

* * *

٦٠٥٠ـ (١٤٣٩٥) ـ (٣/٣١٦) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا قَضَى أَحَدُكم الصَّلاةَ في مَسجِدِه، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِه نَصِيباً من صَلاتِه، فإنَّ الله جاعلٌ في بَيتِه من صَلاتِه خَيْراً».

* **قوله: «من صلاته»**: أي: لأجلها.

* * *

٦٠٥١ـ (١٤٣٩٧) ـ (٣/٣١٦) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: أَتَى النبيَّ ﷺ أعرابيٌّ، فقال: يا رسولَ الله! أخبِرْني عن العُمرةِ: أواجِبةٌ هي؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا، وأنْ تَعتَمِرَ خَيْرٌ لكَ».

* **قوله: «لا»**: أي: غير واجبة.

* **«وأن تعتمر خير لك»**: أي: هي مندوبة، وهذا الحديث صريح في قول أصحابنا الحنفية وغيرهم ممن لا يقول بوجوب العمرة، وإطلاق «أن تعتمر خير

لك» ظاهر في جواز العمرة كل السنة، وجواز التكرار في السنة، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٥٢ـ (١٤٣٩٨) ـ (٣/٣١٦) عن جابرٍ، قال: ساق رسولُ الله ﷺ عامَ الحُديبية سبعينَ بَدَنَةً، قال: فنحر البدنةَ عن سبعةٍ.

* قوله: «فنحر البَدَنَة عن سبعة»: دليل على جواز الاشتراك في البدنة.

* * *

٦٠٥٣ـ (١٤٣٩٩) ـ (٣/٣١٦) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: خَرَجْنا مع النبيِّ ﷺ، مِنَّا الصائمُ، ومِنَّا المفطرُ، فلم يَكُنْ يَعِيبُ بعضُنا على بعضٍ

* قوله: «فلم يكن يعيب»: دليل على جواز الصوم والإفطار في السفر، وأنه لا حرج في شيء منهما.

* * *

٦٠٥٤ـ (١٤٤٠٠) ـ (٣/٣١٦) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اهتزَّ عَرْشُ الله لِمَوْتِ سَعْدِ ابنِ مُعاذٍ».

* قوله: «اهتز»: أي: تحرك فرحاً بقدوم روحه، أو حزناً على فقده وفقد أعماله الصالحة التي كان يعملها.

* * *

٦٠٥٥ـ (١٤٤٠١) ـ (٣/٣١٦) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أهلُ الجَنَّةِ يَأكُلون فيها ويَشْرَبُونَ، ولا يَتَغَوَّطُونَ ولا يَبُولُونَ، ولا يَمْتَخِطُونَ ولا يَبْزُقُونَ، طَعامُهم جُشاءٌ ورَشْحٌ كرَشْحِ المِسْكِ».

* قوله: «يأكلون فيها»: أي: في الجنة.

* «طعامهم»: أي: أثر طعامهم؛ أي: وشرابهم، أو المراد بالطعام: ما يدخل في الجوف من المطعوم والمشروب.

* «ورَشْح»: ـ بفتح فسكون ـ؛ أي: عَرَق.

* * *

٦٠٥٦ـ (١٤٤٠٢) ـ (٣/٣١٦) عن جابرٍ، قال: جِيءَ بأبي قُحَافةَ يومَ الفَتْح إلى النبيِّ ﷺ وكأنَّ رأسَه ثَغَامةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اذْهَبُوا به إلى بعضِ نِسائِه فَلْتُغَيِّرْه بشيءٍ، وجَنِّبُوهُ السَّوادَ».

* قوله: «وكأنَّ رأسه»: ـ بالتشديد ـ: حرف تشبيه، و ـ التخفيف ـ على أنه فعل ناقص بعيد.

* «ثَغامة»: ـ بمثلثة مفتوحة وغين معجمة ـ: نبات له ثمر أبيض.

* «فلتغيره»: لعل الأمر بالتغيير يتأكد إذا كان الشيب غير مستحسن عند الطباع، والناس في ذلك مختلفون.

* «وجنِّبوه»: ـ بالتشديد ـ.

* «السواد»: لعل المراد به: الخالص، وإلا فقد جاء الكَتَم، وفيه أن الخضاب بالسواد حرام، أو مكروه، وللعلماء فيه كلام، وقد قال بعض بجوازه للغزاة؛ ليكون أهيبَ في عين العدو.

* * *

٦٠٥٧ـ (١٤٤٠٤) ـ (٣/٣١٦) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ، هَرَبَ الشَّيطانُ حتَّى يكونَ بالرَّوْحاءِ»، وهي من المَدينةِ ثلاثونَ مِيلاً.

* قوله: «هرب»: كنصر؛ أي: فرَّ وشرد.

* **قوله: «بالروحاء»**: ذكره؛ لأن الكلام جرى في مسجده، ويعرف به حكم سائر المساجد، أو المراد: حتى يكون بقدر الروحاء.

* * *

٦٠٥٨- (١٤٤٠٦) - (٣/٣١٧) عن الجريري، عن أبي نضرة قال: كُنَّا عندَ جابر بن عبد الله، قال: يُوشِكُ أهلُ العراقِ ألاَّ يُجْبَى إليهم قَفِيزٌ ولا دِرهمٌ. قلنا: من أينَ ذاك؟ قال: من قِبَلِ العَجَمِ، يَمْنعون ذلك.

ثم قال: يَوشكُ أهلُ الشَّام ألاَّ يُجْبَى إليهم دِينارٌ ولا مُدْيٌ. قلنا: مِن أينَ ذاك؟ قال: من قِبَلِ الرُّوم، يَمْنعونَ ذاك.

قال: ثم سَكَت هُنَيْهَةً، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «يكونُ في آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ، يَحْثُو المالَ حَثْواً، لا يَعُدُّه عَدّاً».

قال الجُرَيْري: فقلتُ لأبي نَضْرة وأبي العلاءِ: أَتَريانِه عمرَ بنَ عبدِ العزيز؟ فقالا: لا.

* **قوله: «ألاَّ يُجبى»**: على بناء المفعول، من الجباية، وهو استخراج المال من مظانه[1]؛ أي: ألاَّ يحمل إليهم من الخراج شيء، لا الطعام ولا الدراهم.

* **«يمنعون ذلك»**: أي: الخراج.

* **«ولا مُدٌّ»**: كقفل: مكيال لأهل الشام؛ كالقفيز لأهل العراق.

قال الخطابي: معنى الحديث: أن هذه البلاد تفتح للمسلمين، ويوضع عليها الخراج شيئاً مقدراً، ثم سيمنع في آخر الزمان، وقد ظهر أول الأمر في وقت عمر، وفيه إخبار عن الغيب، وقد وقع بعضه، والله تعالى أعلم[2].

* * *

---

(١) في الأصل: «مظانها».

(٢) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٣/ ٣٤).

٦٠٥٩ـ (١٤٤٠٩) ـ (٣/ ٣١٧) عن عطاءٍ، قال: قال جابرُ بنُ عبدِ الله: أَهْلَلْنا ـ أصحابَ النبيِّ ﷺ ـ بالحجِّ خالصاً ليس معه غيرُه، خالصاً وحدَه، فقَدِمْنا مكةَ صُبْحَ رابعةٍ مَضَتْ من ذي الحِجَّة، فقال النبيُّ ﷺ: «حِلُّوا، واجْعَلُوها عُمْرةً»، فبلغه أنَّا نقول: لمَّا لَمْ يَكُنْ بينَنا وبينَ عَرَفَةَ إلا خمسٌ، أَمَرَنا أن نَحِلَّ، فنَرُوحُ إلى مِنًى، ومَذَاكِيرُنا تَقْطُرُ مَنِيّاً، فخَطَبَنا، فقال: «قَدْ بَلَغَنِي الذي قُلتُم، وإنّي لأتْقاكُم وأَبَرُّكُم، ولولا الهَدْيُ، لَحَلَلْتُ، ولو اسْتَقبَلْتُ مِن أَمْرِي ما اسْتَدبَرْتُ، ما أَهْدَيْتُ، حِلُّوا واجْعَلُوها عُمْرةً». قال: وقَدِمَ عليٌّ من اليمنِ، قال: «بِمَ أَهلَلْتَ؟»، فقال: بما أَهلَّ به النبيُّ ﷺ، قال: «فَاهْدِه وامْكُثْ حَراماً كما أنتَ».

* **قوله: «أهللنا ـ أصحابَ النبي ﷺ ـ»**: هو ـ بالنصب ـ بتقدير: أعني: أصحاب النبي، أو: أخصُّ أصحابَ النبي، أو أريد، ونحو ذلك، والحديث دليل على أنهم كانوا مفردين بالحج، وقد جاء أن منهم من لم يكن كذلك، فهذا بالنسبة إلى الغالب.

* **«ومذاكيرنا تقطر منياً»**: كناية عن قرب العهد بالجماع والاستمتاع بالنساء.

* **قوله: «امكث حراماً كما أنت»**: أي: على الحال التي أنت عليها من الإحرام، أكده لأنه أمر الناس بالفسخ[1]، فربما يستبعد في حقه البقاء على إحرامه، فأكد الأمر بالبقاء على الإحرام لذلك، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٦٠ـ (١٤٤١٠) ـ (٣/ ٣١٧) عن محمد بن عمرو، أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: بَيْنَا رسولُ الله ﷺ في سفرٍ، فرأى زِحاماً ورَجُلاً قد ظُلِّلَ عليه، فسَأَلَ عنه، فقالوا: هذا صائمٌ، فقال: «ليسَ البِرَّ أنْ تَصُومُوا في السَّفَرِ».

---

(١) في الأصل: «بالفتح».

* قوله: «أن تصوموا في السفر»: أي: على هذه الصفة، ومع تلك الشدة التي هذا الصائم عليها، كذا قاله الجمهور، ومنهم من أخذ بظاهر هذا الحديث، فرأى أن الأولى للمسافر ترك الصوم.

* * *

٦٠٦١ـ (١٤٤١١) ـ (٣/٣١٧) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن ثَمَنِ الكلبِ، إلا الكلبَ المُعَلَّمَ.

* قوله: «إلا الكلبَ المعلَّمَ»: يدل على أن النهي المطلق في أكثر الأحاديث محمول على التقييد، وكثير من أهل العلم على إطلاق النهي، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٦٢ـ (١٤٤١٢) ـ (٣/٣١٧) عن ابن جُرَيْجٍ، أخبرني عطاءٌ: أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: كُنَّا لا نَأكلُ من لحُومِ البُدْنِ إلا ثلاثَ مِنًى، فرَخَّصَ لنا رسولُ الله ﷺ، قال: «كُلُوا وتَزَوَّدُوا». قال: فأَكَلْنا وتَزَوَّدْنا.

قلتُ لعطاءٍ: حتى جِئْنا المدينةَ؟ قال: لا.

* قوله: «إلا ثلاث منى»: بالإضافة؛ أي: ثلاث ليال يكون الناس فيها بمنى.

* «قلت لعطاء: حتى جئنا؟»: أي: قلت لعطاء: هل قال: حتى جئنا المدينة؟ قال: لا.

* * *

٦٠٦٣ـ (١٤٤١٣) ـ (٣/٣١٧) عن ابنِ جُرَيْجٍ، أخبرني أبو الزُّبَير سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يُسأَلُ عن رُكوبِ الهَدْي، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ارْكَبْها بِالمَعْروفِ إذا أُلْجِئْتَ إليها، حتَّى تَجِدَ ظَهْراً».

* قوله: «اركبها»: أي: البَدَنَة.

* «بالمعروف»: أي: بقدر الحاجة، وهذا يدل بظاهره أن المحتاج له الركوبُ قدر الحاجة إلى أن يجد مركباً آخر، فلا يركب غير المحتاج، ولا أزيدَ من الحاجة، ولا بعدَ أن يجد المركبَ الآخر، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٦٤ـ (١٤٤١٤) ـ (٣/ ٣١٧) عن أبي الزبير، سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: لم يَطُفِ النبيُّ ﷺ ولا أصحابُه بينَ الصَّفا والمَرْوةِ إلا طَوافاً واحداً، طوافَه الأوَّلَ.

* قوله: «ولا أصحابه»: قد علم أن غالبهم كانوا متمتعين، فهذا دليل على أن المتمتع يكفيه سعي واحد.

* «بين الصفا والمروة»: ومن لا يقول بذلك يحمل هذا على القارنين، ومن يوجب التعدد في القارن، فالحديث مشكل عنده، إلا أن يحمل على نفي التعدد يوم الدخول، أو يوم العيد مثلاً، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٦٥ـ (١٤٤١٥) ـ (٣/ ٣١٧) عن أبي الزبير، أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: طافَ النبيُّ الله ﷺ في حِجَّةِ الوَدَاعِ على راحلتِه بالبيتِ، وبالصَّفَا والمَرْوةِ، لِيَرَاه الناسُ ولِيُشرِفَ، وليسألوه، فإنَّ النَّاسَ غَشُوهُ.

* قوله: «على راحلته»: أي: راكباً عليها.

* «ليراه الناس»: أي: ازدحموا عليه، فأراد أن يروه.

* «وليشرف»: من الإشراف؛ أي: يرتفع حتى لا يؤذوه، ويطلعوا على أفعاله بسهولة.

«غَشُوه»: من غشِي ـ بكسر الشين ـ؛ أي: ازدحموا عليه، وقد جوز العلماء الركوب في الطواف لعذر.

* * *

٦٠٦٦ـ (١٤٤١٦) ـ (٣/ ٣١٧) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الرُّطَب والبُسْرِ، والتَّمْرِ والزَّبيبِ.

* قوله: «عن الرُّطَب والبُسْر»: أي: عن الجمع بينهما في الانتباذ.

* * *

٦٠٦٧ـ (١٤٤١٧) ـ (٣/ ٣١٨) عن جابرٍ، قال: كَسَفَتِ الشمسُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، وكان ذلك اليومَ الذي ماتَ فيه إبراهيمُ ابنُ رسولِ الله ﷺ، فقال الناس: إنَّما كَسَفت لموتِ إبراهيمَ، فقام النبيُّ ﷺ، فصَلَّى بالناس سِتَّ رَكَعاتٍ في أربعِ سَجداتٍ، كبَّرَ ثمَّ قَرَأَ، فأطالَ القراءةَ، ثم رَكَعَ نحواً مِمَّا قام، ثم رَفَعَ رأسَه، فقرأَ دونَ القراءةِ الأُولى، ثم رَكَعَ نحواً مِمَّا قام، ثم رفع رأسَهُ، فقرأَ قراءةً دون القراءةِ الثانيةِ، ثم رَكَعَ نحواً مِمَّا قام، ثم رَفَعَ رأسَه، فَانْحَدَرَ للسجودِ، فسَجَدَ سجدتينِ، ثم قام فرَكَعَ ثلاثَ رَكَعاتٍ قبلَ أن يَسجُدَ، ليس فيها ركعةٌ إلا التي قبلَها أطولُ من التي بعدها، إلا أنَّ ركوعَه نحواً من قيامِه، ثم تَأخَّر في صلاتِه، وتأخَّرتِ الصفوفُ معه، ثم تَقَدَّم فقام في مَقامِه، وتَقَدَّمتِ الصفوفُ، فقضى الصلاةَ وقد طَلَعَتِ الشمسُ، فقال: «يا أيُّها الناسُ! إنَّ الشَّمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله، وإنَّهما لا يَنكَسِفانِ لِمَوتِ بَشَرٍ، فإذا رَأَيتُم شيئاً مِن ذلك، فصَلُّوا حتَّى تَنجَلِيَ، إنَّه ليسَ مِن شيءٍ تُوعَدُونهَ، إلا قَدْ رَأَيتُه في صَلاتِي هذِه، ولقد جِيَء بالنَّارِ، فَذَلكَ حين رَأَيتُمونِي تَأَخَّرتُ، مَخَافَةَ أنْ يُصِيبَني مِن لَفْحِها، حتَّى قلتُ: أيْ رَبِّ! وأنا فيهم؟ ورأيتُ فيها صاحِبَ المِحْجَنِ يَجُرُّ قُصْبَه في النَّار، كانَ يَسْرِقُ الحاجَّ بِمِحْجَنِه، فإن فُطِنَ به، قال: إنّما تَعَلَّقَ بمِحْجَني، وإنْ

غُفِلَ عنه، ذَهَبَ به، وحتَّى رأَيتُ فيها صاحِبةَ الِهرَّةِ الَّتي رَبَطَتْها، فلَمْ تُطْعِمْها، ولَمْ تَتْرُكْها تَأْكُلُ مِن خَشاشِ الأرضِ، حتَّى ماتَتْ جُوعاً، وجِيَء بالجَنَّةِ، فَذاك حينَ رَأَيْتُمُوني تَقَدَّمْتُ حتَّى قُمْتُ في مَقامِي، فمَدَدْتُ يَدِي وأنا أُريدُ أنْ أتناولَ مِن ثَمَرِها لِتَنْظُرُوا إليهِ، ثم بَدَا لي ألاَّ أَفْعَلَ».

* قوله: «**قال: كَسَفت الشمس**»: ـ بفتح كاف وسين، أو بضم كاف وكسر سين ـ، يقال: كسفت الشمس، وكسفها الله.

* «**ست ركعات**»: المراد بالركعة: الركوع.

* «**في أربع سجدات**»: أي: في ركعتين، كل ركعة فيها ثلاثة ركوعات[1].

* «**ثم قرأ**»: بعد أن شرع في الصلاة.

* «**وإنهما لا ينكسفان لموت بشر**»: رداً على من زعم ذاك لموت إبراهيم.

* «**تُوعَدونه**»: على بناء المفعول، والضمير المنصوب مفعول ثان؛ فإن الوعد يتعدى إلى مفعولين، والمراد: الأمر الموعود في الآخرة من الجنة والنار.

* «**من لفحها**»: أي حرها.

* قوله: «**أي رب! وأنا فيهم؟**»: أي: أتعذبهم وأنا فيهم؟ وقد قلت: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ﴾[الأنفال: ٣٣]، قاله خوفاً من نزول العذاب، فأراد أن يدفعه توسلاً بجميل وعده.

* «**صاحب المِحْجن**»: ـ بكسر ميم وسكون حاء مهملة بعد جيم ـ: هي عصا يكون رأسها مائلاً، بحيث يمكن أن يتعلق به شيء.

* «**قُصْبه**»: ـ بضم قاف وسكون صاد ـ؛ أي: أمعاءه.

* «**فُطِنَ**»: على بناء المفعول، وكذا «غُفِل».

---

(١) في الأصل: «ثلاث ركوع».

* «من خَشاش الأرض»: ـ فتح الخاء ـ أشهر اللغات الثلاثة، ويجوز كسرها وضمها، وإعجامها أصوب، وهي الهوام، وقيل: ضعاف الطير.

قيل: وفيه أن بعضهم معذب في جهنم اليوم.

* «ثم بدا لي ألاَّ أفعل»: حتى يبقى الإيمان بالغيب، ولم يصر عياناً، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٦٨ـ (١٤٤١٩) ـ (٣/٣١٨) عن ابنِ جُرَيجٍ، أخبرني أبو الزُّبير: أنه سمعَ جابراً يقول: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَرْمِي على راحلتِه يومَ النَّحْر، يقول: «لِتأْخُذُوا مَناسِكَكم، فإنِّي لا أدْرِي لَعَلِّي لا أَحُجُّ بَعْدَ حِجَّتي هذِهِ».

* قوله: «لتأخذوا مناسككم»: يدل على وجوب التعلم، وهو لا يدل على وجوب تلك المناسك.

* * *

٦٠٦٩ـ (١٤٤٢٠) ـ (٣/٣١٨) عن جابرٍ، قال: شَهِدْتُ الصلاةَ معَ النبيِّ ﷺ في يومِ عيدٍ، فَبَدَأَ بالصلاةِ قبلَ الخُطْبَةِ بغيرِ أَذانٍ ولا إقامةٍ، فلمَّا قَضَى الصلاةَ، قام مُتوكِّئاً على بلالٍ، فحَمِدَ اللهَ وأَثْنى عليه، ووَعَظَ الناسَ وذَكَّرَهُم، وحَثَّهم على طاعتِه، ثم مَضَى إلى النساءِ ومعه بلالٌ، فأَمَرَهُنَّ بتقْوى الله، ووعَظَهُنَّ، وحَمِدَ الله وأَثْنى عليه، وحَثَّهُنَّ على طاعتِه، ثم قال: «تَصدَّقْنَ، فإنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ»، فقالت امرأَةٌ مِن سَفِلَةِ النساء، سَفْعاءُ الخَدَّيْنِ: لِمَ يا رسولَ الله؟ قال: «إنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ الشَّكاةَ، وتَكْفُرْنَ العَشِيرَ». فجَعَلْنَ يَنْزِعْنَ حُلِيَّهُنَّ وقَلائِدَهُنَّ وقِرَطَتَهُنَّ وخَواتِيمَهُنَّ، يَقْذِفْنَ به في ثَوْبِ بلالٍ، يَتَصَدَّقْنَ به.

* قوله: «فإن أكثركُنَّ»: أي: أكثر جنس النساء، وليس المراد: أكثر الحاضرات.

* **قوله: «من سَفِلة النساء»**: ـ بفتح السين وكسر الفاء ـ، ويقال: ـ بكسر فسكون ـ؛ أي: من النازلات رتبة.

* **«سَفْعاء الخدين»**: أي: متغير[1] لونهما.

* **«تكثرن»**: من الإكثار.

* **«الشَّكاة»**: ضبط: ـ بفتح شين ـ.

* **«تكفرْنَ العشير»**: أي: تنكرن إحسان الزوج.

* **«وقِرَطتهن»**: ـ بكسر ففتح ـ.

* * *

٦٠٧٠ـ (١٤٤٢٣) ـ (٣/ ٣١٨) عن أبي الزبير، سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُقْتَلَ شيءٌ من الدَّوابِّ صَبْراً.

* **قوله: «صبراً»**: بأن يُحبس ويُوقف ويُرمى بالسهام.

* * *

٦٠٧١ـ (١٤٤٢٧) ـ (٣/ ٣١٩) عن جابرٍ، قال: مَرَّتْ بنا جِنازَةٌ. فقامَ لها رسولُ الله ﷺ، وقُمْنا مَعَه، فقلتُ: يا رسولَ الله! إنها جِنازةُ يَهودِيٍّ! قال: «إنَّ الموتَ فَزَعٌ، فإذا رَأَيْتُم الجِنازَةَ، فَقُومُوا»

* **قوله: «إن الموت فزع»**: أي: ذو فزع، فالقيام تعظيم له، وتنبيه للنفس على القيام عن سنة الغفلة، والإعداد لهذا الوقت، وقيل: يقوم تعظيماً للملائكة الذين هم مع الجنازة.

وبالجملة: فالجمهور على أن القيام للجنازة منسوخ، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) في الأصل: «متغيرة».

٦٠٧٢ـ (١٤٤٣٨) ـ (٣/ ٣٢٠) عن سعيد بن ميناء، سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الثَّمَرةِ حتى تُشْقِحَ. قلتُ: متى تُشْقِحُ؟ قال: تَحْمارُّ وتَصْفارُّ، ويُؤكَلُ منها.

* قوله: «حتى تُشقح»: على بناء الفاعل من الإشقاح أو التشقيح.

* * *

٦٠٧٣ـ (١٤٤٤٠) ـ (٣/ ٣٢٠ ـ ٣٢١) عن جعفر قال: حدثني أبي قال: أَتَيْنا جابرَ بنَ عبدِ الله وهو في بني سَلِمَةَ، فسَأَلْناهُ عن حَجَّةِ النبيِّ ﷺ، فحدَّثَنا: أَنَّ رسولَ الله ﷺ مَكَثَ بالمدينةِ تِسعَ سنينَ لم يَحُجَّ، ثم أُذِّنَ في الناسِ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ حاجٌّ هذا العامَ، قال: فَنَزَلَ المدينةَ بشرٌ كثيرٌ، كُلُّهم يَلْتَمِسُ أَن يَأْتَمَّ برسولِ الله ﷺ، ويفعلَ مِثلَ ما يَفعلُ.

فَخَرَجَ رسولُ الله ﷺ لعشرٍ بَقِينَ من ذي القِعْدَةِ، وخَرَجْنا معه، حتَّى إذا أَتى ذا الحُلَيفَةِ نَفِسَتْ أَسْماءُ بنتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بنِ أبي بَكْرٍ، فأَرْسَلَتْ إلى رسولِ الله ﷺ: كيفَ أَصْنَعُ؟ قال: «اغْتَسِلِي، ثُمَّ اسْتَذْفِرِي بِثَوْبٍ، ثُمَّ أَهِلِّي».

فَخَرَجَ رَسولُ الله ﷺ حَتَّى إذا اسْتَوَتْ به ناقَتُهُ على البَيْداءِ أَهَلَّ بالتَّوْحِيدِ: «لَبَّيْكَ اللّهُمَّ لَبَّيْك، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْك، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لَكَ والمُلْك، لا شَرِيكَ لَكَ»، ولَبَّى النَّاسُ، والنَّاسُ يَزِيدُون: ذا المَعارِجِ، ونحوَه من الكلامِ، والنبيُّ ﷺ يسمعُ، فلَمْ يَقُلْ لهم شيئاً، فَنَظَرْتُ مَدَّ بَصَري، وبينَ يَدَيْ رسولِ الله ﷺ من راكبٍ وماشٍ، ومِن خَلْفِه مثلُ ذلك، وعن يمينِه مثلُ ذلك، وعن شِمالِه مثلُ ذلك.

قال جابر: ورسولُ الله ﷺ بين أَظْهُرِنا عليه ينزلُ القرآنُ وهو يعرفُ تأويلَه، وما عملَ به من شيءٍ عَمِلْنا به، فخَرَجْنا لا نَنْوي إلا الحَجَّ، حتَّى أَتينا الكعبةَ، فاسْتَلَمَ نبيُّ الله الحَجَرَ الأسودَ، ثم رَمَلَ ثلاثةً، ومشى أَربعةً، حتَّى إذا فَرَغَ، عَمَدَ

إلى مَقامِ إبراهيمَ، فصَلَّى خَلْفَه رَكْعتينِ، ثم قرأ: ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة: ١٢٥]. قال أبو عبد الله ـ يعني: جعفراً ـ: فقَرَأ فيها بالتَّوحيدِ، و﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾.

ثم اسْتَلَم الحَجَر، وخَرَجَ إلى الصَّفا، ثمّ قَرأ: ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٥٨]، ثم قال: «نَبْدَأ بما بَدَأ اللهُ به»، فرَقِيَ على الصَّفا، حتَّى إذا نَظَرَ إلى البيتِ، كبَّرَ، قال: «لا إلهَ إلاّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ له، له المُلْكُ وله الحَمْدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قَديرٌ، لا إلهَ إلاّ الله، أنْجَزَ وَعْدَه، وصَدَقَ عَبْدَه، وغَلَبَ الأحْزَابَ وَحْدَه»، ثم دعا، ثم رَجَعَ إلى هذا الكلام، ثم نَزَلَ، حتَّى إذا انْصَبَّت قَدَماهُ في الوادي، رَمَلَ، حتَّى إذا صَعِدَ، مَشَى، حتى أَتى المَرْوةَ، فرَقِيَ عليها، حتى نَظَرَ إلى البيتِ، فقال عليها كما قال على الصَّفا، فلمَّا كان السابعُ عندَ المَرْوةِ، قال: «يا أيُّها النّاسُ! إنِّي لو اسْتَقْبَلْتُ مِن أَمْري ما اسْتَدبَرْتُ، لم أَسُقِ الهَدْيَ، ولجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فمَنْ لم يَكُنْ معه هَدْيٌ، فَلْيَحِلَّ، ولْيَجْعَلْها عُمْرةً»، فحَلَّ الناسُ كلُّهم.

فقال سُراقةُ بنُ مالكِ بنِ جُعْشُمٍ، وهو في أَسْفَلِ المَرْوةِ: يا رسولَ الله! أَلِعامِنا هذا أَمْ للأَبدِ؟ فشَبَّكَ رسولُ الله ﷺ أَصابعَه، فقال: «لِلأَبَدِ» ثلاثَ مراتٍ، ثم قال: «دَخَلتِ العُمْرةُ في الحَجِّ إلى يومِ القِيامةِ».

قال: وقَدِمَ عليٌّ من اليمنِ، فقَدِمَ بهَدْيٍ، وساقَ رسولُ الله ﷺ معه مِن المَدينةِ هَدْياً، فإذا فاطمةُ ـ رضي الله عنها ـ قَد حَلَّت ولَبِسَتْ ثياباً صَبِيغاً، واكْتَحَلَتْ، فأَنْكَرَ ذلك عليٌّ ـ رضي الله عنه ـ عليها، فقالت: أَمَرَني أبي. قال: قال عليٌّ بالكوفة ـ قال جعفر: قال أَبي: هذا الحرفُ لم يَذكُرْه جابر ـ فذهبتُ مُحَرِّشاً أَسْتَفْتِي به النبيَّ ﷺ في الذي ذَكَرَت فاطمةُ، قلت: إنَّ فاطِمةَ لَبِسَت ثياباً صَبِيغاً، واكْتَحَلَت، وقالت: أَمَرَني به أَبي! قال: «صَدَقَتْ، صَدَقَتْ، صَدَقَتْ، أنا أَمَرْتُها به».

قال جابر: وقال لعليٍّ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟»، قال: قلت: اللهمَّ إني أُهِلُّ بما أَهَلَّ

به رسولُك. قال: ومعيَ الهَدْيُ، قال: «فلا تَحِلَّ»، قال: فكانت جماعةُ الْهَدي الذي أَتى به عليٌّ مِن اليمنِ، والذي أَتى به النبيُّ ﷺ مِئةً، فنَحَر رسولُ الله ﷺ بيدِه ثلاثةً وسِتينَ، ثمَّ أعطى علياً فنَحَرَ ما غَبَرَ، وأَشْرَكَه في هَديِهِ، ثم أَمَرَ من كلِّ بَدَنةٍ ببَضْعَةٍ، فجُعِلَت في قِدْرٍ، فأكلا مِن لَحْمِها وشَرِبا مِن مَرَقِها.

ثم قال نبيُّ الله ﷺ: «قد نَحَرْتُ هاهُنا، ومِنى كُلُّها مَنْحَر»، ووقف بعرفَةَ فقال: «وَقَفْتُ هاهُنا، وعَرَفَةُ كُلُّها مَوْقِفٌ»، ووقف بالمُزْدَلِفةِ، فقال: «قد وَقَفْتُ هاهُنا، والمُزْدَلِفَةُ كُلُّها مَوْقِفٌ».

* قوله: «ثم أُذِّن»: على بناء المفعول أو الفاعل، من التأذين؛ أي: نودي، أو أمر بندائه.

* «أن يأتم»: أي: يقتدي، وجملة «يفعل... إلخ» بيان له.

* «نَفِسَت»: ـ بكسر الفاء ـ على بناء الفاعل؛ أي: ولدت، وجاء فيه على بناء المفعول.

* «اغتسلي»: أي: للتنظيف، لا للصلاة والتطهير.

* «ثم استذفري»: الاستذفار ـ بالذال المعجمة ـ: هو الاستثفار ـ بالثاء المثلثة ـ، قيل: بقلب الثاء ذالاً، وهو أن تشد فرجها بخرقة؛ ليمنع سيلان الدم.

* «استوت به ناقته»: أي: عَلَت به، أو قامت مستوية على قوائمها، والمراد: أنه بعد تمام طلوع البيداء، لا في أثناء طلوعه.

* «البيداء»: المفازة، وهاهنا اسم موضع قريب من مسجد ذي الحليفة.

* «أهلَّ بالتوحيد»: قيل: بالإفراد، والصحيح بتوحيد الله تعالى؛ أي: لا بتلبية الجاهلية المشتملة على الشرك.

* «لبيك... إلخ»: تفسير له بتقدير: قال.

* «يسمع فلم يقل شيئاً»: أي: قرر لهم الزيادة، فلا كراهة فيها.

* **«مَدَّ بصري»**: أي: منتهى بصري، وأنكر بعض أهل اللغة ذلك، وقال: الصواب: مَدَى بصري ـ بفتح الميم ـ.

قال النووي: ليس بمنكر، بل هما لغتان، والمد أشهر(١).

* **«وبين يدي»**: أي قدامه.

* **«من راكب»**: أي: فرأيت من راكب وماش ما لا يحصى.

* **«مثل ذلك»**: أي: رأيت مثل ذلك، أو كان مثل ذلك، وعلى الأول بالنصب، وعلى الثاني بالرفع.

* **«عليه ينزل القرآن»**: هو حثٌّ على التمسك بما أخبر به عن فعله.

* **«لا ننوي إلا الحج»**: أي: غالبنا، وإلا فقد اعتمر بعضهم، أو قارن.

* **«ثم قرأ: واتخذوا. . . إلخ»**: أي: ليعلم تفسيره بفعله.

* **«قال أبي»**: هو الأب المضاف إلى ياء المتكلم، وهذا من كلام جعفر بن محمد، كما نبه عليه أبو عبد الله.

* **«فقرأ فيها»**: أي: في تلك الصلاة.

* **«بالتوحيد»**: أي: بـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[الإخلاص: ١] في ركعة، و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[الكافرون: ١]؛ أي: في ركعة أخرى، والواو لا تستلزم الترتيب، فلا يلزم أن يكون في الأولى﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ بل الظاهر العكس.

* **«نبدأ بما بدأ الله به»**: يفيد أن بداية الله ذكراً تقتضي البداية عملاً، والظاهر أنه يقتضي ندب البداية عملاً، لا وجوبها، والوجوب فيما نحن فيه من دليل آخر.

* **«فَرَقِي»**: ـ بكسر القاف ـ، و«غلب» ـ بالتخفيف ـ، والمراد «بالأحزاب»:

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٨/ ١٧٣).

أحزاب أهل الكفر، ويحتمل ـ على التشديد ـ على أن المراد بالأحزاب: أحزاب أهل الإسلام؛ أي: عليهم على أهل الشرك.

* «**انصبَّت**»: ـ بتشديد الباء ـ؛ أي: انحدرتا بالسهولة حتى وصلتا إلى بطن الوادي.

* «**صَعِد**»: أي: خرج من بطن الوادي إلى طرفه الأعلى.

* «**مشى**»: أي: سار على السكون.

* «**ألعامِنا هذا؟**»: أي: العمرة في أشهر الحج، أو الفسخ؟ والجمهور على الأول، وعليه: فمعنى قوله: «**دخلت العمرة في الحج**»: أي: حلت في أشهر الحج، وصحت، وعلى الثاني: دخلت نية العمرة في نية الحج؛ بحيث من نوى الحج صح له الفراغ منه بالعمرة.

* «**محرِّشاً**»: من التحريش، وهو الإغراء، قيل: المراد هاهنا: ذكر ما يوجب عتابه لي.

* «**ما غبر**»: أي: ما بقي.

* * *

٦٠٧٤ـ (١٤٤٤١) ـ (٣/ ٣٢١) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لكعبِ بنِ عُجْرةَ: «أَعاذَكَ اللهُ من إمارَةِ السُّفَهاءِ»، قال: وما إمارةُ السُّفهاءِ؟ قال: «أُمراءُ يكونونَ بَعْدِي لا يَقْتَدُونَ بهَدْيِي، ولا يَسْتَنُّونَ بسُنَّتِي، فمَنْ صَدَّقَهُم بكَذِبِهم، وأعانَهُم على ظُلْمِهِم، فأُولئك لَيْسوا مِنِّي، ولستُ مِنْهُم، ولا يَرِدُوا عليَّ حَوْضِي، ومَنْ لَمْ يُصَدِّقْهم بكَذِبِهم، ولَمْ يُعِنْهُم على ظُلْمِهم، فأُولئِكَ مِنِّي وأنا مِنْهم، وسَيَرِدُوا عليَّ حَوْضِي. يا كَعْبُ بنَ عُجْرَةَ! الصَّوْمُ جُنَّةٌ، والصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الخَطِيئَةَ، والصَّلاةُ قُرْبانٌ ـ أو قال: بُرْهانٌ ـ. يا كَعْبُ بنَ عُجْرَةَ! إنَّه لا يَدْخُلُ

الجَنَّةَ لَحْمٌ نبَتَ مِن سُحْتٍ، النَّارُ أَوْلَى به. يا كعبُ بنَ عُجْرةَ! النّاسُ غادِيَانِ: فمُبْتاعٌ نَفْسَه فمُعْتِقُها، وبائعٌ نَفْسَه فمُوبِقُها».

* **قوله: «من إمارة السفهاء»**: ـ بكسر الهمزة ـ.

* **«أمراء»**: أي: إمارة أمراء.

* **«فمن صدَّقهم»**: من التصديق.

* **«بكذبهم»**: أي: في كذبهم، أو مع كذبهم.

* **«مني»**: أي: من أهل طريقتهم، بيان لمباينة الطريقين، ويحتمل أن المراد بهذا الكلام: بيان الانقطاع والتبري.

* **«ولا يردوا»**: من حذف النون للتخفيف، أو لكونه عطفاً على محل جملة:

* **«فأولئك ليسوا مني»**: بناء على أنه مجزوم؛ لكونه جواباً لـ«من» في قوله: «من صدقهم».

* **«عليَّ»**: ـ بالتشديد ـ.

* **«جُنَّة»**: أي: وقاية من النار، أو من الشهوات المؤدية إليها.

* **«تطفىء الخطيئة»**: أي: تكفِّرها، إن الحسنات يذهبن السيئات؛ أي: لدعاء الفقير بالمغفرة، أو بالتوبة، أو التوفيق، فيكون الإطفاء بألا تقع منه.

* **«قُربان»**: ـ بالضم ـ؛ كالبرهان؛ أي: قربة عظيمة إلى الله تعالى؛ لما فيها من الخشوع والركوع والسجود.

* **«برهان»**: أي: دليل على صدقه، وفي دعوى الإيمان.

* **«لحم»**: أي: لصاحب ذلك اللحم منه، بالنار، أو بما شاء الله، ثم يدخل الجنة.

* **«به»**: أي: بذلك اللحم، وفيه حث بليغ على طلب الحلال، والكف عن الحرام.

* «الناس غاديان»: أي: قسمان خارجان أول النهار لمقصد من المقاصد، إما أن يكون ذلك المقصد مؤدياً[1] إلى الجنة، أوإلى النار، وإلى الأول أشار بقوله:

* «فمبتاع»: أي: مشترٍ.

* «نفسَه»: ـ بالنصب، أو بالجر على الإضافة ـ؛ أي: حظوظَ نفسه بعملٍ يستحق به الجنة.

* «فمعتقها»: أي: مخلِّصها من النار.

* «بائع نفسه»: مثل الأول؛ أي: حظوظَها بالعمل الذي يستحق به الحرمان من الجنة والدخول في النار.

* «فموبقُها»: مهلكُها بالدخول في النار، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٧٥ـ (١٤٤٤٢) ـ (٣/ ٣٢١) عن أبي الزبير، أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ صاحِبِ إبلٍ لا يَفْعَلُ فيها حَقَّها، إلا جاءَتْ يومَ القِيامَةِ أكثرَ ما كانَتْ قَطُّ، وأُقْعِدَ لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَسْتَنُّ عليهِ بِقَوائِمِها وأخْفافِها. ولا صاحِبِ بَقَرٍ لا يَفْعَلُ فيها حَقَّها، إلا جاءَتْ يومَ القِيامَةِ أَكثرَ ما كانَتْ، وأُقْعِدَ لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَنْطَحُه بِقُرُونِها وتَطَؤُه بِقَوائِمِها. ولا صاحِبِ غَنَمٍ لا يَفعلُ فيها حَقَّها، إلا جاءت يومَ القِيامَةِ أَكثرَ ما كانَتْ، وأُقْعِدَ لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَنْطَحُه بِقُرونِها. وتَطَؤُه بأَظْلافِها، ليسَ فيها جَمَّاءُ ولا مُنْكَسِرٌ قَرْنُها. ولا صاحِبِ كَنْزٍ لا يفعلُ فيه حَقَّه، إلا جاءَ كَنْزُه يومَ القِيامَةِ شُجاعاً أَقْرَعَ، يَتْبَعُه فاغِراً فَاهُ، فإذا أتاهُ، فَرَّ منه، فيُنادِيهِ رَبُّه: خُذْ كَنْزَكَ الذي خَبَّأْتَه، فأنا عنه أَغْنَى مِنْكَ، فإذا رَأَى أنه لا بُدَّ منه، سَلَكَ يَدَه في فِيهِ، فقَضَمَها قَضْمَ الفَحْلِ».

---

(١) في الأصل: «مؤدي».

قال أبو الزُّبير: وسمعتُ عُبيدَ بنَ عُمَيرٍ: قال رجلٌ: يا رسولَ الله! قال عبد الرزاق في حديثِهِ: قال رجلٌ: يا رسولَ الله! ما حقُّ الإبلِ؟ قال: «حَلْبُها على الماءِ، وإعارَةُ دَلْوِها، وإعارَةُ فَحْلِها، ومَنِيحَتُها، وحَمْل عليها في سَبيلِ الله».

قال عبدُ الرزاق فيها كلِّها: «وقَعَدَ لها» وقال عبدُ الرزاق فيه: قال أبو الزبير: سمعتُ عبيدَ بنَ عميرٍ يقول هذا القول، ثم سَأَلْنا جابراً الأنصاريَّ عن ذلك، فقال مثلَ قولِ عُبَيدِ بنِ عُمَيرٍ.

* قوله: «لا يفعل فيها حقها»: أي: لا يأتي فيها بحقها، ولا يراعي حق الله فيها.

* «وأُقعد»: على بناء المفعول، من الإقعاد.

* «لها»: أي: للإبل.

* «بقاع»: القاع: المكان الواسع.

* «قَرقَر»: القرقر ـ بفتح القافين ـ: المكان المستوي.

«تستنُّ»: ـ بتشديد النون ـ، يقال: استن وسَنَّ: إذا لَجَّ في عَدْوِه ذاهباً وجائياً، وقيل: الاستنان: هو أن يرفع يديه ويطرحَهما معاً، ويعجن برجليه.

* «تنطِحه»: ـ بكسر الطاء، ويجوز فتحها ـ، والأول هو المشهور رواية.

* «جماء»: التي لاقرن لها.

* «شُجاعاً»: ـ بضم الشين ـ، ونصبه على الحال.

* «أقرع»: لا شعر على رأسه؛ لكثرة سمه، وقيل: هو الأبيض الرأس من كثرة السم.

* «فاغراً»: فاتحاً.

* «فرَّ منه»: كأن هذا في أول الأمر قبل أن يصير طوقاً له.

* «**خبأته**»: بالخطاب.

* «**سلك**»: أدخل.

* «**فقضمها**»: من القضم ـ بقاف وضاد معجمة ـ: الأكل بأطراف الأسنان.

* «**الفحل**»: أي: الذكر القوي بأسنانه.

* «**ما حق الإبل**»: ظاهره الحق الواجب الذي فيه الكلام، لكن معلوم أن ذلك الحق الواجب هو الزكاة، لا المذكور في الجواب، فينبغي أن يجعل السؤال عن الحق المندوب، وتركوا السؤال عن الواجب الذي كان فيه الكلام؛ لظهوره عندهم.

* «**وإعارة دلوها**»: لإخراج الماء من البئر لمن يحتاج إليه، ولا دلو معه.

* «**فحلها**»: أي: للضراب لمن معه الإناث بلا ذكر.

* «**ومنيحتها**»: أي: العطية منها للمحتاج إلى اللبن ولا ماشية عنده.

* * *

٦٠٧٦ـ (١٤٤٤) ـ (٣/ ٣٢١) عن أبي الزبير، أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله؛ يقول: طُلِّقَتْ خالتي، فأرادَتْ أن تَجُدَّ نخلَها، فزَجَرَها رجلٌ أن تخرجَ، فأتتِ النبيَّ ﷺ، فقال: «بَلَى، فَجُدِّي نَخْلَكِ، فإنَّكِ عسى أنْ تَصَّدَّقي، أو تَفْعَلي مَعْرُوفاً».

* **قوله**: «**طُلِّقَتْ**»: على بناء المفعول من التطليق.

* «**أن تَجُدَّ**»: ـ بضم الجيم وتشديد الدال ـ؛ أي: تقطع ثمرتَها.

* «**فزجرها**»: أي: نهاها.

* «**أو تفعلي**»: قيل: للشك، أو التنويع؛ بأن يراد بالتصدق: الفرض، وبالمعروف: التطوع.

* * *

٦٠٧٧ـ (١٤٤٤٥) ـ (٣/ ٣٢١) عن روح، عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: كتبَ النبيُّ ﷺ: «على كُلِّ بَطْنٍ عُقُولُه»، ثم إنه كَتَبَ: «إِنَّهُ لا يَحِلُّ أَنْ يَتَوالَى مَوْلَى رجلٍ مُسلمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ». قال رَوْح: «يَتَوَلّى».

* قوله: «عقوله»: هي ما يجب تحمله على العاقلة من الجنايات.

* * *

٦٠٧٨ـ (١٤٤٤٦) ـ (٣/ ٣٢١) عن أبي الزبير، عن جابرٍ: أنه سمعه يقول: كُنَّا نَبِيعُ سَرَارِيَنا أُمَّهاتِ أولادِنا، والنبيُّ ﷺ فِينا حَيٌّ، لا يَرى بذلك بأساً.

* قوله: «أمهات أولادنا»: الجمهور على أنه منسوخ، ولعل جابراً ما بلغه الناسخ، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٧٩ـ (١٤٤٤٧) ـ (٣/ ٣٢١) عن أبي الزبير، أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: رَجَمَ رسولُ الله ﷺ رجلاً من أَسلمَ، ورجلاً من اليهودِ، وامرأةً.

* قوله: «رجم»: أي: أمرَ بالرجم بسبب الزنى.

* * *

٦٠٨٠ـ (١٤٤٥٠) ـ (٣/ ٣٢١) عن أبي الزبير، أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: أَكَلْنا زَمَنَ خَيْبَرَ الخيلَ وحُمُرَ الوَحْشِ، ونهى رسولُ الله ﷺ عن الحِمارِ الأهليِّ.

* قوله: «أكلنا زمن خيبر الخيل»: دليل على أنهم أكلوها لحلها، لا للضرورة، ولو كان للضرورة، لما كان بين الحمار الأهلي وغيره فرق، وعليه الجمهور، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٨١ـ (١٤٤٥١) ـ (٣/ ٣٢٢) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «تَسأَلُوني عن السَّاعةِ، وإنما عِلْمُها عندَ الله؟! وأُقْسِمُ بالله! ما على الأرضِ مِن نَفْسٍ مَنْفُوسةٍ اليومَ يَأْتي عليها مئةُ سَنَةٍ».

* قوله: «وأقسم بالله»: ما أعطاني علم الساعة، ولكن أعطاني علم أن هذا القرن لا يجاوز المئة، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٨٢ـ (١٤٤٥٢) ـ (٣/ ٣٢٢) عن أبي الزبير، أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: إن النبيَّ ﷺ قال: «لا تَمْشِ في نَعْلٍ واحِدةٍ، ولا تَحْتَبِ في إزارٍ واحِدٍ، ولا تَأْكُلْ بِشِمالِك، ولا تَشْتَمِلِ الصَّمَّاءَ، ولا تَضَعْ إحْدى رِجْلَيْكَ على الأُخرى إذا اسْتَلْقَيتَ».

* قوله: «ولا تضع إحدى رجليك... إلخ»: قالوا: هذا إذا كان مؤدياً إلى كشف العورة، وإلا، فلا بأس، وعليه يحمل ما جاء من هذه الهيئة.

* * *

٦٠٨٣ـ (١٤٤٥٣) ـ (٣/ ٣٢٢) عن محمد بن المنكدر، سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: قُرِّبَ لرسولِ الله ﷺ خُبزٌ ولحمٌ، ثم دعا بوَضُوءٍ، فتَوَضَّأَ، ثم صلَّى الظُّهرَ، ثم دعا بفَضْلِ طَعامِه، فأَكَلَ، ثم قام إلى الصلاةِ، ولم يَتَوَضَّأْ.

ثم دخلتُ مع عمرَ، فوُضِعَتْ له هاهنا جَفْنَةٌ ـ وقال ابن بكْر: أمامَنا جَفْنةٌ ـ فيها خبزٌ ولحَمْ، وهاهنا جَفْنةٌ فيها خبزٌ ولحمٌ، فأكل عمرُ، ثم قام إلى الصلاة، ولم يَتوضَّأ.

* قوله: «قُرِّب»: على بناء المفعول ـ بالتشديد ـ، والمقصود: بيان أن الوضوء مما مسته النار منسوخ.

* * *

٦٠٨٤ـ (١٤٤٥٦) ـ (٣/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣) عن جابرٍ، قال: مَكَثَ رسولُ الله ﷺ بمكةَ عشرَ سنينَ يَتَّبِعُ الناسَ في منازلهم بعُكَاظَ ومَجَنَّةَ، وفي المواسِمِ بمِنًى، يقول: «مَن يُؤْوِيني؟ مَن يَنصُرُني حتَّى أُبَلِّغَ رِسالةَ رِبِّي، وله الجَنَّةُ؟»، حتى إنَّ الرجلَ لَيَخرُجُ من اليمن أو من مِصرَ ـ كذا قال ـ فيأْتِيهِ قومُه، فيقولونَ: احْذَرْ غُلامَ قريشٍ، لا يَفْتِنْكَ. ويمشي بينَ رجالهم، وهم يُشِيرونَ إليه بالأصابع، حتى بَعَثَنا الله له من يَثْرِبَ، فآوَيْناهُ وصَدَّقْناهُ، فيخرجُ الرجلُ منا، فيؤمنُ به، ويُقرِئُه القرآنَ، فيَنْقَلِبُ إلى أهلِه، فيُسلِمُونَ بإسلامِه، حتى لم يَبْقَ دارٌ من دُورِ الأنصارِ إلا وفيها رَهْطٌ من المسلمينَ يُظهِرُونَ الإسلامَ.

ثم ائتَمَرُوا جميعاً، فقلنا: حتى متى نتركُ رسولَ الله ﷺ يُطرَدُ في جبالِ مكة ويُخافُ؟ فرَحَلَ إليه مِنَّا سبعونَ رجلاً، حتى قَدِمُوا عليه في المَوسِمِ، فواعَدْناه شِعْبَ العَقَبةِ، فاجتمعنا عنده من رجلٍ ورجلين، حتى توافَيْنا، فقلنا: يا رسولَ الله! عَلامَ نُبايِعُكَ؟ قال: «تُبَايِعُوني على السَّمْعِ والطَّاعَةِ في النَّشاطِ والكَسَلِ، والنَّفَقَةِ في العُسْرِ واليُسْرِ، وعلى الأمرِ بالمَعْرُوفِ، والنَّهيِ عن المُنكَرِ، وأن تَقُولُوا في الله، لا تخافُون في اللهِ لَوْمَةَ لائِمٍ، وعلى أَنْ تَنصُرُونِي، فتَمْنَعُوني إذا قَدِمْتُ عَلَيكُم مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنهُ أَنْفُسَكُم وأزواجَكم وأبناءَكُم، ولكم الجَنَّةُ».

قال: فقُمْنا إليه فبايَعْناهُ، وأَخَذَ بيدِه أسعدُ بنُ زُرَارةَ، وهو من أصغرِهم، فقال: رُوَيْداً يا أَهْلَ يَثْرِبَ، فإنَّا لم نَضرِبْ أكبادَ الإبلِ إلا ونحن نعلمُ أنَّه رسولُ الله ﷺ، وأَنَّ إخراجَه اليومَ مُفارَقَةُ العربِ كافَّةً، وقتلُ خِيارِكم، وأَنْ تَعَضَّكُم السيوفُ، فإمَّا أنتم قومٌ تَصْبِرُونَ على ذلك، وأَجْرُكُم على الله، وإما أنتم قومٌ تخافونَ من أنفُسِكم جُبَيْنَةً، فبَيِّنُوا ذلك، فهو أعذَرُ لكم عندَ الله. قالوا: أَمِطْ عَنَّا يا أسعدُ، فواللهِ لا ندعُ هذهِ البيعةَ أبداً، ولا نَسْلِبُها أبداً. قال: فقُمْنا إليه نبايعناه، فأخذ علينا وشرط، ويُعطينا على ذلك الجنةَ.

* **قوله: «يتَّبع الناس»**: من تَبِع أو اتَّبع ـ بالتشديد ـ؛ أي: يدخل عليهم للدعوة إلى الله.

* **«بعكاظ»**: سوق لهم يجتمعون فيه.

* **«ومَجَنَّة»**: ـ بفتح الميم وكسرها وفتح الجيم والنون المشددة ـ: موضع على أميال يسيرة من مكة بناحية مَرِّ الظهران، وقيل: على بريد من مكة، وهو سوق هجر.

* **«من يُؤْويني؟»**: من الإيواء؛ أي: يحفظني بالدار، و«من» استفهامية.

* **«حتى أُبلغ»**: من التبليغ أو الإبلاغ.

* **«حتى إن الرجل»**: ـ بكسر ـ «إن»؛ لدخول اللام في خبرها، وهو قوله: «لَيخرجُ»، وهذا تعلق بما يفهم من المقام، فاشتهر بين الناس بذلك «حتى إن الرجل».

* **«احذَر»**: بفتح الذال المعجمة.

* **«لا يفتنْكَ»**: بالجزم جواب الأمر.

* **«بالأصابع»**: كما يُفعل بأهل الجنون.

* **قوله: «بعثنا الله له»**: أي: لنصره وإيوائه.

* **«ويقرئه»**: من الإقراء؛ أي: هو أو بعض أصحابه الذين كانوا نائبين عنه في المدينة.

* **«ثم ائتمروا»**: أي تشاوروا.

* **«يُطْرَد»**: على بناء المفعول.

* **«من رجل ورجلين»**: أي: اجتمعنا عنده رجلاً رجلاً، أو رجلين رجلين، وهذا بيان كيفية الاجتماع.

* «**فإنا لم نضرب أكباد الإبل**»: كناية عن السفر؛ أي: ما سافرنا إليه.

* «**وأن إخراجه**»: عطف على «أنه رسول الله»؛ أي: إخراجه من مكة إلى دياركم يؤدي إلى «مفارقة العرب» جملة، وإلى «قتل خياركم»، وإلى «أن تعَضّكم العرب» - بفتح العين وتشديد الضاد -.

* «**جُبينة**»: تصغير الجبن بزيادة التاء للمرة؛ كأنه نبههم على أن خوف قليل من الجبن مفسد لهذا الأمر، فكيف الكثير؟!

* «**أَمِطْ**»: من الإماطة؛ أي: أزل عنا منعك وحلولك بيننا وبين البيعة.

وفي «الزوائد»: رجاله رجال الصحيح[1].

* * *

٦٠٨٥ - (١٤٤٥٧) - (٣/ ٣٢٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ لَبِثَ عَشْرَ سنينَ، فذكر الحديثَ، وقال: «حتَّى إنَّ الرَّجلَ لَيَرْحَلُ ضاحِيةً من مِصْر ومن اليَمَنِ»، وقال: «مُفارَقة العَرَب»، وقال: «تَخافُون من أَنْفُسِكُمْ خِيفةً»، وقال في البَيْعِة: «لا نَسْتَقِيلُها».

* **قوله**: «**ضاحية**»: الضاحية: أهل البادية.

* * *

٦٠٨٦ - (١٤٤٥٩) - (٣/ ٣٢٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ بحِمارٍ قد وُسِمَ في وَجْهِه يَدْخَنُ مَنْخِراه، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن فَعَلَ هذا؟ لا يَسِمَنَّ أَحدٌ الوَجْهَ، لا يَضْرِبَنَّ أَحدٌ الوَجْهَ».

* **قوله**: «**قد وُسم**»: على بناء المفعول، والوسم: الكيُّ وغيره مما يكون علامة.

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٦/ ٤٦).

* «يَدْخَنُ»: لعله من دَخِن الطعام؛ كفرح: إذا أصابه دخان.

* «مَنخَراه»: تثنية منخر ـ بفتح الميم والخاء، وبكسرها وبضمها ـ، وكمجلس: خرق الأنف، وقيل: ـ بفتح الميم وكسر الخاء، وقد تكسر ميمه إتباعاً للخاء، وقد تفتح الخاء إتباعاً للميم ـ: خرق الأنف.

* «لا يَسِمَنَّ»: ـ بكسر السين ـ، من الوسم.

* * *

٦٠٨٧ـ (١٤٤٦٠) ـ (٣/ ٣٢٣) عن أبي الزبير قال: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بِضَبٍّ، فأَبَى أن يَأكلَهُ، وقال: «إنّي لا أَدْري لَعَلَّه مِن القُرُونِ الأُولى التي مُسِخَتْ».

* **قوله: «لعله من القرون»**: يدل على أنه قاله اجتهاداً وظناً، وقد جاء ما يدل على عدم بقاء الممسوخ فوق ثلاثة أيام، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٨٨ـ (١٤٤٦١) ـ (٣/ ٣٢٣) عن عُبيدِ الله بنِ مِقْسِمٍ: أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إيّاكُم والظُّلْمَ؛ فإنَّ الظُّلْمَ ظُلُماتٌ يومَ القِيامَةِ، واتَّقُوا الشُّحَّ؛ فإنَّ الشُّحَّ أهلَكَ مَن كانَ قَبْلَكم، حَمَلَهم على أَنْ سَفكُوا دِماءَهُم، واسْتَحَلُّوا مَحارِمَهم».

* **قوله: «واتقوا الشح»**: هو أشد البخل، وقيل: البخل مع الحرص، وقيل: البخل في أفراد الأمور وآحادها، والشح عام، وقيل: البخل في مال، والشح في مال ومعروف.

* * *

٦٠٨٩ـ (١٤٤٦٢) ـ (٣/ ٣٢٣) عن جابرٍ: أَنَّ رجلاً من أسلمَ جاءَ إلى النبيِّ ﷺ، فاعْتَرَفَ بالزِّنا، فأعرضَ عنه، ثم اعترَفَ فأعرضَ عنه، حتى شَهِدَ على نفسِه أربعَ مرّاتٍ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أبكَ جُنُونٌ؟»، قال: لا. قال: «أَحْصَنْتَ؟»، قال: نَعَم، فأَمَرَ به النبيُّ ﷺ فرُجِمَ بالمُصلَّى، فلمَّا أَذْلَقَتْهُ الحجارةُ، فرَّ، فأُدرِكَ، فرُجِمَ حتى ماتَ، فقال له رسولُ الله ﷺ خيراً، ولم يُصلِّ عليه.

* قوله: «فأعرض عنه»: دليل على ما قال علماؤنا: إنه لا يثبت الرجم بالاعتراف مرة، وإلا، فلا يمكن الإعراض عن إقامة الحد بعد ثبوته.

* «أبك جنون؟»: تعليماً لكيفية الرجوع عن الاعتراف، أو كشفاً للحال، أو احتيالاً لدرء الحد؛ فإن الحد يدرأ بالشبهات.

* «أذلقته»: أي: آلمته[1]، ووصلت إليه بحدها.

* «له خيراً»: أي: فيه خيراً.

* * *

٦٠٩٠ـ (١٤٤٦٣) ـ (٣/ ٣٢٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: لمَّا كان يومُ خَيْبَرَ، أصاب الناسَ مَجاعَةٌ، فأخذوا الحُمُرَ الإنسيَّةَ، فذَبَحُوها، ومَلَؤُوا منها القُدورَ، فبَلَغَ ذلك نبيَّ الله ﷺ، قال جابر: فأَمَرَنا رسولُ الله ﷺ فكَفَأْنا القُدورَ، فقال: «إنَّ الله سَيأْتِيكُم بِرِزْقٍ هو أَحَلُّ لَكُم من ذا، وأَطْيَبُ من ذا». قال: فكَفَأْنا يومَئذٍ القدورَ وهي تَغْلِي، فحَرَّمَ رسولُ الله ﷺ يومئذٍ الحُمُرَ الإنسيَّةَ ولحومَ البِغال، وكلَّ ذي نابٍ من السِّباعِ، وكلَّ ذي مِخْلَبٍ من الطيورِ، وحَرَّمَ المُجَثَّمَةَ، والخُلْسَةَ، والنُّهْبَةَ.

* قوله: «مجاعة»: أي جوع.

---

(١) في الأصل: «أولمته».

* «**الإنْسية**»: ـ بكسر همزة وسكون ـ: نسبة إلى الإنس، خلاف الجن، هذا هو الوجه المشهور رواية، وجاءت الرواية ـ بفتحتين ـ، قيل: وهو بالمعنى الأول، وقيل: الأَنَس ـ بفتحتين ـ: مصدر أنست به، وجوز ـ الضم فالسكون ـ على أنه نسبة إلى الأُنس ضد الوحشة؛ أي: الأهلية.

* «**فكفأنا**»: بالهمز؛ أي: قلبناها.

* «**المجثَّمة**»: ـ بفتح المثلثة المشددة ـ؛ أي: البهيمة المقتولة صبراً.

* «**والخُلْسة**» ـ بضم فسكون ـ، وكذا «**النُّهْبة**»؛ أي: الأخذ بطريق الاختلاس والنهب، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٩١ـ (١٤٤٦٥) ـ (٣/ ٣٢٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لَمْ يَجِدْ نَعْلَينِ، فَلْيَلبَسْ خُفَّينِ، ومَن لَمْ يَجِدْ إزاراً، فَلْيَلْبَسْ سَراوِيلَ».

* **قوله**: «**من لم يجد نعلين**»: أي: من المحرِمين، وبإطلاقه قال قوم، وقيده آخرون بقطع الخفين أسفل من الكعبين؛ كما جاء؛ حملاً للمطلق على المقيد.

* * *

٦٠٩٢ـ (١٤٤٦٧) ـ (٣/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤) عن أبي الزبير، حدثنا جابرٌ، قال: اقْتَتَلَ غُلامانِ: غلامٌ من المهاجرينَ، وغلامٌ من الأنصارِ، فقال المهاجريُّ: يا لَلْمهاجرينَ! وقال الأنصاريُّ: يا لَلأَنصارِ! فخرج رسولُ الله ﷺ فقال: «أَدَعْوَى الجاهِلِيّةِ؟!»، فقالوا: لا واللهِ! إلا أنَّ غُلامينِ كَسَعَ أحدُهما الآخرَ، فقال: «لا بَأْسَ، لِيَنْصُرِ الرَّجلُ أخاهُ ظالماً أو مَظْلُوماً، فإنْ كانَ ظالماً فَلْيَنْهَه؛ فإنَّه له نُصْرةٌ، وإنْ كان مظلوماً فَلْيَنْصُرْه».

* **قوله**: «**يا لَلمهاجرين**»: ـ بفتح اللام ـ على أنها لام الاستغاثة: يستغيث

ويستنصر بهم على ما كان عليه عادة أهل الجاهلية في الاستنصار بالقبائل.

* «كَسَعَ»: في «القاموس»: كسعه؛ كمنعه: ضرب دبره بيده، أو بصدر قدمه[1].

* «فإنه له نصرة»: أي: فإن النهي للظالم نصرة؛ أي: نصرة له على الشيطان الذي يريد إهلاكه، فبين أن النصرة لكونه من قبيلته؛ كما عليه أهل الجاهلية، باطل، فلا وجه لاستدعاء كل أحد قبيلته، وأما نصرة الحق، فمطلوب لازم على كل مؤمن، سواء كان من قبيلته، أو لا، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٠٩٣ـ (١٤٤٧١) ـ (٣/ ٣٢٤) عن أبي الزبير، أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحْر بالمدينةِ، فَتَقَدَّمَ رجلانِ، فنَحَرُوا، وظَنُّوا أن النبيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ، فأَمر النبيُّ ﷺ مَن كان نَحَرَ قبلَه أن يُعيدَ بنَحْرِ آخرَ، ولا يَنْحَرُوا حتى ينحرَ النبيُّ ﷺ.

* **قوله:** «أن يعيد»: أخذ به مالك، وقد تقدم الكلام عليه.

* * *

٦٠٩٤ـ (١٤٤٧٢) ـ (٣/ ٣٢٤) قال عطاءُ بنُ أبي رَباحٍ: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله وهو بمَكَّةَ، وهو يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال عامَ الفَتْح: «إنَّ اللهَ ورسولَه حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ والمَيْتَةِ والخِنْزيرِ والأَصنامِ»، فقيل له عندَ ذلك: يا رسولَ الله! أَرأيتَ شُحومَ المَيْتةِ؛ فإنَّه يُدهَنُ بها السفنُ، ويُدهَنُ بها الجلودُ، ويَسْتَصْبِحُ بها الناسُ؟ قال: «لا، هو حَرَامٌ». ثم قال رسول الله ﷺ عندَ ذلك: «قاتَلَ اللهُ اليَهُودَ، إنَّ اللهَ لمَّا حَرَّمَ عليها الشُّحُومَ، جَمَلُوها، ثم باعُوها وأَكَلُوا أَثْمانَها».

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزأبادي (ص: ٩٨٠).

* **قوله: «حَرَّم»**: أي: كل واحد، ولما كان التحريم واحداً، وحَّد الضمير، أو الضمير لله، وذكر الرسول؛ لكونه مبلغاً، أو للرسول، وذكر الله تشريفاً للرسول، وبيان تحريم الرسول تحريم الله وبأمره.

* **«ويستصبح»**: أي: بنوره الناس به مصابيحهم.

* **«هو حرام»**: أي: بيع الشحوم، وإن كان الناس ينتفعون بها.

* **«قاتلَ اللهُ»**: أي: لعنهم، أو قتلهم، وصيغة المفاعلة للمبالغة.

* **«جَمَلوها»**: أذابوها، واستخرجوا دهنها.

قال الخطابي: أذابوها حتى تصير وَدَكاً، فيزول عنها اسم الشحم، وفي هذا إبطال كل حيلة يُتوصل بها إلى محرم، وأنه لا يتغير حكمه بتغير هيئته وتبديل اسمه[(١)].

* * *

٦٠٩٥ـ (١٤٤٧٤) ـ (٣/ ٣٢٤) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن حَدَّثَ في مَجْلِسٍ بِحديثٍ، فالْتَفَتَ، فهي أَمانةٌ».

* **قوله: «من حَدَّثَ»**: من التحديث.

* **«فالتفت»**: أي: في أثناء التحديث؛ خوفاً من أن يسمعه أحد، فهذا قرينة على أنه سِرّ، فلا يجوز إفشاء سره، وقيل: معنى «التفت»: انصرف، فكل كلام أمانة لا ينبغي نقله، وعلى الأول ما قامت فيه قرينة أنه سر، فهي أمانة، وهو أظهر، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٣/ ١٣٣).

٦٠٩٦ـ (١٤٤٧٥) ـ (٣/ ٣٢٤) عن عبد الله بن يزيد، أخبرنا حَيْوَةُ، أخبرني أَبو هانِئٍ: أَنه سمعَ أَبا عبدِ الرَّحمن الحُبُلِيَّ، يقول: إن جابرَ بنَ عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فِراشٌ للرجُلِ، وفِراشٌ للمرأة، وفراشٌ للضَّيْفِ، والرابعُ للشَّيطانِ»

* **قوله: «والرابع للشيطان»**: أي: لا فائدة في اتخاذه إلا الافتخار الذي هو مما أمر به الشيطان؛ أي: فلا ينبغي اتخاذه، وهذا في بيت ليس فيه إلا الزوج والزوجة، وإلا فلا بد من الزيادة على قدر الناس.

* * *

٦٠٩٧ـ (١٤٤٧٦) ـ (٣/ ٣٢٤) عن عمرو بن جابر الحضرمي قال: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يَدْخُلُ فُقَراءُ المُسلمينَ الجَنَّةَ قبلَ الأَغنياءِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفاً».

* **قوله: «بأربعين خريفاً»**: أي: أربعين عاماً، وقد جاء أكثر من هذا، فالمفهوم غير معتبر، ويحتمل أن يكون هذا بالنسبة إلى قوم، وذاك بالنسبة إلى قوم، فلا إشكال.

* * *

٦٠٩٨ـ (١٤٤٧٨) ـ (٣/ ٣٢٤ ـ ٣٢٥) عن عمرو بن جابر الحضرمي قال: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله الأنصاريَّ، يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الفَارُّ من الطَّاعُونِ كالفارِّ من الزَّحْفِ، والصَّابرُ فيه كالصَّابرِ في الزَّحْفِ».

* **قوله: «كالفارِّ من الزحف»**: أي: من معركة القتال، وقد قال تعالى: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾[الأنفال: ١٦]، والحديث يدل على أن الصابر غازٍ، والفارَّ آثم.

٦٠٩٩ـ (١٤٤٧٩) ـ (٣/ ٣٢٥) عن جابرٍ قال: مُتْعَتانِ كانتا على عهدِ النبيِّ ﷺ، فنهانا عنهما عمرُ، فَانْتَهَينا.

* **قوله: «متعتان»**: أي: متعة الحج والنساء، أما متعة الحج، فقد ظهر أنها غير منسوخة كما رآه عمر، ولم يطلع جابر على النسخ، فلذلك قال ما قال، والله تعالى أعلم بحقيقة المقال.

* * *

٦١٠٠ـ (١٤٤٨٢) ـ (٣/ ٣٢٥) عن جابرٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحجُّ المَبْرورُ ليسَ له جَزاءٌ إلا الجَنَّةَ»، قالوا: يا نبيَّ الله! ما بِرُّ الحجِّ المَبْرورِ؟ قال: «إطْعامُ الطَّعامِ، وإفْشاءُ السَّلامِ».

* **قوله: «ما برُّ الحج المبرور»**: أي: بأي شيء يصيرالحج مبروراً؟ فقال: بالإحسان إلى الناس باليد واللسان، ظاهره أنه إذا حج، وأحسن إلى الناس باليد واللسان في سفر الحج، يكون حجه مبروراً، على أن معنى مبروراً فيه على الحذف والإيصال؛ كما يقال للمشترك فيه: مشترك، ويحتمل أن المراد: أن من أحسن إلى الناس، يوفق للحج المبرور جزاء لبره، أو أن علامة الحج المبرور أن يرجع محسناً للناس، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه محمد بن ثابت، وهو ضعيف[1].

* * *

٦١٠١ـ (١٤٤٨٣) ـ (٣/ ٣٢٥) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أخبرني جابرُ بنُ عبدِ الله: أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «ثُمَّ فَتَرَ الوَحْيُ عنِّي فَتْرةً، فَبَيْنا أنا أَمْشِي،

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٣/ ٢٠٧).

سَمِعْتُ صَوْتاً من السَّماءِ، فرَفَعْتُ بَصَرِي قِبَلَ السَّماءِ، فإذا المَلَكُ الذي جاءَني بحِرَاءٍ قاعِدٌ على كُرسِيٍّ بينَ السماءِ والأرضِ، فَجُئِثْتُ مِنه فَرَقاً حتَّى هَوَيْتُ إلى الأرضِ، فجِئتُ أهلِي، فقلتُ: زَمِّلُوني، زَمِّلُوني، زَمِّلُوني، فزَمَّلُوني، فأَنزَلَ الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝١ قُمۡ فَأَنذِرۡ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ ۝٤ وَٱلرُّجۡزَ فَٱهۡجُرۡ﴾ - قال أبو سلمة: الرُّجْزُ: الأوْثانُ - ثم حَمِيَ الوحيُ بَعْدُ وتَتَابَعَ».

* قوله: «ثم فتر الوحي»: أي بعد نزول: ﴿ٱقۡرَأۡ﴾، وفيه أن أول ما أنزل سورة: ﴿ٱقۡرَأۡ﴾ كما هو المشهور، وقد تقدم خلافه، ولا اعتماد عليه.

* * *

٦١٠٢- (١٤٤٨٤) - (٣/ ٣٢٥) عن حجاج، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير: أنه سمع جابراً يقول: جاءَ عبدٌ لحاطبِ بن أبي بَلْتَعَةَ أحدِ بني أسدٍ يَشْتكِي سَيِّدَه، فقال: يا رسولَ الله! لَيَدْخُلَنَّ حاطبٌ النارَ؟ فقال له رسولُ الله ﷺ: «كَذَبْتَ، لا يَدْخُلُها أبداً؛ قدْ شَهِدَ بَدْراً والحُدَيْبِيَةَ».

* قوله: «لَيدخلنَّ حاطبٌ النار»: أي: بسبب أنه يظلمني بزيادة الضرب والأذى.

* «إنه قد شهد»: فيه تشريف عظيم لأهل بدر وبيعة الرضوان، وبيان أن الله تعالى يضمن عنهم المظالم، ويوفقهم للموت على الإيمان، ويدخلهم الجنة بلا سبق عذاب النار ﴿ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ﴾[الحديد: ٢١].

* * *

٦١٠٣- (١٤٤٨٦) - (٣/ ٣٢٥) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: أَتَى النبيَّ ﷺ فتًى شابٌّ من بني سَلِمَةَ، فقال: إني رأيتُ أَرنباً فحَذَفْتُها، ولم تكن معي حَديدةٌ أُذَكِّيها بها، وإني ذَكَّيْتُها بمَرْوةٍ. فقال له النبيُّ ﷺ: «كُلْ».

* **قوله: «فحذَفْتها»**: ـ بحاء مهملة وذال معجمة، ـ من حذفه بالعصا؛ أي: رماه بها.

* **«بمَرْوة»**: ـ بفتح ميم وسكون راء ـ: حجر أبيض براق يجعل منه كالسكين.

* * *

٦١٠٤ـ (١٤٤٨٨) ـ (٣/ ٣٢٥) عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لا يُشْرِكُ به شيئاً، دَخَلَ الجَنّةَ، ومَن ماتَ يُشرِكُ به، دَخَلَ النّارَ».

* **قوله: «دخل الجنة»**: أي: ولو بعد حين.

* **«دخل النار»**: أي: بقي فيها خالداً.

* * *

٦١٠٥ـ (١٤٤٩٠) ـ (٣/ ٣٢٥) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أنَّ رجلاً أَتى النبيَّ ﷺ، فقال: «أرأيتَ إنْ جاهدتُ بنفسي ومالي، فقُتِلْتُ صابراً مُحتَسباً، مُقْبِلاً غيرَ مُدبِرٍ، أأدخُلُ الجَنّةَ؟ قال: «نَعَمْ». فأعادَ ذلك مرّتين أو ثلاثاً. قال: «نعم، إنْ لَمْ تَمُتْ وعليكَ دَيْنٌ، ليسَ عِندَكَ وَفَاؤُه».

* **قوله: «نعم إن لم تمت وعليك دين»**: أي: حق لغير الله تعالى، نبه على أن الشهادة كفارة لما بين الله تعالى وبين الشهيد، لا لما بينه وبين العباد؛ فإنه لا بد فيه من رضاهم، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١٠٦ـ (١٤٤٩١) ـ (٣/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا مُيِّزَ أَهلُ الجَنّةِ وأَهلُ النّارِ، فَدَخَلَ أهلُ الجَنّةِ الجَنّةَ، وأهلُ النّارِ النّارَ، قامَتِ الرُّسُلُ فشَفَعُوا، فيقولُ: انطَلِقُوا ـ أو اذْهَبُوا ـ، فمَنْ عَرَفْتُم، فأَخرِجُوه.

فيُخرِجُونَهم قد امْتَحَشُوا، فيُلْقُونَهم في نهرٍ ـ أو على نهرٍ ـ يُقالُ له: الحَيَاةُ. قال: فتَسْقُطُ مُحَاشُهم على حافَةِ النَّهرِ، ويَخْرُجُونَ بيضاً مِثْلَ الثَّعارِيرِ.

ثم يَشْفَعُونَ، فيقولُ: اذْهَبُوا ـ أو انْطَلِقُوا ـ، فمَنْ وَجَدْتُم في قَلْبِه مِثْقَالَ قِيراطٍ من إيمانٍ، فأَخْرِجُوهُ. قال: فيُخْرِجُونَ بَشَراً. ثُمَّ يَشْفَعُونَ، فيقولُ: اذْهَبُوا ـ أو انْطَلِقُوا ـ فَمَنْ وَجَدْتُم في قَلْبِه مِثْقَالَ حَبَّةٍ من خَرْدَلَةٍ من إيمانٍ فَأَخْرِجُوه.

ثمَّ يقولُ الله: أنا الآنَ أُخْرِجُ بِعِلْمِي ورَحْمَتِي. قال: فيُخْرِجُ أضْعافَ ما أَخْرَجُوا وأَضْعافَه، فَيُكْتَبُ في رِقابِهِم: عُتَقَاءُ الله، ثم يَدْخلونَ الجَنَّةَ، فيُسَمَّوْنَ فيها: الجَهنَّمِيِّينَ».

* قوله: «إذا مُيز»: على بناء المفعول.

* «فمن عرفتم»: بالإيمان.

* «قد امتَحشوا»: على بناء الفاعل؛ أي: احترقوا، وروي على بناء المفعول، والجملة حالية.

* «فتسقط مُحاشُهم»: ـ بضم ميم وتخفيف شين ـ؛ أي: المحترق منهم.

* «الثعارير»: قيل: هي القثاء الصغار، ووجه الشبه سرعةُ النماء، وقيل: جمع ثُعرور ـ بضم ثاء[1] ـ: أولى القثاء الصغير، ونبات يؤكل، ووجهه[2] الطراوة والتجدد.

* «الجهنميون»: أي: يقال لهم: إنهم الجهنميون، فحكي على الرفع، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) في الأصل: «راء».

(٢) في الأصل: «ووجه».

٦١٠٧ـ (١٤٤٩٢) ـ (٣/٣٢٦) عن جابرٍ، قال: قالتِ امرأةُ بَشيرٍ: انْحَلْ ابنِي غُلامَكَ، وأَشْهِدْ لي رسولَ الله ﷺ. قال: فأَتَى رسولَ الله ﷺ، فقال: إن ابنةَ فلانٍ سألتني أن أَنحَلَ ابنَها غُلامي، وقالت: وأَشهِدْ لي رسولَ الله. فقال: «أَلَهُ إخْوَةٌ؟»، قال: نَعَم، فقال: «فَكُلَّهُم أعْطَيتَ مِثْلَ ما أعْطَيْتَه؟»، قال: لا، قال: «فليسَ يَصْلُحُ هذا، وإني لا أَشْهَدُ إلا على حَقٍّ».

* قوله: «قالت امرأة بشير»: أي: قالت لبشير.

* «انحل»: أي: أعط.

* «و أشهِدْ»: من الإشهاد.

* «فكلَّهم»: ـ بالنصب ـ، ويحتمل ـ الرفع ـ.

* «فليس»: أي: ليس الشأن، أو كلمة «ليس» بمعنى لا؛ أي: فلا.

* «يصلح هذا» أي: تخصيص بعض الأولاد بعطية.

* «إلا على حق»: أي: وهذا جور، فلا أشهد عليه، وهذا يدل على أنه ليس للآباء تخصيص بعض الأولاد بالعطايا، بل ينبغي لهم التسوية بينهم في العطايا، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١٠٨ـ (١٤٤٩٤) ـ (٣/٣٢٦) عن جابرِ الأنصاريِّ، قال: أَمَرَ النبيُّ ﷺ بكلابِ المدينة أن تُقْتَلَ، فجاءَ ابنُ أُمِّ مَكْتومٍ، فقال: إن منزلي شاسعٌ، ولي كَلْبٌ. فرَخَّصَ له أياماً، ثم أَمَرَ، فقُتِلَ كلبُه.

* قوله: «شاسع»: أي: بعيد عن منازل الناس، يُخاف عليه السرَّاق.

* «ثم أمر فقتل كلبه»: قد جاء نسخ ذلك بعده.

* * *

٦١٠٩ـ (١٤٤٩٦) ـ (٣/ ٣٢٦) عن جابرٍ، قال: قامَ النبيُّ ﷺ يُصلِّي المغربَ، فجئتُ فقمتُ إلى جَنْبِه عن يَسارِه، فنَهانِي، فجعلني عن يَمينِه، ثم جاء صاحبٌ لي، فصَفَفْنا خلفَه، فصلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في ثوبٍ واحدٍ، مُخالِفاً بينَ طَرَفيهِ.

* قوله: «فنهاني»: أي: بالإشارة، أو بالفعل دون القول.

* «فصففنا خلفه»: يدل على أنهم إذا كانوا ثلاثة، يتقدم الإمام.

* * *

٦١١٠ـ (١٤٤٩٧) ـ (٣/ ٣٢٦) عن جابرٍ: أَنه قال: كُنَّا معَ رسولِ الله ﷺ نَجْني الكَبَاثَ، فقال: «عَلَيكُم بالأسودِ مِنْه؛ فإنَّه أَطْيَبُه». قال: قلنا: وكنتَ تَرْعَى الغنمَ يا رسولَ الله؟ قال: «نَعَمْ، وهَلْ مِن نَبيٍّ إلاَّ وقَدْ رَعَاها؟».

* قوله: «نجني الكَبَاث»: ـ بفتح كاف وخفة موحدة وبمثلثة ـ، قيل: هو النضيج من ثمر الأراك، وقيل: ورق الآراك، ورد بأنه ليس بلغة، وقيل: ثمره قبل نضجه، وفي بعض الروايات: «فإنه أيطب»[1]، وهو مقلوب أطيب.

* * *

٦١١١ـ (١٤٤٩٨) ـ (٣/ ٣٢٦) عن جابرٍ: أنه قال: نَحَرَ رسولُ الله ﷺ، ثم حَلَقَ وجلسَ للناس، فما سُئِلَ عن شيءٍ إلا قال: «لا حَرَجَ، لا حَرَجَ»، حتى جاءَه رجلٌ، فقال: حَلَقْتُ قبلَ أن أَنْحَرَ، قال: «لا حَرَجَ»، ثم جاءَه آخَرُ، فقال: يا رسولَ الله! حلقتُ قبلَ أن أَرْمِيَ، قال: «لا حَرَجَ»، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «عَرَفَةُ كُلُّها مَوْقِفٌ، والمُزْدَلِفَةُ كُلُّها مَوْقِفٌ، ومِنًى كُلُّها مَنْحَرٌ، وكُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ طَرِيقٌ ومَنْحَرٌ».

---

(١) رواه البخاري (٥١٣٨)، كتاب: الأطعمة، باب: الكَبَاث، وهو ثمر الأراك.

* قوله: «نحر»: أي: بمنى في حجة الوداع.

* «لا حَرَجَ» يدل على عدم وجوب الترتيب، ومن قال به، أول الحديث برفع الإثم؛ لعدم علمهم بذلك، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١١٢ـ (١٤٥٠١) ـ (٣/٣٢٧) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: كُنَّا نُصِيبُ معَ النبيِّ ﷺ في مَغانِمِنا من المشركينَ الأَسْقيةَ والأَوْعيةَ، فَنَقْتَنيها وكلُّها مَيْتةٌ.

* قوله: «فنقتنيها»: أي: نتخذها أسقية لنا.

«وكلها ميتة»: أي: جلود ميتة؛ إذ لا عبرة بذبح الكفرة؛ أي: فعلم أن الدباغة تطهر جلد الميتة، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١١٣ـ (١٤٥٠٣) ـ (٣/٣٢٧) عن جابرٍ، قال: خَرَجْنا معَ رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فمُطِرْنا، فقال: «لِيُصَلِّ مَن شاءَ مِنكُم في رَحْلِه».

* قوله: «ليصلِّ من شاء منكم في رحله»: أي: فالمطر عذر في السفر لترك حضور الجماعة.

* * *

٦١١٤ـ (١٤٥٠٥) ـ (٣/٣٢٧) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لِهذا العَبْدِ الصَّالحِ الذي تَحرَّكَ له العَرْشُ، وفُتِحَتْ له أَبوابُ السَّماءِ، شُدِّدَ عليهِ، فَفَرَّجَ اللهُ عنه».

وقال مرةً: «فُتِحَتْ»، وقال مرةً: «ثُمَّ فَرَّجَ اللهُ عنه»، وقال مرةً: قال رسول الله ﷺ لِسعدٍ يومَ ماتَ وهو يُدفَنُ.

* قوله: «لَهذا العبدُ الصالحُ»: ـ بفتح اللام ـ: مبتدأ، خبره «شدد عليه»، أو ـ بكسر اللام ـ على أنه حرف جر، وما بعده مجرور، والجار والمجرور متعلق بالقول؛ أي: قال في شأنه.

* «شدد»: من التشديد؛ أي: ضيق عليه قبره.

* «ففرج الله عنه»: من التفريج، يدل عليه أنه فرج عنه قريباً.

* * *

٦١١٥ـ (١٤٥٠٨) ـ (٣/ ٣٢٧) عن أبي الزُّبير، قال: سمعتُ جابراً يقول: مَرَّ النبيُّ ﷺ برجلٍ يُقَلِّبُ ظهْرَه لِبَطْنٍ، فسَأَلَ عنه، فقالوا: صائمٌ يا نبيَّ الله، فدعاه فأَمَرَه أن يُفْطِرَ، فقال: «أَمَا يكْفِيكَ في سبِيلِ الله، ومَعَ رسولِ الله ﷺ، حتَّى تَصُومَ!».

* قوله: «أما يكفيك في سبيل الله»: أي: كونك في سبيل الله، أو أنك في سبيل الله، أو الجهاد في سبيل الله، وبالجملة: ففي اللفظ اختصار، وفيه حذف الفاعل أو بعضه، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١١٦ـ (١٤٥٠٩) ـ (٣/ ٣٢٧) عن أبي الزُّبيرِ: أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: أَكَلْنا مع رسول الله ﷺ القَدِيدَ بالمدينةِ من قَدِيدِ الأَضْحى.

* قوله: «القديد»: هو اللحم المملوح المجفف في الشمس.

* «من قديد الأضحى»: يريد به: ماذبحوا في حجة الوداع، والمراد: بيان أنه يجوز الأكل من أضحية فوق ثلاث.

* * *

٦١١٧ـ (١٤٥١٠) ـ (٣/ ٣٢٧) عن أبي الزُّبيرِ: أنه سمع جابراً يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا ابْتَعْتُم طَعاماً، فلا تَبِيعُوهُ حتَّى تَقْبِضُوهُ».

* قوله: «ابتعتم»: اشتريتم.

* «طعاماً»: قد اتفقوا على ذلك في الطعام، واختلفوا في غيره، فمنهم من ألحقه بالطعام مطلقاً، أو غير العقار، ومنهم من لا.

* * *

٦١١٨ـ (١٤٥١١) ـ (٣/ ٣٢٧) عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ العَشْرَ: عَشْرُ الأَضْحَى، والوِتْرَ: يوْمُ عَرَفَةَ، والشَّفْعَ: يومُ النَّحْرِ».

* قوله: «إن العَشْر»: في قوله تعالى: ﴿وَٱلْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾[الفجر: ١ـ ٢].

* «يوم عرفة»: فإنه أول يوم من اليومين المخصوصين بمزيد الفضل من أيام العشر.

* «يوم النحر»: فإنه بانضمامه إلى يوم عرفة حصل الشفع.

* * *

٦١١٩ـ (١٤٥١٢) ـ (٣/ ٣٢٧) عن زيد بن الحباب، حدثني الحُسَينُ بنُ واقدٍ، حدثني أبو الزُّبير، حدثنا جابرٌ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَكْتُوبٌ بينَ عَيْنَي الدَّجَّالِ: كافرٌ، يَقْرَؤُه كُلُّ مُؤْمِنٍ».

* قوله: «كل مؤمن»: أي: يعرف الخط ويقرؤه، أم لا.

* * *

٦١٢٠ـ (١٤٥١٣) ـ (٣/ ٣٢٨) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُوتِيتُ بمَقالِيدِ الدُّنيا على فَرَسٍ أَبْلَقَ، عليهِ قَطِيفَةٌ مِن سُنْدُسٍ».

* قوله: «على فرس أبلق»: أي: محمولةً عليه؛ أي: الملَك أتى بها محمولة على هذا الفرس.

* * *

٦١٢١ـ (١٤٥١٤) ـ (٣/٣٢٨) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَنْ يُمْسِكَ أَحَدُكم يَدَه عن الحَصَى، خَيْرٌ له من مئةِ ناقةٍ كُلُّها سُودُ الحَدَقَةِ، فإنْ غَلَبَ أَحَدَكم الشَّيطانُ، فَلْيَمْسَح مَسْحةً واحِدةً».

* قوله: «لأن يمسك»: ـ بفتح اللام ـ: مبتدأ، خبره «خير».

* قوله: «من مئة ناقة»: أي: من إعطائها في سبيل الله، أو هو على زعمهم أن في أمتعة الدنيا.

* قوله: «غَلبَ أحدَكم»: بالنصب.

* «الشيطان»: بأن زين له أنه لا بد له من تسوية محل السجود، وفيه أن الاهتمام بأمر الراحة ـ ولو في الصلاة ـ من الشيطان.

* * *

٦١٢٢ـ (١٤٥١٥) ـ (٣/٣٢٨) عن جابرٍ، قال: أَقْبَلَ أبو بكرٍ يَستأْذِنُ على رسول الله ﷺ والناسُ ببابه جلوسٌ، فلم يُؤْذَنْ له، ثم أَقْبَلَ عمرُ فاسْتأْذَنَ، فلم يُؤْذَنْ له، ثم أُذِنَ لأبي بكرٍ وعمرَ، فدَخَلا والنبيُّ جالسٌ وحولَه نساؤُه وهو ساكتٌ، فقال عمر: لأَكلِّمَنَّ النبيَّ ﷺ لعلَّه يَضحَكُ. فقال عمرُ: يا رسولَ الله! لو رأيتَ بنتَ زيدٍ ـ امرأةَ عمر ـ سأَلَتني النَّفَقَةَ آنِفاً، فوَجَأْتُ عُنُقَها. فَضَحِكَ النبيُّ ﷺ حتى بَدَا ناجذُه، قال: «هُنَّ حَوْلِي كما تَرَى، يَسْأَلْنَنِي النَّفَقَةَ». فقامَ أبو بكرٍ إلى عائشةَ لِيَضْرِبَها، وقام عمرُ إلى حَفْصةَ، كلاهما يقولانِ: تسألانِ رسولَ الله ﷺ ما ليس عندَه؟! فنَهاهُما رسولُ الله ﷺ، فقُلْنَ نساؤُه: والله!

لا نَسألُ رسولَ الله ﷺ بعدَ هذا المجلس ما ليسَ عندَه. قال: وأنزَلَ اللهُ ـ عز وجل ـ الخِيارَ، فبَدَأ بعائشةَ، فقال: «إنّي ذاكِرٌ لكِ أمراً، ما أُحِبُّ أنْ تَعْجَلي فيهِ حتَّى تَستأمِري أبَوَيْكِ»، قالت: ما هو؟ قال: فتَلا عليها: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ ﴾ الآية [الأحزاب: ٢٨] قالت عائشةُ: أفِيكَ أستأمِرُ أبويَّ؟! بل أختارُ اللهَ ورسولَه، وأسألُكَ ألاَّ تَذكُرَ لامرأةٍ من نسائِك ما اخترتُ. فقال: «إنَّ الله لَمْ يَبْعَثْني مُعَنِّفاً، ولكنْ بَعَثَني مُعَلِّماً مُيَسِّراً، لا تَسألُني امرأةٌ مِنهُنَّ عَمَّا اختَرتِ، إلا أخْبَرتُها».

* قوله: «فوجأتُ»: ـ بهمز بعد جيم ـ؛ أي: دققت وكسرت.

* «فنهاهما»: أي: عن ضربهما.

* «فقلن نساؤه»: الظاهر أن «نساؤه» بيان لزيادة الإيضاح، وإلا فضمير «قلن» راجع إليهن؛ لتقدم ذكرهن، ويحتمل أنه من قبيل «أكلوني البراغيث».

* «الخيار»: بقوله: قل لأزواجك: ﴿ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴾ الآية [الأحزاب: ٢٨].

* «ما أحب أن تعجلي فيه»: خوفاً من أن ترغب إلى الدنيا؛ لصغرها.

* «ألاَّ تذكر لامرأة[1]»: لئلا تختار إحداهن ما اختارت؛ اقتداء بها.

* * *

٦١٢٣ـ (١٤٥١٧) ـ (٣/٣٢٨) عن جابرٍ: أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: «إنَّ لفلانٍ في حائطي عِذْقاً، وإنَّه قد آذاني وشَقَّ عليَّ مكانُ عِذْقِه. فأرسَلَ إليه النبيُّ ﷺ فقال: «بِعْني عِذْقَكَ الَّذي في حائِطِ فُلانٍ»، قال: لا، قال: «فَهَبْهُ لي»، قال: لا، قال: «فَبِعْنِيهِ بعِذْقٍ في الجَنَّةِ»، قال: لا. فقال النبيُّ ﷺ: «ما رأيتُ الَّذي هو أبْخَلُ مِنكَ إلا الَّذي يَبْخَلُ بِالسَّلامِ».

---

(١) في الأصل: «امرأة».

* **قوله: «عَذْقاً»**: ـ بالفتح ـ؛ أي: نخلة.

وفي «المجمع»: هو ـ بالفتح ـ: النخلة، وـ بالكسر ـ: العرجون بما فيه من الشماريخ.

* **«بعَذْق»**: ـ بالفتح ـ، ولعل المراد به الحائط؛ لقوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾[الأنعام: ١٦٠].

* **«أبخلُ منك»**: حيث ما رضي بنخلة في مقابلة البشارة القطعية التي تعطى دونها النفوس والأموال.

* **«بالسلام»**: فإنه بخل بما ليس فيه ثقل على النفس أصلاً.

* * *

٦١٢٤ـ (١٤٥١٨) ـ (٣/٣٢٨) عن فليح، حدثنا سعيدُ بنُ الحارثِ، قال: دَخَلْنا على جابرِ بنِ عبدِ الله وهو يُصَلِّي في ثَوْبٍ واحدٍ مُلْتَحِفاً به، ورِدَاؤُهُ قريبٌ، لو تَناوَلَه بَلَغَه، فلمَّا سَلَّمَ، سَأَلْناه عن ذلك، فقال: إنَّما أَفعَلُ هذا لِيَرانِي الحَمْقى أَمْثالُكُم، فيُفْشُوا على جابرٍ رُخصَةً رَخَّصها رسولُ الله ﷺ، ثم قال جابرٌ: خَرَجْتُ مَعَ رَسولِ الله ﷺ في بَعْضِ أسْفَارِهِ، فَجِئْتُه لَيْلَةً وهوُ يُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ، وعليَّ ثوبٌ واحِدٌ، فاشْتَمَلْتُ به، ثم قُمْتُ إلى جَنْبِهِ، قال: «يا جابرُ! ما هذا الاشْتِمالُ؟ إذا صَلَّيتَ وعليكَ ثوبٌ واحدٌ، فإنْ كانَ واسعاً، فالْتَحِفْ به، وإنْ كان ضَيِّقاً، فاتَّزِرْ به».

* **قوله: «ورداؤه قريباً»**: أي: كان قريباً، وفي بعض النسخ: ـ بالرفع ـ، وهو أظهر.

* **«الحمقى»**: أي: الجهلة.

* **«على جابر»**: أي على يده.

* **«فاشتملتُ به»**: أي: مع أنه كان ضيقاً.

* * *

٦١٢٥ـ (١٤٥١٩) ـ (٣/٣٢٨) عن جابرٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ على رجلٍ من الأنصار ومَعَه صاحبٌ له، فسَلَّمَ، فقال له النبيُّ ﷺ: «إنْ كانَ عِنْدَكَ ماءٌ باتَ في هذِهِ اللَّيْلَةِ في شَنَّةٍ، وإلاَّ كَرَعْنا». قال: والرجلُ يُحَوِّلُ الماءَ في حائطٍ، فقال الرجلُ: عندي ماءٌ باتَ، فانطَلَقَ بهما إلى العَرِيشِ، فسَكَبَ ماءً في قَدَحٍ، ثم حَلَبَ عليه من داجِنٍ، فشَرِبَ رسولُ الله ﷺ، ثم شَرِبَ الرجلُ الذي جاءَ معه.

* **قوله: «على رجل من الأنصار»**: قيل: هو أبو الهيثم.

* **«صاحب له»**: قيل: هو أبو بكر ـ رضي الله تعالى عنه ـ.

* **«في شَنَّة»**: ـ بفتح شين وتشديد نون ـ: القِرْبة الخَلَقة، وهي أشد تبريداً للماء من الجديدة.

* **«وإلا»**: أي: وإن لم يكن.

* **«كرعنا»**: الكرع: تناول الماء بفيه من موضعه، قيل: أريد به هاهنا: الاغتراف باليدين، أو يحمل على أنه كان الشرب باليدين في ذلك الوقت متعذراً، فأدت[1] الضرورة إلى الكرع، وقيل: لا يبعد من عدم تكلفه ﷺ أن يفعل أحياناً مثل ذلك.

* **«يحوِّل»**: من التحويل؛ أي: يُجريه من جانب إلى جانب في بستانه، وقيل: ينقله من عمق البئر إلى ظاهرها.

* **«إلى العريش»**: هو ما يُستظل به، وأكثر ما يجعل للكروم، وهي خشبات تجعل تحت أغصانه؛ ليرتفع عليها.

* **قوله: «من داجن»**: غنم يلازم البيت.

* * *

---

(١) في الأصل: «فأدى».

٦١٢٦ـ (١٤٥٢٠) ـ (٣/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩) عن أبي سُمَيَّة، قال: اختَلَفْنا هاهُنا في الوُرودِ، فقال بعضُنا: لا يَدخُلُها مؤمنٌ، وقال بعضُنا: يَدخُلُونَها جميعاً، ثمَّ يُنجِّي اللهُ الذين اتَّقَوْا، فلَقِيتُ جابرَ بنَ عبدِ الله، فقلتُ له: إنَّا اختَلَفْنا هاهُنا في الوُرودِ. فقال: يَرِدُونها جميعاً ـ وقال سليمانُ مرةً: يَدْخُلُونَها جميعاً ـ، فقلت له: إنَّا اخْتَلَفْنا في ذلك الوُرودِ، فقال بعضُنا: لا يَدخُلُها مؤمنٌ، وقال بعضُنا: يَدخُلونَها جميعاً. فأَهْوَى بأصبَعَيهِ إلى أُذُنَيهِ، وقال: صُمَّتَا إن لم أَكُنْ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الوُرُودُ: الدُّخُولُ، لا يَبْقَى بَرٌّ ولا فاجِرٌ إلاَّ دَخَلَها، فتكُونُ على المُؤْمِنِ بَرْداً وسَلاماً كما كانَتْ على إبراهيمَ، حتَّى إنَّ لِلنَّارِ ـ أو قال: لِجَهَنَّمَ ـ ضَجِيجاً مِن بَرْدِهِم، ثُمَّ يُنَجِّي الله الَّذِينَ اتَّقَوْا، ويَذَرُ الظَّالِمِينَ فيها جِثِيّاً».

* قوله: «في الورود»: أي: المذكور في قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾[مريم: ٧١].

* «لا يدخلها مؤمن»: أي: لا يدخل جهنم، ووروده عليها هو مروره على الصراط، وهي تحته.

* «صُمَّتا»: ـ بضم فتشديد ميم ـ.

* «ضجيجاً من بردهم»: لأنها طبعت على الحرارة، فتؤذيها البرودة، فتصيح منها.

وفي «المجمع»: قلت: لجابر في «الصحيح» في الورود شيء موقوف غير هذا، رواه أحمد، ورجاله ثقات[1].

* * *

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٧/ ٥٥).

٦١٢٧ـ (١٤٥٢٢) ـ (٣/٣٢٩) عن جابرٍ، قال: عَطِشَ الناسُ يومَ الحُدَيْبِيَةِ، ورسولُ الله ﷺ بينَ يديهِ رَكْوةٌ يَتوضَّأُ منها، إذْ جَهَشَ الناسُ نحوه، فقال: «ما شَأْنُكم؟»، قالوا: يا رسولَ الله! ليس لنا ماءٌ نشربُ منه، ولا ماءٌ نَتوضَّأُ به إلا ما بينَ يديكَ. فوَضَعَ رسولُ الله ﷺ يدَه في الرَّكْوةِ، فجعل الماءُ يَفُورُ من بينِ أصابعِه كأمثال العُيونِ، فشَرِبْنا وتَوَّضأنا. فقلتُ: كم كُنتُم؟ قال: لو كنَّا مِئَةَ ألفٍ كَفَانا، كنَّا خمسَ عشرةَ مِئَةً.

* **قوله: «رَكْوة»**: ـ بفتح راء وسكون كاف ـ: ظرف من جلد يُتوضأ منه، قيل: هو دلو صغير من جلد، وكثيراً ما يستصحبه الصوفية.

* **«إذ جهش الناس»**: أي: فزعوا والتجؤوا إليه، وأصل الجهش: الفزع والالتجاء إلى أحد من إرادة البكاء؛ كما يفزع الصبي إلى أمه، ولعل هذه الواقعة غير واقعة البئر، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١٢٨ـ (١٤٥٢٦) ـ (٣/٣٢٩) عن أبي الزبير: أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَأَيْتُم الهلالَ، فَصُومُوا، وإذا رَأَيْتُمُوهُ، فَأَفطِرُوا، فإنْ أُغمِيَ عَلَيكُم، فَعُدُّوا ثَلاثِينَ يوماً».

* **قوله: «إذا رأيتم الهلال»**: المراد به: هلال رمضان، وبضميره: هلال شوال بطريق الاستخدام.

* **«فإن أغمي عليكم»**: على بناء المفعول، من الإغماء، وروي: «فإن غُمَّ» ـ بضم غين مشدداً ومخففاً ـ؛ أي: حالَ دون رؤيته غيمٌ أو قترة، والتغمية: الستر، ومنه: أُغمي على المريض: إذا غُشي عليه؛ كأنه ستر عقله، ويجوز إسناده إلى ضمير الهلال، كما يجوز إلى «عليكم».

* **«فعدوا»**: أي: للشهر.

٦١٢٩ـ (١٤٥٢٧) ـ (٣/ ٣٢٩) عن زكريا، حدثنا أبو الزُّبَيرِ: أنه سمع جابراً يقول: هَجَرَ رسول الله ﷺ نساءَه شهراً، فكان يكونُ في العُلْوِ، ويَكُنَّ في السُّفْلِ، فنَزَلَ النبيُّ ﷺ إليهِنَّ في تسعٍ وعشرينَ ليلةً، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله! إنك مَكَثْتَ تسعاً وعشرينَ ليلةً! فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الشَّهْرَ هكذا وهكذا» بأصابعِ يَديه مرتينِ، وقَبَضَ في الثالثةِ إبهامَه.

* قوله: «في العُلْو»: ـ بكسر عين أو ضمها وتخفيف واو ـ وضبطه بعضهم ـ بتشديدها ـ؛ أي: علو البيت.

* «في السُّفل»: ـ بضم أو كسر ـ.

* «إن الشهر»: أي: هذا الشهر كان ناقصاً، أو الشهر قد يكون ناقصاً.

* * *

٦١٣٠ـ (١٤٥٣٣) ـ (٣/ ٣٣٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي على راحِلَتِه نحوَ المَشْرِقِ، فإذا أرادَ أَنْ أن يُصَلِّي المَكْتوبةَ، نَزَلَ، فاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ.

* قوله: «يصلِّي على راحلته»: أي: الصلاة النافلة.

* «نحو المشرق»: والمشرق غير ناحية القبلة في تلك البلاد.

* * *

٦١٣١ـ (١٤٥٣٤) ـ (٣/ ٣٣٠) عن طَلْقِ بنِ حَبيبٍ، قال: كنتُ من أشدِّ الناس تكْذيباً بالشَّفاعةِ، حتى لَقِيتُ جابرَ بنَ عبدِ الله، فقرأتُ عليه كلَّ آيةٍ ذكَرَها الله ـ عزَّ وجَلَّ ـ فيها خلودُ أهلِ النَّار، فقال: يا طَلْقُ! أتُراكَ أقْرأَ لِكِتابِ الله مِنِّي، وأعلمَ بسُنَّةِ رسولِ الله ﷺ ؟ فأنصفت له، فقلتُ: لا والله، بل أنتَ أقرأُ لكتابِ الله منِّي، وأعلمُ بِسُنَّتِهِ منِّي. قال: فإنَّ الذي قرأْتَ: أهلُها هم المشركونَ،

ولكن قومٌ أَصابوا ذُنوباً فعُذِّبُوا بها، ثم أُخرِجُوا، صُمَّتًا ـ وأَهوَى بيديه إلى أُذُنيهِ ـ إنْ لم أَكُنْ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يُخرَجُونَ مِنَ النَّارِ»، ونحنُ نَقْرَأُ ما تَقْرَأُ.

* قوله: «تكذيباً بالشفاعة»: أي في إخراج أصحاب الكبائر من النار؛ بحمل ما جاء من الشفاعة في القرآن على غير هذه الشفاعة.

* «فأنصفت له»: من الإنصاف؛ أي: اعترفت له بالحق، وفي بعض النسخ: «فاتضعت» ـ بضاد معجمة وعين مهملة ـ: افتعال من الوضع؛ أي: انخفضت له، وتأدبت معه.

* «فإن الذي قرأت»: أي: من القرآن الدال على الخلود.

* «أهلها»: تأنيث الضمير باعتبار الآيات، كما أن تذكير «الذي» باعتبار القرآن.

* «ولكن قوم»: أي: «لكن» محل الشفاعة الخارجون عن النار بها قوم، فلا منافاة بين القرآن وبين الأحاديث الدالة على الشفاعة.

* * *

٦١٣٢ـ (١٤٥٣٦) ـ (٣/ ٣٣٠) عن جابر، قال: تُوفِّيَ رجلٌ، فغَسَّلْناه وحَنَّطْناه وكَفَّنَّاه، ثم أَتَيْنا به رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي عليه، فقلنا: نُصَلِّي عليه، فخَطَا خُطًا، ثم قال: «أَعَلَيه دَيْنٌ؟»، قلنا: دِينارانِ، فانصرفَ، فتَحَمَّلَهما أبو قَتادةَ، فأَتيناهُ، فقال أبو قتادةَ: الدِّينارانِ عليَّ، فقال رسول الله ﷺ: «حقَّ الغَرِيم، وبَرِيءَ مِنهُما المَيْتُ؟»، قال: نَعَم، فصَلَّى عليه، ثم قال بعدَ ذلك بيومٍ: «ما فَعَلَ الدِّينارَانِ؟»، فقال: إنَّما ماتَ أَمسِ. قال: فعادَ إليه من الغدِ، فقال: قد قَضَيْتُهما، فقال رسولُ الله ﷺ: «الآنَ بَرَّدْتَ عليه جِلْدَه».

وقال معاويةُ بنُ عَمْرٍو في هذا الحديث: فغَسلناه، وقال: فقلنا: تُصَلِّي عليه؟

* **قوله**: «**فغسلناه**»: ضبط بعضهم الأفعال الثلاثة ـ بالتشديد ـ؛ للازدواج.

* «**خُطًا**»: ـ بضم الخاء ـ؛ أي: مشى أقداماً.

* «**دينارين**»: أي: ما ترك وفاءهما، وإلا فمن ترك وفاء دينه، فكأنه مات غير مديون.

* «**الدينارين**»: أي لزوم الدينارين، فالجر لإبقاء المضاف إليه مجروراً بعد حذف المضاف.

* «**أحق الغريم**»: أي: أعليك حق الغريم؟

* «**إنما مات أمس**»: أي: أعطى عنه على مهل.

* «**فعاد إليه**»: أي: أبو قتادة.

* «**بَرَّدْتَ**»: من التبريد بصيغة الخطاب.

* * *

٦١٣٣ـ (١٤٥٣٧) ـ (٣/ ٣٣٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ رَأَى امرأةً، فأَعْجَبَتْهُ، فأَتَى زينبَ وهي تَمْعَسُ مَنِئَةً، فقَضَى منها حاجَته، وقال: «إنَّ المرأةَ تُقْبِلُ في صُورَةِ شَيْطانٍ، وتُدْبِرُ في صُورَةِ شَيْطانٍ، فإذا رَأَى أَحَدُكم امرأةً، فأَعْجَبَتْهُ، فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ؛ فإنَّ ذاكَ يَرُدُّ مِمَّا في نَفْسِه».

* **قوله**: «**رأى امرأة**»: أي وقع نظره عليها اتفاقاً من غير قصد.

* **قوله**: «**فأعجبته**»: أي: ظهر له حسنها وجمالها؛ فإن كل جميل يظهر للرائي جماله، وليس المراد أنه غلب عليه حبها؛ كما يغلب على قلب آحاد الناس.

* «**تمعَسُ**»: من المعس ـ بالعين المهملة ـ بمعنى: الدلك.

* «والمَنِيئَةُ» ـ بميم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء ثم همزة ـ بوزن ذبيحة: هي الجلد أولَ ما يوضع في الدباغ.

* «تقبل في صورة شيطان»: الصورة قد تطلق على معنى الصفة، وهو المراد هاهنا ـ كما ذكره القرطبي[1] ـ؛ أي: أنها توسوس في صدور الرجال؛ كالشيطان يوسوس في صدور الناس.

قال النووي: قال العلماء: إنما فعل هذا بياناً لهم وإرشاداً إلى ما ينبغي لهم أن يفعلوه، فعلَّمهم بفعله وقوله، وفيه: أنه لا بأس بطلب الرجل امرأته إلى الوقاع في النهار وغيره، وإن كانت مشتغلة بما يمكن تركه؛ لأنه ربما غلبت على الرجل شهوته، فيتضرر[2] بالتأخير في بدنه أو قلبه أو بصره، والله تعالى أعلم[3].

* * *

٦١٣٤ـ (١٤٥٣٨) ـ (٣/ ٣٣٠ ـ ٣٣١) عن جابرِ بنِ عبدِ الله ـ وهو الأنصاريُّ ـ: أَنَّ النبيَّ ﷺ جاءَه جِبريلُ فقال: «قُمْ فَصَلِّهْ»، فصَلَّى الظهرَ حين زالتِ الشمسُ، ثم جاءَه العصرَ، فقال: «قُمْ فصَلِّهْ»، فصَلَّى العصرَ حين صارَ ظِلُّ كلِّ شيءٍ مثلَه ـ، أو قال: صار ظِلُّه مثلَه ـ ثم جاءَه المغربَ فقال: «قُمْ فصَلِّهْ»، فصَلَّى حين وَجَبَتِ الشمسُ، ثم جاءَه العِشاءَ، فقال: «قُمْ فصَلِّهْ»، فصَلَّى حين غابَ الشَّفَقُ، ثم جاءَه الفجرَ فقال: «قُمْ فصَلِّهْ»، فصَلَّى حين بَرَقَ الفجرُ ـ أو قال: حين سَطَعَ الفجرُ ـ.

ثم جاءَه في الغدِ للظُّهرِ، فقال: «قُمْ فَصَلِّهْ»، فصَلَّى الظهرَ حين صارَ ظِلُّ كلِّ شيءٍ مثلَه، ثم جاءَه للعصرِ، فقال: «قُمْ فصَلِّهْ»، فَصَلَّى العصرَ حين صارَ ظِلُّ كلِّ

---

(١) انظر: «المُفهم» له (٤/ ٩٠).

(٢) في الأصل: «يتضرر».

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٩/ ١٧٩).

شيءٍ مِثْلَيْه، ثم جاءَه للمغربِ وَقْتاً واحداً لم يَزُلْ عنه، ثم جاءَ للعِشاءِ حين ذَهَبَ نصفُ الليل ـ أو قال: ثُلُثُ الليل ـ، فصلى العشاءَ، ثم جاءَه للفجرِ حين أَسْفَرَ جِدّاً فقال: «قُمْ فصَلِّهْ»، فصَلَّى الفجرَ، ثم قال: «ما بينَ هذَينِ وَقْتٌ».

* **قوله: «حين وجبت الشمس»**: أي: غربت.

* **«برق[1] الفجر»**: أي: طلع.

* **«حين صار ظِلُّ كل شيء مثله»**: أي: أتم الظهر حينئذ، بخلاف العصر في اليوم الأول؛ فإنه شرعها حينئذ، وبه حصل الفرق، وسبق تحقيق ذلك.

* **«وقتاً واحداً»**: أي: في اليومين.

* * *

٦١٣٥ـ (١٤٥٣٩) ـ (٣/ ٣٣١) عن جابرٍ، قال: كنَّا نُصَلِّي الجمعةَ مع النبيِّ ﷺ، ثم نَرجِعُ فنُرِيحُ نَواضِحنا. قال حسنٌ: قلت لجعفرٍ: ومتى ذاكَ؟ قال: زَوالَ الشمسِ.

* **قوله: «فنُريح نواضِحَنا»**: أي: نريحها من العمل وتعب السقي أو الرعي.

* * *

٦١٣٦ـ (١٤٥٤٠) ـ (٣/ ٣٣١) عن جابرٍ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إذا أَجْمَرتُم الميتَ، فأَجْمِرُوهُ ثلاثاً».

* **قوله: «إذا أجمرتم الميت»**: من أجمرت الثوب، وجمَّرته: إذا بخرته بالطيب.

* * *

---

(١) في الأصل: «يزق».

٦١٣٧ـ (١٤٥٤١) ـ (٣/ ٣٣١) عن جابرٍ، قال: كنَّا نُصَلِّي مع رسول الله ﷺ الجُمُعةَ، ثم نَرْجِعُ فنَقِيلُ. قال أبو أحمد: ثم نَرجِعُ إلى بني سَلِمَة فنَقِيلُ وهو على مِيلَينِ.

* **قوله: «فنَقيل»**: من القيلولة: وهي الاستراحة نصف النهار، والمراد: بيان مبادرتهم إلى صلاة الجمعة، وأنها كانت تؤدى أول الزوال.

* **قوله: «وهو ميلين»**: أي: ذلك السير سير ميلين.

* * *

٦١٣٨ـ (١٤٥٤٥) ـ (٣/ ٣٣١) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيشٍ في الخَيْرِ والشَّرِّ».

* **قوله: «تَبَع»**: ـ بفتحتين ـ: جمع تابع؛ كخَدَم.

* **«في الخير»**: فدخلوا في الدين حين دخلت قريش، قال تعالى: ﴿يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾[النصر: ٢].

* **«والشر»**: فتوقفوا عن الدخول في الدين حتى توقفت قريش.

* * *

٦١٣٩ـ (١٤٥٤٧) ـ (٣/ ٣٣١) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَأَى ما فُسِحَ له في قَبْرِه، يقولُ: دَعُونِي أُبَشِّرْ أَهلِي. فيُقالُ له: اسْكُنْ».

* **قوله: «إذا رأى»**: أي: المؤمن الصالح.

* **«ما فُسح»**: على بناء المفعول؛ أي: وُسِّع.

* * *

٦١٤٠ـ (١٤٥٥٠) ـ (٣/ ٣٣١) عن جابرٍ، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ عندَ امرأةٍ من الأنصارِ صَنَعَتْ له طعاماً، فقال النبيُّ ﷺ: «يَدْخُلُ عَلَيكُم رجلٌ من أَهلِ الجَنَّةِ»، فدَخَلَ أبو بكرٍ، فهَنَّيْناهُ، ثم قال: «يَدخُلُ عَلَيكُم رجلٌ من أَهلِ الجَنَّةِ»، فدَخَلَ عمرُ، فهَنَّيْناهُ، ثمَّ قال: «يَدْخُلُ عَلَيكُم رجلٌ مِن أَهلِ الجَنَّةِ»، فرأيتُ النبيَّ ﷺ يُدخِلُ رأسَه تحتَ الوَدِيِّ فيقول: «اللهُمَّ إنْ شِئْتَ جَعَلْتَه عَلِيّاً»، فَدَخَل عليٌّ، فهَنَّيْناهُ.

* قوله: «تحت الوَدِيّ»: ـ بفتح واو وكسر دال مهملة وتشديد ياء ـ: نخلة صغيرة تخرج من النخل، فتقطع منها، فتغرس.

* * *

٦١٤١ـ (١٤٥٥٢) ـ (٣/ ٣٣١ ـ ٣٣٢) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَقَطَتِ اللُّقْمَةُ من يَدِ أَحَدِكِم، فَلْيُمِطْ ما كانَ عليها من الأذَى، ولا يَدَعْها لِلشَّيْطانِ، ولا يَمْسَحْ يَدَه بالمِنْدِيلِ، ولْيَلْعَقْ أَصابعَه؛ فإنَّه لا يَدْرِي في أَيِّ طَعامِه البَرَكةُ».

* قوله: «فليمِط»: من الإماطة؛ أي: ليزِلْ.

* * *

٦١٤٢ـ (١٤٥٥٣) ـ (٣/ ٣٣٢) عن جابرٍ، قال: دَفَعَ رسولُ الله ﷺ وعليه السَّكينةُ، وأَوْضَعَ في وادي مُحَسِّرٍ، فأَراهم مثلَ حصى الخَذْفِ، وأَمَرَهم بالسَّكينةِ، وقال: «لِتأخُذْ أُمَّتِي مَنسِكَها؛ فإنِّي لا أَدْري لَعَلِّي لا أَلْقاهُم بعدَ عامِهِم هذا».

* قوله: «وأوضع»: أي: أسرع، وأجرى مطيَّه.

* * *

٦١٤٣- (١٤٥٥٧) - (٣/ ٣٣٢) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المَدينةُ يَتْرُكها أَهْلُها وهي مُرْطِبَةٌ»، قالوا: فمَنْ يَأكُلُها يا رسولَ الله؟ قال: «السِّباعُ والعَائِفُ».

قال أبو عوانةَ: فَحُدِّثْتُ أن أبا بشرٍ قال: كان في كتابِ سليمانَ بنِ قيسٍ.

* قوله: «وهي مُرْطِبة»: من أرطب النخل؛ أي: حان أوان رطبه.

* * *

٦١٤٤- (١٤٥٥٩) - (٣/ ٣٣٢) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ ثَلاثَ مِرَارٍ من غيرِ عُذْرٍ، طَبَعَ الله على قَلْبِه».

* قوله: «طبع الله على قلبه»: أي: ختم عليه، وغشاه، ومنعه الألطاف، والطبع - بالسكون -: الختم، و- بالحركة - الدنس، وأصله من الوسخ والدنس يغشيان السيف؛ من طبع السيفُ، ثم استعمل في الآثام والقبائح.

* * *

٦١٤٥- (١٤٥٦١) - (٣/ ٣٣٢) عن جابرٍ، قال: بينما رسولُ الله ﷺ يَقسِمُ مَغانِمَ حُنَينٍ، إذْ قام إليه رجلٌ فقال: اعْدِلْ، فقال: «لَقَدْ شَقِيتُ إنْ لم أَعْدِلْ».

* قوله: «لقد شقيتُ»: بالخطاب؛ أي: إنك قد أُمرت باتباعي، فإن لم أكن عادلاً، تصر شقياً؛ حيث أُمرت باتباع غير العادل، وروي بالتكلم؛ أي: إني أعدلُ[1] أهل الأرض، فإن لم أكن عادلاً، فتركُ العدل مني أقبح على قدر علمي، فيلزم أن أكون[2] شقياً، ومعلوم أني لست بشقي، فوجب أن أكون عادلاً، والله تعالى أعلم.

---

(١) في الأصل: «أعلم».
(٢) في الأصل: «يكون».

٦١٤٦ـ (١٤٥٦٢) ـ (٣/ ٣٣٢) عن جابرٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن تَوَلَّى غيرَ مَوَالِيهِ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإيمانِ من عُنُقِه».

* قوله: «فقد خلع رِبْقَةَ الإيمان»: أي: قارب أن يخلع؛ لأنه جحد نعمة مولاه المجازي، فيخاف عليه أن يؤديه ذاك إلى جحد نعمة مولاه الحقيقي، فيترك الإيمان، وينكر الإحسان، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١٤٧ـ (١٤٥٦٣) ـ (٣/ ٣٣٢) عن كثير بن زيد، حدثني عبدُ الله بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ كَعْبِ بنِ مالكٍ، حدثني جابرٌ ـ يعني: ابنَ عبدِ الله ـ: أَن النبيَّ ﷺ دعا في مسجدِ الفَتْح ثلاثاً يومَ الإثنينِ، ويومَ الثُّلاثاءِ، ويومَ الأَرْبعاءِ، فاستُجِيبَ له يومَ الأربعاءِ بين الصَّلاتَينِ، فعُرِفَ البِشْرُ في وجهِه.

قال جابرٌ: فلم يَنْزِلْ بي أمرٌ مُهِمٌّ غليظٌ إلا تَوَخَّيتُ تلك الساعةَ، فأَدعو فيها، فأعرِفُ الإجابةَ.

* قوله: «دعا في مسجد الفتح ثلاثاً»: فيه أنه ينبغي تكرار الدعاء في أوقات متعددة.

* * *

٦١٤٨ـ (١٤٥٦٤) ـ (٣/ ٣٣٢) عن الحارثِ بنِ أبي يزيدَ، قال: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَمَنَّوُا الموتَ؛ فإنَّ هَوْلَ المُطَّلَعِ شَدِيدٌ، وإنَّ من السَّعادَةِ أنْ يَطُولَ عُمْرُ العَبْدِ، ويَرْزُقَه اللهُ الإنَابةَ».

* قوله: «فإن هول المُطَّلع»: مكان الاطلاع من موضع عال، يقال: مُطَّلع هذا الجبل من موضع كذا؛ أي: مأتاه ومصعده، يريد به: ما يشرف عليه من سكرات الموت وشدائده، فشبه بالمطلع، وعلل النهي بذلك؛ لأنه إنما يتمناه

لقلة صبره وضجره، فإذا جاء متمناه، ازداد ضجراً على ضجر، ويستحق بذلك مزيد سخط، ولأن السعادة في طول العمر؛ لأن الإنسان إنما خلق لاكتساب السعادة الأبدية، ورأس ماله العمر، هل رأيت تاجراً يضيع رأس ماله؟

* * *

٦١٤٩ـ (١٤٥٦٥) ـ (٣/ ٣٣٢) عن جابرٍ، قال: نَهَى رسولُ الله عن تَقْصِيصِ القُبورِ.

* **قوله: «تقصيص القبور»**: أي: تجصيصها.

* * *

٦١٥٠ـ (١٤٥٦٦) ـ (٣/ ٣٣٢ ـ ٣٣٣) عن جابرٍ، قال: خَلَتِ البِقَاعُ حولَ المسجدِ، فأراد بنو سَلِمَةَ أن يَنْتَقِلُوا قربَ المسجدِ، فبَلَغَ ذلك رسولَ الله ﷺ، فقال لهم: «إنَّه بَلَغَنِي أنَّكُم تُرِيدُونَ أنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ المَسجِدِ؟»، قالوا: نَعَم يا رسولَ الله، قد أَرَدْنا ذلك. فقال: «يا بَنِي سَلِمَةَ! دِيارَكُم تُكْتَبْ آثارُكُم، دِيارَكُم تُكْتَبْ آثارُكُم».

* **قوله: «خلت البقاع حول المسجد»**: أي حول مسجده ﷺ.

* **«بنو سَلِمة»** بكسر اللام.

* **«ديارَكُمْ»**: بالنصب: أي: الزموها، ولا تفارقوها.

* **«تُكتبْ»**: على بناء المفعول.

* **«آثارُكم»**: خطاكم.

* * *

٦١٥١ـ (١٤٥٦٧) ـ (٣/ ٣٣٣) عن أبي سعيدٍ، وجابرِ بنِ عبدِ الله، قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «يَكُونُ في آخِرِ [illegible] خَليفَةٌ يَقْسِمُ المالَ ولا يَعُدُّه».

* **قوله: «ولا يعدُّه»**: لكثرته.

* * *

٦١٥٢ـ (١٤٥٦٨) ـ (٣/ ٣٣٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: كنَّا نُسافِرُ مع النبيِّ ﷺ، فإذا صَعِدْنا، كبَّرْنا، وإذا هَبَطْنا، سَبَّحْنا.

* **قوله: «كبَّرْنا»**: تخصيصاً له تعالى بالعلو الحقيقي عند رؤية العالي حساً.

* **«سَبَّحْنا»**: تنزيهاً له تعالى عن الانحطاط والانخفاض عند رؤية المنخفض.

* * *

٦١٥٣ـ (١٤٥٦٩) ـ (٣/ ٣٣٣) عن أبي الزبير: أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: قال النبيُّ ﷺ: «الدَّجَّالُ أَعْوَرُ، وهو أَشَدُّ الكَذَّابِينَ».

* **قوله: «أشد الكذابين»**: بصيغة الجمع، ويمكن أن يكون بصيغة التثنية؛ على أنهما كذابان: كذاب يكذب في دعوى النبوة، والآخر في دعوى الألوهية، وهو أشدهما؛ كالدجال، والأقرب الأول.

* * *

٦١٥٤ـ (١٤٥٧٠) ـ (٣/ ٣٣٣) عن ابن جريج، أخبرني أبو الزُّبير: أنه سمع جابراً يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّما أنا بَشَرٌ، وإنِّي أشْتَرِطُ على رَبِّي: أَيُّ عَبْدٍ من المسلمينَ شَتَمْتُه أو سَبَبْتُه، أنْ يكونَ ذلكَ له زكاةً وأَجْراً».

* **قوله: «إنما أنا بشر»**: أي: فيمكن أن يجري على لساني عند الغضب ما لا أريد وقوعه، ولم يرد أنه يجري على لسانه غيرُ الحق حتى يخالف ما ثبت منه.

* **«زكاة»**: أي: فلا تخافوا إن جرى على لساني شيء، وفيه: بيان كمال رحمته بأمته، وإلا، فلا يظن به أن يدعو على من لا يستحقه.

٦١٥٥ـ (١٤٥٧٢) ـ (٣/ ٣٣٣) عن أبي الزبير: أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يَسأَلُ عن المُهَلِّ، فقال: سمعتُ ـ ثم انتهى، أُراه يريدُ النبيَّ ﷺ يقول ـ: «مُهَلُّ أهلِ المَدينةِ من ذي الحُلَيْفَةِ، والطَّريقُ الأُخرَى الجُحْفَةُ، ومُهَلُّ أَهلِ العِراقِ من ذاتِ عِرْقٍ، ومُهَلُّ أَهلِ نَجْدٍ مِن قَرْنٍ، ومُهَلُّ أَهلِ اليَمنِ من يَلَمْلَمَ».

* **قوله: «والطريق الآخر»**: أي: مهل الطريق الآخر.

* * *

٦١٥٦ـ (١٤٥٧٣) ـ (٣/ ٣٣٣) عن ابن جريج، أخبرني أبو الزُّبَير: أنه سمع جابراً يقول: إن النبيَّ ﷺ قال لأسماءَ بنتِ عُمَيْسٍ: «ما شأنُ أجسام بَنِي أَخِي ضارِعَةً، أَتُصِيبُهم حاجَةٌ؟»، قالت: لا، ولكن تُسْرِعُ إليهم العينُ، أَفنَرْقِيهم؟ قال: «وبِماذا؟»، فعَرَضَتْ عليه، فقال: «ارْقِيهم».

* **قوله: «لأسماء بنت عميس»**: زوجة جعفر، وأراد بـ«أخي»: جعفراً.

* **«ضارعة»**: أي: نحيفة.

* **«حاجة»**: أي: فاقة؛ فإن اليتيم محل لذلك.

* * *

٦١٥٧ـ (١٤٥٧٤) ـ (٣/ ٣٣٣) عن ابن جُرَيْجٍ، قال: حدثني أبو الزُّبير: أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنْ كان شيءٌ، فَفِي الرَّبْعِ، والفَرَسِ، والمَرأَةِ».

* **قوله: «إن كان شيء»**: أي: من الشؤم.

* **«ففي الرَّبْع»**: ـ بفتح فسكون ـ؛ أي: الدار، وليس المراد بيان أن هذه الأشياء يمكن أن يكون لها تأثير حقيقي في هلاك شيء ونحوه؛ فإن المؤثر

الحقيقي في الوجود ليس إلا الله، وإنما المراد: بيان إمكان أن تكون هذه الأشياء أسباباً عادية، ولا إشكال في ذلك لو فرض تحقيق ذلك، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١٥٨ـ (١٤٥٧٥) ـ (٣/ ٣٣٣) عن أبي الزبير: أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: أَمَرَنا النبيُّ ﷺ بقتل الكلابِ، حتى إن المرأةَ تَقْدَمُ من الباديةِ بكلبِها، فنَقتُلُه، ثم نَهَى النبيُّ ﷺ عن قتلِها، وقال: «عَلَيكم بالأسوَدِ البَهِيمِ ذي النُّقْطَتَينِ؛ فإنَّه شَيْطانٌ».

* **قوله: «بالأسود البهيم»**: الأسود الخالص مبالغة في سواد لونه.

* **«الطفيتين»**: أي: نقطتين من البياض، ومثله من شرار الكلاب، والظاهر أن الأمر بقتله باق، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١٥٩ـ (١٤٥٧٦) ـ (٣/ ٣٣٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: لمَّا دَخَلَتْ صَفيةُ بنتُ حُيَيٍّ على رسول الله ﷺ فُسْطاطَه، حَضَرَ ناسٌ، وحَضَرتُ معهم، ليكونَ فيها قِسْمٌ، فخرج النبيُّ ﷺ، فقال: «قُومُوا عن أُمِّكُم». فلمَّا كان من العَشِيِّ، حَضَرْنا، فخرج النبيُّ ﷺ إلينا في طَرَفِ رِدَائِه نحوٌ من مُدٍّ ونصفٍ من تمرٍ من عَجْوةٍ، قال: «كُلُوا من وَلِيمَةِ أُمِّكُم».

* **قوله: «ليكون»**: أي: لي.

* **«فيها»**: أي: في الوليمة.

* **«قِسْم»**: ـ بكسر فسكون ـ؛ أي: نصيب.

* **«عن أمكم»**: أي: قوموا عن الفسطاط حتى تدخل هي.

* **«في طرف ردائه نحو»**: جملة وقعت حالاً بلا واو.

* * *

٦١٦٠ـ (١٤٥٨١) ـ (٣/ ٣٣٤) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: صَنَعْنا لرسول الله ﷺ فَخَّارةً، فأَتيتُه بها فوَضَعتُها بين يَدَيه، فَاطَّلَعَ فيها، فقال: «حَسِبْتُه لَحْماً»، فذَكَرتُ ذلك لأهلِنا، فذَبَحُوا له شاةً.

* قوله: «**فَخَّارة**»: ـ بفتحتين وتشديد الخاء المعجمة ـ: الخزف.

* «**فاطلع**»: أي: نظر.

* «**حسبته لحماً**»: أي: لحمرته، واستدل بذلك أهل جابر على أنه يشتهي اللحم؛ لأن ذهاب الوهم إلى شيء فرع تذكره في الجملة، فلذلك ذبحوا له شاة، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١٦١ـ (١٤٥٨٣) ـ (٣/ ٣٣٤) عن جابرٍ، قال: لم يكن رسولُ الله ﷺ يَغْزُو في الشهرِ الحَرامِ، إلا أن يُغْزَى ـ أو يَغْزُو ـ، فإذا حَضَرَ ذاك أقامَ حتى يَنسَلِخَ.

* قوله: «**إلا أن يُغزى**»: على بناء المفعول.

* «**أو يَغزوا**»: على بناء الفاعل بصيغة الجمع، والضمير للكفرة.

* «**أقام**»: أي: توقف؛ أي: إن قدر على ذلك.

* * *

٦١٦٢ـ (١٤٥٨٥) ـ (٣/ ٣٣٤) عن جابرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ اعتزَلَ نساءَه شهراً، فخَرَجَ إلينا في تسعٍ وعشرينَ، فقلنا: إنما اليومُ تسعٌ وعشرونَ؟ فقال: «إنَّما الشَّهْرُ»، وصَفَّقَ بيَديهِ ثلاثَ مراتٍ، وحَبَسَ إصْبَعاً واحداً في الآخرةِ. وقال يونسُ: إصبَعاً واحدةً.

* قوله: «**وخنس**»: ـ بخاء معجمة ونون ـ؛ أي: أخر، وفي بعض النسخ ـ بحاء مهملة وموحدة ـ.

٦١٦٣ـ (١٤٥٨٦) ـ (٣/ ٣٣٤) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا خَطَبَ أَحَدُكم المَرأَةَ، فإنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ منها إلى ما يَدْعُوهُ إلى نِكَاحِها، فَلْيَفْعَلْ». قال: فخطبتُ جاريةً من بني سَلِمَة، فكنتُ أَتَخَبَّأُ لها تحت الكَرَبِ، حتى رأيتُ منها بعضَ ما دعاني إلى نِكاحِها، فتَزَوَّجْتُها.

* **قوله: «إلى ما يدعوه»**: أي: إلى حسن وجهها، ونحو ذلك مما يكون داعياً له إلى نكاحها.

* **«تحت الكَرَب»**: ـ بفتحتين ـ: أصل السَّعَف، وقيل: ما يبقى من أصوله في النخلة بعد القطع.

* * *

٦١٦٤ـ (١٤٥٨٩) ـ (٣/ ٣٣٤) عن جابرٍ، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «عُرِضَ عَلَيَّ الأنبياءُ، فإذا مُوسَى ـ عليهِ السَّلامُ ـ رجلٌ ضَرْبٌ من الرِّجالِ كأنَّه من رِجالِ شَنُوءَةَ، فرَأَيْتُ عِيسَى بنَ مَرْيمَ ـ عليهِ السَّلامُ ـ، فإذا أَقْرَبُ مَن رَأَيْتُ به شَبَهاً عُرْوَةُ بنُ مَسْعودٍ، ورَأَيْتُ إبراهيمَ ـ عليهِ السَّلامُ ـ، فإذا أَقْرَبُ مَن رَأَيْتُ به شَبَهاً صاحِبكُم» يعني: نفسَه ﷺ، «ورَأَيْتُ جِبْرِيلَ ـ عليهِ السَّلامُ ـ، فإذا أَقْرَبُ من رَأَيْتُ به شَبَهاً دِحْيَةُ».

* **قوله: «عُرِضَ»**: على بناء المفعول.

* **«عليَّ»**: ـ بالتشديد ـ؛ أي: أُظهروا عليَّ.

* **قوله: «رجل ضَرْب»**: ـ بفتح فسكون ـ: هو الخفيف اللحم، قيل: لعل أرواحهم مثلت له بهذه الصورة، ولعل صورهم كانت كذلك.

* * *

٦١٦٥ـ (١٤٥٩٠) ـ (٣/ ٣٣٤) عن جابرٍ، قال: اشْتكَى رسول الله ﷺ، فصَلَّيْنا وراءَه وهو قاعدٌ، وأبو بكر يُكَبِّرُ يُسمِعُ الناسَ تكبيرَه، فَالْتَفَتَ إلينا فرآنا قِياماً، فأَشارَ إلينا فَقَعَدْنا، فصَلَّيْنا بصلاتِه قُعوداً، فلمَّا صَلَّى، قال: «إنْ كِدْتُم آنِفاً تَفْعَلُونَ فِعْلَ فارِسَ والرُّومِ، يَقُومُونَ على مُلُوكِهم وهُمْ قُعُودٌ، فلا تَفْعَلُوا، ائتَمُّوا بأَئِمَّتِكُم، إنْ صَلَّى قائِماً، فصَلُّوا قِياماً، وإنْ صَلَّى قاعِداً، فصَلُّوا قُعُوداً».

* **قوله: «إن صلى قائماً. . . إلخ»**: الجمهور على أن هذا منسوخ، وقد سبق تحقيقه أيضاً.

* * *

٦١٦٦ـ (١٤٥٩١) ـ (٣/ ٣٣٥) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: بينما نحنُ مع رسولِ الله ﷺ، إذْ مَرَّتْ جِنازَةٌ، فذَهَبْنا لِنَحْمِلَ، فإذا جِنازةُ يَهودِيٍّ ـ أو يهودِيَّةٍ ـ، فقلنا: يا رسولَ الله! إنما كانت جِنازةَ يَهودِيٍّ ـ أو يَهُودِيَّةٍ ـ! فقال رسولُ الله ﷺ: «المَوْتُ فَزَعٌ، فإذا رَأَيتُم جِنازَةً، فَقُومُوا».

* **قوله: «فذهبنا لنحمل»**: أي: لما رأينا النبي ﷺ قام لها.

* * *

٦١٦٧ـ (١٤٥٩٢) ـ (٣/ ٣٣٥) عن جابرٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّائِبَةُ ـ وقال خلفُ بنُ الوليدِ: السَّائِمَةُ ـ جُبَارٌ، والجُبُّ جُبارٌ، والمَعْدِنُ جُبارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ». قال: قال الشَّعْبِيُّ: الرِّكازُ: الكَنْزُ العادِيُّ.

* **قوله: «السائبة»**: أي: المتروكة من البهائم التي لا يُنتفع بها بسبب من الأسباب.

* **«والسائمة»**: المرسَلَة إلى المرعى، وقد جاء: «العجماء جبار»، وهو أشمل.

* «والجُبُّ»: ـ بضم جيم وتشديد موحدة ـ؛ أي: البئر.

* * *

٦١٦٨ـ (١٤٥٩٣) ـ (٣/ ٣٣٥) حدثني جابرُ بنُ عبدِ الله: أَنَّ رسول الله ﷺ سَنَّ الجَزُورَ والبقرةَ عن سبعةٍ.

* **قوله: «سن»**: أي: شرعَ في الأضحية وهَدْيِ المتعة والقِران.

* * *

٦١٦٩ـ (١٤٥٩٤) ـ (٣/ ٣٣٥) عن عبدِ الرَّحمن ـ يعني: ابنَ الغَسِيل ـ، حدثني شُرَحْبيلُ أَبو سَعْدٍ: أَنه دَخَلَ على جابرِ بنِ عبدِ الله وهو يُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ، وحولَه ثيابٌ، فلمَّا فَرَغَ مِن صلاتِه، قال: قلتُ: غَفَرَ اللهُ لك يا أَبا عبدِ الله، تُصَلِّي في ثَوْبٍ واحدٍ، وهذه ثيابُك إلى جَنْبِك؟! قال: أَردتُ أن يَدخُلَ عليَّ الأحمقُ مثلُك، فيَراني أُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ، أَوَ كانَ لكلِّ أَصحابِ رسولِ الله ﷺ ثَوْبانِ؟

قال: ثم أَنْشَأَ جابرٌ يُحدِّثُنا، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا ما اتَّسَعَ الثوبُ، فتَعاطَفْ به على مَنْكِبَيكَ، ثمَّ صَلِّ، وإذا ضاقَ عن ذاكَ، فَشُدَّ به حَقْوَيْكَ، ثم صَلِّ مِن غيرِ رَدٍّ له».

* **قوله: «من غير رَدٍّ له»**: أي: على المنكبين؛ ليصير كالرداء أيضاً.

* * *

٦١٧٠ـ (١٤٥٩٦) ـ (٣/ ٣٣٥) عن ابنِ جُرَيْجٍ، أخبرني أبو الزُّبَير: أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يَزْعُم: أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن الصُّوَرِ في البيتِ، ونَهَى الرجلَ أن يَصْنَعَ ذلك، وأن النبيَّ ﷺ أَمَرَ عمرَ بنَ الخَطَّابِ زمنَ الفَتْح وهو بالبَطْحاءِ، أن يأتيَ الكَعْبَةَ، فيَمْحُوَ كلَّ صورةٍ فيها، ولم يَدْخُلِ البيتَ حتى مُحِيَتْ كلُّ صورةٍ فيه.

* **قوله: «أن يصنع ذلك»**: أي: فعل التصوير، أو الإشارة إلى الصور باعتبار ما ذكر.

* * *

٦١٧١ـ (١٤٥٩٧) ـ (٣/ ٣٣٥) عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ: أنه قال: «لِكُلِّ داءٍ دَوَاءٌ، فإذا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ، بَرَأَ بإِذْنِ الله تعالى».

* **قوله: «فإذا أصيبَ دواء الداء»**: أي: وأراد الله تعالى الشفاء، ويحتمل أنه لا تتحقق الإصابة إلا إذا أراد تعالى الشفاء، ويحتمل أن يكون بإذن الله تعالى بمنزلة إن شاء الله، فيكون مغنياً عن اعتبار هذا القيد، والله تعالى أعلم.

* **قوله: «برَأ»**: ـ بفتح الراء، ويجوز كسرها ـ.

* * *

٦١٧٢ـ (١٤٥٩٨) ـ (٣/ ٣٣٥) عن هارون بن معروف، حدثنا ابنُ وَهْبٍ، أخبرني عَمْرٌو: أَنَّ بُكَيراً حَدَّثه، أَنَّ عاصمَ بنَ عُمَرَ بنِ قَتادةَ حَدَّثه. أَنَّ جابرَ بنَ عبدِ الله عادَ المُقَنَّع، فقال: لا أَبْرَحُ حتى تَحْتَجِمَ؛ فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ فيه الشِّفاءَ».

* **قوله: «إن فيه الشفاء»**: ظاهره يفيد القصر، وكأنه بالنسبة إلى داء معين كان ذاك داءه، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١٧٣ـ (١٤٦٠٠) ـ (٣/ ٣٣٥) عن جابرٍ، أَنه قال: يا رسول الله! أَنَعمَلُ لأمرٍ قد فُرِغَ منه، أم لأمرٍ نَأْتَنِفُه؟ قال: «لأَمْرٍ قد فُرِغَ مِنْه»، فقال سُراقةُ: فَفِيمَ العملُ إذاً؟ فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عامِلٍ مُيَسَّرٌ لِعَمَلِهِ».

* **قوله: «أنعمل لأمر»**: أي: لجزاء قد تقرر في التقدير الإلهي؟

* «**نأتنفه**»: أي: نبتدىء في تحصيله بعملنا.

* «**ففيم العمل؟**»: أي: في تحصيل أي جزاء.

* «**كلٌّ ميسَّرٌ**»: أي: موفق؛ أي: إن المقدر كما قدر الجزاء، قدر عملاً به يستحق العامل ذلك الجزاء، ولابد لكل عامل من عمله، وجزاء ذلك العمل.

* * *

٦١٧٤ـ (١٤٦٠١) ـ (٣/ ٣٣٥) **عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن وَجَدَ سَعَةً، فَلْيُكَفَّنْ في ثَوْبٍ حِبَرةٍ».**

* **قوله**: «**فليُكَفَّنْ**»: أمر من التكفين على بناء المفعول؛ أي: ليكفن من يتولى تكفينه، أو على بناء الفاعل؛ أي: إذا وجدتم سعةً في تركة ميت، فكفنوه.

* «**في ثوب حِبَرة**»: كعنبة: ثوب مخطط، وكان يومئذ عندهم من أحسن الثياب في الكفن، ثم وسع الله تعالى عليهم، وقد جاء: أن البياض أحب؛ كما عليه العمل اليوم؛ للسعة في الثياب اليوم، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١٧٥ـ (١٤٦٠٦) ـ (٣/ ٣٣٦) **عن جابرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنْ عِشْتُ إنْ شاءَ الله، زَجَرْتُ أنَ يُسَمَّى ببرَكةَ ويَسَارٍ ونافعٍ ـ قال جابرٌ: لا أَدري ذَكَرَ رافعاً أم لا ـ إنَّه يُقالُ له: هاهُنا بَرَكةُ؟ فيُقالُ: لا، ويُقالُ: هاهنا يَسارٌ؟ فيُقالُ: لا». قال: فَقُبِضَ رسولُ الله ﷺ ولم يَزْجُرْ عن ذلك، فأرادَ عمرُ أن يَزْجُرَ عنه، ثم تَرَكَه.**

* **قوله**: «**زجرت**»: أي: نهيتُ عن التسمية بهذه الأسماء المؤدية إلى جواب قبيح، وقد جاء النهي عن أمثال هذه الأسماء، وكأنه ما بلغ جابراً، ثم النهي للتنزيه، والله تعالى أعلم.

٦١٧٦- (١٤٦٠٧) - (٣/٣٣٦) عن ابن لهيعة، حدثنا أبو الزُّبَير، أخبرني جابرٌ: أَنَّ أميرَ البَعْثِ كان غالباً اللَّيْثِيَّ، وقُطبةُ بن عامرٍ الذي دَخَلَ على رسول الله ﷺ النخلَ وهو محرمٌ ثم خَرَجَ من الباب، وقد تَسَوَّرَ مِن قَبْلُ الجِدارَ، وعبدُ الله بن أُنَيْس الَّذي سَأَلَ رسولَ الله ﷺ عن ليلةِ القَدْرِ، وقد خَلَت اثنتان وعشرونَ ليلةً، فقال رسول الله ﷺ: «التَمِسْها في هذه السَّبْعِ الأواخِرِ التي بَقِينَ من الشَّهرِ».

* قوله: «وقد تسوَّرَ»: أي: ارتفعَ وتعلَّى.

* «من قَبْل»: - بفتح فسكون -؛ أي: من قبل الخروج؛ أي: وقت الإتيان.

* «الجدارَ»: بالنصب مفعول «تسور»، قال تعالى: ﴿إِذْ تَسَوَّرُواْ ٱلْمِحْرَابَ﴾ [صٓ: ٢١]؛ أي: إنه حين جاء، ارتفع الجدار، وحين خرج، خرجَ من الباب؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُواْ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُواْ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ﴾ [البقرة: ١٨٩]، ويحتمل أن يكون «من قِبَل» - بكسر قاف وفتح موحدة -؛ أي: وقد ارتفع من طرف الجدار حين جاء، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١٧٧- (١٤٦٠٨) - (٣/٣٣٦) عن جابرٍ: أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا تَغَوَّطَ أَحدُكم، فَلْيَمْسَحْ ثلاثَ مَرَّاتٍ».

* قوله: «فليمسح ثلاث مرات»: أي: ليستنج ثلاث مرات.

* * *

٦١٧٨- (١٤٦١٢) - (٣/٣٣٦) عن جابرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «خَيْرُ ما رُكِبَتْ إليهِ الرَّواحِلُ، مَسجِدُ إبراهيمَ ومَسجِدِي».

* قوله: «خير ما رُكبت»: على بناء المفعول؛ أي: من بين المساجد.

* «مسجدُ إبراهيم»: أي: المسجد الحرام.

* * *

٦١٧٩ـ (١٤٦١٩) ـ (٣/ ٣٣٧) عن جابرٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قالَ حينَ يُنادِي المُنادِي: اللهُمَّ رَبَّ هذِه الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، والصَّلاةِ النَّافِعَةِ، صَلِّ على محمدٍ، وارْضَ عنه رِضًا لا سَخَطَ بَعْدَه، اسْتَجَابَ الله له دَعْوَته».

* قوله: «**لا سَخَط**[1]»: ـ بفتحتين، أو بضم فسكون ـ؛ أي: الرضا الدائم.

* * *

٦١٨٠ـ (١٤٦٢٠) ـ (٣/ ٣٣٧) عن جابرٍ: أَنَّ راهباً أَهْدى لرسولِ الله ﷺ جُبَّةَ سُنْدُسٍ، فَلَبِسَها رسولُ الله ﷺ، ثم أَتى البيتَ، فوَضَعَهَا، وأَحسَّ بوَفْدٍ أَتَوْه، فأَمَرَه عمرُ أن يَلبَسَ الجُبَّةَ لقُدوم الوفدِ، فقال رسول الله ﷺ: «لا يَصْلُحُ لنا لِباسُها في الدُّنيا، ويَصْلُحُ لنا في الآخِرَةِ، ولكِنْ خُذْها يا عمرُ»، فقال: تكرَهُها وآخُذُها! فقال: «إنِّي لا آمُرُكَ أَنْ تَلْبَسَها، ولكِنْ أَرْسِلْ بها إلى أرضِ فارِسَ، فتُصِيبَ بها مالاً». فأَرسَلَ بها رسولُ الله ﷺ إلى النَّجاشيِّ، وكان قد أَحسَنَ إلى مَن فَرَّ إليه من أصحابِ رسول الله ﷺ.

* قوله: «**فأرسل بها رسول الله ﷺ إلى النجاشي**»: يدل على أن عمر ما أخذها، ثم لا يخفى أن سَوق هذه الرواية مخالف لسوق المشهورات في هذا المعنى، وهذه الرواية ضعيفة، فالظاهر أنه وقع فيها خطأ من الرواة، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) في الأصل: «يسخط».

٦١٨١ـ (١٤٦٢١) ـ (٣/ ٣٣٧) عن جابرٍ، قال: جاءَ رجلٌ إلى رسول الله ﷺ يَستَطْعِمُهُ، فأَطْعَمَه رسولُ الله ﷺ وَسْقَ شعيرٍ، فما زال الرجلُ يأكُلُ منه هو وامرأتُه ووَصِيفٌ لهم حتى كالُوه، فقال رسول الله ﷺ: «لَوْ لَمْ تَكِيلُوه، لأَكَلْتُم مِنْه، ولَقَامَ لكم».

* قوله: «ووَصيف»: أي: خادم.

* «ولقام لكم»: أي: دام.

* * *

٦١٨٢ـ (١٤٦٢٢) ـ (٣/ ٣٣٧) عن ابن لهيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير، قال: سألتُ جابراً: أَبْصَرْتَ رسولَ الله ﷺ صَلَّى راكباً؟ فقال: نَعَم، ثم أَتاهُ رجلٌ قد اشْتَرى ناقةً لِيَدْعُوَ الله ـ عزَّ وجَلَّ ـ عليها، فكَلَّمَ رسولَ الله ﷺ، فسَكَتَ رسولُ الله ﷺ حتى سَلَّمَ، ثم دَعا له.

* قوله: «ليدعو الله عليها»: أي: لها، على عكس: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾[الإسراء: ٧]، أو المراد: بالبركة عليها، أو لأجلها؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾[البقرة: ١٨٥].

* * *

٦١٨٣ـ (١٤٦٢٦) ـ (٣/ ٣٣٧) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَكْثِرُوا من هذِه النِّعالِ؛ فإنَّه لا يَزالُ أَحَدُكم راكِباً إذا انْتَعَلَ».

* قوله: «راكباً»: أي: كالراكب في حفظ الرجل وبُعدها عن مباشرة حر الأرض وبردها.

* * *

٦١٨٤ـ (١٤٦٢٨) ـ (٣/ ٣٣٧) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قارِبُوا وسَدِّدُوا؛ فإنَّه ليس أَحدٌ مِنكُم يُنْجِيهِ عَمَلُه»، قالوا: ولا إيَّاكَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا إيَّايَ، إلاَّ أَنْ يَتغَمَّدَنِيَ الله برِحْمَتِه».

* قوله: «ولا إياك»: من وضع المنصوب موضعَ المرفوع، ويحتمل أنه عطف على المعنى؛ كأنه قيل: فإنه لا ينجي أحداً[1] عمله، فقالوا: «ولا إياك»؛ أي: ولا ينجيك عملك.

* * *

٦١٨٥ـ (١٤٦٣٠) ـ (٣/ ٣٣٨) عن جابرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا ذَكَرَ الساعةَ، احمرَّتْ وَجْنَتَاهُ، واشتدَّ غَضبُه، وعَلاَ صَوتُه، كأنه مُنذِرُ جيشٍ صُبِّحتُم مُسِّيتُم. قال: وكان يقول: «أَنا أَوْلَى بالمؤْمِنينَ مِن أَنْفُسِهِم، ومَن تَرَكَ مالاً، فلأَهْلِه، ومَن تَرَكَ دَيْناً أو ضَيَاعاً، فإلَيَّ وعليَّ، فأَنا أَوْلَى بالمُؤْمِنِينَ».

* قوله: «صُبِّحتم»: على بناء المفعول مشدداً، وكذا «مُسِّيتم»؛ أي: صبحتكم الساعة، والمراد: بيان القرب.

* * *

٦١٨٦ـ (١٤٦٣١) ـ (٣/ ٣٣٨) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَسأَلُوا أَهلَ الكِتابِ عن شيءٍ؛ فإنَّهم لَنْ يَهْدُوكُم وقَدْ ضَلُّوا، فإنَّكُم إمَّا أَنْ تُصَدِّقُوا بباطِلٍ، أَو تُكَذِّبُوا بِحَقٍّ، فإنَّه لَوْ كانَ موسى حَيّاً بينَ أَظْهُرِكم، ما حَلَّ له إلاَّ أَنْ يَتبُعَنِي».

* قوله: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء»: قاله أولاً، ثم نُسخ بقوله:

---

(١) في الأصل: «أحد».

«وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»[1]، وبقوله: «ولا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم»[2]، ونحو ذلك، والله تعالى أعلم.

* قوله: «بين أظهركم»: أي: في الدنيا، فلا ينافي هذا الحديث حياة الأنبياء، بل يحققها، وإلا لم يحتج إلى هذا القيد.

* «إلا أن يتبعني»: لكونه سيدَ ولد آدم، أو لأنهم أُخذ عليهم الميثاق بذلك، أو لأن اختلاف الأديان إنما هو على حسب اختلاف المصالح في الأوقات، فوقته ﷺ [ما] كان صالحاً إلا لدينه، فكل من كان حياً، وجب أن يكلف به، والله تعالى أعلم.

والحديث ضعيف، ففي سنده مجالد بن سعيد، ضعفه أحمد، ويحيى بن سعيد، وغيرهما كما في «المجمع»[3].

* * *

٦١٨٧ـ (١٤٦٣٨) ـ (٣/ ٣٣٨) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: لمَّا أرادَ رسولُ الله ﷺ أن يُخَلِّفَ علياً، قال له عليٌّ: ما يقولُ الناس فيَّ إذا خَلَّفْتَنِي؟ قال: فقال: «أما تَرْضَى أَنْ تكونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هارونَ مِن موسى؟ إلاَّ أنَّه ليسَ بَعْدي نَبِيٌّ»، أو «لا يكونُ بَعْدِي نَبِيٌّ».

* قوله: «أن يخلِّف علياً»: ـ ضبط بالتشديد ـ: أن يجعله خليفة له بعده عند ذهابه إلى بعض غزواته.

---

(١) رواه البخاري (٣٢٧٤)، كتاب: الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، عن عبد الله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ.

(٢) رواه البخاري (٤٢١٥)، كتاب: التفسير، باب: ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾ [آل عمران: ٨٤]، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.

(٣) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (١/ ١٧٣ ـ ١٧٤).

* «بمنزلة هارون»: أي: حيث كان خليفةً له حين غاب موسى، قاله إرضاء له.

* * *

٦١٨٨ـ (١٤٦٤٠) ـ (٣/ ٣٣٨) عن جابرٍ، قال: نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عن بَيْعِ الأرضِ البَيْضاءِ سنتين أو ثلاثاً.

* **قوله: «بيع الأرض البيضاء»:** أي: كراء الأرض الخالية عن الأشجار والزروع.

* * *

٦١٨٩ـ (١٤٦٤٣) ـ (٣/ ٣٣٩) عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن كانَ له إمامٌ، فقِراءَتُه له قِرَاءَةٌ».

* **قوله: «من كان له إمام، فقراءته له قراءة»:** قد وقع في غالب نسخ «المسند» في سند هذا الحديث: حدثنا حسن بن صالح، عن أبي الزبير، عن جابر، لكن النظر في طرق هذا الحديث يدل على أن فيه سقطاً يدلُّ عليه ما في بعض النسخ: حدثنا حسن بن صالح، عن أبي الزبير... إلخ؛ فإن هذا الحديث كان يرويه حسن بن صالح عن جابر الجعفي، وليث بن أبي سليم عن أبي الزبير بن أبي، لا عن أبي الزبير بلا واسطة، وقد نص على ذلك الدارقطني وغيره، وقال الدارقطني: هما ضعيفان[1]، فالحديث ضعيف، وقد جاء عن جابر ما يخالف إطلاق هذا، فقد روى ابن ماجه عنه: كنا نقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة، وفي الأخريين بفاتحة

---

(١) كما تقدم عنه مراراً.

الكتاب[1]، فيمكن أن يخص هذا بصورة الجهر؛ توفيقاً بين الأدلة، وما جاء أن هذا الحديث كان في الظهر، فلعله ضعيف لم يثبت، على أنه قيل: يحتمل أن المراد: من كان له إمام، فلا يغتر بقراءته؛ فإن قراءته له قراءة؛ أي: للإمام قراءة، فليقرأ المقتدي لنفسه، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١٩٠ـ (١٤٦٤٩) ـ (٣/٣٣٩) عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَدْخُلُ مَسْجِدَنا هذا مُشرِكٌ بَعْدَ عامِنا هذا، غيرَ أَهلِ الكِتابِ وخَدَمِهم».

* **قوله: «لا يدخل مسجدي هذا»**: نهي، أو نفي بمعنى النهي، والظاهر أن المراد: مسجد المدينة، لا المسجد الحرام المذكور في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾[التوبة: ٢٨]، فهذا يدل على عموم الحكم، أو على أن مسجد المدينة كالمسجد الحرام في هذا الحكم، ويدل على أن المراد بالمشركين غير أهل الكتاب، والله تعالى أعلم بالصواب.

* * *

٦١٩١ـ (١٤٦٥١) ـ (٣/٣٣٩) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كانَ يُؤْمِنُ بالله واليومِ الآخر، فلا يَدْخُلِ الحَمَّامَ إلا بِمِئْزَرٍ، ومن كان يُؤْمِنُ بالله واليوم الآخر، فلا يُدْخِلْ حَلِيلَتَه الحَمَّامَ، ومن كانَ يَؤْمِنُ بالله واليومِ الآخرِ، فلا يَقْعُدْ على مائدةٍ يُشرَبُ عليها الخَمْرُ، ومن كان يُؤْمِنُ بالله واليومِ الآخرِ، فلا يَخْلُوَنَّ بامرأَةٍ ليسَ مَعَها ذو مَحْرَمٍ منها، فإنَّ ثالِثَهُمَا الشَّيْطانُ».

* **قوله: «فلا يدخل الحمام»**: من الدخول، وقوله: «فلا يُدْخل حليلته» من الإدخال؛ أي: ليس للمؤمن أن يدخل الحمام بنفسه بلا إزار، وكذا ليس له أن

---

(١) رواه ابن ماجه (٨٤٣)، كتاب: الصلاة، باب: القراءة خلف الإمام.

يمكن زوجته من دخوله لا بإزار، ولا بلا إزار، ويفهم منه أن المرأة ممنوعة من دخول الحمام مطلقاً، والدخول بالإزار إنما هو للرجل.

* **«فلا يقعد»**: دليل على أنه لا يجوز حضور المجالس التي يعلن فيها بالمنكرات.

* **«فإن ثالثهما»**: أي: إذا خلا بها.

* **«الشيطان»**: أي: فلا يلومن مَنْ حملَه على المعصية، وظاهر التعليل أن وجود الثالث يمنع الخلوة، لكنِ المتبادر من ذي المحرم الرجل، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١٩٢ـ (١٤٦٥٧) ـ (٣/ ٣٤٠) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو أَنَّ لابنِ آدمَ وادِياً من مالٍ، لَتَمَنَّى وادِيَيْنِ، ولو أَنَّ له وادِيَيْنِ لَتَمَنَّى ثالِثاً، ولا يَمْلأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلا التُّرابُ».

* **قوله: «لتمنى واديان»**: كأن تقديره: «لتمنى» قائلاً: لو كان لي واديان، وقوله: «ولو أن له واديان» وقع حكاية، وتحتمل أن يكونا على لغة من يقول المثنى بالألف في الأحوال كلها؛ كما قالوا في قوله تعالى: ﴿إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾[طه: ٦٣]، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١٩٣ـ (١٤٦٥٨) ـ (٣/ ٣٤٠) عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «غَفَرَ الله لِرَجُلٍ كانَ مِن قَبلِكُم؛ كانَ سَهْلاً إذا بَاعَ، سَهْلاً إذا اشْتَرى، سَهلاً إذا قَضَى، سَهْلاً إذا اقْتَضَى».

* **قوله: «كان سهلا إذا باع»**: أي: كان حسنَ المعاملة مع الخلق في هذه الأحوال كلها بالمسامحة، فعامله الله بمثل معاملته.

* «إذا قضى»: أي: ما عليه من الدَّين.

* «اقتضى»: أي: طلب ما له من الدَّين.

* * *

٦١٩٤ـ (١٤٦٦٢) ـ (٣/ ٣٤٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِفتَاحُ الجَنَّةِ الصَّلاةُ، ومِفتَاحُ الصَّلاةِ الطُّهُورُ».

[قال عبد الله بن أحمد]: هكذا وقَعَ في الأصل: حسن، والصواب: حسين.

* **قوله: «ومفتاح الصلاة الطُّهور»**: ـ بضم الطاء ـ؛ أي: الوضوء.

* * *

٦١٩٥ـ (١٤٦٦٤) ـ (٣/ ٣٤٠ ـ ٣٤١) عن جابرٍ: أَنَّ أُمَّ مالكٍ البَهْزِيَّةَ كانت تُهْدِي في عُكَّةٍ لها سَمْناً إلى رسولِ الله ﷺ، فَبَيْنَا بَنُوها يَسْأَلُونَهَا الإدامَ، وليس عندها شيءٌ، فَعَمَدت إلى عُكَّتِها التي كانتْ تُهْدِي فيها إلى رسولِ الله ﷺ، فوَجَدت فيها سَمْناً، فما زالَ يَدُومُ لها أُدْمَ بَنِيها حَتَّى عصَرَتْه، وأَتَتْ رَسولَ الله ﷺ، فقال: «أَعَصَرْتيه؟»، قالت: نَعَم، قال: «لو تَرَكْتِيه ما زَالَ ذلك لكِ مُقِيماً».

* **قوله: «كانت تُهدي»**: من الإهداء، يقال: أهديت له، وإليه؛ أي: أرسلت إليه الهدية.

* **«في عُكَّة»**: ـ بضم مهملة وتشديد كاف ـ: قربة صغيرة يوضع فيها السمن.

* **«فعمدت»**: بزيادة الفاء، و«بينما» متعلق به.

* **«أُدْم»**: ضبط: ـ بضم فسكون ـ.

وفي «المجمع»: الأُدم ـ بالضم ـ: ما يؤكل مع الخبز.

* «أعصرتيه»: الياء للإشباع، والتذكير بتأويل الإناء، والله تعالى أعلم.

* **قوله: «وأَيَاً»**: ـ بالنصب ـ، والصواب ـ رفعه ـ.

* * *

٦١٩٦ـ (١٤٦٦٦) ـ (٣/ ٣٤١) **عن جابرٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «فيما سَقَتِ السَّمَاءُ والعُيُونُ العُشْرُ، وفِيما سَقَتِ السَّانِيةُ نِصْفُ العُشْرِ».**

* **قوله: «فيما سقت السماء»**: سوقه لإفادة الفرق بين ما في سقيه مؤنة، أولا؛ ففي الثاني: العشر، وفي الأول: نصفه، وأما أنه يجب في أي مقدار، فهذا الحديث ساكت عن ذلك، وقد جاء حديث آخر يبين أنه «ليس فيما دون خمس أوسق صدقة»[1]، وعلى هذا الجمهور، ومنهم من رأى أن هذا عام للقليل والكثير، فيجب في الكل الصدقة، والوجه الأول، والله تعالى أعلم.

* * *

٦١٩٧ـ (١٤٦٦٨) ـ (٣/ ٣٤١) **عن جابرٍ، قال: زجَرَ رسولُ الله ﷺ أن يُبَالَ في الماءِ الرَّاكِدِ.**

* **قوله: «في الماء الراكد»**: فإنه إن لم ينجسه من أول الأمر، يؤدي إلى ذلك بالآخر[2] بواسطة التغيير.

* * *

٦١٩٨ـ (١٤٦٦٩) ـ (٣/ ٣٤١) **عن جابرٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «قال رَبُّنَا ـ عزَّ وجَلَّ ـ: الصِّيامُ جُنَّةٌ يَستَجِنُّ بِها العَبْدُ مِن النَّارِ، وهو لي، وأنا أَجْزِي به».**

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) في الأصل: «بالآخرة».

* قوله: «وهو لي»: أي: مخصوص بي حيث لا يجري فيه الرياء.

* «وأنا أجزي به»: أي: أتولى لجزائه، وهو كناية عن تعظيم جزائه؛ فإن العظيم إذا تولى الشيء، عظم لا محالة، إنَّ الهدايا على قدر مُهديها.

* * *

٦١٩٩ـ (١٤٦٧٠) ـ (٣/ ٣٤١) عن ابن لهيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير، قال: سألتُ جابراً: هل سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَصُوموا حَتَّى تَرَوُا الهِلاَلَ، فَإِنْ خَفِيَ عَليكُم، فأَتِمُّوا ثلاثينَ»؟.

وقال جابرٌ: هَجَرَ رسولُ الله ﷺ نساءَه شهراً، فنَزَلَ لِتسعٍ وعشرينَ، وقَالَ: «إنَّما الشَّهرُ تِسعٌ وعِشرون».

* قوله: «لا تصوموا»: أي: بنية الفرض.

* * *

٦٢٠٠ـ (١٤٦٧٣) ـ (٣/ ٣٤١) عن ابن لهيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير، قال: سألتُ جابراً عن شأنِ ثَقِيف إذ بايَعَتْ، فقال: اشْتَرَطَت على رسولِ الله ﷺ أَنْ لا صَدَقَةَ عليها ولا جِهادَ.

* قوله: «أَنْ لا صدقة»: أي: لا زكاة، وكأنه ﷺ رأى أن الزكاة تجب عليهم بعد السنة، والجهاد عند الحاجة، فأخر عنهم تأليفاً لقلوبهم، لا رفعاً للوجوب عنهم، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٢٠١ـ (١٤٦٧٥) ـ (٣/ ٣٤١) عن جابرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في غَزوةِ تَبوكَ بعدَ أَنْ رَجَعْنا: «إنَّ بالمدينةِ لأَقْواماً، ما سِرتُم مَسيراً، ولا هَبَطْتُم وادِياً، إلا وهم مَعَكُم حَبَسَهُم المَرَضُ».

* **قوله: «إلا وهم معكم»**: أي: نية وأجراً.

* * *

٦٢٠٢ـ (١٤٦٧٦) ـ (٣/ ٣٤١) عن جابر: أَنَّهم غَزَوْا غَزْوَةً فيما بينَ مَكَّةَ والمَدينةِ، فهاجَتْ عليهم ريحٌ شديدةٌ حتَّى دَفَعت الرِّحالَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هذا لِمَوتِ مُنَافِقٍ»، فَرَجَعْنا إلى المدينةِ، فوَجَدناه مُنافقاً عَظيمَ النفاقِ قد ماتَ.

* **قوله: «فوجدناه»**: هكذا في كثير من النسخ بالضمير المنصوب؛ أي: فوجدنا ذلك المنافق الذي أخبر عنه النبي ﷺ «منافقاً... إلخ»، وعلى هذا جملة «قد مات» صفة، وفي بعض النسخ القديمة: «فوجدنا منافقاً» بلا ضمير، وهو أظهر.

* * *

٦٢٠٣ـ (١٤٦٧٧) ـ (٣/ ٣٤١) عن ابن لهيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير، قال: سألتُ جابراً عَن العَقَبةِ، فقال: شَهِدَها سَبعون، فوافَقَهم رسولُ الله ﷺ وعباسُ بنُ عبدِ المطَّلب آخِذٌ بيَدِه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَخَذْتُ وأَعطيْتُ».

* **قوله: «أخذتُ وأعطيت»**: على صيغة المتكلم؛ أي: أخذت البيعة عنكم؛ أي: قبلتها، وأعطيتكم الجنةَ عليها جزاء.

* * *

٦٢٠٤ـ (١٤٦٧٨) ـ (٣/ ٣٤١) عن جابرٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَيَسِيرَنَّ راكِبٌ في جَنْبِ وادي المَدينةِ، فَلَيَقُولَنَّ: لقد كانَ في هذهِ مَرَّةً حاضِرةٌ مِن المُؤْمِنِينَ كثيرٌ».

* **قوله: «لقد كان في هذه»**: بيان لخراب البادية قبل البلاد، أو ميل الناس إلى سكنى البلاد وترك البادية، والله تعالى أعلم.

٦٢٠٥ـ (١٤٦٧٩) ـ (٣/ ٣٤١) عن ابن لهيعة، حدثنا أبو الزُّبَير، قال: وأخبرني جابرٌ: أنَّه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيَتْرُكَنَّها أَهلُها مُرْطِبَةً»، قالوا: فمَن يأكُلُها يا رسول الله؟ قال: «عافِيَةُ الطَّيرِ والسِّباعِ».

* **قوله: «ليتركَنَّها»**: أي: المدينةَ في آخر الزمان، وقيل: وقد تحقق في بعض الأزمنة السابقة، والله تعالى أعلم.

***

٦٢٠٦ـ (١٤٦٨٠) ـ (٣/ ٣٤٢) عن ابن لهيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير، أَخبرني جَابرُ بن عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَيَأْتِيَنَّ على المَدينةِ زَمانٌ، يَنْطَلِقُ النّاسُ مِنها إلى الآفاقِ، يَلتَمِسونَ الرَّخاءَ، فيَجِدونَ رَخاءً، ثم يَأْتُونَ، فيَتَحمَّلونَ بأَهلِيهم إلى الرَّخاءَ، والمَدينةُ خيرٌ لهم لو كانُوا يعلمون».

* **قوله: «إلى الآفاق»**: بالمد؛ أي: الأطراف.

* **«يلتمسون»**: يطلبون.

* **«الرخاء»** سعة العيش.

* **«خير لهم»**: لأولئك الذين يطلبون بها بدلاً.

فيه أن اللائق بمن سكن المدينة أن يصبر بها على ضيق العيش، ولا ينظر إلى رخاء سائر البلاد، وأن من تركها لالتماس الرخاء في سائر البلاد، فقد خسر، وصار من جملة الجاهلين.

***

٦٢٠٧ـ (١٤٦٨٢) ـ (٣/ ٣٤٢) عن ابن لهيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير، قال: سألتُ جابراً عن مِيثَرةِ الأُرْجُوانِ، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا أَرْكَبُها، ولا أَلْبَسُ قَمِيصاً مَكْفُوفاً بحريرٍ، ولا أَلْبَسُ القَسِّيَّ».

* **قوله**: «**عن مِيثَرة الأرجوان**»: الميثرة ـ بكسر ميم وسكون ياء وفتح مثلثة ـ.

«**الأرجوان**»: وطاء صغير محشوٌّ يُجعل على سرج الفرس، أو رحل البعير، و«الأُرْجوان» ـ بضم همزة وجيم بينهما راء ساكنة ـ: ورد أحمر، والمراد: الميثرة الحمراء، والنهي عنها؛ لأنها دأب المتكبرين من أهل الترف، ومفهوم الحديث أنها إذا لم تكن حمراء، لم تحرم لقصد الاستراحة، خصوصاً للضعفاء.

* «**مكفوفاً بحرير**»: قيل: إذا كان زائداً على أربعة أصابع، وإلا فقد جاء أنه لبس جبة مكفوفة بحرير، وقيل: بل القميص المكفوف مما فيه كثير ترفُّه، بخلاف الجبة المكفوفة ونحوها.

* «**القَسِّيّ**»: ـ بفتح، وقد تكسر، وتشديد مهملة ـ: ثياب فيها حرير، يؤتى بها من مصر، يقال: إنها منسوبة إلى قس: اسم بلاد، أو بمعنى القز، والسين والزاي أختان.

* * *

٦٢٠٨ـ (١٤٦٨٣) ـ (٣/ ٣٤٢) **عن ابن لهيعة، حدثنا أَبو الزُّبير، قال: سألتُ جابراً عن الفَأرةِ تموتُ في الطَّعامِ أَو الشرابِ أَطْعَمُهُ؟ قال: لا، زَجَرَ رسولُ الله ﷺ عن ذلك، كنا نَضَعُ السَّمنَ في الجِرارِ، فقال: «إذا ماتَتِ الفَأرةُ فيه، فلا تَطعَمُوه».**

* **قوله**: «**فلا تطعموه**»: هذا في المائع، وإلا، فقد جاء في الجامد: «ألقوها وما حولها»؛ أي: وكلوا ما بقي.

* * *

٦٢٠٩ـ (١٤٦٨٤) ـ (٣/ ٣٤٢) **عن ابن لهيعة، حدثنا أَبو الزُّبير، قال: سألتُ جابراً عن الضَّبِّ، فقال: «أُتِيَ رسولُ الله ﷺ به، فقال: «لا أَطْعَمُه» وقَذِره، فقال**

عمرُ بنُ الخطاب: إنَّ رسولَ الله ﷺ لَم يُحَرِّمْه، وإن الله ـ عز وجل ـ لَيَنفَعُ به غيرَ واحدٍ، وهو طعامُ عامةِ الرِّعاءِ، ولو كان عِندي، لَطَعِمتُه.

* قوله: «وقَذِرَهُ»: ـ بكسر معجمة ـ؛ أي: كرهه طبعاً لا ديناً.

* «الرِّعاء»: ـ بكسر راء ومد ـ.

* «لطعمته»: لتطمئن القلوب على حله، وتندفع عنها الشكوك.

* * *

٦٢١٠ـ (١٤٦٨٥) ـ (٣/ ٣٤٢) عن جابرٍ: أَن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يُقِيمُ أَحدُكم أَخاهُ يومَ الجُمُعَةِ، ثم يُخَالِفُه إلى مَقعَدِه، فيَقعُدُ فيه، ولكنْ لِيَقُولَنَّ: تَفَسَّحُوا».

* قوله: «يوم الجمعة»: تخصيصه لأنه يوم الحاجة والزحام، فإذا لم يجز يومئذ، فكيف في يوم آخر؟

* * *

٦٢١١ـ (١٤٦٨٦) ـ (٣/ ٣٤٢) عن ابن لهيعة، حدثنا أَبو الزُّبير، قال: سألتُ جابراً عن الرجلِ يَتَوَلَّى مولى الرَّجلِ بغَير إذنِه، فقال: كَتَبَ رسولُ الله ﷺ على كُلِّ بَطْنٍ عُقولَهم، ثم كَتَبَ: «إِنَّه لا يَحِلُّ أَن يَتَوَلَّى مَوْلَى رجلٍ مُسلِمٍ بغيرِ إِذْنِهِ».

* قوله: «فقال: كتب رسول الله ﷺ»: الظاهر أنه الكتاب الذي كان عند علي، وكان يقول فيه: ما عندنا إلا ما في هذه الصحيفة، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٢١٢ـ (١٤٦٨٨) ـ (٣/ ٣٤٢) عن جابرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن تَرَكَ دِيناراً، فهو كَيَّةٌ».

* **قوله: «من ترك ديناراً»**: أي: من مات من الفقراء، وترك ديناراً، والمراد: أن من يملك الدينار، ويظهر الفاقة بين الناس، ولا يصرفه[1] حتى يموت ويتركه، وأما إذا كان معروفاً بين الناس بالغنى، وترك شيئاً، فهو غير داخل في هذا الوعيد، والله تعالى أعلم.

والحملُ على أن المراد: من ترك ديناراً ديناً عليه، غير مناسب بمورده، وهو أن رجلاً من الفقراء مات، فوجد في متاعه دينار، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٢١٣ـ (١٤٦٨٩) ـ (٣/ ٣٤٢) **عن جابرٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا ثُوِّبَ بالصَّلاةِ، فُتِحَتْ أبوابُ السَّماءِ، واستُجِيبَ الدُّعاءُ».**

* **قوله: «إذا ثُوِّبَ»**: ـ بتشديد الواو ـ؛ أي: أُقيمت الصلاة.

* * *

٦٢١٤ـ (١٤٦٩٠) ـ (٣/ ٣٤٢) **عن جابرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يوماً، ونظَرَ إلى الشَّام، فقال: «اللهمَّ أَقْبِلْ بِقُلوبهم»، ونَظَرَ إلى العِراقِ، فقال نحوَ ذلكَ، ونَظَر قِبَلَ كلِّ أُفُقٍ، ففَعَلَ ذلك، وقال: «اللهمَّ ارْزُقْنا مِن ثَمَراتِ الأرضِ، وبَارِكْ لنا في مُدِّنا وصاعِنا».**

* **قوله: «أقبل»**: من الإقبال، والباء في «بقلوبهم» للتعدية؛ أي: اجعلها مقبلة إلينا وإلى الإسلام.

«من ثمرات الأرض»: أي من ثمرات أراضيهم بإقبالهم إلينا بالإسلام، أو من ثمرات أرضنا.

* * *

---

(١) في الأصل: «يصرفها».

٦٢١٥ـ (١٤٦٩١) ـ (٣/ ٣٤٢) عن جابرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «طَيْرُ كُلِّ عَبدٍ في عُنُقِه».

* قوله: «طير كل عبد»: أي: نصيبه الذي يظهر إليه ويصله من العلم والعمل والمال والجاه.

* «في عنقه»: أي: لازم له لزومَ ما في عنقه، قال تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنسَـٰنٍ أَلْزَمْنَـٰهُ طَـٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ﴾[الإسراء: ١٣]، وهذا إشارة إلى التقدير الأزلي، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٢١٦ـ (١٤٦٩٢) ـ (٣/ ٣٤٢) عن ابن لهيعة، حدثنا أبو الزُّبير، سَمعَ جابرَ بنَ عبدِ الله: أنَّه قال: إنَّ أزواجَ رسول الله ﷺ سَأَلْنه النَّفَقَة، فلم يُوافِق عِندَه شيءٌ، حتَّى أَحْجَزنه، فأتاه أبو بكرٍ، فاستَأذنَ عليه، فلَم يُؤْذَنْ له، ثم أَتاهُ عمرُ، فاستَأذنَ عليه، فلم يُؤذَنْ له، ثم استَأذَنَا بعدَ ذلك، فأُذِنَ لهما، ووجَداهُ بينَهُنَّ، فقال له عمر: يا رسولَ الله! إنَّ ابنةَ زيدٍ سَأَلَتني النفقةَ، فوَجَأْتُها. أو نحو ذلك، وأَرَاد بذلك أَنْ يُضحِكَه، فضَحِكَ حَتَّى بَدَت نَواجِذُهُ، وقال: «والَّذي نَفسي بيَدِهِ! ما حَبَسنِي غَيرُ ذلك»، فقاما إلى ابنتيهما، فَأَخَذا بأيديهما، فقالا: أَتسأَلانِ رسولَ الله ﷺ ما ليسَ عندَه؟! فنَهاهُما رسولُ الله ﷺ عنهما، فقالتا: لا نعودُ. فعِندَ ذلك نَزَلَ التَّخْييرُ.

* قوله: «فلم يوافِق»: ـ بكسر فاء ـ؛ أي: السؤال.

* «شيء»: ـ بالنصب ـ.

«أحجزنه»: هكذا في كثير من النسخ، ولعله لغة في حجرنه؛ أي: منعنه من الخروج، أو الهمزة زائدة من الكاتب، وقيل: لعله أحرجنه، من الحرج ـ بحاء مهملة وراء وجيم ـ، وقيل: أو أضجرنه ـ بضاد معجمه وجيم ـ من الضجر، وفي

بعض النسخ: «أُحجف به» ـ بحاء وجيم وفاء ـ على بناء المفعول، وهذا أيضاً غير ظاهر، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٢١٧ـ (١٤٦٩٣) ـ (٣/ ٣٤٢ ـ ٣٤٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المَجالِسُ بالأَمَانَةِ إلاَّ ثلاثةَ مجالِسَ: مَجلِسٌ يُسفَكُ فيه دَمٌ حَرامٌ، ومَجلِسٌ يُستَحَلُّ فيه فَرجٌ حَرامٌ، ومَجلِسٌ يستَحَلُّ فيه مالٌ من غيرِ حقٍّ».

* **قوله: «المجالس بالأمانة»**: أي: ما يجري فيها لا ينقل إلى محل آخر، إلا إذا كان ذاك شيئاً من المنكرات المذكورة وأمثالها؛ فإنه ينقل إلى الحكام؛ ليقوموا بالنهي عنه.

* * *

٦٢١٨ـ (١٤٦٩٤) ـ (٣/ ٣٤٣) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلاةٌ في مَسجِدي هذا أَفضَلُ من أَلفِ صلاةٍ فيما سِواه، إلا المَسجد الحَرامَ، وصَلاةٌ في المَسجِدِ الحَرَامِ أَفْضَلُ من مئةِ أَلفِ صلاةٍ». قال حُسَين: «فيما سِواهُ».

* **قوله: «من مئة ألف صلاة»**: قيل: كذا في بعض الأصول، وفي بعضها: «من مئة صلاة»، وهاتان الروايتان في ابن ماجه أيضاً[1].

قلت: والتوفيق بينهما بحمل مئة صلاة على أنها مئة بالنظر إلى مسجده ﷺ، فصارت مئة ألف بالنظر إلى المساجد الأخر، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) رواه ابن ماجه (١٤٠٦)، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ.

٦٢١٩ـ (١٤٦٩٥) ـ (٣/ ٣٤٣) عن عبدِ الله بنِ محمدِ بنِ عَقِيلٍ، قال: قلتُ لجابرِ بنِ عبدِ الله: صَلِّ بنا كما رأَيتَ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي. فَصَلَّى بنا في ثَوْبٍ واحدٍ، وشدَّه تحت الثَّنْدُوَتَينِ.

* **قوله: «تحت الثَّندوتين»**: من ضَمَّ الثاء، همز، ومن فتحها، لم يهمز، وهما للرجل كالثديين للمرأة.

* * *

٦٢٢٠ـ (١٤٦٩٦) ـ (٣/ ٣٤٣) عن أبي عمار، حدثني جَارٌ لجابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قَدِمْتُ مِن سَفَرٍ، فجاءني جابرُ بنُ عبدِ الله يُسَلِّمُ عَلَيَّ، فجعلتُ أُحَدِّثُهُ عن افتراقِ الناسِ، وما أَحدَثوا، فجعلَ جابرٌ يبكي، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ النَّاسَ دَخَلُوا في دينِ الله أَفْواجاً، وسَيَخْرُجُونَ منه أَفْواجاً».

* **قوله: «وسيخرجون منه أفواجاً»**: هذا الخبر من جملة المعجزات، فقد تحقق، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

* * *

٦٢٢١ـ (١٤٦٩٧) ـ (٣/ ٣٤٣) عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ الأنصاريِّ، قال: شَكَا أصحابُ رسولِ الله ﷺ إليه العطشَ، قال: فدَعا بعُسٍّ، فصُبَّ فيه شيءٌ من ماءٍ، فَوَضَعَ رسول الله ﷺ فيه يَدَه، وقال: «اسْقُوا»، فاسْتَقَى الناسُ، قال: فكنتُ أَرى العيونَ تَنْبُعُ مِن بينِ أَصابعِ رسولِ الله ﷺ.

* **قوله: «بعُسٍّ»**: ـ بضم عين مهملة وتشديد سين مهملة ـ: القدح الكبير.

* * *

٦٢٢٢ـ (١٤٦٩٩) ـ (٣/٣٤٣) حدثنا أبو الزبير: أنه سمعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: نَهانَا رسولُ الله ﷺ أن نَتَمَسَّحَ بعَظْمٍ أو بَعْرٍ.

* **قوله: «أن نمسح»**: أي: نستنجي.

***

٦٢٢٣ـ (١٤٧٠١) ـ (٣/٣٤٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنْ كانَ ـ أو إنْ يَكون ـ في شيءٍ مِن أَدْوِيَتِكُم خَيْرٌ، ففي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أو شَرْبَةِ عَسَلٍ، أو لَذْعَةٍ بنارٍ تُوافِقُ داءً، وما أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ».

* **قوله: «إن كان»**: التعليق بهذا الشرط ليس للشك، بل للتحقيق والتأكيد؛ إذ وجود الخير في شيء من الأدوية من المحقق الذي لا يمكن فيه الشك، فالتعليق به يوجب تحقق المعلق به بلا ريب؛ كأن يقال: إن كان في أحد في العالم خير، ففيك، ونحو ذلك، والله تعالى أعلم.

* **«أو إن يكون»**: قيل: الصواب: يكن.

قال الحافظ ابن حجر: وقع في رواية أحمد: «إن كان، أو يكن»، فلعل الراوي أشبع الضمة، فظن السامع أن فيها واواً، فأثبتها، انتهى[1].

ولعل تلك الرواية تكون في محل آخر.

* **«شَرْطَة مِحْجَم»**: ـ بكسر ميم وسكون مهملة وفتح جيم ـ: الآلة التي يُجمع فيها دم الحِجامة، والمراد هاهنا: الحديدة التي يُشْرَط بها موضع الحجامة، يقال: شرط الحاجم: إذا ضرب موضع الحجامة لإخراج الدم، وهذا للأمراض الدَّمِية.

* **«أو شربة عسل»**: للأمراض البلغمية.

---

(١) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١٠/ ١٤١).

* «أو لذْعَة بنار»: ـ بذال معجمة ساكنة فعين مهملة مفتوحة ـ: حرق خفيف.

* «وما أحبُّ»: أي: فلا ينبغي لكم اختيار الكي إلا عند الضرورة، قيل: إنه ﷺ اكتوى مرة، وفي ثبوته نظر، ذكره الحافظ[1].

* * *

٦٢٢٤- (١٤٧٠٤) - (٣/ ٣٤٣ - ٣٤٤) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: خَرَجنَا مع رسولِ الله ﷺ في غَزْوَةِ ذاتِ الرِّقاعِ، فأُصيبَت امرأةٌ مِن المُشركين، فلمَّا انصرفَ رسولُ الله ﷺ قافِلاً، وجاءَ زوجُها وكان غائباً، فحَلَفَ ألاَّ ينتهيَ حتَّى يُهرِيقَ دماً في أصحابِ محمدٍ ﷺ، فَخَرَجَ يَتبَعُ أثَرَ النبيِّ ﷺ، فَنَزَلَ النبيُّ ﷺ منزلاً، فقال: «مَن رَجُلٌ يَكْلَؤُنا لَيْلَتَنا هذِه؟»، فانْتَدَبَ رجلٌ مِن المهاجرين، ورجلٌ من الأنصار، فقالا: نحنُ يا رسولَ الله. قال: «فكُونوا بفَمِ الشِّعْبِ». قال: وكانوا نَزَلوا إلى شِعْبٍ مِن الوادي، فلمَّا خَرَجَ الرجلانِ إلى فَمِ الشِّعبِ، قال الأنصاريُّ للمُهاجريِّ: أيُّ الليل أحبُّ إليكَ أن أكْفِيَكه، أوَّلَه أو آخِرَه؟ قال: اكفِني أوَّلَه. فاضْطَجَعَ المُهاجريُّ، فنامَ، وقامَ الأنصاريُّ يُصَلِّي، وأتى الرجلُ، فلمَّا رأى شخصَ الرجلِ، عَرَفَ أنه رَبِيئَةُ القومِ، فرماه بسهمٍ، فوضَعَه فيه، فنزَعَه فوضَعَه وثَبَتَ قائماً، ثم رمَاه بسهمٍ آخر، فوَضَعَه فيه، فَنَزَعه فَوضعَه وثَبَتَ قائماً، ثم عاد له بثالثٍ، فوضعه فيه، فَنَزَعه فوضَعه، ثم رَكَعَ وسَجَدَ، ثم أَهَبَّ صاحِبَه، فقال: اجْلِسْ، فقد أُتِيتُ. فوَثبَ، فلمَّا رآهما الرجلُ، عَرَفَ أنْ قد نَذِروا به، فَهَربَ، فلمَّا رأى المهاجريُّ ما بالأنصاريِّ مِن الدماءِ، قال: سبحانَ الله! ألا أَهْبَبتني، قال: كنتُ في سورةٍ أَقرَؤُها، فلم أُحبَّ أن أَقْطَعَها حتى أُنْفِذَها، فلمَّا تابَعَ الرميَ،

---

(١) وانظر: «فتح الباري» لابن حجر (١٠/ ١٥٥).

ركعتُ فأَرَيْتُك، وايْمُ الله! لولا أن أُضَيِّعَ ثَغْراً أَمَرني رسولُ الله ﷺ بِحِفْظِهِ، لقَطَعَ نَفسِي قبل أَنْ أَقْطَعَهَا أو أُنْفِذَها.

* قوله: «فأُصيبت امرأة»: أي: قُتلت.

* «يكلؤنا»: أي: يحفظنا ويحرسنا.

* «فانتدب»: أي: أجاب دعاءه.

* «الشِّعب»: ـ بكسر معجمة ـ: الطريق في الجبل.

* «أي الليل»: أي: أيّ نصفيه[1]؟

* «أتى الرجل»: على بناء الفاعل؛ أي: المشرك، أو المفعول؛ أي: المسلم؛ أي: جاءه المشرك.

* «رَبِيّة القوم»: ـ بفتح راء وكسر موحدة وياء ساكنة وهمزة بعدها، وقد تشدد الياء، وتترك الهمزة تخفيفاً ـ: هو الرقيب والجاسوس، والمراد بالقوم: المسلمون.

* «فنزعه»: أي: المسلم.

* «فوضعه»: أي: السهم على الأرض.

* «أَهَبَّ»: ـ بتشديد الباء ـ؛ أي: أيقظ.

* «أُتيت»: على بناء المفعول، وفي النسخ: «أوتيت» بالواو، وهو سهو.

* «نَذِروا به»: ـ بفتح نون وكسر ذال معجمة ـ؛ أي: شعروا به، وعلموا بمكانه.

* «أَلَا»: ـ بالتشديد، أو التخفيف مع فتح الهمزة ـ: حرف تحضيض وتنديم.

---

(١) في الأصل: «نصفين».

* «أنفذها»: من الإنفاذ.

* «أُضيّع»: ـ بالتشديد ـ؛ أي: لولا خوف الضياع، لما تركت الصلاة، واستدل به من لا يقول بأن الدم ناقض للوضوء؛ إذ ما نهاه النبي ﷺ عن المضي في الصلاة؛ إذ لو كان، لروي، ولا يظن في مثله الخفاء عليه، فدل على عدم النقض، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٢٢٥ـ (١٤٧٠٦) ـ (٣/ ٣٤٤) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحْلِفُ أَحدٌ على مِنْبَري كاذِباً، إلا تَبَوَّأَ مَقْعَدَه مِن النَّار».

* قوله: «**لا يحلف أحدٌ على منبري**»: فيه تغليظ للأيمان بالأمكنة.

* * *

٦٢٢٦ـ (١٤٧٠٧) ـ (٣/ ٣٤٤) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ يعلِّمُنا الاستِخارَة كما يُعَلِّمُنا السورةَ مِن القرآن؛ يقول: «إذا هَمَّ أَحَدُكم بالأمْرِ، فَلْيَرْكَع رَكْعَتينِ مِن غَيْرِ الفَرِيضةِ، ثم لِيَقُل: اللهمَّ إنّي أَسْتَخِيرُكَ بعِلْمِكَ، وأَستَقْدِرُك بقُدْرَتك، وأَسأَلُكَ مِن فَضْلِكَ العَظيم؛ فإنَّكَ تَقْدِرُ ولا أَقْدِرُ، وتَعلَمُ ولا أَعْلَمُ، وأَنتَ عَلاَّمُ الغُيُوب، اللهمَّ فإنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هذا الأمرَ ـ يُسَمِّيهِ باسْمِهِ ـ، خَيراً لي في دِيني ومَعَاشي ـ قال أبو سعيدٍ: ومَعيشتي ـ وعاقِبَةِ أَمْري، فاقْدُرْهُ لي ويَسِّرْهُ، ثم بَارِكْ لي فيه، اللهمَّ وإنْ كنتَ تعلَمُه شَرّاً لي في ديني ومَعَاشي وعاقِبَةِ أَمرِي، فَاصْرِفْنِي عنه، واصْرِفْه عَنِّي، واقْدُرْ لي الخَيْرَ حيثُ كانَ، ثمَّ رَضِّني به ـ، وقال أبو سعيدٍ: وعاقبةِ أَمرِي فَاقْدُرْهُ لي ويَسِّره لي وبَارِكْ لي فِيهِ ـ اللهمَّ وإنْ كنتَ تعلَمُه شَرّاً لي في دِيني ومَعاشِي وعاقِبَةِ أَمْري، فَاصْرِفْني عنه، واصْرِفْه عنِّي، واقْدُرْ لِيَ الخَيْرَ حَيثُ كان، ثم رَضِّني به».

* **قوله: «كما يعلِّمنا السورة»**: أي: يعتني بشأن الاستخارة؛ لعظم نفعها وعمومه كما يعتني بالسورة.

* **«يقول»**: بيان للتعليم.

* **«إذا هَمَّ أحدُكم بالأمر»**: أي: أراده؛ كما في رواية ابن مسعود، والأمر يعم المباح، وما يكون عبادة، إلا أن الاستخارة في العبادة بالنسبة إلى إيقاعها في وقت معين، وإلا فهي خير، ويستثنى ما يتعين إيقاعه في وقت معين؛ إذ لا يتصور فيه الترك.

* **«فليركع»**: أمر ندب، والركعتان أقلُّ ما تحصل به.

* **«غير الفريضة»**: يشمل السنن الرواتب.

* **«أستخيرك»**: أي: أسأل منك أن ترشدني إلى الخير فيما أريد بسبب أنك عالم.

* **«وأستقدرك»**: أي: أَطلب منك أن تجعلني قادراً عليه إن كان فيه خير.

* **«وأسألك»**: أي: أسأل ذلك لأجل فضلك العظيم، لا لاستحقاقي بذلك، ولا لوجوب عليك.

* **«فإن كنت»**: الترديد راجع إلى عدم علم العبد بمتعلق علمه تعالى، لا إلى أنه يحتمل أن يكون خيراً، ولا يعلمه العليم الخبير.

* **«فاقدُِرْه»**: ـ بضم الدال أو كسرها ـ؛ أي: اجعله مقدوراً لي، أو قَدِّرْه لي؛ أي: يسره، فهو مجاز عن التيسير، فلا ينافي كون التقدير أزلياً.

* **قوله: «في ديني ومعاشي»**: قيل: الواو هاهنا ينبغي أن تجعل بمعنى «أو»؛ بخلاف قوله: خير لي في كذا وكذا، فإنها[1] هناك على بابها؛ لأن المطلوب

---

(١) في الأصل: «فإن».

حين تيسيره أن يكون خيراً من جميع الوجوه، وأما حين الصرف، فيكفي أن يكون شراً من بعض الوجوه.

* * *

٦٢٢٧ـ (١٤٧٠٨) ـ (٣/ ٣٤٤) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أتى قوماً من الأنصارِ يعودُ مَرِيضاً، فاسْتسْقَاهم، وجدْولٌ قريب منه، فقال: «إنْ كان عِندَهم ماءٌ قد باتَ في شَنٍّ، وإلاَّ كَرَعْنا».

* **قوله:** «**وجدول**»: أي: نهر.

* «**قريباً**»: أي: كان قريباً منه.

* * *

٦٢٢٨ـ (١٤٧٠٩) ـ (٣/ ٣٤٤) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، ومن المَعْرُوفِ أَنْ تَلقَى أَخاكَ بوَجْهٍ طَلْقٍ، وأن تُفْرِغَ مِن دَلْوِكَ في إنائِه».

* **قوله:** «**بوجه طَلْق**»: ـ بسكون لام وكسرها ـ، من طلق[1] ـ بالضم ـ طلاقة، فهو طليق وطلق؛ أي: منبسط مستبشر.

* «**وأن تفرغ**»: من الإفراغ؛ أي: تصب.

* * *

٦٢٢٩ـ (١٤٧١٧) ـ (٣/ ٣٤٥) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ: أنه قال قَبْلَ أَن يَموتَ بِشهرٍ: «تَسأَلُوني عن السَّاعَةِ، وإنَّما عِلْمُهَا عندَ اللهِ؟! أُقْسِمُ بالله! ما على الأرضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ اليومَ يَأْتِي عليها مِئَةُ سَنَةٍ».

---

(١) في الأصل: «طلب».

* **قوله: «تسألوني عن الساعة»**: إنكاراً له؛ فهو بتقدير حرف الاستفهام.

* * *

٦٢٣٠- (١٤٧١٩) - (٣/ ٣٤٥) عن جابرٍ: أنه سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «أنا فَرَطُكم بينَ أيدِيكُم، فإذا لم تَرَوْني، فأنا على الحَوْضِ قَدْرِ ما بينَ أَيْلَةَ إلى مَكَّةَ، وسَيأتي رِجالٌ ونِساءٌ بقُرَبٍ وآنِيَةٍ، فلا يَطعَمُونَ منه شيئاً».

* **قوله: «بقرب»**: جمع قربة، «وآنية»؛ أي: ليملؤوها؛ كأن المراد: أنهم يجيئون يزعمون أنهم يستحقون منه نصيباً وافراً بقرابة أو صحبة، فلهم أن يأخذوا منه بالقرب والأواني.

* **«فلا يطعمون»**: لأنهم غيروا وبدلوا وفعلوا، ونحو ذلك، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٢٣١- (١٤٧٢٠) - (٣/ ٣٤٥) عن جابرٍ: أنه سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «لا تَزَالُ طَائفَةٌ مِن أُمَّتِي يُقاتِلون على الحَقِّ ظاهِرينَ إلى يومِ القيامةِ. قال: فَيَنْزلُ عيسى بنُ مَرْيَمَ، فيقولُ أَمِيرُهم: تعال صَلِّ بنا، فيقولُ: لا، إنَّ بَعْضَكُم على بعضٍ أميرٌ، لِيُكْرِمَ اللهُ هذه الأُمَّةَ».

* **قوله: «يقاتلون على الحق»**: أي: لأجله، أو: وهم على الحق.

* **«ليكرم»**: متعلق بقول عيسى، يقول ذلك ليظهر به إكرام الله تعالى هذه الأمة.

* * *

٦٢٣٢- (١٤٧٢١) - (٣/ ٣٤٥ - ٣٤٦) عن أبي الزُّبير: أنه سَأَل جابراً عن الوُرودِ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «نحنُ يومَ القيامةِ على كَوْمٍ فوقَ النَّاس، فيُدعى بالأُمَمِ بأَوثانِها وما كانَت تَعْبُدُ، الأَوَّلَ فالأَوَّلَ، ثم يأتِينا رَبُّنا بَعْدَ ذَلكَ،

فيقولُ: ما تَنْتَظِرونَ؟ فيقولونَ: نَنْتَظِرُ رَبَّنا، فيقولُ: أنا رَبُّكُم. فيقولون: حتَّى نَنْظُرَ إليهِ. قال: فَيَتَجَلَّى لهم وهو يَضحَكُ، ويُعطَى كُلُّ إنسانٍ مِنهم؛ مُنافِقٍ، ومُؤمِنٍ، نُوراً، وتَغْشاه ظُلمَةٌ، ثم يَتَّبِعُونَه معهم المنافِقونَ، على جِسرِ جَهَنَّمَ، فيه كَلالِيبُ وحَسَكٌ، يَأخُذُون مَن شَاءَ، ثم يُطْفَأُ نُورُ المنافِقِينَ، ويَنجُو المُؤمِنونَ، فتَنجُو أَوَّلُ زُمرَةٍ وجُوهُهم كالقَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، سَبعُونَ أَلفاً لا يُحاسبونَ، ثم الذينَ يَلُونَهم كأَضْوَإِ نَجْمٍ في السَّماءِ، ثم ذلك حتّى تَحِلَّ الشَّفاعةُ، فَيشفَعونَ حتَّى يُخَرَجَ مَن قال: لا إلهَ إلا الله، ممَّن في قَلبهِ مِيزانُ شَعيرةٍ، فيُجعَلُ بفِناءِ الجَنَّة، ويَجعلُ أَهلُ الجَنَّةِ يُهْرِيقُونَ عليهم مِن الماءِ حتَّى يَنْبُتُونَ نباتَ الشَّيءِ في السَّيلِ، ويَذْهَبُ حَرْقُهم، ثم يَسألُ اللهَ حتّى يُجْعَلَ له الدُّنيا وعَشَرَةُ أَمثالِها».

* **قوله: «على كوم»**: أي: محل مرتفع.

* **«الأول»**: ـ بالجر ـ على البدل؛ أي: بأول الأمم، ثم بأولهم بعد ذلك، أو ـ بالنصب ـ على الحال؛ أي: مترتبين بهذا الترتيب.

* **«حتى ننظر إليه»**: أي: إلى ربنا؛ أي: نعرفه بما عرفناه في الدنيا من دلائل الكبرياء والعظمة.

* **«فينجلي لهم»**: أي: يظهر لهم بحيث يعرفونه، وقد سبق تحقيق مثل ذلك في مسند أبي هريرة.

* **«وحَسَك»**: ـ بفتحتين ـ: شوك صلب من حديد.

* **«يأخذون»**: على بناء الفاعل؛ أي: الكلاليب والحسك، وضمير العقلاء لأنها تأخذ أخذ عاقل مطيع.

* **«من شاء»**: أي: الله، ويحتمل أن يكون «يؤخذون» على بناء المفعول، ويكون «من شاء» بدلاً من ضمير يأخذون، والأول أقرب إلى الخط.

* * *

٦٢٣٣ـ (١٤٧٢٢) ـ (٣/ ٣٤٦) عن أبي الزُّبير: أنه سَأَلَ جابرَ بنَ عبدِ الله عن فتَّاني القَبرِ، فقال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ هذه الأُمَّةَ تُبتَلى في قُبورها، فإذا أُدخِلَ المُؤمِنُ قَبرَه، وتَوَلَّى عنه أصحابُه، جَاءَ ملكٌ شَدِيدُ الانتِهارِ، فيقولُ له: ما كُنتَ تقولُ في هذا الرَّجلِ؟ فيقولُ المُؤمِنُ: أقولُ: إنَّه رسولُ الله وعَبدُه. فيقولُ له المَلَكُ: انْظُر إلى مَقعَدِكَ الَّذي كَانَ لك في النَّارِ، قد أنجاكَ اللهُ مِنه، وأَبدَلَكَ بِمقعَدِكَ الذي تَرَى من النّارِ، مَقعَدَكَ الذي تَرَى مِن الجَنَّة. فيَراهُما كِلاهُما، فيقول المُؤمنُ: دَعُونِي أُبشِّر أَهلِي، فيُقالُ له: اسكُن. وأَمَّا المُنافِقُ، فيُقعَدُ إذا تَوَلى عَنهُ أَهلُه، فيُقالُ له: ما كُنت تقولُ في هذا الرَّجلِ؟ فيقولُ: لا أدرِي، أقولُ ما يقولُ النَّاسُ. فيُقالُ له: لا دَرَيْتَ، هذا مَقعَدُكَ الذي كانَ لكَ مِن الجَنَّة، قد أُبدِلْتَ مكَانَه مَقعَدَكَ مِن النَّارِ».

قال جابر: فسمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «يُبعثُ كُلُّ عَبدٍ في القَبرِ على ما ماتَ: المُؤمِنُ على إيمانِه، والمُنافقُ على نِفَاقِه».

* قوله: «شديد الانتهار»: أي: الزجر، إذا زجر أحداً، يزجره بشدة وغلظة، لا بلطف ولين.

* * *

٦٢٣٤ـ (١٤٧٢٣) ـ (٣/ ٣٤٦) عن أبي الزُّبير: أَنَّه سَأَلَ جابراً عن الجِنازَةِ، قال: قامَ رسولُ الله ﷺ لجِنازَةٍ مَرَّتْ ومَن مَعَه حتى تَوارَت.

* قوله: «حتى توارت»: أي: غابت.

* * *

٦٢٣٥ـ (١٤٧٢٤) ـ (٣/ ٣٤٦) عن جابرٍ، أنه سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «أَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَن يَتبَعُني مِن أُمَّتي يومَ القيامَةِ رُبُعَ أَهلِ الجَنَّةِ»، قال: فكَبَّرنا، ثم قال:

«أَرْجُو أَنْ يكُونُوا ثُلُثَ النَّاسِ»، قال: فكَبَّرنَا، ثم قال: «أَرْجُو أَنْ يَكونُوا الشَّطْرَ».

* قوله: «أن يكونوا الشطر»: قد حقق الله تعالى رجاءه، بل زاد حتى جاء أنهم ثلثان، فلله الحمد على ما أنعم.

* * *

٦٢٣٦ـ (١٤٧٢٦) ـ (٣/ ٣٤٦) عن جابرٍ: أن النبيَّ ﷺ دَعَا عِندَ مَوتهِ بصَحِيفَةٍ لِيَكتُبَ فيها كتاباً لا يَضِلُّون بعدَه. قال: فخالَفَ عليها عمرُ بنُ الخطابِ حتّى رَفَضَها.

* قوله: «فخالف عليها»: أي: على الصحيفة؛ حيث أشار بترك الإحضار؛ لما رأى في ذلك من التعب عليه ﷺ، كأنه رأى أنه ﷺ يراعينا ويختار التعب لنا، ونحن أحق بأن نراعيه، فأشار بذلك.

* قوله: «رفضها»: أي: ترك ﷺ تلك الصحيفة حيث اختلفوا عنده بقول عمر ـ رضي الله تعالى عنه ـ، وقد سبق ذكر ذلك في مسند ابن عباس.

* * *

٦٢٣٧ـ (١٤٧٢٩) ـ (٣/ ٣٤٦) عن أبي الزُّبير: أنَّه سَأَلَ جابراً: أسمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا دَخَلَ الرَّجلُ بَيْتَه يُسَلِّمُ، والمُؤمِنُ يَأْكُلُ في مِعًى واحِدٍ»؟ قال: نعم.

قال: وسألتُ جابراً: أَسمِعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا دَخَلَ الرَّجُل بيتَه، فَذَكَرَ اسْمَ الله حينَ يَدْخُلُ، وحين يَطعَمُ، قالَ الشَّيطانُ: لا مَبيتَ لكم، ولا عَشاءَ هاهنا، وإن دَخَلَ فَلَم يَذْكُرِ اسمَ الله عندَ دُخُولِه، قال: أَدرَكتُم المَبيتَ، وإن لَم يَذْكُرِ اسمَ الله عندَ مَطْعَمِه، قال: أَدْرَكْتُم المَبِيتَ والعَشاءَ»؟ قال: نعم.

* **قوله: «يُسَلِّم»**: أي: ينبغي له أن يسلم، أو شأنه أن يسلم.

* **قوله: «قال الشيطان»**: أي: لأصحابه وأتباعه من الشياطين.

* **«لا مبيتَ لكم»**: أي: فاخرجوا من هنا إلى بيت آخر، وقيل: يقول لأهل البيت غضباً ودعاء عليهم، وعلى هذا فقوله: أدركتم المبيت دعاء لهم؛ إظهاراً للرضا عنهم، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٢٣٨ـ (١٤٧٣٠) ـ (٣/ ٣٤٦) عن أبي الزُّبير: أنه: سَأَلَ جابراً عن خادمِ الرجل إذا كَفَاه المشَقَّةَ والحرَّ، فقال: أَمَرَنا النبيُّ ﷺ أَنْ نَدْعُوَهُ، فإنْ كَرِه أحدٌ أن يَطْعَمَ معه، فَليُطعِمْه أُكْلَةً في يَدِه.

* **قوله: «أن ندعوه»**: أي: ليأكل معنا.

* **«أُكلة»**: ـ بالضم ـ أي: لقمة.

* * *

٦٢٣٩ـ (١٤٧٣١) ـ (٣/ ٣٤٦) عن أبي الزُّبير: أنه قال: سألتُ جابراً: أسمعتَ النبيَّ الله ﷺ يقول: «لا يَزْني الزَّاني حينَ يَزْني وهو مُؤمِنٌ، ولا يَسرِقُ حينَ يَسرِقُ وهو مُؤمنٌ»؟ قال جابرٌ: لَمْ أَسْمَعْه. قال جابر: وأخبرني ابنُ عُمرَ أنه قد سَمِعَه.

* **قوله: «وهو مؤمن»**: قيل: كامل الإيمان، أو المعنى على النهي والاستبعاد؛ أي: كيف يفعل هذا العمل، والحال أنه مؤمن، والإيمان يقتضي خلافه؟!

* * *

٦٢٤٠ـ (١٤٧٣٣) ـ (٣/٣٤٧) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ لَمَّا فُتِحَتْ حُنينٌ، بَعَثَ سرايا، فَأَتَوا بالإبلِ والشَّاءِ، فقَسَموها في قُريشٍ، قال: فوَجَدْنا ـ أيُّها الأنصارُ ـ عليه، فبَلَغه ذلك، فجَمَعَنا فخَطَبَنا، فقال: «أَلَا تَرْضَونَ أنَّكم أُعطِيتُم رسولَ الله؟ فو اللهِ! لو سَلَكَتِ النَّاسُ وادِياً، وسَلَكْتُم شِعْباً، لاتَّبَعْتُ شِعْبَكُم»، قالوا: رَضِينا يا رسولَ الله.

* قوله: «أنكم أعطيتم»: أي: تركتم نصيبكم له حتى يتصرف فيه فيمن يرى، فكأنكم أعطيتموه، أو هو على بناء المفعول، وهو أوفق سائر الروايات.

* * *

٦٢٤١ـ (١٤٧٤٠) ـ (٣/٣٤٧) عن جابرٍ، عن البَهْزِيَّةِ أُمِّ مالكٍ: كانت تُهدي في عُكَّةٍ لها سَمناً للنبيِّ ﷺ، فبينما بَنُوها يَسأَلونَها عن إدامٍ وليس عندَها شيءٌ، فعَمَدَتْ إلى نِحْيِها الذي كانت تُهدِي فيه السمنَ إلى النبيِّ ﷺ، فوَجَدت فيه سمناً، فما زالَ يُقيمُ لها إدامَ بَنِيها حتَّى عَصَرَته، فأَتَت النبيَّ ﷺ، فقال: «أَعَصَرْتِيه؟»، فقالت: نعم، قال: «لو تَرَكْتِيهِ ما زال ذلكَ مُقيماً».

* قوله: «إلى نِحْيِها»: ـ بكسر نون وسكون حاء مهملة ـ: الزِّق.

* * *

٦٢٤٢ـ (١٤٧٤٢) ـ (٣/٣٤٧) عن ابن لهيعة، حدثنا أبو الزُّبير: أَنَّ بَنَّةَ الجُهَنِيَّ أَخبره: أَنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ على قَومٍ في المَسجدِ، أو في المَجلِسِ، يَسُلُّون سيفاً بينهم، يَتَعاطَوْنَه بينَهم غيرَ مَغْمودٍ، فقال: «لَعَنَ اللهُ مَن يَفْعَلُ ذلك، أَوَ لَمْ أَزْجُرْكُم عن هذا؟ فإذا سَلَلْتُم السَّيفَ، فَلْيُغْمِدْهُ الرَّجلُ، ثم لِيُعْطِه كذلكَ».

* قوله: «يستلُّون»: ـ بتشديد اللام ـ؛ أي: يخرجونه عن الغمد.

* «لعن الله»: لأنه قد يؤدي إلى جرح.

* «فليغمده»: من الإغماد.

* * *

٦٢٤٣ـ (١٤٧٥٥) ـ (٣/٣٤٨) عن أبي الزُّبير، قال: سألتُ جابراً عن الرجلِ يريدُ الصيامَ، والإناءُ على يدِه لِيشربَ منه، فَيسمَعُ النِّداءَ، قال جابرٌ: كُنَّا نُحدَّثُ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لِيشرَبْ».

* **قوله: «فيسمع النداء»**: أي: الأول، وحديث: «ليشرب» ثابت، فلا بد للجمهور من تأويله بما ذكرنا.

* * *

٦٢٤٤ـ (١٤٧٦١) ـ (٣/٣٤٩) عن جابرٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَثَلُ المُؤْمِنِ كَمَثَلِ السُّنْبُلَةِ، تَخِرُّ مَرَّةً، وتَسْتَقِيمُ مَرَّةً، ومَثَلُ الكافِرِ مَثَلُ الأَرْزِ، لا يَزَالُ مُستقِيماً حتَّى يَخِرَّ ولا يَشعُرُ». قال حسنٌ: «الأَرْزَةُ».

* **قوله: «تخر مرة»**: أي: تسقط بغلبة الرياح لضعفها، وكذا المؤمن يصيبه البلاء تارة، ويتركه أخرى.

* **قوله: «الأَرْز»**: ـ بفتح فسكون أو بفتحتين ـ، وقيل: بوزن فاعل، قيل: الصنوبر، وقيل: شجرة أخرى.

* * *

٦٢٤٥ـ (١٤٧٦٢) ـ (٣/٣٤٩) عن أبي الزُّبير، قال: سألتُ جابراً عن خُسوفِ الشَّمس والقَمَر، قال جابر: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ الشَّمسَ والقَمَرَ إذا خَسفَا، أو أَحَدُهُما، فإذا رَأَيْتُم ذلك، فصلُّوا حتَّى يَنْجَلِي خُسوفُ أَيِّهما خَسَفَ».

* **قوله: «إذا خسفا أو أحدهما»**: الظاهر أن «أو» للشك، وليس المراد أنه قال: خسفا جميعاً، أو خسف أحدهما؛ لأن خسوفهما جميعاً غير واقع، وحمل الكلام على مجرد الفرض بمعنى أنه لو فرض خسوفهما جميعاً، لكان الحكم هو الذي يكون إذا خسف أحدهما فقط بعيد، والله تعالى أعلم.

وعلى هذا، فالتقدير: إذا خسفا، أو خسف أحدهما؛ إذ الشك في تمام الجملة، إلا أنه حذف الفعل اختصاراً، فلا يرد أنه عطف على الضمير المرفوع المتصل بلا تأكيد بمنفصل، وبلا فاصل، وقد قالوا بامتناعه.

* * *

٦٢٤٦ـ (١٤٧٦٣) ـ (٣/ ٣٤٩) عن أبي الزُّبير، قال: سَألتُ جابراً عن القَتِيلِ الذي قُتِل، فأَذَّنَ فيه سُحَيمٌ، فقال جابرٌ: أَمَرَ النبيُّ ﷺ سُحَيماً أَنْ يُؤَذِّنَ في الناسِ أنْ «لا يَدْخُلُ الجَنَّة إلا مُؤمِنٌ». قال جابر: ولا أَعلمُه قَتَلَ أَحداً.

* **قوله: «فأَذَّنَ فيه سُحيم»**: من التأذين.

* * *

٦٢٤٧ـ (١٤٧٦٤) ـ (٣/ ٣٤٩) عن ابن لهيعة، حدثنا أبو الزُّبير، قال: سألتُ جابراً عن القَتِيلِ الذي قُتِلَ، فأَذَّن فيه سُحيمٌ، قال: كُنَّا بِحُنَينٍ، فأَمَر النبيُّ ﷺ سُحيماً أَن يُؤَذِّنَ في النَّاس أَنْ «لا يَدخُلُ الجَنَّةَ إلا مُؤمِنٌ» قال: ولا أَعلمُه قُتِلَ أَحدٌ. قال موسى بن داود: قَتَلَ أَحداً.

* **قوله: «كنا بحُنين»**: ـ بضم حاء مهملة بعدها نون ـ، هكذا في النسخ، والمشهور أن رجلاً قتل نفسه بخيبر ـ بخاء معجمة وياء بعدها ـ، فأمر ﷺ منادياً ينادي بمثل هذا، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٢٤٨ـ (١٤٧٦٧) ـ (٣/ ٣٤٩) عن جابرٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن ثَمَنِ السِّنَّوْر، وهو القِطُّ.

* **قوله: «وهو القِطّ»**: ـ بكسر فتشديد ـ السِّنَّور.

* * *

٦٢٤٩ـ (١٤٧٦٩) ـ (٣/ ٣٤٩) عن جابرٍ: أنه سَمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «يأكُلُ أَهلُ الجَنَّة فيها ويَشرَبونَ، ولا يَمْتَخِطُونَ، ولا يَتَغَوَّطُونَ، ولا يَبُولونَ، إنما طَعَامُهم جُشاءٌ، رَشْحٌ كرَشحِ المِسكِ، ويُلْهَمونَ التَّسبِيحَ والتَّحميدَ كما يُلْهَمونَ النَّفَسَ».

* **قوله: «إنما طعامهم جُشاء»**: الجشاء بوزن العُطاس: صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع، والمراد: إنما أثر **طعامهم** الجشاء؛ أي: يندفع فضل الطعام بالجشاء.

* **قوله: «رَشْح»**: ـ بفتح فسكون ـ: خبر بعد خبر، وهو يدل على[أن] المراد بالطعام ما يعم المأكول والمشروب، فأثر المأكول الجشاء، وأثر المشروب الرشح؛ أي: العرق، والله تعالى أعلم.

* **«النَّفَس»**: ـ بفتحتين ـ، والمراد: أنه لا تكليف ثمة، وإنما يصير التسبيح طبعاً لهم، يظهر منهم بلا كلفة.

* * *

٦٢٥٠ـ (١٤٧٧٢) ـ (٣/ ٣٤٩ ـ ٣٥٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: جاءَ عَبدٌ فبايَعَ رسولَ الله ﷺ على الهِجرَةِ، ولم يَشْعُرْ رسولُ الله ﷺ أَنَّه عبدٌ، فجاءَ سَيِّدُه يريدُهُ، فقال النبيُّ ﷺ: «بِعْنِيهِ»، فاشتَرَاهُ بِعبدَينِ أَسوَدينِ، ثم لَمْ يُبايعْ أحداً بعدُ حتّى يسألَه: أَعبدٌ هو؟.

* **قوله: «بِعْنيه»**: طلب منه البيع إعانةً لذلك العبد على وفاء ما بايع عليه من الهجرة.

* **«حتى يسأله: أعبد هو؟»**: خوفاً من أن يكون عبداً هرب عن خدمة مولاه، يريد بالبيعة تخليص نفسه عن الخدمة، وهذا معنى: «لا يلدغ مؤمن من جحرٍ مرتين»[1].

***

٦٢٥١ـ (١٤٧٧٣) ـ (٣/ ٣٥٠) عن جابرٍ: أنَّه قال: رُمِيَ يومَ الأحزابِ سعدُ بنُ معاذٍ، فقَطَعَوا أَكحَلَه، فحَسَمَه رسولُ الله ﷺ بالنارِ، فانتَفَخَت يَدُه، فحَسَمَه، فانتَفَخَت يَدُهُ، فحَسمَه أُخرى، فانتفَخَت يدُه، فنَزَفَه، فلمَّا رأى ذلك، قال: اللهمَّ لا تُخرِجِ نَفْسي حتَّى تَقَرَّ عَيني من بني قرُيظَةَ. فاستمسَكَ عِرقُه، فما قطَرَ قَطرةً حتَّى نزَلُوا على حُكمِ سعدٍ، فأَرسلَ إليه، فحَكَمَ أن تُقْتَلَ رِجَالُهم، وتُستَحْيَا نِساؤُهم وذَرَارِيهم؛ ليستعينَ بهم المُسلمونَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَصَبْتَ حُكمَ اللهِ فيهم»، وكانوا أربَعَ مئة، فلمّا فُرِغَ مِن قَتْلِهم، انفتَقَ عِرْقُه فمات.

* **قوله: «فنزفه»**: أي: غلبه الدم.

* **«لا تخرج»**: من الإخراج.

* **«تقر»**: من قَرَّ، أو أقَر.

* **«فأُرسل»**: على بناء المفعول، أو الفاعل، والضمير له ﷺ؛ أي: أرسل الرسول من العوالي إليه، وكان هو في مسجده ﷺ

***

(١) رواه البخاري (٥٧٨٢)، كتاب: الأدب، باب: لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين، ومسلم (٢٩٩٨)، كتاب: الزهد والرقائق، باب: لايلدغ المؤمن من جحر مرتين، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.

٦٢٥٢ـ (١٤٧٧٤) ـ (٣/ ٣٥٠) عن جابر بن عبدِ الله: أنَّ حاطبَ بنَ أبي بَلتَعةَ كَتَبَ إلى أهلِ مَكَّة يذكرُ أن رسولَ الله ﷺ أراد غَزْوَهم، فَدَلَّ رسولُ الله ﷺ على المرأَةِ التي معها الكتابُ، فأَرسلَ إليها، فأُخِذَ كتابُها من رَأْسِها، وقال: «يا حاطِبُ! أَفعَلتَ؟»، قال: نَعَم، أمَا إني لَم أَفعَلْه غِشّاً لرسول الله ـ وقال يونُس: غِشّاً يا رسولَ الله ـ ولا نِفاقاً، قد علمتُ أنّ اللهَ مُظهِرٌ رسولَه، ومُتِمٌّ له أَمرَه، غيرَ أَني كنتُ عزيزاً بين ظَهرَيهم، وكانت والدتي معهم، فأَرَدتُ أن أَتَّخِذَ هذا عندهم. فقال له عمرُ: أَلاَ أضربُ رأسَ هذا؟ قال: «أَتقتُلُ رجلاً مِن أَهل بَدرٍ، ما يُدريكَ لَعَلَّ اللهَ قد اطَّلَع على أَهلِ بَدرٍ، فقال: اعْمَلُوا ما شِئتُم؟».

* قوله: «فَدُل»: على بناء المفعول، أو الفاعل.

* «غِشّاً»: ـ بكسر فتشديد ـ، وهو ضد النصح.

* «عزيزاً»: كأنه من عز الشيء: إذا قل؛ أي: قليل المقدار؛ لغربته، فإن المشهور أنه كان غريباً بينهم، وهو المناسب بالمقام.

* «اعملوا ما شئتم»: قد سبق تحقيقه.

* * *

٦٢٥٣ـ (١٤٧٧٥) ـ (٣/ ٣٥٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ أُمَّ سلَمةَ استأْذَنَتْ رسولَ الله ﷺ في الحِجَامَةِ، فَأَمَر رسولُ الله ﷺ أَبا طَيْبَةَ أَن يَحْجُمَها، قال: حَسِبتُ أَنَّه كان أَخاها مِن الرَّضاعة، أو غُلاماً لَم يَحْتَلِمْ.

* قوله: «في الحِجامة»: ككتابة.

* * *

٦٢٥٤ـ (١٤٧٧٦) ـ (٣/ ٣٥٠) عن جابرٍ: أَنَّهم كانوا إذا حَضَروا مَعَ رسولِ الله ﷺ بِالمدينةِ، فبعَثَ بالهَدي، فمَن شَاءَ مِنَّا أَحرَم، ومن شاءَ تَركَ.

* **قوله: «إذا حضروا»**: أي: إذا أقاموا بالمدينة معه.

* **«فبعث بالهدي»**: أي: وبعثوا به مع هديه.

* **«فمن شاء منا»**: أي: ممن بعث بالهدي، وظاهره أن من بعث بالهدي، فهو مخير بين أن يكون محرماً، أو لا، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٢٥٥ـ (١٤٧٧٨) ـ (٣/ ٣٥٠) عن جابرٍ، عن رسولِ الله ﷺ: أَنَّه قال: «لا يَدخُلُ النّارَ أَحدٌ مِمَّن بايَعَ تحتَ الشَّجَرةِ».

* **قوله: «لا يدخل النار... إلخ»**: بشارة عامة لأهل بيعة الرضوان بدخول الجنان، وهذا مما يقتضيه ظاهر القرآن؛ فإن العذاب من آثار السخط، فإذا جاء الرضا، ذهب العذاب، ولزم منه دخول الجنة، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٢٥٦ـ (١٤٧٨٠) ـ (٣/ ٣٥٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «إذا رَأَى أحدُكم الرُّؤيا يَكْرَهُها، فَلْيَبْزُقْ ـ عن يَسارِه ثلاثاً ـ وقال يونسُ: فليبسُق ـ، وليَستَعِذْ باللهِ مِن الشَّيطَانِ ثلاثًا، وليتَحَوَّلْ عن جَنْبِه الَّذي كانَ عليهِ».

* **قوله: «فليبسق»**: من قلبِ الصاد سيناً؛ كما في السراط.

* * *

٦٢٥٧ـ (١٤٧٨١) ـ (٣/ ٣٥٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، عن رسولِ الله ﷺ: أَنه أَمَرَ رجلاً كان يَتَصدَّق بالنَّبلِ في المَسجدِ أَلاَّ يَجِيءَ بها إلا وهو آخِذٌ بنُصولِها.

* **قوله: «كان يتصدق بالنبل»**: أي: بالسهام؛ أي: ليجاهدوا بها في سبيل الله.

* «آخِذٌ بنصولها»: خوفاً من أن يجرح أحداً بها.

* * *

٦٢٥٨ـ (١٤٧٨٤) ـ (٣/ ٣٥١) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ، فارتَفَعت ريحُ جِيفَةٍ مُنتِنَةٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أتدرُونَ ما هذه الرِّيحُ؟ هذه ريحُ الذينَ يَغتَابونَ المُؤمنينَ».

* **قوله: «ريح الذين يغتابون المؤمنين»**: فإنهم لأكلهم الجيف، تثور منهم الروائح الخبيثة؛ كما تثور ممن يأكل الجيف، وهذه أمور يشاهدها من كشف[(١)] عنه الغطاء بالقلوب الصافية عن رين الذنوب.

* * *

٦٢٥٩ـ (١٤٧٨٥) ـ (٣/ ٣٥١) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ وأصحابَه مَرُّوا بامرأةٍ، فذَبَحَت لهم شاةً، واتَّخَذَت لهم طعاماً، فلمَّا رَجَعَ، قالت: يا رسولَ الله! إنَّا اتَّخذْنا لكم طعاماً، فادخُلوا فكُلُوا. فدَخَلَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه، وكانوا لا يَبْدؤُون حتَّى يَبدَأَ النبيُّ ﷺ، فأَخَذَ النبيُّ ﷺ: لُقمَةً، فلَم يَستَطِع أَن يُسيغَها؛ فقال النبيُّ ﷺ: «هذه شاةٌ ذُبِحَت بغَيرِ إذنِ أَهلِها»، فقالت المرأةُ: يا نبيَّ الله! إنَّا لا نَحتَشِمُ مِن آلِ سعدِ بن مُعاذٍ، ولا يَحتَشِمُونَ منَّا، نأَخُذُ منهم، ويَأخُذُونَ منَّا.

* **قوله: «مَرُّوا بامرأة»**: أي: في حاجة، وقد جاء أنه كان في دفن جنازة.

* **«فلما رجع»**: أي: عن الحاجة.

* **«أن يُسيغها»**: من الإساغة.

---

(١) في الأصل: «كشفت».

* «إنا لم نحتشم[1] »: أي: لا نبالي بأخذ متاعهم والتصرف فيه؛ لما جرى بيننا من الاتحاد وشدة المحبة المؤدية إلى الاشتراك في المال، وقد جاء أنه ﷺ قال: «أطعميه الأسارى» رواه أبو داود في البيوع[2].

* * *

٦٢٦٠ـ (١٤٧٨٧) ـ (٣/ ٣٥١) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «رَأيتُ كأنِّي في دِرعٍ حَصِينةٍ، ورَأَيتُ بَقَراً مُنَحَّرَةً، فأَوَّلتُ أنَّ الدِّرعَ الحَصِينةَ المدينةُ، وأنَّ البَقَرَ نفَرٌ، واللهُ خيرٌ».

قال: فقال لأصحابه: «لو أنَّا أَقَمنا بالمدينةِ، فإنْ دَخَلُوا علينا فيها، قاتلناهُم»، فقالوا: يا رسولَ الله! واللهِ ما دُخِلَ علينا فيها في الجاهِلِيَّةِ، فكيف يُدخَلُ علينا فيها في الإسلامِ؟! ـ قال عفَّان في حديثه: فقال: «شَأنَكُم إذاً» ـ قال: فَلَبِسَ لأمَتَه، قال: فقالت الأنصارُ: رَدَدْنا على رسولِ الله ﷺ رَأيَهُ. فجاؤُوا، فقالوا: يا نبيَّ الله! شَأْنَكَ إذاً. فقال: «إنَّه ليسَ لنَبِيٍّ إذا لَبِسَ لأُمته أَنْ يَضَعَها حتَّى يُقاتِلَ».

* قوله: «قال: رأيت»: أي: في النوم، وهذا المنام كان في غزوة أحد.

* «منحرة»: المشهور لغة منحورة؛ أي: مذبوحة.

* «نفر»: أي: جماعة من الصحابة يقتلون.

* «ما دُخل»: على بناء المفعول.

* «شأنكم»: بالنصب؛ أي: خذوه، أو آخذه، والحاصل: أنهم أشاروا

---

(١) في الأصل: «نختشم».

(٢) رواه أبو داود (٣٣٣٢)، كتاب: البيوع، باب: في اجتناب الشبهات، عن رجل من الأنصار.

بالخروج إلى العدو في أحد، فأخذ بقولهم، ثم ندموا على ذلك، فلم يرجع بذلك.

* * *

٦٢٦١ـ (١٤٧٨٩) ـ (٣/ ٣٥١) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: كنتُ معَ رسولِ الله ﷺ في سَفرٍ، فَانتهينا إلى مَشْرَعَةٍ، فقال: «أَلا تُشْرِعُ يا جابرُ؟»، قال: فقلتُ: بَلَى، قال: فَنَزَلَ رسولُ الله ﷺ، وأَشْرَعْتُ، قال: ثم ذَهَبَ لحاجَتِه، ووضَعتُ له وَضُوءاً، فجاءَ فتَوَضَّأَ، ثم قامَ، فصلَّى في ثوبٍ واحدٍ خالفَ بين طَرَفَيهِ، فَقمتُ خَلفَه، فأَخَذَ بأُذُنِي، فَجَعَلَني عن يَمينِه.

* قوله: **«إلى مَشْرَعة[1] »**: ـ بفتح راء ـ؛ أي: طريق عبور الماء من حافة نهر أو بحر.

* **«ألا تُشرع»**: ـ بضم التاء ـ أشهر؛ من[2] أشرع ناقته؛ أي: أرسلها في الماء لتشرب؛ أي: ألا تُشرع ناقتك؟ وروي بفتحها؛ أي «ألا تشرع»: أي: تدخل في الماء.

قلت: قوله: «وأشرعت» يعين الوجه الأول.

* **«فأخذ بأذني»**: يدل على قرب موقفه منه ﷺ.

* * *

٦٢٦٢ـ (١٤٧٩١) ـ (٣/ ٣٥٢) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَيلُ مَعقُودٌ في نَواصِيهَا الخَيرُ والنَّيلُ إلى يومِ القِيامَةِ، وأَهلُها مُعانُونَ عليها، فَامسَحُوا بِنَواصِيهَا، وادْعُوا لها بالبَرَكَةِ، وقَلِّدُوها، ولا تُقَلِّدوها بالأَوتَارِ»، وقال عليٌّ: «ولا تُقَلِّدُوها الأَوتارَ».

---

(١) في الأصل: «شرعة».
(٢) في الأصل: «أي».

* **قوله**: «**والنَّيل**»: أي: نيل الخير الذي هو الغنيمة أو الأجر.

* «**وقلِّدوها**»: أي: طلب إعلاء الدين والدفاع عن المسلمين؛ أي: اجعلوا طلب إعلاء الدين لازماً لها؛ كلزوم القلائد للأعناق.

* «**الأوتار**»: جمع وِتر ـ بالكسر ـ، وهو الدم، والمعنى: لا تقلدوها طلب دماء الجاهلية؛ أي: اقصدوا بها الخير، ولا تقصدوا بها الشر، وقيل: جمع وَتَر القوس ـ بفتحتين ـ، وكانوا يفعلون ذلك لدفع العين، وهو من شعائر الجاهلية، فكره ذلك، وقيل: كره ذلك لأنهم كانوا يعلقون فيها الأجراس.

* * *

٦٢٦٣ـ (١٤٧٩٢) ـ (٣/ ٣٥٢) **عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ عَطاءٍ: أَنَّ عبدَ الملك بنَ جابرِ بنِ عَتِيكٍ أَخبَره: أن جابرَ بنَ عبدِ الله أَخبره: أنه سَمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «إذا حَدَّثَ الإنسانُ حَديثاً، والمُحدِّثُ يَتَلَفَّتُ حَولَه، فهو أمانَةٌ»**.

* **قوله**: «**إذا حُدِّثَ**»: على بناء المفعول، ويحتمل بناء الفاعل، و«الإنسانُ» ـ بالرفع ـ، ويحتمل على الثاني ـ النصب ـ؛ أي: إذا حدث محدِّث الإنسانَ، «والمحدِّث»: ـ بكسر الدال ـ؛ أي: فالتفاته دليل على أنه لا يريد إسماع غيره، فهو أمانةٌ.

* * *

٦٢٦٤ـ (١٤٧٩٤) ـ (٣/ ٣٥٢) **عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ في بعضِ أَسفَارِهِ رَأَى نَاساً مُجتَمِعينَ على رَجلٍ، فسَأَلَ رسولُ الله ﷺ، فقالوا: رجلٌ جَهَدَه الصيامُ. فقال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ البِرَّ الصِّيامُ في السَّفَرِ»**.

* **قوله**: «**ليس البر الصيام**»: أي: مثل هذا الصيام، كذا أوله الجمهور.

* * *

٦٢٦٥ـ (١٤٧٩٥) ـ (٣/ ٣٥٢) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عُمْرةٌ في رَمَضَانَ تَعدِلُ حَجَّةً».

* قوله: «تعدل حجةً»: قد جاء: «حجة معي».

* * *

٦٢٦٦ـ (١٤٧٩٨) ـ (٣/ ٣٥٢) عن جابرٍ، قال: جاءَت امرأةُ سَعدِ بنِ الرَّبيعِ إلى رسولِ الله ﷺ بِابنَتَيها مِن سَعدٍ، فقالت: يا رسولَ الله! هاتان ابنتا سَعدِ بنِ الرَّبيعِ، قُتِلَ أبوهُما مَعَكَ في أُحدٍ شَهيداً، وإنَّ عَمَّهما أَخَذَ مالَهما، فلَم يَدَعْ لهما مالاً، ولا يُنكَحانِ إلا ولَهما مالٌ، قال: فقال: «يَقضِي اللهُ في ذلك»، قال: فنَزَلت آيةُ المِيراثِ، فَأَرسَلَ رسولُ الله ﷺ إلى عَمِّهما، فقال: «أَعْطِ ابنتَي سَعْدٍ الثُّلُثينِ، وأمَّهُما الثُّمُنَ، وما بَقِيَ فهو لك».

* قوله: «قتل أبوهما معك»: ظرف مستقر؛ أي: كائناً معك، لا ظرف لغوٍ متعلق بقتل؛ لاقتضائه المشاركة في القتل.

* «ولا يُنكَحان»: على بناء المفعول.

* «الثلثين»: دليل على أن حكم البنتين حكم البنات، وهو قول جمهور الصحابة؛ خلافاً لابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ.

* * *

٦٢٦٧ـ (١٤٨٠٠) ـ (٣/ ٣٥٢ ـ ٣٥٣) عن جابرٍ، قال: بينما نحنُ مع رسولِ الله ﷺ في صُفوفِنا في الصَّلاةِ؛ صلاةِ الظهرِ أو العَصرِ، فإذا رسولُ الله ﷺ يتناوَلُ شيئاً، ثم تَأَخَّرَ فتأخَّرَ الناسُ، فلما قَضَى الصَّلاةَ، قال له أُبَيُّ بنُ كَعبٍ: شيئاً صَنَعتَه في الصلاة لم تكُن تَصنَعُه! قال: «عُرِضَت عليَّ الجَنَّةُ بما فيها مِن الزَّهرَةِ والنَّضرَةِ، فتنَاولتُ منها قِطفاً من عِنَبٍ لآتِيَكُم به، فَحِيل بَينِي وبَينَه، ولو

أَتيتُكُم به، لأَكَلَ منه مَنْ بَيْنَ السَّمَاءِ والأرضِ لا يَنقُصُونَه شيئاً، ثم عُرِضَت عليَّ النّارُ، فلمّا وَجَدتُ سَفْعَها، تَأَخَّرتُ عنها، وأَكثَرُ مَن رَأَيتُ فيها النِّساءُ اللاتي إنِ اؤتُمِنَّ أَفْشَيْنَ، وإنْ يُسْأَلْنَ بَخِلْنَ، وإنْ يَسأَلنَ أَلحَفنَ ـ قال حُسين: وإن أُعطِينَ لم يَشكُرنَ ـ، ورأيتُ فيها ابنَ لحيٍّ يَجُرُّ قُصْبَهُ في النَّار، وأَشْبَهُ من رَأيتُ به مَعبَدُ بنُ أَكثَمَ الكَعبيُّ». قال معبدٌ: يا رسولَ الله! أَيُخشى عليَّ مِن شَبَهِه وهو والدٌ؟ فقال: «لا، أَنتَ مُؤمِنٌ وهو كافرٌ». قال حُسين: وكان أَوَّلَ مَنْ حَمَل العربَ على عِبادةِ الأوثانِ. قال حُسين: «تأَخَّرتُ عنها، ولولا ذلك لَغَشِيَتكُم».

* قوله: «شيئاً صنعته»: نصب على الإضمار على شرط التفسير.

* «فحيل بيني وبينه»: أي: ما أذن لي فيه.

* «إن ائتُمِنَّ»: على بناء المفعول، افتعال من الأمانة ـ والنون مشددة ـ؛ لكونه صيغة جمع النساء؛ أي: إن وَضعتَ السرَّ عندهن أمانة.

* «عمرو بن لُحَيٍّ»: هكذا في أصلنا، قيل: وهو المشهور، وفي بعض الأصول: لحيُّ بنُ عمرٍو.

* * *

٦٢٦٨ـ (١٤٨٠١) ـ (٣/ ٣٥٣) عن جابرٍ، قال: كان رجلٌ من الأَنصارِ يقال له: أَبو شُعَيب، وكان له غلامٌ لَحَّامٌ، فقال له: اجعَلْ لنا طعاماً لَعَلِّي أَدعو رسولَ الله ﷺ سادسَ سِتَّةٍ. فدَعاهُم، فاتَّبَعَهم رجلٌ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هذا اتَّبَعَنا، أَفتَأذَنُ له؟»، قال: نعم.

* قوله: «لحّام»: ـ بالتشديد ـ؛ أي: بائع اللحم.

* * *

٦٢٦٩ـ (١٤٨٠٢) ـ (٣/ ٣٥٣) عن جابر، عن النبيِّ ﷺ: أنه نَهَى عن ثَمَن الكلبِ، وقال: «طُعْمَةٌ جاهِلِيَّة».

* **قوله: «طُعمة جاهلية»**: ـ بضم الطاء ـ؛ أي: مكسب جاهلي.

* * *

٦٢٧٠ـ (١٤٨٠٣) ـ (٣/ ٣٥٣) عن عمرِو بنِ الحارثِ: أَنَّ أبا الزُّبَير حدَّثَه: أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يَذكُرُ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ يقول: «فيما سَقَتِ الأَنهارُ والسَّيلُ العُشورُ، وفيما سُقِيَ بالسَّانِيَةِ نِصفُ العُشورِ».

* **«والغَيل»**: ـ بفتح غين معجمة ـ: ما جرى من المياه في الأنهار والسواقي.

* * *

٦٢٧١ـ (١٤٨٠٥) ـ (٣/ ٣٥٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مَولودٍ يُولدُ على الفِطرَةِ حتَّى يُعْرِبَ عنه لِسانُه، فإذا أَعرَبَ عنه لِسانُه، إمَّا شاكراً وإمَّا كفُوراً».

* **قوله: «على الفطرة»**: أي: سلامة الطبع؛ بحيث لو عرض عليه الحق، لقبله.

* **«إما شاكراً»**: أي: صار إما شاكراً.

* * *

٦٢٧٢ـ (١٤٨٠٧) ـ (٣/ ٣٥٣) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نِعْمَ الإدامُ الخَلُّ، ما أَقفَرَ بيتٌ فيه خَلٌّ».

* **قوله: «ما أقفر»**: بتقديم القاف على الفاء، أو بالعكس، والمعنى؛ أي:

ما خلا بيتٌ فيه خل من الإدام؛ أي: هو إدام حسن، فالبيت الذي هو فيه، لا يقال: إنه ليس فيه إدام.

* * *

٦٢٧٣ـ (١٤٨٠٩) ـ (٣/ ٣٥٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: دعا النبيُّ ﷺ أبا طَيبَةَ، فَحَجَمَه، قال: فسأله: «كم ضَرِيبَتُكَ ؟»، قال: ثلاثةُ أَصعٍ. قال: فوَضَعَ عنه صاعاً.

* قوله: «**قال: فوضع عنه صاعاً**»: بالشفاعة إلى أهله حتى وضعوا عنه.

* * *

٦٢٧٤ـ (١٤٨١١) ـ (٣/ ٣٥٤) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكم اليومَ على دِينٍ، وإنِّي مُكاثِرٌ بكم الأُمَمَ، فلا تَمْشُوا بَعدِي القَهقَرَى.

* قوله: «**إنكم اليوم على دين**»: أي: مجتمعون متفقون عليه، لا تخالف بينكم.

* قوله: «**فلا تمشوا. . .إلخ**»: أي: لا ترجعوا عن الدين، بل اثبتوا عليه تكثيراً للأمة.

* * *

٦٢٧٥ـ (١٤٨١٣) ـ (٣/ ٣٥٤) عن جابرٍ، قال: كانت لرجالٍ فُضُولُ أَرَضِين، فكانوا يُؤَاجِرونَها على الثُّلُثِ والرُّبُع والنِّصْفِ، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن كانت له أَرضٌ، فَليَزْرَعْها، أو لِيَمْنَحْهَا أَخاهُ، فإنْ أَبى، فَلْيُمْسِكْ أَرضَه».

* قوله: «**فليمسك أرضه**»: أي: لا تعطها بالكراء، وبه أخذ الجمهور، ومن جوز ذلك قال: ما منع عن ذلك لحرمته، ولكن ليحثهم بذلك على أن يمنحوا، والله تعالى أعلم.

٦٢٧٦ـ (١٤٨١٧) - (٣/ ٣٥٤) **عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قالَ حين يَسمَعُ النِّداءَ: اللهمَّ رَبَّ هذِهِ الدَّعوةِ التَّامَّةِ، والصَّلاةِ القَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّداً الوَسِيلَةَ والفَضِيلَةَ، وابعَثْهُ مَقاماً مَحموداً الذي أَنْتَ وَعَدْتَهُ، إلاَّ حَلَّتْ له الشَّفاعَةُ يومَ القِيامَةِ».**

* **قوله: «الذي وعدته»**: بدل، أو بيان، أو بتقدير: هو الذي وعدته، ولا يصلح أن يكون نعتاً؛ لكون الموصوف نكرة.

* **«إلا حلت»**: يحتمل أن تكون «من» الاستفهامية بمنزلة النفي، فصح الاستثناء، أو لأن «من قال» في معنى: ما من أحد يقول، فصح الاستثناء، وبالجملة: فترك «إلا» أقرب؛ كما في بعض الروايات، ومعنى حلت: وجبت، وإلا، فلا حرمةَ ثمةَ.

* * *

٦٢٧٧ـ (١٤٨١٨) - (٣/ ٣٥٤) **عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ أميراً مِن أُمَراءِ الفِتنَةِ قَدِمَ المَدينَةَ، وكان قد ذَهَبَ بصرُ جابرٍ، فقيل لجابر: لو تَنَحَّيْتَ عنه، فخَرَجَ يَمشِي بينَ ابنيهِ، فنُكِبَ، فقال: تَعِسَ مَن أخافَ رسولَ الله ﷺ، فقال ابناه، أو أحدُهما: يا أَبتِ! وكيف أَخافَ رسولَ الله ﷺ وقد ماتَ؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أخافَ أهلَ المَدينةِ، فقد أخافَ ما بينَ جَنْبَيَّ».**

* **قوله: «لو تنحيت»**: أي: بعدت.

* **«فنُكِب»**: على بناء المفعول؛ أي: أصابته حجارة.

* **«تَعِسَ»**: كمنع وسمع؛ أي: هلك، أو على بناء المفعول؛ أي: أهلكه الله، فقد جاء لازماً ومتعدياً، والمشهور اللزوم، وقد أنكر بعضهم التعدية.

* «ما بين جنبي»: أي: قلبي؛ فقد وضعهم منه موضع القلب.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح[1].

* * *

٦٢٧٨ـ (١٤٨١٩) ـ (٣/ ٣٥٤) عن يحيى بن سعيد، حدثنا أبو الزُّبير، قال: سمعتُ جابراً يقول: بَصَرُ عينَيَّ، وسَمْعُ أُذُنَيَّ، رسولُ الله ﷺ بالجِعْرانِةِ، وفي ثوبِ بلالٍ فِضَّةٌ، ورسولُ الله ﷺ يَقْبِضُهَا للناسِ يُعْطِيهم، فقال رجلٌ: اعدِلْ! قال: «وَيْلَكَ، ومن يَعدِلُ إذا لم أَكُنْ أَعْدِلُ؟!»، قال عمرُ بنُ الخَطَّاب: يا رسولَ الله! دَعني أَقتُل هذا المنافِقَ الخبيثَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَعاذَ اللهِ أن يَتحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقتُلُ أصحابي، إنَّ هذا وأَصحابَه يَقرؤُونَ القُرآنَ، لا يُجاوِزُ تَراقِيَهم، يَمرُقُونَ مِن الدِّينِ كما يَمرُقُ السَّهمُ مِن الرَّمِيَّةِ».

* قوله: «بَصَرُ عينيَّ»: ضبط: على لفظ المصدر المضاف إلى صيغة التثنية بالرفع، ويحتمل النصب بتقدير فعله، ويمكن أن يكون على لفظ الفعل، وأفرد ما بعده، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٢٧٩ـ (١٤٨٢٠) ـ (٣/ ٣٥٤ ـ ٣٥٥) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: لَّما قَسَمَ رسولُ الله ﷺ غنائِمَ هَوازِنَ بينَ الناسِ بالجِعْرَانِةِ، قامَ رجلٌ من بني تَميم، فقال: اعدِل يا مُحمَّدُ، فقال: «وَيلَكَ، ومن يَعدِل إذا لم أَعدِلْ؟! لَقَد خِبتُ وخَسِرتُ إن لَم أعدِل». قال: فقال عمرُ: يا رسولَ الله! أَلا أَقومُ فأَقتلَ هذا المنافقَ؟ قال: «معاذَ الله أن تَتَسامَعَ الأُممُ أنَّ محمداً يَقتُلُ أَصحابَه». ثم قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ هذا وأَصحاباً له يَقرؤُونَ القُرآنَ لا يُجاوِزُ تَراقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِن الدِّينِ كما يَمرُقُ المِرماةُ مِن الرَّمِيَّةِ».

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٣/ ٣٠٦).

قال معاذٌ: فقال لي أبو الزُّبَير: فعَرَضتُ هذا الحديثَ على الزُّهريِّ، فما خَالَفَنِي، إلا أنَّه قال: النَّضِيُّ. قلت: القِدحُ؟ فقال: أَلستَ برجلٍ عربيٍّ؟!.

* **قوله: «كما يمرق المِرماة»**: ـ بكسر الميم ـ: السهم الصغير الذي يتعلم به الرمي.

* * *

٦٢٨٠ـ (١٤٨٢١) ـ (٣/ ٣٥٥) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أنَّه كان يُحَدِّثُ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أُرِيَ اللَّيلَةَ رجلٌ صالحٌ أَنَّ أبا بكرٍ نِيطَ برسولِ الله، ونِيطَ عمرُ بأبي بَكرٍ، ونيطَ عُثمانُ بعُمرَ». قال جابرٌ: فلمَّا قُمنا مِن عندِ رسولِ الله ﷺ، قلنا: أمَّا الرَّجلُ الصالحُ، فرسولُ الله ﷺ، وأمَّا ذِكرُ رسولِ الله ﷺ من نَوطِ بَعضِهم ببعضٍ، فهُم وُلاةُ هذا الأمر الذي بَعَثَ الله به نبيَّه ﷺ.

* **قوله: «أُرِي الليلة»**: على بناء المفعول؛ أي: في المنام.

* * *

٦٢٨١ـ (١٤٨٢٢) ـ (٣/ ٣٥٥) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلَ أحَدُكم لَيلاً، فلا يَأتِ أَهلَه طُرُوقاً، كي تَستَحِدَّ المُغِيبَةُ، وتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ».

* **قوله: «إذا دخل أحدكم ليلاً»**: أي: جاء من سفره إلى بلده، وصار بحيث قرب دخوله في البلد، فليكن تلك الليلة خارج البلد.

* **«طُرُوقاً[1]»**: ـ بضمتين ـ.

* **«المُغيبة»**: ـ بضم الميم ـ: اسم فاعل من أغابت المرأة: إذا غاب عنها زوجها، وقد تقدم الحديث.

---

(١) في الأصل: «طرقاً».

٦٢٨٢ـ (١٤٨٢٣) ـ (٣/ ٣٥٥) عن جابر قال: كنا يوم الحديبية ألفاً وأربعَ مئةٍ، فبايعناه، وعمر آخذ بيده تحت الشجرة، وهي سمرة، وقال: بايعناه على أن لا نفرَّ، ولم نبايعه على الموت.

* «**ولم نبايعه على الموت**»: فإنه ليس في يد أحد غير الله تعالى، فلا يمكن البيعة عليه.

***

٦٢٨٣ـ (١٤٨٢٤) ـ (٣/ ٣٥٥) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو أَنَّ رَجلاً أَعطَى امرَأَةً صداقاً مِلءَ يَدَيه طَعاماً، كانَت له حَلالاً».

* **قوله**: «**ملء يديه طعاماً**»: يدل على عدم التقدير في المهر كما يقول به بعض أهل العلم، ومن يقول بالتقدير يؤول أمثاله بالحمل على المهر المعجل، وهو تأويل بعيد في هذا الحديث.

***

٦٢٨٤ـ (١٤٨٢٨) ـ (٣/ ٣٥٥) عن يزيد الفقير، حدثنا جابرُ بنُ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ قَوماً يَخرُجُونَ من النَّارِ يَحْتَرِقُونَ فيها إلاَّ داراتِ وُجُوهِهم، حتَّى يَدخُلُوا الجَنَّة».

* **قوله**: «**إلا داراتِ وجوههم**»: جمع دارة، وهي ما يحيط بالوجه من جوانبه، لا تأكلها النار؛ لأنها محل السجود.

* **قوله**: «**حتى يدخلون الجنة**»: متعلق بـ«يخرجون»، وكأن «حتى» حرف ابتداء، ولذا ثبتت النون، والله تعالى أعلم.

***

٦٢٨٥ـ (١٤٨٣٠) ـ (٣/ ٣٥٥ ـ ٣٥٦) عن عمرَ بنِ عليٍّ بنِ الحُسَينِ: أنه قال: بلغني أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَقِلُّوا الخُرُوجَ هَدْأَةً؛ فإنَّ لله خَلْقاً يَبُثُّهم، فإذا سَمِعتُم نُباحَ الكَلبِ أو نُهاقَ الحَميرِ، فَاسْتعِيذُوا باللهِ مِن الشَّيطانِ».

وقال: حدثنا ليثٌ، قال: قال يزيدُ: وحدثني هذا الحديثَ شُرَحْبِيلٌ، عن جابر بن عبد الله، قال: إنه سَمِعَ مِن رسولِ الله ﷺ.

* **قوله: «عند هدأة»**: هكذا في أصلنا، وسقط «عند» في بعض الأصول، فيكون على حذف المضاف؛ أي وقت هدأة، والمراد: هدأة الرِّجل؛ أي: الناس إذا أخذوا مضاجعهم، وتركوا الطرق خالية، فلا ينبغي الخروج حينئذ، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٢٨٦ـ (١٤٨٣٤) ـ (٣/ ٣٥٦) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: تَمَتَّعْنا مُتْعَتَيْنِ على عَهْدِ النبيِّ ﷺ: الحَجِّ والنِّساءِ، فنهانا عُمرُ عنهما، فا نْتَهَيْنا.

* **قوله: «الحج»**: أي: متعةَ الحج ومتعة النساء، ثم متعة النساء قد ثبت نسخها، بخلاف متعة الحج.

* * *

٦٢٨٧ـ (١٤٨٣٥) ـ (٣/ ٣٥٦) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: إنَّ أوّلَ خَبَرٍ قَدِمَ عَلَينا عن رسولِ الله ﷺ: أَنَّ امرأَةً كان لها تابعٌ، قال: فأَتاها في صورةِ طَيرٍ، فوَقَع على جِذْعٍ لهم، قال: فقالت: ألاَ تَنزِلُ فَنُخْبِرَكَ وتُخبِرَنا؟ قال: إنه قد خَرَجَ رجلٌ بِمَكَّةَ، حَرَّمَ عَلَينا الزِّنى، ومَنَع مِن الفِرارِ.

* **قوله: «كان لها تابع»**: أي: جنيّ، وكأنه أسلم، فلذلك قال ما قال.

* **«الفِرار»**: ـ بكسر الفاء ـ؛ أي: الفرار من الجهاد، لكن يشكل بأنه لم

يشرع الجهاد يومئذٍ، وفي بعض النسخ ـ بفتح القاف ـ؛ أي: كلفنا بتكاليف شاقة، والله تعالى أعلم.

رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، ورجاله وثقوا[1].

* * *

٦٢٨٨ـ (١٤٨٣٨) ـ (٣/٣٥٦) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَطْلُعُ علَيكُم مِن تَحتِ هذا الصورِ رَجُلٌ مِن أَهلِ الجَنَّةِ»، قال: فَطَلَعَ عَلَيهم أبو بكر، فهنَّأناه بما قال رسولُ الله ﷺ، ثم لبثَ هُنَيهةً، ثم قال: «يَطلُعُ عَلَيكم مِن تَحتِ هذا الصَّورِ رجلٌ مِن أَهلِ الجَنَّة»، قال: فَطَلَعَ عمرُ، قال: فهنَّأناه بما قال رسولُ الله ﷺ. قال: ثمَّ قال: «يَطلُعُ عَلَيكم مِن تَحتِ هذا الصَّور رجلٌ مِن أَهلِ الجَنَّة، اللهمَّ إن شِئتَ جَعَلتَه عَلياً» ثلاثَ مَرَّاتٍ، فطَلَعَ عليٌّ.

* **قوله: «يطلع عليكم [من] تحت هذا الصَّور»**: قيل: ـ بفتح الصاد ـ.

قال في «النهاية»: الجماعة من النخل، ولا واحد له من لفظه، ويجمع على صيران[2].

* * *

٦٢٨٩ـ (١٤٨٤٠) ـ (٣/٣٥٦) عن جابرٍ يومَ خَيبرَ الخيلَ والبِغالَ والحَميرَ، فنهانا رسولُ الله ﷺ عن البِغَالِ والحميرِ، ولم يَنهَنَا عن الخَيل.

* **قوله: «عن البغال والحمير»**: يدل على حرمتهما، ويلزم من إطلاقه بطلان ما قالوا: إن العبرة للأم؛ إذ الغالب في البغال أن تكون الأم فرساً.

* **قوله: «عن الخيل»**: فيدل ذاك على حل الخيل، وبه قال الجمهور، ودليل من قال بخلافه لا يخلو عن ضعف، والله تعالى أعلم.

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٨/ ٢٤٣).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٥٩).

٦٢٩٠ـ (١٤٨٤٦) ـ (٣/ ٣٥٧) عن أبي الزُّبَير، قال: سُئِلَ جابرٌ عمّا يُدْعَى للمَيِّت، فقال: ما أَباحَ لنا فيه رسولُ الله ﷺ، ولا أبو بكرٍ ولا عمرُ.

* **قوله: «ما أباح لنا فيه. . . إلخ»**: الظاهر أن مراده: أنه ما عين لنا رسول الله ﷺ دعاء لا يمكن العدول عنه إلى غيره في صلاة الجنازة، أو في الدعاء للميت بعد ذلك، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٢٩١ـ (١٤٨٤٩) ـ (٣/ ٣٥٧) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ماءُ زَمزَمَ لِما شُرِبَ له».

* **قوله: «ماء زمزم لما شُرِبَ له»**: قال السيوطي في «حاشية ابن ماجه»: هذا الحديث مشهور على الألسنة كثيراً، واختلف الحفاظ فيه، فمنهم من صححه، ومنهم من حسنه، ومنهم من ضعفه، والمعتمد الأول، وجازف من قال: إن حديث «الباذنجان لما أكل له» أصح منه؛ فإن حديث الباذنجان موضوع كذب[١]، وفي رواية ابن ماجه: إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن المؤمل[٢]، وقد أخرجه الحاكم في «المستدرك» من طريق ابن عباس، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد[٣].

قلت: وقد ذكر العلماء أنهم جربوه فوجدوه كذلك، والمحقق ابن الهمام في «شرح الهداية» مال إلى صحة هذا الحديث، وبسط فيه[٤]، وقد سبقه إلى ذلك الحافظ ابن حجر[٥]، والله تعالى أعلم.

---

(١) انظر: «حاشية السيوطي على سنن ابن ماجه» (١/ ٢٢٠).
(٢) رواه ابن ماجه (٣٠٦٢)، كتاب: المناسك، باب: الشرب من زمزم.
(٣) رواه الحاكم في «المستدرك» (١٧٣٩).
(٤) انظر: «شرح فتح القدير» (٢/ ٥٠٥) وما بعدها.
(٥) انظر: «فتح الباري» (٣/ ٤٩٣)، و«تلخيص الحبير» (٢/ ٢٦٨).

٦٢٩٢ـ (١٤٨٥٠) ـ (٣/٣٥٧) عن جابرٍ، قال: أَتانا رسولُ الله ﷺ زائراً في مَنزِلِنا، فرأَى رجُلاً شَعِثاً، فقال: «أَمَا كانَ يَجِدُ هذا مَا يُسَكِّنُ به رَأْسَهُ؟!».

ورَأَى رَجُلاً عليه ثيابٌ وَسِخةٌ، فقال: «أَمَا كانَ يَجِدُ هذا مَا يَغسِلُ بهِ ثِيابَه».

* قوله: «ما يسكن به»: من التسكين؛ أي: يصلح، وهذا يدل على أنه كان تحت النظافة والجمال.

* * *

٦٢٩٣ـ (١٤٨٥٥) ـ (٣/٣٥٧) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: دَخَلَ النبيُّ ﷺ المَسجِدَ، فإذا فيه قومٌ يَقرَؤُونَ القُرآنَ، قال: «اقرَؤُوا القُرآنَ، وابتَغُوا به اللهَ مِن قَبلِ أَن يَأتِي قَومٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ القِدْحِ، يتعَجَّلُونَه ولا يَتأَجَّلونَه».

* قوله: «إقامة[1] القِدْح»: ـ بكسر فسكون ـ: السهم.

* «يتعجلونه»: أي: أجره، أو يسرعون في قراءته، فيقرؤون بلا فهم وتدبر.

* * *

٦٢٩٤ـ (١٤٨٥٦) ـ (٣/٣٥٧) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «لا تَرتَدُوا الصَّمّاءَ في ثَوبٍ واحِدٍ، ولا يَأكُلْ أَحَدُكم بِشمَالِهِ، ولاَ يَمشِي في نَعلٍ واحِدةٍ، ولا يَحتَبِ في ثَوبٍ وَاحِدٍ».

* قوله: «لا ترتدوا الصماء»: وسمي ارتداداً[2]؛ لما فيه من رد أطراف بعض الثوب على بعض.

* * *

---

(١) في الأصل: «إقاته».

(٢) كذا في الأصل، ولعل الصواب: «ارتداء».

٦٢٩٥ـ (١٤٨٦١) ـ (٣/٣٥٨) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا جابرُ! أَلكَ امرأةٌ؟»، قال: قلت: نعم، قال: «أثيِّباً نكَحْتَ أم بِكْراً؟»، قال: قلتُ له: تزوَّجتُها وهي ثَيِّبٌ، قال: فقال لي: «فهلاَّ تزوَّجْتَها جُوَيريَةً!»، قال: قلتُ له: قُتِلَ أَبي معك يومَ كذا وكذا، وترَكَ جَوارِيَ، فكَرِهتُ أَن أَضُمَّ إليهنَّ جاريةً كإحداهُنَّ، فتزوَّجتُ ثَيِّباً تَقصَعُ قَمْلَةَ إحداهُنَّ، وتَخيطُ دِرعَ إحداهُنَّ إذا تَخرَّقَ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «فإنَّك نِعمَ ما رَأيتَ».

* قوله: «تقصع قملة»: أي: تقتل، والقصع: الدلك بالظفر.

* * *

٦٢٩٦ـ (١٤٨٦٣) ـ (٣/٣٥٨) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ، حَدَّثَ عن رسولِ الله ﷺ: أنَّه أَرادَ الغزو، فقال: «يا مَعشَرَ المُهاجِرينَ والأَنصارِ! إنَّ مِن إخوانِكم قَوماً ليسَ لهم مالٌ ولا عَشيرَةٌ، فَلْيَضُمَّ أحدُكم إليه الرَّجُلَينِ أو الثلاثةَ»، فما لأَحَدِنا مِن ظَهرِ جَمَلِه إلاَّ عُقبَةٌ كعُقبَةِ أَحَدِهم، قال: فَضَمَمتُ اثنَينِ أو ثلاثةً إليَّ، وما لي إلا عُقبَةٌ كعُقْبَةِ أحَدِهم مِن جَمَلي.

* قوله: «إلا عُقْبة»: ـ بضم فسكون ـ؛ أي نوبة.

* * *

٦٢٩٧ـ (١٤٨٦٤) ـ (٣/٣٥٨ ـ ٣٥٩) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: فَقَدْتُ جَمَلِي ليلةً، فمَرَرتُ على رسولِ الله ﷺ وهو يَشُدُّ لعائشةَ، قال: فقال لي: «ما لكَ يا جابرُ؟»، قال: قلتُ: فَقَدتُ جَمَلي ـ أو ذهبَ جَمَلي ـ في ليلةٍ ظَلماءَ. قال: فقال لي: «هذا جمَلُك، اذهَب فَخُذه». قال: فذَهبتُ نحواً مِمَّا قال لي، فلم أَجِدْهُ، قال: فرَجَعْتُ إليه، فقلتُ: يا نَبيَّ اللهِ! ما وَجَدتُه. قال: فقال لي: «هذا جَمَلكَ، اذهَبْ فخُذهُ»، قال: فذهبتُ نَحواً مِمَّا قال لي، فلَم أَجِده، قال:

فَرَجَعْتُ إليه، فقلتُ: بأَبي وأُمِّي يا نَبيَّ الله! لا واللهِ ما وَجَدْتُهُ. قال: فقال لي: «على رِسْلِكَ»، حتى إذا فَرَغَ، أَخَذَ بيَدِي، فانطَلَقَ بي حَتَّى أَتينا الجَمَلَ، فَدفَعَهُ إليَّ، قال: «هذا جَمَلُكَ». قال: وقد سارَ النَّاسُ.

قال: فبينَمَا أنا أَسيرُ على جَملي في عُقبَتِي، قال: وكانَ جمَلاً فيه قِطافٌ، قال: قلت: يا لَهفَ أُمِّي! إنْ يَكونُ لي إلاَّ جَمَلٌ قَطُوفٌ! قال: وكان رسولُ الله ﷺ بَعدِي يَسِيرُ، قال: فَسَمِعَ ما قلتُ، قال: فَلَحِقَ بِي، فقال: «ما قلتَ يا جابرُ قَبلُ؟»، قال: فَنسِيتُ ما قلت، قال: قلتُ: ما قلتُ شيئاً يا نَبيَّ الله. قال: فذكرتُ ما قلتُ، قال: قلتُ: يا نَبيَّ الله: يا لَهفاهُ إن يكونُ لي إلاّ جَمَلٌ قَطُوفٌ! قال: فَضَرَبَ النبيُّ ﷺ عَجُزَ الجَمَلِ بسوطٍ، أو بِسَوطِي، قال: فانطَلَقَ أَوضَعَ ـ أَو أَسرعَ ـ جَمَلٍ رَكِبتُهُ قَطُّ، وهو يُنازِعُني خِطَامَه.

قال: فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أَنتَ بائِعي جَمَلَكَ هذا؟»، قال: قلتُ: نعم. قال: «بِكَمْ؟»، قال: قلتُ: بوُقِيَّةٍ. قال: قال لي: «بَخٍ بَخٍ، كَم في أُوقِيَّةٍ مِن نَاضِحٍ وناضِحٍ!». قال: قلتُ: يا نَبيَّ الله! ما بالمَدينةِ نَاضِحٌ أُحِبُّ أَنَّه لنا مكانَه. قال: فقال النبيُّ ﷺ: «قد أَخَذتُهُ بوُقِيَّةٍ. قال: فَنَزَلتُ عن الرَّحلِ إلى الأرض، قال: ما «شَأْنُكَ؟»، قال: قلتُ: جَمَلَكَ. قال: قال لي: «اركَبْ جَمَلكَ». قال: قلتُ: ما هو بجَمَلِي، ولكِنَّه جَمَلُكَ. قال: كُنَّا نُراجِعُه مَرَّتَين في الأَمر إذا أَمَرَنا بهِ، فإذا أَمَرَنا الثَّالثةَ، لم نُراجِعْه. قال: فَرَكِبتُ الجَمَلَ حتَّى أَتيتُ عَمَّتِي بالَمدينةِ. قال: وقلتُ لها: أَلَم تَرَي أَنِّي بِعْتُ ناضِحَنا رسولَ الله ﷺ بأُوقِيَّةٍ؟ قال: فما رَأَيتُها أَعجَبَها ذلك، قال: وكان ناضحاً فارهاً، قال: ثمَّ أَخَذْتُ شيئاً مِن خَبَطٍ أو جَرْتُه إيَّاه، ثم أَخَذتُ بخِطامِه، فقُدْتُه إلى رسولِ الله ﷺ، فَوجَدتُ رسولَ الله ﷺ مُقاوِماً رَجُلاً يُكَلِّمُه، قال: قلتُ: دونَكَ يا نبيَّ الله جَمَلكَ. قال: فأَخَذَ بِخِطامِه، ثم نادَى بلالاً، فقال: «زِنْ لِجابرٍ أُوقِيَّةً وأَوفِهِ»، فانطلَقتُ مع بِلالٍ، فوَزَنَ لي أُوقِيَّةً، وأَوفانِي الوزنَ، قال: فرَجَعتُ إلى

رسولِ الله ﷺ وهو قائِمٌ يُحَدِّثُ ذَلكَ الرَّجُلَ، قال: قلت له: قَد وَزنَ لي أُوقِيَّة وأَوفَانِي، قال: فبينما هو كذلك، إذ ذَهَبتُ إلى بَيتِي ولا أَشعُرُ. قال: فنادى: «أين جابرٌ؟»، قالوا: ذَهَبَ إلى أَهلِه، قال: «أَدرِكْ، ائتِنِي به»، قال: فأَتَانِي رسولُه يَسعَى، قال: يا جَابرُ، يَدعُوكَ رسولُ الله ﷺ، قال: فَأتيتُه، فقال: «فَخُذ جَمَلَكَ»، قلتُ: ما هو جَمَلِي، وإنَّما هو جَمَلُكَ يا رسولَ الله. قال: «خُذْ جَمَلَكَ»، قلتُ: ما هو جَمَلي، إنما هو جَمَلكَ يا رسولَ الله. قال: «خُذ جَمَلَكَ»، قال: فأَخَذتُه. قال: فقال: «لَعَمري ما نَفَعناك لِنُنزِلَكَ عنه»، قال: فجِئتُ إلى عمَّتِي بالنَّاضحِ معي وبالوُقِيَّة. قال: فقلتُ لها: ما تَرَينَ، رسولُ الله ﷺ أَعطَانِي أُوقِيَّةً، ورَدَّ عليَّ جملي؟!.

* قوله: «وكان جملاً»: أي: كان جملي جملاً.

* «فيه قِطاف»: ـ بكسر القاف[1] ـ: البطء في السير.

* «إن يكون»: ـ بكسر ـ «إن» على أنها نافية.

* «أوضع» بمعنى أسرع.

* «كم في أوقية من ناضح وناضح»: أي: كم من ناضح وناضح في أوقية! قاله استكثاراً[2] لثمنه، وأن الأوقية تصلح أن تكون ثمناً لناضحين وأكثر.

* «أحب»: بصيغة المتكلم: بيان أنه ليس كل ناضح مثله، فلا يقاس ثمنه به.

* «فارهاً»: من الفروهة بمعنى الحذاقة، يقال: فره في الأمر؛ ككرم: إذا حذق.

* «فقُدْتُه»: من القود.

---

(١) في الأصل: «الطاء».

(٢) في الأصل: «استكثار».

* «وأوفه»: لا يدل على الزيادة، لكن قد جاء ما يدل على الزيادة.

* «لعمري»: لعله حلف به قبل النهي، أو قاله على عادة العرب بلا قصد، أو هو بتقدير خالق عمري، أو مالكه.

* «ما نفعناك»: أي: ما أعطيناك من الثمن.

* «لننزلك»: من الإنزال أو التنزيل.

* «عنه»: أي: عن الجمل؛ أي: ما قصدنا أن نأخذ منك الجمل بالثمن، بل أعطيناك الثمن مراعاة.

* * *

٦٢٩٨ـ (١٤٨٦٥) ـ (٣/٣٥٩) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ فيما يَذْكُرُ مِن اجتهادِ أَصحابِ رسول الله ﷺ في العبادة. قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ ـ قال عبد الله: قال أبي: وفي موضِعٍ آخرَ: خَرَجنَا مع رسولِ الله ﷺ في غَزوَةٍ مِن نَجدٍ، فَأَصَابَ امرأةَ رجلٍ مِن المُشركين ـ إلى نَجدٍ، فَغشِينا داراً من دُورِ الُمشركينَ، قال: فأَصبنَا امرأةَ رجلٍ منهم. قال: ثم انصرفَ رسولُ الله ﷺ راجعاً، وجاءَ صاحبُها، وكانَ غائِباً، فَذُكِرَ له مُصابُها، فحَلَفَ لا يَرجِعُ حتَّى يُهرِيقَ في أَصحابِ رسولِ الله ﷺ دماً. قال: فلمَّا كانَ رسولُ الله ﷺ ببعضِ الطَّرِيقِ، نَزَلَ في شِعبٍ مِنَ الشِّعاب، وقال: «مَنْ رَجُلانِ يَكلآنا في لَيلَتِنا هذه مِن عَدُوِّنا؟»، قال: فقال رجلٌ مِنَ المهاجِرِينَ، ورجلٌ من الأنصارِ: نحنُ نَكْلَؤُك يا رسولَ الله.

قال: فَخَرجَا إلى فَمِ الشِّعبِ دونَ العَسكَر، ثم قال الأنصاريُّ للمهاجِرِيِّ: أَتكفِيني أَوَّلَ اللَّيلِ، وأَكفِيكَ آخِره، أَم تكفِينِي آخِرَه وأَكفِيكَ أَوَّله؟ قال: فقال المهاجِرِيُّ: بَل اكفِني أَوَّله وأَكفِيكَ آخِرَه. فنامَ المهاجِرِيُّ، وقامَ الأنصارِيُّ يُصَلِّي، قال: فافتَتَحَ سورةً مِن القُرآن، فبينا هو فيها يقرؤُها إذ جاءَ زوجُ المَرأةِ، قال: فلمَّا رأَى الرَّجُلَ قائماً، عَرَفَ أنَّه رَبيئَةُ القَومِ، فيَنتَزِعُ له بِسَهمٍ، فيضَعُهُ فيه،

قال: فَيَنزِعُهُ، فيضَعه، وهو قائمٌ يَقرَأُ في السُّورَةِ التي هو فيها، ولم يَتَحرَّك كَرَاهِيَةَ أن يَقطعَها، قال: ثمَّ عَادَ له زَوجُ المَرأةِ بسَهمٍ آخرَ، فوَضَعَهُ فيه، فانتزَعه، فوَضَعَه وهو قائمٌ يُصَلِّي، ولم يتحَرَّكْ كَراهِيةَ أَن يَقْطَعَها، قال: ثمَّ عَادَ له زَوجُ المَرأَة الثَّالثةَ بِسَهمٍ، فوضَعَه فيه فانتزَعَه، فوضَعَه، ثمَّ رَكَعَ فسَجَدَ، ثم قال لِصَاحِبِه: اقعُد فقَد أُوتيتُ. قال: فَجَلَسَ المُهاجِرِيُّ، فلمَّا رَآهُمَا صَاحِبُ المَرْأَةِ، هَرَبَ، وعرَفَ أنَّه قد نُذِرَ به. قال: وإذا الأنصاريُّ يَمُوجُ دماً مِن رَمَياتِ صاحِبِ المَرأةِ. قال: فقال له أخُوهُ المُهاجِرِيُّ: يغفِرُ الله لَكَ، ألا كُنتَ آذنتَنِي أوَّلَ ما رَمَاكَ؟ قال: فقال: كنتُ في سُورةٍ مِن القُرآنَ قد افتَتَحْتُها أُصلِّي بها، فَكَرِهْتُ أَنْ أَقطَعَها، وايمُ الله! لولا أن أُضيِّع ثغراً أمرَنِي به رسولُ الله ﷺ بحفظِه، لقطعَ نَفسِي قَبلَ أن أقطعهَا.

* **قوله: «فأصاب امرأةَ رجلٍ من المشركين»**: ضمير «أصاب» للنبي ﷺ؛ أي: عسكره، «وامرأةَ رجلٍ» بالنصب والإضافة.

* **«إلى نجد»**: أي: ذاهباً إلى نجد.

* **وقوله: «فغشينا . . . إلخ»**: بيان لكيفية تلك الإصابة.

* **«مُصابها»**: ـ بضم الميم، مصدر ـ؛ أي: أنها أصيبت.

* * *

٦٢٩٩ـ (١٤٨٦٦) ـ (٣/٣٥٩) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ: أنَّ رسولَ الله ﷺ أمَرَ بذلكَ من كُلِّ جادٍّ عَشَرَةِ أَوسُقٍ من التمرِ.

* **قوله: «أمر بذلك من كل جادٍّ عشرة»**: أي: أمر بذلك؛ أي: بالقنو للتعليق في المسجد للمساكين، أنَّ يؤخذ من كل رجلٍ جادٍّ عشرةِ أوسقٍ من نخلة.

* * *

٦٣٠٠ـ (١٤٨٧٠) ـ (٣/ ٣٦٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اتَّقوا فَورةَ العِشَاء». كأنَّه لِمَا يُخَافُ مِنِ الاحتِضار.

* **قوله: «اتقوا فَوْرة العشاء»**: ـ بفتح فاء وسكون واو ـ؛ أي غليان دخانه، وابتداء ظلمته، والمراد: لا تخلوا صغاركم في هذا الوقت، بل ضموهم إليكم.

* **«من الاختطاف»**: هكذا عندنا؛ أي: سلب الجن؛ فإن الوقت وقت انتشار الجن، وفي بعض النسخ: «الاحتضار»؛ من الحضور، فالمراد: حضور الجن، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٠١ـ (١٤٨٧١) ـ (٣/ ٣٦٠) عن ابن شهاب، حدثني أَبو سَلَمةَ بنُ عبدِ الرحمن: أَنَّ جابرَ بنَ عبدِ الله أَخبَره: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَضَى أنه: «مَن أَعمَرَ رجلاً عُمرى له ولِعَقِبِهِ، فإنَّها للَّذي يُعْمَرُها قد بتَّها من صاحِبِها الذي أَعْمَرَهَا ما وَقَع مِن مَوارِيثِ الله وحَقِّه».

* **قوله: «للذي يُعْمَرُها»**: على بناء المفعول.

* **«قد بَتَّها»**: أي: العمرى، والفاعل قوله: «ما وقع».

* * *

٦٣٠٢ـ (١٤٨٧٢) ـ (٣/ ٣٦٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ قد نهانا عن أن نَسْتَدْبِرَ القِبلةَ، أو نستَقبِلها بِفُرُوجِنا إذا أَهْرَقْنَا الماءَ، قال: ثم رأيتُه قبلَ موته بعامٍ يَبُولُ مُستقبِلَ القِبلةِ.

* **قوله: «ثم رأيته قبل موته»**: أي: فعلم بذلك نسخ الحكم الأول، والجمهور على أن الأول كان مخصوصاً بالصحراء، وهذا كان في البناء.

* * *

٦٣٠٣ـ (١٤٨٧٣) ـ (٣/ ٣٦٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ، قال: خَرَجنا مع رسول الله ﷺ يوماً إلى سعدِ بنِ معاذٍ حين تُوُفِّيَ، قال: فلمَّا صَلَّى عليه رسولُ الله ﷺ، ووُضِع في قَبرِه وسُوِّيَ عليهِ، سبَّحَ رسولُ الله ﷺ، فسبَّحَنَا طويلاً، ثمَّ كبَّر فكبَّرنَا، فقيلَ: يا رسولَ الله! لم سبَّحتَ ثمّ كبَّرتَ؟ قال: «لقد تَضَايقَ على هذا العَبدِ الصالحِ قَبرُهُ حتَّى فرَّجَه اللهُ عنه».

* قوله: «حتى فَرَّجه»: من التفريج، والمعنى: تضايق، فسبَّحنا وكبرنا حتى فرَّجه الله عنه.

* * *

٦٣٠٤ـ (١٤٨٨٠) ـ (٣/ ٣٦١) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رجلاً قَدِمَ مِن جَيشَانَ ـ وجَيشانُ مِن اليمَن ـ، فسَأَلَ النبيَّ ﷺ عن شرابٍ يَشرَبُونَه يُصنَعُ بأَرضِهم من الذُّرَة، يقال له: المِزرُ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَمُسكِرٌ هو؟»، قال: نعم، قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مُسكِرٍ حَرامٌ، وإنَّ على الله عهداً لِمَنْ يَشرَبُ المُسكِرَ أَن يَسقِيَه مِن طِينَةِ الخَبَالِ»، فقالوا: يا رسولَ الله! وما طِينَةُ الخَبَالِ؟ قال: «عَرَقُ أَهلِ النَّارِ»، أو «عُصَارةُ أَهلِ النَّارِ».

* قوله: «من الذُّرة»: ـ بضم معجمة وخفة راء ـ.

* «المِزْر»: ـ بكسر ميم وسكون زاي معجمة ـ.

* «عهداً»: وجاء: «حقاً على الله»، قيل: مقيد بعدم المغفرة؛ أي: إن لم يغفر له؛ لقوله: تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٤٨] الآية.

* «والخَبال»: ـ بفتح الخاء ـ: الفساد.

* «وعُصارة أهل النار»: ـ بضم العين المهملة ـ: ما يسيل عنهم من الدم والصديد.

٦٣٠٥ـ (١٤٨٨١) ـ (٣/ ٣٦١) عن جابرٍ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا جابرُ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الله أَحيَا أَباكَ، فقال له: تَمَنَّ عَليَّ، فقال: أُرَدُّ إلى الدُّنيا فأُقتَلُ مرةً أُخرى، فقال: إنِّي قَضَيْتُ أَنَّهم إليها لا يَرجِعونَ».

* **قوله: «أُرَدُّ»**: صيغة المتكلم على بناء المفعول، من الردّ.

* **«أنهم»**: أي: الأموات، وما جاء من رجوع بعض الأموات في حكايات عيسى ـ على نبينا وعليه السلام ـ إن صحت، تحمل على الخصوص، أو المراد أنهم؛ أي: أن هؤلاء الشهداء.

* * *

٦٣٠٦ـ (١٤٨٨٣) ـ (٣/ ٣٦١) عن جابرِ بنِ عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ لليهودِ: «إنِّي سائِلُهُم عن تُربَةِ الجنَّةِ، وهي دَرْمَكَةٌ بيضاءُ». فَسأَلَهم، فقالوا: هي خُبزَةٌ يا أبا القاسم، فقال رسول الله ﷺ: «الخُبْزُ مِنَ الدَّرْمَكِ».

* **قوله: «وهي دَرْمَكَةٌ»** هو الدقيق الخالص، قيل: المراد: أنها في البياض والنعومة درمكة، وفي الطيب مسك.

* * *

٦٣٠٧ـ (١٤٨٨٤) ـ (٣/ ٣٦١) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الثَّمَرةِ حتّى تُشْقحَ. قال: قلتُ لسعيدٍ: ما تُشقَحُ؟ قال: تَحمارُّ وتصفارُّ، ويُؤكَلُ مِنهَا.

* **قوله: «حتى تُشْقحَ»**: على بناء الفاعل، من الإشقاح، أو التشقيح.

* * *

٦٣٠٨ـ (١٤٨٨٧) ـ (٣/ ٣٦١) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَثَلي ومَثَلُكُم، كَمَثَلِ رجلٍ أَوْقَدَ ناراً، فَجَعَلَ الفَراشُ والجَنادِبُ يَقَعن فيها. قال: وهو يَذُبُّهُنَّ عنها. قال: وأنا آخِذٌ بِحُجَزِكُم عن النَّارِ، وأَنتم تَفَلَّتونَ مِن يَدِي».

* **قوله: «مثلي ومثل الأنبياء»**: المثل: الصفة العجيبة الشأن؛ أي: ما يجري بيني وبينكم، وكذا بين سائر الأنبياء وأممهم من الحال، كما يجري بين هذا الرجل وبين الدواب الداخلة في النار، فكما أن الرجل لا يريد دخولها في النار، لكن الدواب تدخل فيها بالغلبة، كذلك نحن ـ معاشر الأنبياء ـ لا نريد دخول الأمم فيها، لكن الناس بالغلبة يدخلون فيها، والنار في مثل الأنبياء هي المعاصي المسببة عنها النار في الآخرة، وقد سبق تحقيق هذا المثل في مسند أبي هريرة.

* **«الفَراش»**: ـ بفتح الفاء ـ: ما يقع في النار والسراج من صغار الطير عادة.

* **«والجنادب»**: جمع جندَب ـ بضم الدال، وفتحها ـ.

في «القاموس»: وكدرهم: ضرب من الجراد[1].

* **«يذبُّهن»**: من الذَّبِّ، وهو الطرد.

* **«آخِذٌ»**: ـ بالمد والتنوين ـ: اسم فاعل، أو بلا تنوين: مضارع للمتكلم.

* **«بحُجَزِكم»**: ـ بضم حاء وفتح جيم وزاي معجمة ـ: جمع حُجْزة ـ بضم فسكون ـ، وهي معقد الإزار؛ أي: وكذا سائر الأنبياء.

* **«تَفَلَّتون»**: ـ بفتح التاء وتشديد اللام ـ: أصله: تتفلتون، من التفلُّت[2].

* * *

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٨٤).

(٢) في الأصل: «التفليت».

٦٣٠٩ـ (١٤٨٨٨) ـ (٣/ ٣٦١) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَثَلي وَمَثَلُ الأَنبياءِ كمَثَلِ رَجلٍ ابتَنى داراً، فأكْمَلَهَا وأَحْسَنَها إلا مَوضِعَ لَبِنَةٍ، فجَعَلَ النَّاسُ يَدخُلونَها، ويَعْجَبُونَ، ويقُولونَ: لَولاَ مَوضِعُ اللَّبِنَةِ». قال رسول الله ﷺ: «فأنا مَوضِعُ اللَّبِنَةِ، جِئتُ فَختَمْتُ الأنبياءَ».

* قوله: «كمثل رجل»: أي: ببيانه.

* «فخَتَمْتُ»: على بناء الفاعل؛ أي: فبي ختم الأنبياء، وزال خلله، وحصل كماله وجماله وتمامه، وزاد رونقه، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣١٠ـ (١٤٨٩١) ـ (٣/ ٣٦١) عن جابرٍ، قال: أَهدَى رسولُ الله ﷺ إلى البيتِ غَنَماً.

* قوله: «أهدى رسول الله ﷺ إلى البيت»: أي: الكعبة.

* * *

٦٣١١ـ (١٤٨٩٢) ـ (٣/ ٣٦١-٣٦٢) عن عُمرَ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ جَرْهَدٍ، قال: سمعتُ رجلاً يقول لجابرِ بنِ عبدِ الله: مَن بَقِيَ مَعَكَ مِن أَصحَابِ رسولِ الله ﷺ؟ قال: بَقِيَ أَنسُ بنُ مالكٍ، وسَلَمةُ بن الأَكوَع. فقال رجل: أَمَّا سَلمةُ، فقد ارتَدَّ عن هِجْرَته. فقال جابرٌ: لا تقُل ذلك؛ فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لأَسلمَ: «ابدُوا يا أسلَمُ»، قالوا: يا رسولَ الله! وإنّا نخافُ أَن نرتَدَّ بعدَ هِجرَتِنا؟ فقال: «إنَّكُم أنتُم مُهاجِرونَ حَيثُ كُنتُم».

* قوله: «ابدوا يا أسلم»: أمر من البدو، بوزن ادعوا؛ أي: اسكنوا البادية.

* * *

٦٣١٢ـ (١٤٨٩٤) ـ (٣/ ٣٦٢) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ ـ وقال قتيبةُ في حديثه: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول ـ: «صَيدُ البَرِّ لَكُم حَلالٌ ـ قال سعيدٌ: وأَنتُم حُرُمٌ ـ مَا لم تَصِيدُوه أو يُصَدْ لَكُم».

* **قوله: «أو يُصادَ لكم»:** ـ بالنصب ـ على أن «أو» بمعنى: إلا أن، وإلا لوجب جزمه وحذف ألفه.

* * *

٦٣١٣ـ (١٤٨٩٦) ـ (٣/ ٣٦٢) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: كُنَّا مَعَ النبيِّ ﷺ في غَزَاةٍ، قال: فاستَأذَنْتُ، أَتعَجَّلُ، قلتُ: إنِّي تَزَوَّجتُ. قال: «ثيِّباً أم بِكراً؟»، قال: قلتُ: ثيِّباً. قال: «فأَلاً كانت بِكراً تُلاعِبُها وتُلاعِبُك؟»، قال: «انطَلِقْ واعمَل عَمَلاً كَيِّساً».

قال أبو بكرٍ: يعنِي: لا تَطرُقْهُنَّ ليلاً.

* **قوله: «عملاً كيساً»:** أي: تطلب به ولداً، أو المراد: ما ذكره أبو بكر.

* * *

٦٣١٤ـ (١٤٨٩٨) ـ (٣/ ٣٦٢) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «احْبِسُوا صِبيانَكُم حتَّى تَذهَبَ فَوْعَةُ العِشَاءِ؛ فإنَّها ساعةٌ تَختَرِقُ فيها الشَّياطِين».

* **قوله: «حتى تذهب فوعة العشاء»:** أي: أوله، وفوعة الطيب: ما يفوح منه، ويروى ـ بغين ـ لغة فيه.

* **قوله: «تخترق فيها الشياطين»:** لعله بخاء وفاء؛ أي: تخطف؛ أي: تسلب، أصله: اخترفَ ثمرة النخل: إذا قطعها، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣١٥ـ (١٤٩٠٣) ـ (٣/ ٣٦٢ ـ ٣٦٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ بِجَابرٍ في غَزوةِ تَبوكَ، قال: وقد أعيا بَعِيرِي، فقال: «ما شَأْنُكَ يا جابرُ؟»، فقلتُ: بَعِيرِي قَد رَزَمَ. قال: فأَتاه مِن قِبَلِ عَجُزِه ـ وقال عَفَّانُ: وعجزه سواء ـ فدَعا وزَجَرَه، قال: فلم يَزَلْ يَقدُمُ الإبلَ، قال: فَأَتَى عليه، فقال: «مَا فَعَلَ البَعِيرُ؟»، قلتُ: ما زالَ يَقدُمُها. قال: «بكَم أَخَذْتَه؟» فقلتُ: بثلاثةَ عَشَرَ ديناراً. قال: «فَبِعنِي بالثَّمَنِ، ولك ظَهرُه إلى المدينةِ»، قلتُ: نَعَم. قال: فلمَّا قَدِمتُ المدينةَ، خَطَمتُه، ثم أَتيتُ به النبيَّ ﷺ، فأَعطانِي الثَّمَنَ، وأَعطانِي البَعير.

* قوله: «قد رَزَم»: براء وزاي، من باب: ضرب ونصر؛ أي: وقف وثبت بحيث لا يقوم.

* «يقدُم»: ـ بضم الدال ـ؛ أي: يتقدم، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣١٦ـ (١٤٩٠٨) ـ (٣/ ٣٦٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو مُحرِمٌ من وَثْءٍ كانَ به.

* قوله: «من وَثْءٍ كان به»: ـ بفتح واو وسكون مثلثة آخرها همزة ـ، والعامة تقول بالياء، وهو غلط: وجعٌ يصيب اللحم لا يبلغ العظم، أو وجع يصيب العظم من غير كسر.

* * *

٦٣١٧ـ (١٤٩١١) ـ (٣/ ٣٦٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا أُعفي مَن قَتَلَ بعدَ أَخذِهِ الدِّيَةَ».

* قوله: «لا أُعْفِي من قتل بعد أخذه الدية»: قيل: هو على بناء المفعول، من الإعفاء، بمعنى الكثرة، والكلام دعاء عليه؛ أي: لا كثر ماله، ولا استغنى،

وقيل: على صيغة المتكلم، من الإعفاء، بمعنى الترك؛ أي: لا أدعه بالدية؛ لعظم جرمه، بل أقتله، والمراد: التغليظ؛ لمباشرته الأمر الفظيع، فلم ير أن يعفى عنه، أو يرضى عنه بالدية؛ زجراً له، ويروى: «لا يعفي» من العفو.

* * *

٦٣١٨ـ (١٤٩١٢) ـ (٣/ ٣٦٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من أَحْيا أَرْضاً دَعوةً مِنَ المِصْرِ، أو رَمْيةً مِن المِصْرِ، فهي له».

* قوله: «دعوة من المِصْر»: أي: قدر دعوة؛ أي: بعيدة من العمران بقدر ما يسمع فيه الصيحة، وتصل إليه.

* * *

٦٣١٩ـ (١٤٩١٣) ـ (٣/ ٣٦٣) عن جابرٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يَخرُجُ في العِيدَينِ، ويُخْرِجُ أهلَه.

* قوله: «يخرج في العيدين»: أي: إلى المصلَّى.

* * *

٦٣٢٠ـ (١٤٩٢٧) ـ (٣/ ٣٦٤) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رجلاً ذَبَحَ قَبلَ أن يُصَلِّيَ النبيُّ ﷺ عَتُوداً جَذَعاً، فقال رسول الله ﷺ: «لا تُجزِىءُ عن أَحدٍ بَعدَكَ»، ونَهَى أن يَذبَحُوا حتى يُصَلُّوا.

* قوله: «عَتُوداً»: ـ بفتح فضم ـ، وهو الذي قوي على الرعي، واستقل بنفسه عن الأم.

* «جَذَعاً»: ـ بفتحتين ـ، وهو ما تم له سنة من الغنم، وقيل: دون ذلك، والظاهر أن في هذه الرواية سقطاً، والأصل: فأمره النبي ﷺ بالإعادة، فذبح عتوداً، والله تعالى أعلم.

٦٣٢١ـ (١٤٩٢٨) ـ (٣/ ٣٦٤) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: أَقبَلْنا مع رسول الله ﷺ، حتَّى إذا كنَّا بذاتِ الرِّقَاعِ، قال: كنَّا إذا أَتينَا على شجرةٍ ظَليلةٍ، تَرَكْناها لرسول الله ﷺ، فجاءَ رَجلٌ مِن المشركينَ، وسيفُ رسولِ الله ﷺ مُعلَّقٌ بشجرةٍ، فأَخَذَ سيفَ نبيِّ الله ﷺ، فاخْتَرَطَه، ثم قال لرسول الله ﷺ: أَتخافُنِي؟ قال: «لا»، قال: فمَن يَمنَعُك مِني؟، قال: «الله يمنعني منك»، قال: فتَهَدَّدَه أصحابُ رسول الله ﷺ، فأَغْمَدَ السيفَ وعَلَّقَه.

فنُودِي بالصلاةِ، فصَلَّى بطائفةٍ رَكعَتينِ، وتَأَخَّروا، وصَلَّى بالطائفةِ الأُخرَى رَكعَتَينِ، فكانَت لرسولِ الله ﷺ أربعُ ركعاتٍ، وللقومِ رَكعَتانِ.

* قوله: «وصلى بالطائفة ركعتين»: وقد جاء أنه سلم، ثم صلى بآخرين، وعلى كل تقدير، فهو دليل لمن يقول باقتداء المفترض بالمتنفل؛ ضرورة أن فرض المسافر ركعتان، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٢٢ـ (١٤٩٣٠) ـ (٣/ ٣٦٥) عن جابرٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَتى العاليةَ، فمَرَّ بالسُّوقِ، فمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ مَيْتٍ، فتَنَاوَلَه فرَفَعه، ثم قال: «بِكَمْ تُحِبُّونَ أَنَّ هذا لَكُم؟»، قالوا: ما نُحِبُّ أنه لنا بشيءٍ، وما نَصنعُ به؟! قال: «بِكَمْ تُحِبُّونَ أَنَّه لكُم؟!»، قالوا: واللهِ! لو كان حيّا، لَكَانَ عَيباً فيه أَنَّهُ أَسَكُّ، فكيفَ وهو ميتٌ؟! قال: «فو اللهِ! لَلدُّنيا أَهونُ على الله مِن هذا عَلَيكُم».

* قوله: «فمَرَّ بجدي»: ـ بفتح فسكون ـ: ما بلغ من أولاد المعز ستة أشهر، أو سبعة، ذكراً كان أو أنثى.

* «أسكّ»: ـ بتشديد الكاف ـ: مقطوع الأذنين، أو صغيرهما.

* «لَلدُّنيا»: وهي ما يشغل الإنسانَ عن الله تعالى، والله تعالى أعلم.

٦٣٢٣ـ (١٤٩٣٢) ـ (٣/ ٣٦٥) عن الحجاج، حدثنا أبو الزُّبَير، قال: سُئِلَ جابرُ بنُ عبدِ الله: كيف كان رسولُ الله ﷺ يَصنَعُ بالخُمُسِ؟ قال: كان يَحمِلُ الرجلَ منه في سَبيلِ الله، ثم الرجلَ، ثم الرجل.

* قوله: «يصنع بالخُمس»: ـ بضم الخاء ـ؛ أي: بخمس الغنيمة.

* * *

٦٣٢٤ـ (١٤٩٣٥) ـ (٣/ ٣٦٥) عن عامر، حدثني جابرُ بنُ عبدِ الله: أَنَّ أَبَاه تُوفِّيَ وعليه دَيْنٌ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ وقلتُ له: إن أَبي تُوفِّيَ وعليه دَينٌ، وليس عندي إلا ما يُخْرِجُ نَخلُه، فلا يَبلُغُ ما يَخرُجُ سِنينَ ما عليهِ، قال: فانطَلِقْ معي لِكَيلا يُفحِشَ عليَّ الغُرَمَاءُ. فمَشَى حولَ بَيدَرٍ من بيَادِرِ التَّمرِ، ثم دعا وجَلَسَ عليهِ، وقال: «أَينَ غُرَماؤُه؟»، فأَوفَاهُم الذي لهم، وبَقِيَ مثلُ الذي أَعطاهُم.

* قوله: «فمشى حول بيدر من بيادر التمر»: البيدر: مكان يداس فيه الطعام ونحوه، والمراد هاهنا: التمر المجتمع في ذلك المكان، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٢٥ـ (١٤٩٤٣) ـ (٣/ ٣٦٦) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قَدِمنا مع رسول الله ﷺ صُبحَ أربعٍ مَضَيْنَ من ذي الحِجَّةِ مُهِلِّينَ بالحجِّ كلُّنا، فأمرَنَا النبيُّ ﷺ، فَطُفنَا بالبيت، وصَلَّينا الرّكعَتَين، وسعَينا بينَ الصَّفا والمَروَةِ، ثم أَمَرَنا فقصَّرْنَا، ثم قال: «أَحِلُّوا»، قلنا: يا رسولَ الله! حِلُّ ماذا؟ قال: «حِلُّ ما يَحِلُّ لِلحَلالِ مِن النِّساءِ والطِّيبِ». قال: فغُشِيَتِ النساءُ، وسَطَعَت المَجامِرُ. قال خلفٌ: وبَلَغَه أنَّ بعضَهم يقول: يَنْطلِقُ أَحدُنا إلى مِنًى وذَكَرُه يَقْطُرُ مَنِيّاً! قال: فَخَطَبَهم، فحَمِدَ اللهَ، وأثنَىَ عليه، ثم قال: «إنِّي لو استقبَلْتُ مِن أَمري ما استدْبَرتُ، ما سُقْتُ الهَدْيَ، ولو لَم أَسُقِ الهَديَ لأَحْلَلْتُ، أَلا فَخُذُوا

مَناسِكَكُم». قال: فأقَامَ القَومُ بِحِلِّهِم، حتَّى إذا كَانَ يَومُ التَّروِيَةِ، وأَرادُوا التوجُّه إلى مِنًى، أَهلُّوا بالحجِّ.

قال: فكان الهَديُ على مَنْ وَجَدَ، والصِّيامُ على مَن لم يَجِدْ، وأَشرَكَ بينَهم في هَدْيِهم الجَزُورَ بينَ سبعةٍ، والبَقَرَةَ بينَ سبعةٍ، وكان طَوافُهم بالبيت وسَعيُهم بين الصَّفا والمَروَةِ لِحجِّهم وعُمرَتِهم طَوافاً واحداً، وسَعياً واحداً.

* **قوله: «وكان طوافهم بالبيت وسعيهم بين الصفا والمروة لحجهم وعمرتهم طوافاً واحداً، وسعياً واحداً»**: هذا ظاهر في أن المتمتع يكتفي بطواف واحد، وسعي واحد؛ كالقارن، وتأويله بعيد، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٢٦ـ (١٤٩٤٥) ـ (٣/ ٣٦٧) عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «النَّاسُ مَعادِنُ، فخِيارُهم في الجاهِليَّةِ خِيَارُهم في الإسلامِ إذا فَقُهُوا».

* **قوله: «معادن»**: أي: متفاوتون، فكما أن من المعادن ما يخرج منها الذهب والفضة، أو النحاس أو الملح ونحوه، فكذلك الناس، منهم من هو مبدأ للملكات الفاضلة، ومظهر لها، ومنهم من يظهر منه خلاف ذلك.

* **قوله: «إذا فقُهوا»**: ـ ضم القاف ـ أجودُ من كسرها؛ لأن الثاني متعد، فيحتاج إلى تقدير المفعول؛ أي: علموا الشرائع ونحوه، بخلاف الأول؛ فإن معناه؛ أي: صاروا فقهاء.

* * *

٦٣٢٧ـ (١٤٩٤٨) ـ (٣/ ٣٦٧) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: أَتى ابنُ أُمِّ مَكتومٍ النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول الله! منزلي شاسعٌ، وأنا مَكفوفُ البصرِ، وأنا أسمعُ الأذانَ. قال: «فإن سَمِعْتَ الأذانَ، فأَجِب، ولَو حَبواً» أو«زَحفاً».

* قوله: «فإن سمعتَ الأذان، فأجبْ»: ظاهره وجوب الإجابة بالفعل على من يسمع الأذان، ولو كان أعمى أعرج، فإذا كان العمى مع العرج لا يسقط الإجابة، فيكفي العمى وحده، أو العرج وحده، وفيه رد على من يقول: الجماعة فرض كفاية؛ كما لا يخفى، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٢٨ـ (١٤٩٤٩) ـ (٣/٣٦٧) عن جابرٍ، قال: جهَّزَ رسولُ الله ﷺ جيشاً ليلةً حتى ذهَبَ نصفُ الليل، أو بَلَغَ ذلك، ثم خَرَجَ، فقال: «قد صلَّى النَّاسُ ورَقَدُوا، وأَنتم تَنتَظِرونَ هذهِ الصَّلاةَ، أَمَا إنَّكُم لَن تَزالُوا في صلاةٍ ما انتظَرتُمُوها».

* قوله: «أما»: بالتخفيف.

* «إنكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتموها»: قيل: وكذلك كل خير، من انتظره، فهو فيه أجراً وثواباً، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٢٩ـ (١٤٩٥٣) ـ (٣/٣٦٧) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أنه قال: أَفاءَ اللهُ ـ عَزَّ وجلَّ ـ خَيبَرَ على رسول الله ﷺ، فأَقَرَّهم رسولُ الله ﷺ كما كانُوا، وجَعَلَها بينَه وبينَهم، فبَعَثَ عبدَ الله بنَ رَوَاحَةَ فخَرَصَها عليهم، ثم قال لهم: يا مَعشَرَ اليهودِ! أَنتُم أَبغَضُ الخَلْقِ إلَيَّ، قَتَلتُم أَنبياءَ الله ـ عَزَّ وجَلَّ ـ، وكَذَبتُم على الله، وليسَ يَحمِلُني بُغضِي إيَّاكُم على أَن أَحِيفَ عَليكُم، قد خَرَصتُ عِشرينَ أَلفَ وَسْقٍ مِن تَمرٍ، فإن شِئتُم، فَلَكُم، وإن أَبَيتُم، فلِي. فقالوا: بهذا قامَتِ السَّماواتُ والأرضُ، قد أَخَذنا، فَاخرُجوا عنَّا.

* قوله: «فأقرَّهم»: أي: أهل خيبر.

* «وجعلَها»: أي: جعل ثمرها.

* «**فخرصَها**»: أي: خَمَّنَ الثمار.

* **قوله**: «**أن أحيف عليكم**»: أي: أظلم وأتعدى الحدَّ في الخرص.

* «**فلكم**»: أي: النخل، وأعطوا نصف ما خمناه.

* «**فلي**»: أي: النخل، وأعطيكم نصف ذلك.

* «**بهذا**»: أي: بالعدل.

* «**فاخرجوا**»: من الخروج؛ أي: اذهبوا أنتم، ونحن نعطيكم النصف.

* * *

٦٣٣٠ـ (١٤٩٥٤) ـ (٣/٣٦٧ ـ ٣٦٨) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخرُجُ الدَّجَّالُ في خَفقَةٍ مِن الدِّينِ، وإدبَارٍ من العِلمِ، فلَه أَربَعونَ لَيلَةً يَسِيحها في الأرضِ، اليومُ منها كالسَّنةِ، واليَومُ مِنها كالشَّهرِ، واليومُ منها كالجُمُعةِ، ثم سائِرُ أَيَّامِه كأَيَّامِكُم هذِه.

ولَهُ حِمَاْر يَركبُه، عَرضُ ما بينَ أُذُنَيهِ أَربَعونَ ذِراعاً.

فيقولُ للنَّاس: أنا رَبُّكم، وهو أَعوَرُ، وإنَّ ربَّكُم لَيسَ بِأَعْوَر، مَكتُوبٌ بينَ عَينيهِ: كافرٌ ـ ك ف ر ـ مُهَجَّاةٌ يَقرَؤُه كلُّ مُؤمِنٍ كَاتِبٍ وغيرِ كاتِب.

يَرِدُ كلَّ ماءٍ ومَنهَلٍ إلا المَدينَةَ ومَكَّةَ، حَرَّمَهُمَا الله عليهِ، وقامَتِ المَلائِكَةُ بِأَبوابِها.

ومَعَه جِبالٌ مِن خُبزٍ، والنَّاسُ في جَهْدٍ إلاَّ مَن تَبِعَه، ومعه نَهرانِ أَنا أَعلَمُ بِهِما مِنه: نهرٌ يقولُ: الجَنَّةُ، ونهرٌ يقولُ: النَّارُ، فَمَن أُدخِلَ الَّذي يُسَمِّيه الجَنَّةَ، فَهُوَ النَّارُ، ومن أُدخِلَ الذي يُسَمِّيهِ النَّارَ، فَهُوَ الجَنَّةُ».

قال: «ويَبعثُ الله مَعَه شَياطِينَ تُكَلِّمُ النَّاسَ، ومَعَه فِتنَةٌ عَظِيمَةٌ، يَأمُرُ السَّماءَ فتُمطِرُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ، ويَقتُلُ نَفساً ثمَّ يُحيِيها فيما يَرَىَ النَّاسُ، لا يُسَلَّطُ على غيرِها مِن النَّاسِ، ويقولُ: أَيُّها النَّاسُ! هل يَفعَلُ مِثلَ هَذا إلا الرَّبُّ؟».

قال: «فَيَفِرُّ المُسلِمُونَ إلى جَبَلِ الدُّخانِ بالشَّامِ، فيأْتِيهِم فيُحاصِرُهُم، فَيَشتَدُّ حِصَارُهم، ويُجهِدُهم جُهداً شَدِيداً، ثم يَنزِلُ عِيسى بنُ مريمَ، فَيُنَادِي مِن السَّحَر، فيقُولُ: يا أَيُّها النَّاسُ! ما يَمنَعُكم أَن تَخرُجُوا إلى الكَذَّابِ الخَبِيثِ؟ فيقولون: هذا رجلٌ جِنِّيٌّ. فينطَلِقُونَ، فإذَا هُم بِعِيسَى بنِ مريَمَ، فَتُقَامُ الصَّلاةُ، فيُقالُ له: تَقَدَّم يا رُوحَ اللهِ! فيقول: لِيَتَقَدَّمْ إِمَامُكم فليُصَلِّ بكُم. فإذا صَلَّى صلاةَ الصُّبحِ، خَرجُوا إليهِ». قال: «فحينَ يَرَىَ الكذَّابَ، يَنماثُ كما يَنماثُ المِلحُ في الماءِ، فيَمشِي إليهِ فَيَقتلُه، حتَّى إنَّ الشَّجَرَةَ والحَجَرَ يُنادي: يا رُوحَ اللهِ! هذا يَهودِيٌّ. فلا يَترُكُ مِمَّن كانَ يَتبَعُه أَحداً إلا قَتَلَه».

* **قوله: «في خفقة من الدِّين»**: ـ بخاء وفاء وقاف ـ؛ أي: في حال ضعف من الدين وقلة أهله، من خفق الليل: إذا ذهب، أو خفق: إذا اضطرب، أو خفق: إذا نعس.

* **«وإدبار»**: ـ بكسر الهمزة ـ.

* **«ومنهل»**: هو من المياه ما يكون على الطريق، وما كان على غير طريق لا يقال له منهل.

* **«في جَهد»**: ـ بالفتح ـ؛ أي: في مشقة.

* **«فهو النار»**: أي: صاحب النار.

* **«ويبعث [الله] معه شياطين»**: كل ذلك ابتلاء من الله تعالى وآثار غنائه، وأنه لا يبالي بأحد ضل أو اهتدى، فسبحان الذي يفعل ما يشاء.

* **«ما يمنعكم أن تخرجوا»**: يقول لهم ذلك حثاً لهم على قتاله.

* **«يَنْماث»**: أي: يذوب.

* * *

٦٣٣١ـ (١٤٩٥٥) ـ (٣/٣٦٨) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أنه قال: إنَّ امرأةً من اليهود بالمدينةِ وَلَدَتْ غُلاماً مَمسوحةً عينُه، طالعةً ناتِئَةً، فَأشفَقَ رسولُ الله ﷺ أَن يكونَ الدَّجالَ، فَوَجَدَه تحتَ قَطِيفَةٍ يُهَمهِمُ، فآذَنَتهُ أمُّه، فقالت: يا عبدَ الله! هذا أبو القاسم قد جاءَ فاخرُجْ إليه. فخَرَجَ مِن القَطِيفَةِ، فقال رسول الله ﷺ: «مالَها قاتَلَها اللهُ، لو تَرَكَتهُ لَبيَّنَ»، ثم قال: «يا ابنَ صائِدٍ! ما تَرَى؟»، قال: أَرَى حَقّاً، وأَرَى باطِلاً، وأَرَى عَرشاً على الماءِ. قال: فلُبِسَ عليه. فقال: أتشهَدُ أنِّي رسولُ الله؟»، فقال هو: أَتشهَدُ أَنِّي رسولُ الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «آمَنتُ باللهِ ورُسُلِه»، ثم خَرَجَ وتَرَكه.

ثُمَّ أَتَاه مرةً أخرى، فَوَجَدَه في نَخلٍ له يُهَمْهِمُ، فآذَنَتهُ أمُّه، فقالت: يا عبدَ الله! هَذا أبو القاسم قد جاء.

فقال رسول الله ﷺ: «مالَها قَاتَلَها اللهُ، لو تَرَكَتهُ لَبيَّنَ»، قال: فكان رسولُ الله ﷺ يَطمَعُ أن يَسمَعَ من كلامِه شيئاً فيَعلَمَ هو هو أم لا؟ قال: «يا بنَ صَائِدٍ! ما تَرَىَ ؟»، قال: أَرَىَ حقّاً، وأَرَىَ باطلاً، وأَرَى عَرشاً على الماءِ. قال: «أَتشهَدُ أَنِّي رسولُ الله؟»، قال هو: أَتشهَدُ أَنِّي رسولُ الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «آمَنتُ باللهِ ورُسُلِه» فلُبِسَ عليه، ثم خَرَجَ فتَرَكَه.

ثم جاءَ في الثالثةِ أو الرابعةِ، ومعه أبو بكرٍ وعمرُ بنُ الخَطَّاب في نَفَرٍ من المُهاجِرين والأنصارِ، وأنا معه، قال: فَبادَرَ رسولُ الله ﷺ بينَ أيدينا، ورَجَا أن يسمعَ من كلامِه شيئاً، فسَبَقَتهُ أمُّه إليه، فقالت: يا عبدَ الله! هذا أبو القاسم قد جاءَ، فقال رسول الله ﷺ: «مالَها قَاتَلَها اللهُ، لو تَرَكَته لَبيَّنَ»، فقال: «يا بنَ صائِدٍ! ما تَرَى؟»، قال: أَرَى حقّاً، وأَرَى بَاطلاً، وأَرَى عَرشاً على الماءِ. قال: «أَتشهَدُ أَنِّي رسولُ الله؟»، قال: أَتشهَدُ أنت أَنِّي رسولُ الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «آمَنتُ باللهِ ورُسُلِه»، فلُبِسَ عليه.

فقال له رسول الله ﷺ: «يا بنَ صَائِدٍ! إنَّا قَد خَبَأْنَا لَكَ خَبِيئاً، فما هو؟»،

قال: **الدُّخُّ الدُّخُّ. فقال له رسولُ الله ﷺ: «اخْسَأ، اخْسَأ» فقال عمرُ بنُ الخَطَّاب: ائذَن لي فأَقتُلَه يا رسولَ الله. فقال رسول الله ﷺ: «إن يَكُن هو، فَلَسْتَ صاحِبَه، إنَّما صاحِبُه عِيسَى بنُ مَريمَ، وإن لا يَكُنْ، فَلَيسَ لكَ أَن تَقتُلَ رَجلاً مِن أَهلِ العَهْدِ». قال: فلم يَزَل رسولُ الله ﷺ مُشْفِقاً أنه الدَّجالُ.**

* **قوله: «طالعة»**: أي: عينه.

* **«ناتئة»**: بهمزة في آخره؛ أي: مرتفعه.

* **«فأشفقَ»**: أي: خاف.

* **«يهمهم»**: الهمهمة: ترديد الصوت في الصدر.

* **«فآذَنَتْه»**: ـ بالمد ـ؛ أي: أعلمته وأخبرته.

* **«فاخرج»**: صيغة أمر من الخروج.

* **«فلُبِس»**: على بناء المفعول ـ مخففاً أو مشدداً ـ؛ أي: خلط الأمر عليه، ويحتمل أنه على بناء الفاعل؛ أي: لبس الأمر على النبي ﷺ، ويكون هذا من قول جابر؛ لأن قول النبي ﷺ:

* **«فيعلم هو هو»**: أي: فيعلم أنه الدجال أم لا؟

* **«قد خبأنا لك خبيئاً»**: أي: أضمرنا لك أمراً مضمراً في القلب، وكانوا يفعلون ذاك بالكهنة.

* **«الدُّخّ»**: ـ بضم دال وتشديد خاء ـ بمعنى: الدخان، وقد جاء أنه ﷺ أضمر له قوله: تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]، فأتى ببعضه كما هو شأن الكهنة.

* **«اخسأ»**: آخره همزة؛ أي: اسكت مطروداً طرد الكلب.

* **«إن يكن هو»**: من إقامة المرفوع موضع المنصوب؛ أي: إن يكن الدجال.

* **«فلست صاحبه»**: أي: قاتله.

٦٣٣٢ـ (١٤٩٦٥) ـ (٣/ ٣٦٩) عن أبي إسحاقَ: أنه سمع سعيدَ بنَ أبي كَرِبٍ، أو شُعَيبَ بنَ أبي كَرِبٍ، قال: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله وهو على جملٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيلٌ للعَراقِيبِ مِن النَّارِ».

* قوله: «ويلٌ للعراقيب»: أي: لعراقيب من لم يغسلها في الوضوء، ويلزم منه أنه يجب استيعاب غسل الرِّجل في الوضوء.

* * *

٦٣٣٣ـ (١٤٩٧٠) ـ (٣/ ٣٦٩) عن جابرٍ، قال: أعتَقَ أبو مَذكورٍ غلاماً له يقال له: يَعقُوبُ القِبطِيُّ عن دُبُرٍ، فَبلَغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فقال: «أَلَهُ مالٌ غَيرُه؟»، قالوا: لا، قال: «مَن يَشتَرِيه مِنِّي؟»، فاشتَرَاهُ نُعَيمُ بنُ النَّحَّام خَتَنُ عمرَ بنِ الخَطَّابِ بثمانِ مئةٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَنفِقهَا على نَفسِكَ، فإن كانَ فَضلٌ، فَعَلى أهلِكَ، فإن كانَ فَضلٌ، فَعَلَى أَقارِبِكَ، فإن كانَ فَضلٌ فهاهُنا وهاهُنا وهاهُنا».

* قوله: «فإن كان فضلاً»: أي: فإن [كان] مالك فاضلاً عما أنفقت على نفسك.

* * *

٦٣٣٤ـ (١٤٩٧٦) ـ (٣/ ٣٧٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «يُجزِئُ مِنَ الوُضُوءِ المُدُّ من الماءِ، ومن الجَنابَةِ الصَّاعُ»، فقال رجلٌ: ما يَكفِينِي، فقال جابرٌ: قَد كَفَى مَنْ هو خَيرٌ مِنكَ وأَكثَرُ شَعراً: رسولَ الله ﷺ.

* قوله: «يجزىء من الوضوء»: أي: لأجل الوضوء.

* * *

٦٣٣٥ـ (١٤٩٧٩) ـ (٣/ ٣٧٠) عن جابرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بينَ العَبدِ وبينَ الكُفرِ ـ أو الشِّركِ ـ تَركُ الصَّلاةِ».

* **قوله: «بين العبد وبين الكفر»**: كما أن المانع يوصف بأنه بين الشيئين؛ لكونه يمنع أحدهما عن الآخر، كذلك الوسيلة الموصلة أحدهما إلى الآخر توصف بأنها بينهما، فيقال: بيني وبين السلطان الوزير، وبيني وبين مرادي الاجتهاد، وليس المراد هاهنا المانع حتى يقال: المانع هي الصلاة، لا تركها، بل الوسيلة، فكأنه قيل: المعصية الموصلة للعبد إلى الكفر هي ترك الصلاة، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٣٦ـ (١٤٩٨٢) ـ (٣/ ٣٧٠ـ٣٧١) عن جابرٍ: أَنَّ الطُّفَيلَ بنَ عَمرٍو الدَّوْسِيَّ أَتَى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله! هل لكَ في حِصْنٍ حَصينَةٍ ومَنْعَةٍ؟ ـ قال: حِصنٌ كانَ لِدَوسٍ في الجاهِليَّة ـ، فَأَبَى ذلك رسولُ الله ﷺ لِلَّذي ذَخَرَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ للأنصارِ.

فلمَّا هاجر النبيُّ ﷺ إلى المدينةِ، هَاجَرَ إليه الطفيلُ بنُ عَمرٍو، وهاجر معه رجلٌ من قَومِه، فاجتَوَوُا المَدينَةَ، فمَرِضَ، فجَزِعَ، فأَخَذَ مَشاقِصَ له، فَقَطَعَ بها بَراجِمَه، فَشَخَبَتْ يَدَاهُ حتَّى مَاتَ، فرآه الطُّفَيلُ بنُ عَمرٍو في مِنامِه، فَرَآه في هَيئَةٍ حَسَنةٍ، ورَآه مُغَطِّياً يدَه، فقال له: ما صَنَعَ بكَ ربُّكَ؟ قال: غَفَرَ لي بِهِجرَتي إلى نَبيِّه ﷺ. قال: فما لي أَرَاكَ مُغطِّياً يَدَكَ؟ قال: قيل لي: لن نُصلحَ منكَ ما أَفسَدتَ. قال: فقَصَّها الطُّفَيلُ على رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ ولِيَدَيهِ فَاغْفِرْ».

* **قوله: «هل لك في حصن؟»**: أي: هل لك رغبة فيها، يريد أن يرغبه.

* **«فاجتووا المدينة»**: أي: كرهوا المقام بها؛ لعدم موافقة هوائها لهم.

* «مَشاقِصاً»: كمساجد: جمع مِشْقَص ـ بكسر ميم وفتح قاف ـ، وهو نصل السهم طويلاً غير عريض، وهو غير منصرف، فالوجه ترك التنوين كما في بعض النسخ.

* «بَراجِمه»: مفاصل الأصابع.

* «فشخبت»: ـ بشين معجمة وخاء كذلك، وباء موحدة ـ؛ أي: سالت.

* «غفر لي»: يدل على أن ما جاء في حق القاتل نفسه من العقوبة فذاك مقيد بالمشيئة؛ كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[النساء: ٤٨]، ويحتمل أنه غفر له لكونه فعل قبل العلم بالوعيد، أو ما قصد قتل نفسه، والله تعالى أعلم.

* «لن نصلح»: من الإصلاح.

* «اللهم... إلخ»: يدل على أن كلمة «لن» ليست للتأبيد، وإلا لما دعا، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٣٧ـ (١٤٩٨٥) ـ (٣/ ٣٧١) عن عبدِ الله بنِ عُبيدِ بنِ عُميرٍ، قال: دَخَلَ على جابرٍ نَفَرٌ مِن أَصحابِ النبيِّ ﷺ، فَقَدَّمَ إليهم خُبزاً وخَلاً، فقال: كُلُوا؛ فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «نِعمَ الإدامُ الخَلُّ، إنَّه هَلاكٌ بالرَّجل أن يَدخُلَ عليه النَّفَرُ مِن اخوانِهِ، فيَحتَقِرَ ما في بَيتِه أَن يُقَدِّمَه إليهم، وهلاكٌ بالقَومِ أن يَحتَقِرُوا مَا قُدِّم إليهم».

* قوله: «إنه هلاك»: الضمير للشأن، و«هلاك» خبر مقدم، و«أن يدخل» مبتدأ، وهو نهي عن احتقار تقديم ما عنده، وعن احتقارهم ذاك الذي قدم إليهم، وبيان أنه يؤدي إلى الهلاك.

* * *

٦٣٣٨ـ (١٤٩٨٦) ـ (٣/ ٣٧١) عن جابرٍ، قال: لمَّا مَاتَ عبدُ الله بنُ أُبيٍّ، أَتى ابنُه النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله! إنَّكَ إن لم تَأْتِه، لم نَزَلْ نُعَيَّرُ بهَذَا، فأتَاه النبيُّ ﷺ، فَوَجَدَه قد أُدخِلَ في حُفرَته، فقال: «أفلا قَبْلَ أَنْ تُدْخِلُوهُ! فَأُخْرِجَ من حُفْرَته، فَتَفَلَ عليه من قَرنِه إلى قَدَمِه، وأَلبَسَه قَمِيصَه.

* قوله: «إن لم تأته»: أي: إن لم تحضر دفنه.

* «لم نزل نُعَيَّر»: من التعيير؛ أي: يبقى العار علينا على الدوام.

* «فتفل»: إما رجاء أن ينفعه؛ أي: للتأليف، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٣٩ـ (١٤٩٩٨) ـ (٣/ ٣٧٢) عن جابرٍ، قال: اشتكَيتُ وعندِي سَبعُ أَخواتٍ لِي، فدَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فنضَحَ في وَجهي، فأَفَقْتُ، فقلتُ: يا رسولَ الله! أَوَصِيُ لأَخَواتي بالثُّلُثينَ؟ قال: «أَحْسِنْ»، قلتُ: بالشَّطرِ؟ قال: «أَحْسِنْ»، قال: ثمَّ خَرَجَ وتَرَكَني، ثم رَجَعَ، فقال: «يا جَابرُ! إنِّي لا أُراكَ مَيتاً من وَجَعِكَ هذا! فإنَّ الله قَد أَنزلَ فَبَيَّنَ الذي لأَخَوَاتِكَ، فَجَعَلَ لَهُنَّ الثُّلُثينِ». قال: فكَانَ جابرٌ يقولُ: نَزَلَتْ هذهِ الآيةُ فيَّ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].

* قوله: «قال: أَحْسِنْ»: أمر من الإحسان؛ أي: أحسن في الوصية.

* * *

٦٣٤٠ـ (١٤٩٩٩) ـ (٣/ ٣٧٢) عن جابرٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَضَى بالشُّفعةِ مَا لم تُقْسَم، أو يُوقَفْ حُدودُها.

* قوله: «أو يوقف حدودها»: أي: يعلم بالإفراز والتميز.

* * *

٦٣٤١ـ (١٥٠٠٤) ـ (٣/ ٣٧٢ ـ ٣٧٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: سافَرتُ معَ رسولِ الله ﷺ في بعضِ أَسفَارِهِ ـ وأَحسَبُه قال: غازياًـ، فلمَّا أَقبَلنَا قَافِلينَ، قال: «مَن أَحبَّ أَن يَتعَجَّلَ، فَليتعَجَّلْ»، وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ أَرمَكَ ليس في الجُندِ مِثلُه، فَاندَفَعْتُ عليه، فإذا النَّاسُ خَلفِي، فَبَيْنا أَنا كذلك، إذ قامَ جَمَلِي، فَجَعَلَ لا يَتَحَرَّكُ، فإذا صوتُ النبيِّ ﷺ، فقال: «ما شَأنُ جَمَلِكَ يا جابرُ؟»، قلتُ: يا رسولَ الله! لا أَدْرِي ما عَرَضَ له! قال: «استَمْسِكْ، وأَعطِني السَّوطَ»، فأَعطَيتُه السَّوطَ، فضَرَبَه ضَرْبَةً، فَذَهَبَ بِيَ البعيرُ كُلَّ مَذْهَبٍ، فقال لي النبيُّ ﷺ عندَ ذلكَ: «يا جابرُ! أَتَبيعُني جَمَلَكَ؟»، قلتُ: نَعَم يا رسولَ الله. قال: «اقدَمِ المَدينةَ»، فَقَدِمَ المَدينةَ، فَدَخَلَ في طَوائِفَ مِن أَصحابه المسجدَ، فعَقلتُ بَعِيري، فقلت: هذا جَمَلُكَ يا رسولَ الله. فَخَرَجَ، فَجَعَلَ يُطِيفُ به ويقولُ: «نِعمَ الجَمَلُ جَمَلي»، فقال: «يا فلانُ! انطَلِقْ فَأْتِني بأَواقٍ من ذَهَبٍ»، فقال: «أَعطِهَا جابراً»، فقَبَضْتُها، فقال النبيُّ ﷺ: «استَوْفَيْتَ الثَّمنَ؟»، قلتُ: نَعَم، يا رسولَ الله. قال: «فلَكَ الثَّمَنُ، ولَكَ الجَمَلُ»، أو «لَكَ الجَمَلُ، ولك الثَّمَنُ».

* قوله: «وأنا على جملٍ أَرْمَكَ»: هو ما في لونه كُدورة.

* * *

٦٣٤٢ـ (١٥٠٠٥) ـ (٣/ ٣٧٣) عن أبي عقيل، حدثنا أبو المُتَوَكِّلِ، قال: أَتيتُ جابرَ بنَ عبدِ الله، فقلتُ: حدِّثني بحَديثٍ شَهِدْتَهُ من رسولِ الله ﷺ، فقال: تُوُفِّي والدِي وتَرَكَ عليه عِشرينَ وَسْقاً تَمْراً دَيْناً، ولنا تُمرانٌ شَتَّى والعَجوَةُ لا تفي بما علينا من الدَّينِ، فأَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فذَكَرتُ ذلك له، فَبَعَثَ إلى غَرِيمِي، فَأَبَى إلا أن يَأخُذَ العَجوَةَ كُلَّها، فقال رسولُ الله ﷺ: «انطَلِقْ فَأَعطِهِ»، فانطَلَقتُ إلى عَريشٍ لنَا أَنا وَصاحِبَةٌ لي، فَصَرَمنا تَمْرَنا، ولنا عَنزٌ نُطْعِمُها من الحَشَفِ قد سَمِنَت، إذ أَقبَلَ رَجُلانِ إلينا، إذا رسولُ الله ﷺ وعُمَرُ، فقلتُ: مَرحباً

يا رسولَ الله، مَرحَباً يا عُمَرُ. فقال لي رسول الله ﷺ: «يا جَابِرُ! انطَلِقْ بِنا حتَّى نَطُوفَ في نَخلِكَ هذا»، فقلت: نعم.

فطُفنَا بِها، وأَمَرْتُ بالعَنزِ فذُبحَت، ثم جِئنَا بِوِسَادَةٍ، فتَوَسَّدَ النبيُّ ﷺ بوِسَادَةٍ من شَعرٍ حَشوُها ليفٌ، فأَمَّا عُمَرُ، فما وَجَدتُ له مِن وِسَادَةٍ، ثم جِئنَا بمائِدَةٍ لنا عَلَيها رُطَبٌ وتَمرٌ وَلَحمٌ، فقَدَّمناهُ إلى النبيِّ ﷺ وعُمَرَ، فَأَكَلا، وكُنتُ أنا رَجُلاً مِن نَشوَتِي الحياءُ، فلمَّا ذهَبَ النبيُّ ﷺ يَنهَضُ، قالت صاحِبَتِي: يا رسولَ الله! دعواتٌ مِنكَ. قال: «نَعَم، فَبَارَكَ اللهُ لكُم»، قال: «نَعَم؛ فَبَارَكَ اللهُ لكُم».

ثمَّ بَعَثْتُ بعدَ ذلكَ إلى غُرَمَائِي، فَجاؤُوا بأَحْمِرَةٍ وجَوالِيقَ، وقَد وَطَّنْتُ نَفسِي أَنْ أَشتَرِيَ لَهم مِن العَجوَةِ أُوفِيهِم العَجوَةَ الَّذي على أَبي، فَأَوفَيتُهم، والَّذي نَفسِي بيَدِه! عِشرينَ وَسقاً مِن العَجوَةِ، وفَضَلَ فَضْلٌ حَسَنٌ، فانطَلَقتُ إلى رسولِ الله ﷺ أُبَشِّرُه بما سَاقَ اللهُ ـ عزَّ وجَلَّ ـ إليَّ، فلمَّا أَخبَرْتُه، قال: «اللهمَّ لَكَ الحَمْدُ، اللهمَّ لكَ الحمدُ»، فقال لِعُمَرَ: «إنَّ جابراً قد أَوفَى غَرِيمَه»، فَجعَلَ عُمَرُ يَحمَدُ الله.

* قوله: «ذهب النبي ﷺ ينهض»: أي: أراد أن يقوم.

* «قال: نعم، فبارك الله لكم، قال: نعم»: كرر الدعاء لهم، فنقل بالتكرار.

* «بأحمرة»: جمع حمار؛ ليحملوا عليها.

* * *

٦٣٤٣ـ (١٥٠٠٨) ـ (٣/ ٣٧٣) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من أَضْحَى يوماً مُحرِماً مُلَبِّياً حتَّى غرَبَتِ الشَّمسُ، غَرَبَتْ بذُنُوبه كمَا وَلَدَتْه أُمُّه».

* قوله: «كما ولدته أمه»: أي: فصار كما ولدته أمه.

* * *

٦٣٤٤ـ (١٥٠١٨) ـ (٣/ ٣٧٤) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ، قال: خَسَفَتِ الشَّمسُ على عَهدِ رسولِ الله ﷺ في يوم شَدِيدِ الحَرِّ، فصَلَّى رسولُ الله ﷺ بأَصحابه، فأَطَالَ القِيامَ حتَّى جَعَلوا يَخِرُّونَ، ثم رَكَعَ فأَطالَ الرُّكوعَ، ثم رَفَعَ رَأْسَهُ فأَطالَ، ثم رَكَعَ فأَطَالَ، ثم رَفَعَ فأَطَالَ، ثم سَجَد سَجْدَتين، ثم قامَ فَصنَعَ مِثلَ ذلك، ثم جَعَلَ يتقَدَّمُ، ثم جَعَلَ يتأَخَّرُ، فكانَت أَربَعَ رَكعاتٍ، وأَربَعَ سَجَداتٍ.

ثمَّ قال: «إنَّه عُرِضَ عَليَّ كُلُّ شَيءٍ تُوعَدُونَه، فعُرِضَت عليَّ الجَنَّةُ حتَّى لو تَنَاوَلْتُ مِنها قِطْفاً أَخذتُه» ـ أو قال: «تناوَلتُ منها قِطْفاً فَقَصَرَت يَدِيَ عنه» شَكَّ هِشامٌ ـ وعُرِضَت عَلَيَّ النَّارُ، فَجَعَلْتُ أَتَأَخَّرُ رَهْبَةً أَن تَغشَاكُم، فرَأَيتُ فيها امرأَةً حِمْيَرِيَّةً سَوداءَ طَويلةً، تُعذَّبُ في هِرَّةٍ لها رَبَطَتْها، فلَم تُطْعِمها، ولم تَسْقِها، ولم تَدَعْها تَأْكُلُ مِن خَشَاشِ الأَرضِ، ورَأَيتُ أبا ثُمامَةَ عَمرَو بنَ مَالكٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ في النَّارِ، وإنَّهما آيتانِ من آياتِ الله يُرِيكُمُوهَا، فإذا خَسَفَتْ، فصَلُّوا حتَّى تَنجَلِيَ».

* قوله: «فكانت أربع ركعات»: المراد بالركعة: الركوع.

* * *

٦٣٤٥ـ (١٥٠٢٢) ـ (٣/ ٣٧٥) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ ذَبَحَ يومَ العِيدِ كَبْشَينِ، ثم قالَ حينَ وَجَّهَهُما: «إنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّماواتِ والأَرضَ حَنيفاً مُسلِماً وما أنا مِنَ الُمشرِكِينَ، إنَّ صَلاتِي ونُسُكي ومَحْيايَ وَمَماتِي للهِ ربِّ العَالمينَ لا شَريكَ له، وبذلكَ أُمِرْتُ وأَنا أَوَّلُ المُسلمينَ، باسمِ اللهِ واللهُ أَكبرُ، اللهُمَّ مِنكَ ولَكَ عن محَمَّدٍ وأُمَّتِه».

* قوله: «وأنا أول المسلمين»: قالوا: ينبغي لغيره: وأنا من المسلمين؛ بإسقاط أول[1]؛ فإنه ﷺ أول هذه الأمة، وأسبقهم إسلاماً؛ بخلاف غيره.

---

(١) في الأصل: «الأول».

٦٣٤٦ـ (١٥٠٢٤) ـ (٣/ ٣٧٥) عن مُحمدِ بنِ عِكْرِمَةَ، حدثني رجلٌ مِن جُهَينَةَ ونحنُ مع أَبي سلمةَ بنِ عبدِ الرَّحمنِ، عن عبد الرحمن بن جابرٍ عن أبيه جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَيُّما امرِىءٍ مِنَ النَّاسِ حَلَفَ عندَ مِنبَرِي هذا على يَمينٍ كاذِبَةٍ يَستَحِقُّ بِها حَقَّ مُسلِمٍ، أَدخَلَه الله النَّارَ، وإن على سِواكٍ أَخضَرَ».

* قوله: «وإن على سواك»: أي: وإن كان حلفه على قطع سواك.

* وقوله: «أخضر»: لأنه قل من يركب ذلك على سواك يابس، فكأنه خرج مخرج العادة.

* * *

٦٣٤٧ـ (١٥٠٢٥) ـ (٣/ ٣٧٥) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ إذا ذُكِرَ أَصحَابُ أُحدٍ: «أَمَا واللهِ! لَوَدِدتُ أَنِّي غُودِرتُ مع أَصحابِ نُحْضِ الجَبَلِ»، يعني: سَفْحَ الجبَل.

* قوله: «إذا ذكر»: يحتمل أنه على بناء الفاعل، والضمير له ﷺ، أو على بناء المفعول؛ أي: ذُكر عنده.

* «أصحاب أُحُد»: بالإضافة، وأُحد ـ بضمتين ـ: جبل معروف.

* «أني غودرت»: من المغادرة ـ بالغين المعجمة ـ، وهو الترك.

* و«نُحْض الجبل»: ـ ضبط بضم نون وسكون مهملة وضاد معجمة ـ؛ أي: أصله، والمراد: قتلى أحد؛ أي: ليتني تركت معهم، وأبقيت فيهم؛ أي: استشهدت معهم.

وفي «النهاية»: المراد: قتلى[١] أحد، أو غيرهم[٢]، وهو خلاف ظاهر

---

(١) في الأصل: «قتل».

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٣٤٤).

الرواية كما لا يخفى، وفيه دلالة على زيادة شرف شهداء أحد من بين الشهداء، والله تعالى أعلم.

***

٦٣٤٨ـ (١٥٠٢٦) ـ (٣/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: خَرَجتُ مع رسولِ الله ﷺ في غَزوَةِ ذاتِ الرِّقاعِ مُرتَحِلاً على جَمَلٍ لي ضَعيفٍ، فلمَّا قَفَلَ رسولُ الله ﷺ، جَعَلَتِ الرِّفَاقُ تَمضِي، وجَعَلتُ أتَخَلَّفُ حتَّى أدركَنِي رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما لَكَ يا جَابرُ؟»، قال: قلتُ: يا رسولَ الله! أَبطَأَ بي جَمَلِي هذا. قال: «فَأَنِخه»، وأَنَاخَ رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «أعطِنِي هذه العَصا مِن يَدِكَ»، أو قال: «اقطَع لي عَصًا مِن شَجَرةٍ»، قال: ففعَلْتُ، قال: فأَخَذَ رسولُ الله ﷺ، فنَخَسه بها نَخَساتٍ، ثم قال: «اركَبْ»، فَرَكبتُ، فَخَرَجَ ـ والَّذي بَعَثَه بالحَقِّ ـ يُواهِقُ نَاقتَهُ مُواهَقَةً، قال: وتَحَدَّثَ معي رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَتبيعُنِي جَمَلَكَ هذا يا جابرُ؟»، قال: قلتُ: يا رسولَ الله! بل أَهَبُهُ لك، قال: «لا، ولكِن بِعْنيه»، قال: قلتُ: فسُمنِي به، قال: «قَد أَخذتُهُ بِدِرهَمٍ»، قال: قلتُ: لا، إذاً يَغْبِنُني رسولُ الله ﷺ،

قال: «فَبدِرهَمَينِ»، قال: قلتُ: لا، قال: فلم يَزَل يَرفَعُ لي رسولُ الله ﷺ حتَّى بَلَغَ الأوقِيَّةَ، قال: قلتُ: فقد رَضِيتُ. قال: «قد رَضِيتَ؟»، قلت: نَعَم، قال: «نعم»، قلتُ: هو لَكَ. قال: «قَد أَخَذتُه».

قال: ثمَّ قال لي: «يا جابرُ! هل تَزَوَّجتَ بعدُ؟»، قال: قلتُ: نعم يا رسولَ الله، قال: «أثَيِّباً أم بكراً؟»، قال: قلتُ: بل ثَيِّباً، قال: «أفلاَ جَاريةً تُلاعِبُها وتُلاعِبُكَ؟!»، قال: قلتُ: يا رسول الله! إنَّ أَبي أُصِيبَ يومَ أُحُدٍ، وتَرَكَ بناتٍ له سَبعاً، فنَكَحْتُ امرأَةً جامِعةً تَجْمَعُ رُؤُوسَهُنَّ، وتَقُومُ عَليهِنَّ، قال: «أَصَبتَ إن شَاءَ الله»، قال: «أَمَا إنَّا لو قَد جِئنَا صِراراً، أمرنَا بجزُورٍ فَنُحِرَت، وأَقَمنَا عليهَا يَومَنَا ذلك، وسَمِعَتْ بنا، فَنَفَضَت نَمارِقَها»، قال: قلت: واللهِ

يا رسولَ الله! ما لنا مِن نَمَارِقَ، قال: «إنَّها سَتكُونُ، فإذا أَنتَ قَدِمت، فاعمَل عَمَلاً كيِّساً».

قال: فلمَّا جِئنَا صِراراً، أَمَرَ رسولُ الله ﷺ بجَزُورٍ فنُحِرَت، فَأَقَمنا عليها ذلك اليومَ، فلمَّا أَمسَى رسولُ الله ﷺ، دَخَلَ ودَخَلنا، قال: فَأَخبَرْتُ المرأَةَ الحديثَ وما قالَ لي رسولُ الله ﷺ، قالت: فدونَكَ فَسمْعاً وطَاعةً.

قال: فلمَّا أَصبَحتُ أَخَذتُ برأسِ الجَمَلِ، فأَقبَلْتُ به حتّى أَنَخْتُهُ على بَابِ رسولِ الله ﷺ، ثم جَلَستُ في المَسجِدِ قَريباً منه، قال: وَخَرَجَ رسولُ الله ﷺ، فَرَأى الجَمَلَ، فقال: «ما هذا؟»، قالوا: يا رسولَ الله! هذا جَمَلٌ جاءَ به جابرٌ. قال: «فأينَ جابرٌ؟»، فدُعِيتُ له، قال: «تَعَالَ أَي ابنَ أَخي، خُذْ برأسِ جَمَلِك، فَهوَ لكَ»، قال: فَدَعَا بِلالاً، فقال: «اذهَب بِجابرٍ؛ فَأعطِه أُوقِيَّةً»، فذَهَبْتُ معه، فَأَعطَانِي أُوقِيَّةً، وزَادَنِي شيئاً يَسِيراً، قال: فو اللهِ! ما زَالَ يَنْمِي عِندَنَا، ونَرَى مَكَانَه من بَيتِنا حتى أُصِيبَ أَمسِ فِيمَا أُصِيبَ النَّاسُ. يعنِي: يومَ الحَرَّةِ.

* قوله: «قال: فأَنِخْهُ»: أي: قال لي: فأَنِخْ جملك.

* «وأناخ رسول الله ﷺ»: أي: ناقته.

* «يواهق ناقته مواهقة»: أي: يباريها في السير، ويماشيها، ومواهقة الإبل: مدُّ أعناقها في السير.

* «فسُمْني»: أمر من السوم.

* «صِراراً»: ضبط: ـ بكسر الصاد ـ: اسم موضع قريب من المدينة.

* «فنحرت»: على بناء المفعول؛ أي: الجزور.

* «وسمعت»: أي: زوجتك.

* * *

٦٣٤٩- (١٥٠٢٧) - (٣/ ٣٧٦ - ٣٧٧) عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: لَّما استقبَلنا واديَ حُنينٍ، قال: انحَدَرنا في وادٍ من أَودِيَةِ تِهامَةَ أَجوفَ حَطُوطٍ، إنَّما نَنحَدر فِيهِ انحِداراً، قال: وفي عَمايَةِ الصُّبحِ، وقَد كانَ القومُ كَمَنُوا لنا في شِعابه وفي أحنائِه ومضايِقِه، قد أَجمَعوا وتَهيَّؤُوا وأَعَدُّوا، قال: فو اللهِ! ما رَاعَنَا ونحنُ مُنحَطُّونَ إلاَّ الكَتائِبُ قد شَدَّت علينا شَدَّةَ رَجُلٍ واحِدٍ، وانَهزَمَ النَّاسُ راجِعِينَ، فاستَمرُّوا لا يَلوِي أَحَدٌ منهم على أَحَدٍ.

وانحازَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ اليَمِينِ، ثم قال: «إليَّ أيُّها النَّاسُ، هَلُمُّوا إليَّ، أنا رسول الله، أنا مُحَمَّدُ بنُ عبدِ الله». قال: فلا شَيءَ، احتَمَلَت الإبلُ بَعضُها بَعضاً، فانطَلَقَ النَّاسُ، إلا أَن معَ رسولِ الله ﷺ رَهطاً من المُهاجِرينَ والأنصارِ وأَهلِ بيتِه غيرَ كَثيرٍ، ثَبَتَ مَعَه ﷺ أَبو بَكرٍ وعُمرُ، ومن أَهلِ بَيتِه عَلِيُّ بنُ أَبي طَالِبٍ، والعَبَّاسُ بنُ عبدِ المُطَّلِبِ، وابنُه الفَضلُ بنُ عَبَّاسٍ، وأبو سُفيانَ بنُ الحَارِثِ، ورَبيعَةُ بنُ الحَارِثِ، وأَيمَنُ بنُ عُبَيدٍ، وهو ابنُ أُمِّ أَيمَنَ، وأُسامَةُ بنُ زَيدٍ.

قال: ورَجُلٌ مِن هوازِن على جَمَلٍ له أَحمَرَ، في يَدِهِ رايةٌ له سَودَاءُ في رَأسِ رُمحٍ طَويلٍ له أَمامَ النَّاسِ، وهَوازِن خَلفَهُ، فإذا أَدرَكَ، طَعَنَ بِرُمحِه، وإذا فاتَهُ النَّاسُ، رفَعَ لِمَن وراءَه فاتَّبَعُوه.

قال ابنُ إسحاقَ: وحدَّثَني عاصِمُ بنُ عُمرَ بنِ قُتَادَةَ، عن عبدِ الرحمن بنِ جابرٍ، عن أبيه جابرِ بن عبدِ الله، قال: بَينا ذَلكَ الرَّجُلُ من هَوازِن صاحِبُ الرَّايَة على جَمَلِه ذلك يَصنَعُ ما يَصنَعُ، إذ هَوَى له عليُّ بنُ أبي طَالِبٍ، ورَجُلٌ من الأَنصار يُريدَانِه، قال: فيأتِيه عليٌّ مِن خَلفِه، فَضَرَبَ عُرقوبي الجَمَلِ، فَوقَعَ على عَجُزِه، ووَثَبَ الأنصاريُّ على الرَّجُلِ، فَضَرَبَه ضَربَةً أَطَنَّ قَدَمَهُ بنِصفِ سَاقِه، فانجَعَفَ عن رَحلِه، واجتَلَدَ النَّاسُ، فو اللهِ! ما رَجَعَت رَاجِعَةُ النَّاسِ من هَزِيمَتِهِم حتى وجَدُوا الأَسرى مُكتَّفِينَ عندَ رسولِ الله ﷺ.

* قوله: «انحدرنا»: أي: نزلنا.

* «حَطوط»: ـ بفتح الحاء ـ: صيغة المبالغة من الحط، وهو النزول والتسفُّل.

* «وفي عَمّاية»: ضبط: ـ بفتح عين مهملة وتشديد ميم ـ، وفسر بأنه بقية ظلمة الليل، والمعنى: ونحن في عماية.

* «قد كان القوم»: أي: العدو.

* «كمنوا»: أي: اختفوا.

* «قد أجمعوا»: أي: عزموا.

* «وأعدُّوا»: من الإعداد.

* «إلا الكتائب»: أي: العساكر.

* «وانحاز»: أي: تنحَّى.

* «فلا شيء»: أي فلا أحد يسمع ذاك الكلام.

* «فإذا أدرك»: أي: أحداً من المسلمين.

* «أطنّ»: ـ بتشديد النون ـ وهو من الطنين، وهو صوت الشيء الصلب؛ أي: جعلها تطن من صوت القطع.

* «فانجعف»: أي: انقطع.

* «واجتلد»: في بعض النسخ: «واجّلد» ـ بتشديد الجيم ـ بقلب التاء جيماً، وإدغام الجيم في الجيم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وأبو يعلى، وزاد: «وصرخ حين كانت الهزيمة كلدة، وكان أخا صفوان بن أمية، وكان يومئذ مشركاً في المدة التي ضرب له رسول الله ﷺ: ألا بطل السحر اليوم، وقال له صفوان: اسكت، فضَّ الله فاك، فوالله! لأن يربَّني رجل من قريش، أحبُّ إلي من أن يربَّني رجل من

هوازن»، ورواه البزار باختصار، وفيه إسحاق، وقد صرح بالسماع في رواية أبي يعلى، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح[1].

* * *

٦٣٥٠ـ (١٥٠٢٨) ـ (٣/ ٣٧٧) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: عَمِلْنا مع رسولِ الله ﷺ في الخَنْدَقِ، قال: فكَانَت عِندِي شُوَيهة عَنزٍ جَذَعٍ سَمِينةٌ، قال: فقلتُ: واللهِ! لَو صَنَعنَاها لرسولِ الله ﷺ. قال: فَأَمَرتُ امرأَتِي، فَطَحَنَت لنا شيئاً من شَعِيرٍ، وصَنَعَتْ لنا منه خُبزاً، وذَبَحتْ تلكَ الشَّاةَ، فشَوَينَاها لرسولِ الله ﷺ.

قال: فلمَّا أَمسَينَا، وأَرادَ رسولُ الله ﷺ الانصِرَافَ عن الخَندَقِ، قال: وكُنَّا نَعمَلُ فِيهِ نَهاراً، فإِذَا أَمسَينَا، رَجَعنَا إلى أَهلِنَا، قال: قلتُ: يا رسول الله! إنِّي قَد صَنَعتُ لك شُوَيهةً كانت عِندَنَا، وصَنَعْنا معها شيئاً من خُبزِ هذا الشَّعيرِ، فأُحِبُّ أَن تَنصرِفَ مَعِي إلى منزِلِي. وإنَّما أُريدُ أَن يَنصَرِفَ مَعي رسولُ الله ﷺ وَحدَه، قال: فلمّا قلتُ له ذلك، قال: «نعم»، ثم أَمَرَ صارخاً فصَرَخَ: أَنِ انصَرِفُوا مع رسولِ الله ﷺ إلى بيتِ جابرٍ. قال: قلتُ: إنَّا لله وإنَّا إليه رَاجِعُون.

فأَقبَلَ رسولُ الله ﷺ، وأَقبَلَ النَّاسُ معه، قال: فَجَلَسَ، وأَخرَجنَاها إليه، قال: فبَرَكَ وسَمَّى، ثمَّ أَكَلَ، وتَوارَدَها النَّاسُ، كُلَّما فَرَغَ قَومٌ قامُوا وجاءَ ناسٌ، حتَّى صَدَرَ أَهلُ الخَندَقِ عنها.

* قوله: «لو صنعناها»: أي: طبخناها، أو ذبحناها.

* «صدر»: أي: رجعوا.

* * *

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٦/ ١٨٠).

٦٣٥١ـ (١٥٠٣٤) ـ (٣/ ٣٧٧) عن ابنِ شهابٍ: قالَ أبو سلمةَ: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يُحَدِّثُ: أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ قال: «لَمَّا كَذَّبَتني قُرَيشٌ حينَ أُسرِيَ بي إلى بَيتِ المَقدِسِ، قُمتُ في الحِجرِ، فجَلاَ اللهُ لي بيتَ المَقدِسِ، فَطَفِقتُ أُخبِرُهم عن آياتِهِ وأَنا أَنظُرُ إليه».

* قوله: «قمت في الحجر»: هذا جزء من حديث الإسراء وقع هاهنا في غير محله.

* * *

٦٣٥٢ـ (١٥٠٣٦) ـ (٣/ ٣٧٨) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأنصاريِّ، قال: جاءَ شابٌّ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: أَتَأذَنُ لي في الخِصاءِ؟ فقال: «صُمْ وسَلِ الله مِنْ فَضلِهِ».

* قوله: «أتأذن لي في الخِصاء؟»: ـ بكسر الخاء المعجمة والمد ـ: اسم من خصيت الفحلَ: إذا سللت خصيته.

* «صُمْ»: فإنه يقطع الشهوة، فيقوم مقام الخِصاء.

* «وسلِ اللهَ»: التوفيقَ، فلا يتم شيء من الخير إلا بتوفيقه.

* * *

٦٣٥٣ـ (١٥٠٤٨) ـ (٣/ ٣٧٩) عن الحسين بن واقد الليثي، حدثنا أبو الزُّبير، حدثني جابرٌ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أَقواماً يَخرُجُونَ من النَّارِ بَعدَ ما مُحِشُوا فيها، فيُنطَلَقُ بهم إلى نَهرٍ في الجَنَّةِ يُقالُ له: نهرُ الحَياةِ، فيَغتَسِلُونَ فيهِ، فيَخرُجون منه أمثالَ الثَّعارِيرِ».

* قوله: «بعدما مُحِشوا»: على بناء المفعول؛ أي: أُحرقوا.

* قوله: «أمثال الثعارير»: هي القثاء الصغار، ووجه الشبه سرعة النماء.

٦٣٥٤ـ (١٥٠٥٧) ـ (٣/ ٣٧٩) عن جابرٍ بمثلهِ، فَفَسَّرَ جابرٌ: نقصانٌ منَ العُمرِ.

* قوله: «ففسر جابر: نقصان من العمر»: أي: قال: هو نقصان؛ أي: بيان نقصان من العمر، والظاهر أنه إظهار معجزة يكون للآتين إذا علموا بصدق خبره.

* * *

٦٣٥٥ـ (١٥٠٥٨) ـ (٣/ ٣٧٩) عن طلحة بن نافع، سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقولُ: كنتُ في ظِلِّ داري، فمَرَّ بي رسولُ الله ﷺ، فلمَّا رَأَيتُه وثَبْتُ إليه، فَجعلْتُ أَمشِي خلفَه، فقال: «ادنُ». فَدَنوتُ منه، فأَخَذَ بيَدِي، فانطَلَقنا حتى أتى بَعضَ حُجَرِ نسائه، أمِّ سَلَمَةَ أو زينبَ بنت جَحشٍ، فدَخَلَ ثم أَذِنَ لي، فَدَخلتُ وعليها الحجَابُ، فقال: «أَعِندَكُم غَداءٌ؟»، فقالوا: نعم، فأُتِيَ بثلاثةِ أَقرِصَةٍ، فوُضِعَت على نَفي، فقال: «هل عندَكُم من أُدمٍ؟»، فقالوا: لا، إلا شيءٌ من خَلٍّ، قال: «هاتُوهُ»، فأَتوهُ به، فأَخَذَ قُرصاً فَوَضَعَه بين يديه، وقُرصاً بين يديَّ، وكَسَرَ الثالثَ باثنَينِ، فَوَضَعَ نِصفاً بينَ يديه، ونِصفاً بينَ يَديَّ.

* قوله: «وَثَبْتُ إليه»: أي: أسرعت.

* «فوضعت»: أي: تلك الأقرصة.

* «على نفي»: هكذا ـ بنون وفاء ـ في بعض الأصول، وفي بعضها ـ بالقاف موضع الفاء ـ، وقد حصل الاختلاف في «صحيح مسلم» في ضبط هذا اللفظ(١).

وفي «القاموس» في مادة النون والفاء والياء: والنفية ـ بالفتح ـ، وكعنبة:

---

(١) رواه مسلم (٢٠٥٢)، كتاب: الأشربة، باب: فضيلة الخل والتأدم به.

سفرة من خوص[1]، فالظاهر أنه حذف منه التاء، وأما ما وقع في «مسلم»، فقد ضبطه القاضي في «المشارق» ـ بموحدة مفتوحة وتاء مثناة فوقية مشددة وياء مشددة، أو بموحدة مضمومة ونون مشددة وياء كذلك ـ، وقال: وهو طبقٌ أو مائدة من خوص، أو ـ بنون مفتوحة وباء موحدة مكسورة مخففة وياء مشددة ـ، وفسره بأنه طبق من خوص، والله تعالى أعلم[2].

* * *

٦٣٥٦ـ (١٥٠٦٤) ـ (٣/ ٣٨٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: أَقبَلنا مع رسولِ الله ﷺ زَمَنَ الحُدَيبيَةِ حتَّى نزلنا السُّقيا، فقال معاذُ بنُ جَبَلٍ: من يَسقِينا في أَسقِيتنا؟ قال جابرٌ: فخرَجتُ في فِتيةٍ مِن الأَنصارِ حتى أَتينَا المَاءَ الذي بالأُثَايَةِ، وبينهما قَريبٌ مِن ثَلاثةٍ وعشرينَ مِيلاً، فسَقَينا في أَسقِيتِنا، حتَّى إذا كانَ بعدَ عَتَمةٍ إذا رجلٌ يُنازِعُه بعيرُه إلى الحوضِ، فقال: «أُورِدُ؟»، فإذا هو النبيُّ ﷺ، فأَورَدَ، ثم أَخَذتُ بزِمامِ نَاقتِه فأَنَختُها، فقام فصَلَّى العَتَمَةَ ـ وجابر فِيمَا ذَكَرَ إلى جَنبِه ـ، ثُمَّ صلَّى بَعدها ثلاثَ عَشرةَ سجدةً.

* **قوله: «حتى نزلنا السُّقيا»**: ـ بضم السين ـ: اسم موضع.

* **«من يسقينا؟»**: أي: يأتي لنا بالماء؟

* **«بالأُثَاية»** ـ بضم الهمزة بعدها ثاء مثلثة، وبعد الألف ياء مثناة من تحت ـ: موضع بطريق الجحفة، بينها وبين المدينة ستة وسبعون ميلاً، كذا في «المشارق»[3].

* **«فقال: أورد»**: بصيغة الأمر؛ أي: كأَن البعيرَ يقول له: أوردني الحوض،

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١٧٢٧).

(٢) انظر: «مشارق الأنوار» للقاضي عياض (١/ ٧٧).

(٣) انظر: «مشارق الأنوار» للقاضي عياض (١/ ٥٧).

والأظهر أنه بصيغة المتكلم، قاله استئذاناً من جابر.

* «**فأورد**»: بصيغة الماضي.

* * *

٦٣٥٧ـ (١٥٠٦٦) ـ (٣/ ٣٨٠) عن ابنِ جُريجٍ، أَخبَرني أَبو الزُّبَير: أنه سَمعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: أُتِي بضَبٍّ إلى النبيِّ ﷺ، فأَبَى أن يأكُلَه، وقال: «لا أَدرِي، لَعَلّه من القُرُونِ الأُولى الَّتي مُسِخَت».

* «**لعله من القرون الأولى التي مسخت**»: قاله على وجه الاحتمال قبل أن يعلم أن الممسوخ لا يبقى كما يدل عليه: «لعله»، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٥٨ـ (١٥٠٧٤) ـ (٣/ ٣٨٠ ـ ٣٨١) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ النبيَّ ﷺ غابَت له الشمسُ بِسَرِفَ، فلم يُصَلِّ المغربَ حتى أَتى مكةَ.

* **قوله: «غابت له الشمس بِسَرِف»**: المشهور عكس ما في هذه الرواية، والظاهر أنه وقع القلب في إحدى الروايتين، ويحتمل تعدد الواقعتين، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٥٩ـ (١٥٠٧٨) ـ (٣/ ٣٨١) عن أبي الزُّبَير، سَمعَ جابراً يقولُ: لم نُبايعِ النبيَّ ﷺ على الموتِ، إنَّما بايعناه على أَلاَّ نَفِرَّ.

* **قوله: «لم نبايع النبي ﷺ على الموت»**: أي: فإن الموت ليس في اختيار العبد حتى تكون عليه البيعة، وقد جاءت البيعة على الموت أيضاً، فلعل بعضهم بايعوا عليه، لكن لا بالمعنى الظاهر؛ لما قلنا، بل بمعنى: أنا لا نفر وإن جاء الموت، والله تعالى أعلم.

٦٣٦٠ـ (١٥٠٨٦) ـ (٣/ ٣٨١) عن جابرٍ: أن النبيَّ ﷺ طافَ طوافاً واحداً.

* **قوله: «طاف طوافاً واحداً»**: أي: للفرض؛ لكونه كان قارناً، وإلا فقد جاء أنه طاف أول يوم، ويوم العيد، لكن كان طواف اليوم الأول للقدوم، فصار للفرض واحد، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٦١ـ (١٥٠٩١) ـ (٣/ ٣٨١ ـ ٣٨٢) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كُنتُم في الخِصْبِ، فَأَمْكِنُوا الرُّكُبَ أَسِنَّتَها، ولا تَعْدُوا المنازِلَ، وإذا كُنتُم في الجَدْبِ، فَاستَنجُوا، وعليكُم بالدُّلجَةِ؛ فإنَّ الأرضَ تُطوَى باللّيلِ، فإذا تَغَوَّلَتْ لَكُمُ الغِيلانُ، فبادِرُوا بالأَذانِ، ولا تُصَلُّوا على جَوادِّ الطُّرُقِ، ولا تَنْزِلوا عليها؛ فإنَّها مَأوَى الحَيَّاتِ والسِّباعِ، ولا تَقضُوا عَليهَا الحَوائِجَ؛ فإنَّها المَلاعِنُ».

* **قوله: «فأمكنوا الرُّكُب»**: ضبط ـ بضمتين ـ: جمع ركاب، وهي الرواحل من الإبل.

* **«أسنتها»**: قال أبو عبيد: إن كان الحديث محفوظاً، فكأنها جمع أسنان، يقال لما تأكله الإبل وترعاه من العشب: سن، وجمعه أسنان، ثم أسنة.

قلت: كأنهم ما وجدوا جمع الأسنان بالمعنى المتعارف أسنة، وإلا فالحمل على ذاك أقرب وأوفق بالروايات.

وقال غيره: الأسنة: جمع السنان، وهو القوة، لا جمع الأسنان، واستصوب الأزهري القولين معاً.

وقال الفراء: السن: الأكل الشديد، يقال: أصابت الإبل سناً من الرعي: إذا أخذت أخذاً صالحاً، ويجمع السن بهذا المعنى أسناناً، وأسنة، مثل كن، وأكنان، وأكنة، ذكره الأزهري.

وقال الزمخشري: المعنى: أعطوها ما تمتنع به من النحر؛ لأن صاحبها إذا أحسن رعيها حتى سمنت، وحسنت في عينه، فيبخل بها من أن تنحر، فشبه ذلك بالأسنة في وقوع الامتناع بها.

قال في «النهاية»: هذا على أن المراد بالأسنة جمع سنان، وإن أريد بها جمع سن، فالمعنى: امكنوها من الرعي[1].

قلت: وهذا المعنى أحسن إن صح جمعُ سن على أسنة، والقياس لا يستبعده، والله تعالى أعلم

* «**فاستنجوا**»: أي: أسرعوا السير.

* «**بالدُّلْجة**»: ـ بضم فسكون ـ: السير في الليل، أو آخره.

* «**على جوادِّ الطريق**»: ـ بتشديد الدال ـ: جمع جادة؛ أي: على وسط الطريق.

* * *

٦٣٦٢ـ (١٥٠٩٣) ـ (٣/ ٣٨٢) قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أَخوَفَ ما أَخَافُ على أُمَّتِي، عمَلُ قَومِ لُوطٍ».

* **قوله: «إن أخوف ما أخاف»**: اسم التفضيل للمفعول؛ كأشهر ونحوه.

* * *

٦٣٦٣ـ (١٥٠٩٥) ـ (٣/ ٣٨٢) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كَانَ بَينَهُ وبينَ أَخيهِ مُزارعَةٌ، فأرادَ أن يَبيعَهَا، فَليَعرِضها على صاحِبه، فهو أَحقُّ بها بالثَّمن».

* **قوله: «مزارعة»**: أي: أرض للزرع مشتركة بينهما.

* * *

---

(١) وانظر فيما ذكره المؤلف في قوله: «أسنتها»: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٤١١).

٦٣٦٤ـ (١٥١٠٧) ـ (٣/ ٣٨٣) عن ابنِ جُريجٍ، أَخبَرني أَبو الزُّبير: أنه سَمعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: لَبِسَ النبيُّ ﷺ يوماً قَباءً مِن دِيبَاجٍ أُهدِيَ لَه، ثم أوشَكَ أن يَنزِعَه، وأرسَلَ بِه إلى عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، فقيل: قَد أَوشَكتَ ما نَزَعتَه يا رسولَ الله، فقال: «نَهَانِي عَنه جِبرِيلُ»، فجاءَه عُمَرُ يَبكِي، فقال: يا رسولَ الله! كَرِهْتَ أمراً وَأعطَيتَنيه، فما لي؟ فقال: «لم أُعطِكَه لِتَلبَسَه، إنَّما أَعطيتُكَه تَبِيعُه»، فباعَه بأَلفَي درهمٍ.

* **قوله: «قباء من ديباج»**: أي: من حرير، وكان قبل حرمته.

* **«ثم أوشك أن ينزعه»**: ليس المراد: ثم قارب أن ينزعه، بل المراد: أنه ما لبث بعد ذلك إلا قليلاً حتى نزعه؛ أي: ثم عن قريب نزعه، وعن قليل خلعه، والمتبادر من اللفظ هو المعنى الأول، لكن المقام لا يساعده، وإنما يساعد المعنى الثاني، فيحمل عليه على أنه مجاز، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٦٥ـ (١٥١١٠) ـ (٣/ ٣٨٣) عن زكريا بن إسحاق، حدثنا أبو الزُّبَير: أنه سَمعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: إنَّ رجلاً جاءَ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله! إنِّي رأيتُ في المَنَامِ أَنَّ رَأسِي قُطِعَ! فهو يَتَجحدلُ، وأنا أَتبَعُه! فقال رسولُ الله ﷺ: «ذاكَ من الشَّيطانِ، فإذَا رَأَىَ أَحَدُكُم رُؤيا يَكرَهُها، فلا يَقُصَّها على أَحدٍ، ولْيَستَعِذْ بالله مِن الشَّيطانِ».

* **قوله: «فهو يتجحدل»**: ـ بتقديم الجيم على الحاء المهملة ـ.

وفي «النهاية»: هكذا جاء في «مسند أحمد»، قال: والمعروف في الرواية: «يتدحرج»، فإن صحت الرواية، فالذي جاء في اللغة أن جحدلته بمعنى: صرعته[١].

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٢٤٠).

٦٣٦٦ـ (١٥١١٥) ـ (٣/ ٣٨٣ ـ ٣٨٤) عن ابنِ جُريجٍ، أَخبَرني أبو الزبير: أنه سمعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يُسأَلُ عن الوُرودِ، قال: «نحنُ يومَ القِيَامةِ على كذا وكذا ـ انظر، أيَّ ذلك فوقَ النَّاسِ ـ قال: فتُدعى الأُمَمُ بأوثانِها وما كانت تَعبُدُ، الأَوَّلُ فالأَوَّلُ، ثم يَأتِينا رَبُّنا بعد ذلكَ، فيقولُ: من تَنتظِرونَ؟ فيقولونَ: نَنتظِرُ رَبَّنا. فيقولُ: أنا رَبُّكم. فيقُولونَ: حتَّى نَنظُرَ إليكَ. فَيتَجَلَّى لهم يَضحَكُ.

قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ قال: «فَينطَلِقُ بهم ويَتَّبِعونَه، ويُعطَى كلُّ إنسانٍ مُنافِقٍ أو مُؤمنٍ نوراً، ثم يَتَّبعونَه، على جِسرِ جهنَّم كلاليبُ وحَسَكٌ تَأخُذُ من شاءَ الله، ثم يُطفَأُ نُورُ المنافِقِ، ثم ينجُو المُؤمِنونَ، فَتَنجُو أَوَّلُ زُمرَةٍ، وجوهُهم كالقَمَرِ لَيلَةَ البَدرِ، سبعونَ ألفاً لا يُحاسبونَ، ثم الذين يَلونَهم كأَضوَإِ نَجمٍ في السَّماءِ، ثم كذلك، ثم تَحِلُّ الشَّفَاعَةُ حتّى يُخرَجَ من النَّارِ مَن قال: لا إله إلا اللهُ، وكان في قَلبِهِ مِن الخَيرِ ما يَزِنُ شَعِيرةً، فيُجعَلونَ بفِناءِ أَهلِ الجَنَّةِ، ويَجْعَلُ أَهلُ الجَنَّةِ يَرُشُّونَ عليهم الماءَ، حتَّى يَنبُتُوا نباتَ الشَّيءِ في السَّيلِ، ثم يَسأَلُ حتّى يُجْعَلَ له الدّنيا وعَشَرةُ أَمثالِها معها».

* قوله: «انظر»: الظاهر أنه بصيغة أمر.

* «أيَّ ذلك» ضبط ـ بتشديد الياء ـ في بعض الأصول؛ أي: انظر أيَّ محل من تلك المحال المذكورة فوق محل الناس، فذاك المحل موضعنا يوم القيامة، والله تعالى أعلم.

* «ثم يتبعونه»: أي: ثم يستمرون على اتباعه.

* وقوله: «على جسر جهنم كلاليب»: جملة من مبتدأ وخبر، وظاهر هذه الرواية أن الورْد هو المرور على الصراط، والله تعالى أعلم.

* «ثم يُسأل»: على بناء المفعول؛ أي: يقال له: ماذا تتمنى وتريد؟ وليس المراد: أنه يُسأل سؤال حساب، والله تعالى أعلم.

٦٣٦٧ـ (١٥١٢٦) ـ (٣/ ٣٨٤) **قال ابنُ جُريجٍ: أخبرني أبو الزُّبَير: أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّما أَنا بَشرٌ، وإني اشترَطتُ على رَبِّي ـ عزَّ وجَلَّ ـ: أيُّ عبدٍ من المُسلِمين سَبَبتُه أو شَتَمتُه، أنْ يكونَ له ذلك زَكَاةً وأَجراً».**

* **قوله: «يقول: إنما أنا بشر»**: أي: فيمكن أن أغضب على أحد، فأدعو عليه، ومعلوم أنه لا يغضب إلا على من يستحق ذلك، لكن لكونه رحمة للعالمين، أراد ألاَّ يلحق ضرر بأحد من المسلمين بدعائه، وإن استحق ذلك، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٦٨ـ (١٥١٢٧) ـ (٣/ ٣٨٤) **قال ابنُ جُريجٍ: أخبرني أبو الزُّبَير: أنَّه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تزالُ طائفةٌ مِن أُمَّتِي يُقاتِلونَ على الحَقِّ، ظاهِرِينَ إلى يومِ القيامَةِ. قال: فَينزِلُ عيسى بنُ مَريمَ، فيقولُ أَميرُهم: تَعَالَ صَلِّ بِنا. فيقُولُ: لا، إنَّ بَعضَكُم على بَعضٍ أُمَرَاءُ؛ تكرِمةَ اللهِ هذهِ الأُمَّةَ».**

* **قوله: «على الحق»**: أي: لأجل الحق؛ أي: ثابتين عليه.

* **«ظاهرين»**: أي: غالبين على أعدائهم.

* * *

٦٣٦٩ـ (١٥١٢٨) ـ (٣/ ٣٨٥) **قال ابنُ جُريجٍ: أخبرني أبو الزُّبَير: أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول قبلَ أن يموتَ بشهرٍ: «تَسأَلونِي عن السَّاعةِ، وإنَّما عِلمُها عِندَ اللهِ؟! وأُقسِمُ باللهِ! ما على ظَهرِ الأَرضِ مِن نَفسٍ منفُوسَةٍ اليومَ يَأتِي عليها مِئةُ سَنَةٍ».**

* قوله: «تسألوني عن الساعة»: أي: أتسألوني؟! قاله على وجه الإنكار.

* * *

٦٣٧٠- (١٥١٣٤) - (٣/ ٣٨٥) عن جابرِ بنِ عبدِ الله الأَنصاريِّ، قال: قال: خَرَجَ مَرحَبٌ اليهوديُّ من حِصنِهم قَد جَمَعَ سلاحَه يرتَجِزُ ويقول:

قد عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّي مَرْحَبُ ... شاكِي السِّلاحِ بَطَلٌ مُجَرَّبُ
أَطْعَنُ أَحياناً وحِيناً أَضرِبُ ... إذا الليوثُ أَقبَلَت تَلَهَّبُ
إنَّ حِمايَ لَلحِمى لا يُقرَبُ

وهو يقول: من مُبارزٌ؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَن لِهذا؟»، فقال محمدُ بنُ مَسلَمَةَ: أنا له يا رسولَ الله، وأنا واللهِ المَوْتُورُ الثائرُ، قَتَلوا أَخي بالأمسِ. قال: «فَقُم إليه، اللهُمَّ أَعنهُ عليه»، فلمَّا دَنَا أحدُهما من صاحِبِه، دَخَلت بينهما شجرةٌ عُمْرِيَّةٌ من شجرِ العُشَرِ، فَجعل أحدُهما يَلُوذُ بها من صاحِبه، كلما لاذَ بها منه، اقتَطَعَ بسيفِهِ ما دونَه، حتَّى بَرَزَ كلُّ واحدٍ منهما لصاحِبه، وصارَت بينهما كالرجلِ القائم، ما فيها فَنَنٌ، ثم حَمَلَ مَرحَبٌ على محمدٍ فضَرَبَه، فاتَّقاها بالدَّرَقَةِ، فوَقَعَ سيفُه فيها، فَعَضَّت به فأَمسَكَتْهُ، وضَرَبَه محمدُ بن مَسلَمَةَ حتى قَتَلَه.

* قوله: «خرج مَرْحَبٌ اليهودي»: - بفتح الميم والحاء المهملة بينهما راء ساكنة -: ملك أهل خيبر.

* «شاكي السلاح»: أي: تام السلاح، من الشوكة بمعنى: القوة.

* «بَطَل»: - بفتحتين -؛ أي: شجاع.

* «مجرَّب»: - بفتح الراء المشددة -، من التجربة؛ أي: قد جربه أهله في المعارك والحروب، فوجدوه شجاعاً.

* «أطعن»: على بناء الفاعل، نعم بناء المفعول أوفق بيومه ذاك.

* «إذا الليوث»: أي: الأُسُود، وفي «مسلم» من حديث سلمة بن الأكوع: إذا الحروب أقبلت تلهب[1].

* «حِماي»: ـ بكسر الحاء ـ مضاف إلى ياء المتكلم.

* وقوله: «لا يقرب»: على بناء المفعول؛ أي: حماي هو الحمى؛ فإنه الذي لا يقربُه أحد؛ خوفاً مني، والحمى: هو الموضع الذي يحميه مِلِك أو رئيس لمواشيه.

* «الموتور»: بالتاء المثناة من فوق؛ أي: الذي أُفرد عن أخيه، من وُتِرَ فلانٌ أهلَه على بناء المفعول، ونصب الأهل؛ أي: أُفرد عنهم.

* «الثائر»: ـ بالمثلثة ـ؛ أي: الذي يأخذ منه ثأر أخيه.

* «عُمْرية»: ضبط ـ بضم فسكون ـ؛ كأن المراد: قديمة.

* «العُشَر»: ـ ضبط بضم ففتح ـ، وهو شجر له صمغ، وهو العضاه.

* «وصارت»: أي: الشجرة.

* «فَنَن»: ـ بفتحتين ـ أي غصن.

* «فعضت»: ضبط بلا تشديد؛ أي: انكسرت الدرقة، وأصله عضو الإنسان وغيره بمعنى: جزئه.

* «به»: أي: بالسيف.

* «فأمسكته»: أي: أمسكت الدرقة السيف.

* «حتى قتله»: فإنه بقي بلا سيف.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجاله ثقات[2]، لكن في

---

(١) انظر: «صحيح مسلم» (٣/ ١٤٤٠).
(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٦/ ١٥٠).

«صحيح مسلم» من رواية سلمة بن الأكوع: أنه قتله علي[1]، ومثله جاء عن بريدة الأسلمي، رواه أحمد، والبزار[2]، وكذا عن علي رواه أحمد[3].

قال النووي: ـ رحمه الله تعالى ـ: إن علياً هو قاتل مرحب، وقيل: إن قاتله محمد بن مسلمة، قال ابن عبد البر في كتابه «الدرر في مختصر السير»: قال محمد بن إسحاق: إن محمد بن مسلمة هو قاتله، وقال غيره: إنما قاتله علي، قال ابن عبد البر: هذا هو الصحيح عندنا، ثم روى ذلك بإسناده عن سلمة وبريدة، وقال ابن الأثير: الصحيح الذي عليه أكثر أهل الحديث وأهل السير أن علياً هو قاتله، والله تعالى أعلم[4].

* * *

٦٣٧١ـ (١٥١٤٠) ـ (٣/ ٣٨٦) عن جابرٍ: أنَّ رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ، قال: إنَّ لي جاريةً، وهي خادِمُنا وسانِيَتُنا، أَطوفُ عليها، وأنا أَكرَهُ أن تَحمِلَ. فقال: «اعزِل عنها إن شئتَ؛ فإنَّه سيأتيها ما قُدِّرَ لها». قال: فَلَبِثَ الرجلُ، ثم أتاه، فقال: إنَّ الجاريةَ قد حَمَلَتْ. قال: «قَدْ أَخْبَرْتُكَ أنَّه سَيأْتِيها ما قُدِّرَ لها».

* **«وسائستنا»**: أي: مصلحتنا بحفظ البيت وغيره، وفي بعض النسخ: «وسانيتنا»؛ أي: تأتينا بالماء.

* **«أطوف عليها»**: كناية عن الجماع.

* * *

---

(١) تقدم تخريجه قريباً.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٥٨).

(٣) وانظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٦/ ١٥١).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١٨٦).

٦٣٧٢ـ (١٥١٤٧) ـ (٣/ ٣٨٦) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ بهم وهم يَجتَنُونَ أَراكاً، فأَعطاه رجلٌ جَنَى أَراكٍ، فقال: «لَوْ كنتُ مُتَوَضِّئاً أَكَلْتُه».

* قوله: «يجتنون أراكاً»: ـ بالفتح ـ: الشجر المعروف.

* «جَنى أراك»: ضبط ـ بفتح جيم ـ؛ أي: ثمره.

* «لو كنت»: يحتمل الخطاب، وأن يكون المراد بالمتوضىء: نظيف اليدين، وكأنه ﷺ رأى على يديه وسخاً، فاستقذره، ويحتمل التكلم، ففيه بيان ندب الوضوء للآكل، ولا يضر تركه أحياناً، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٧٣ـ (١٥١٤٩) ـ (٣/ ٣٨٦) عن ابن لهيعة، أخبرني جابرٌ: أَنَّ امرأَةً من بني مَخزومٍ سَرَقَت، فَعاذَت بأسامةَ بنِ زيدٍ حِبِّ رسولِ الله ﷺ، فأتى بها رسولَ الله ﷺ، فقال: «لَو كانَت فاطِمةَ، لَقَطَعتُ يَدَها»، فقَطَعَها.

* قوله: «فأتى بها»: أي: أسامة أتى بتلك المرأة ليشفع لها.

* * *

٦٣٧٤ـ (١٥١٥٠) ـ (٣/ ٣٨٦) عن ابن لهيعة، حدثنا أبو الزُّبير، قال: سألتُ جابراً عن الرجلِ يُطَلِّقُ امرأَتَه وهي حائِضٌ، فقال: طَلَّقَ عبدُ الله بنُ عمرَ امرأَتَه وهي حائِضٌ، فأتى عمرُ رسولَ الله ﷺ، فأخبره ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «لِيُراجِعْها، فإنَّها امرأَتُه».

* قوله: «فهي امرأته»: أي: إن راجعها، وليس المراد: أنها امرأته؛ لأن الطلاق في الحيض ما وقع؛ لأن المراجعة تقتضي وقوع الطلاق، وأيضاً قد جاء صريحاً ما يخالفه، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٧٥ـ (١٥١٥٥) ـ (٣/ ٣٨٧) عن ابن لهيعة، حدثنا أبو الزُّبَيْر، قال: سألتُ جابراً: كم طافَ رسولُ الله ﷺ بينَ الصَّفا والمَروةِ؟ فقال: مرةً واحدةً.

* قوله: «كم طاف؟»: أي: في حجة الوداع، والمراد بالطواف: السعي الكامل الذي هو عبارة عن الأشواط السبع.

* * *

٦٣٧٦ـ (١٥١٥٦) ـ (٣/ ٣٨٧) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أنَّ عمرَ بنَ الخَطَّاب أَتى النبيَّ ﷺ بكتابٍ أصابَه من بعضِ أهل الكُتُب، فقَرَأَه علىٰ النبي ﷺ، فغضب وقال: «أَمُتَهَوِّكُونَ فيها يا بنَ الخَطَّاب؟! والَّذي نَفسي بِيدِه! لَقَد جئتُكُم بها بَيضَاءَ نَقِيَّةً، لا تسألُوهُم عن شيءٍ فَيخبِرُوكُم بِحَقٍّ فتكَذِّبوا به، أو ببَاطِلٍ فتُصَدِّقُوا به، والَّذي نَفسِي بيَدِه! لو أَنَّ موسى كَانَ حَيّاً، ما وَسِعَهُ إلا أن يَتْبَعَني».

* قوله: «أمتهوِّكونَ فيها؟»: أي: متحيرون.

* «فيها»: أي: في ملتكم.

* * *

٦٣٧٧ـ (١٥١٦٢) ـ (٣/ ٣٨٧) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: مَشَيتُ مع رسول الله ﷺ إلى امرأةٍ من الأنصارِ، فذَبَحَت لنا شاةً، فقال رسول الله ﷺ: «لَيَدْخُلَنَّ رجلٌ مِن أهلِ الجَنَّةِ»، فدخل أبو بكرٍ، فقال: «لَيَدخُلَنَّ رجلٌ من أَهلِ الجَنَّة»، فدخلَ عمرُ، فقال: «لَيَدخُلَنَّ رجلٌ مِن أَهلِ الجَنَّةِ»، فقال: «اللهمَّ إن شِئتَ فَاجعَلْهُ علياً»، فدخل عليٌّ.

ثم أُتِينا بطعام، فأَكلنا، فقُمنا إلى صلاة الظُّهر ولم يتوضَّأ أَحدٌ منَّا، ثم أُتِينا ببقيَّةِ الطَّعامِ، ثم قُمنا إلى العصر، وما مسَّ أحدٌ منَّا ماءً.

* قوله: «ثم أُتينا بطعام»: على بناء المفعول.

٦٣٧٨ـ (١٥١٨٧) ـ (٣/ ٣٨٩) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ ما بينَ مِنْبَرِي إلى حُجرَتِي روضةٌ مِن رياضِ الجَنَّة، وإنَّ مِنْبَرِي على تُرعةٍ من تُرَعِ الجَنَّةِ».

* **قوله: «ما بين منبري إلى حجرتي»**: المراد: الحجرة المعهودة التي هي بيت عائشة الذي صار فيه قبره.

وفي رواية الطبراني: «ما بين المنبر وبيت عائشة»[1].

وفي رواية البزار: «ما بين قبري ومنبري»[2].

* **«روضة من رياض الجنة»**: قيل: على ظاهره، وأنه قد نقل من الجنة، وسينقل إليها، وقيل: المراد: أن العبادة فيها سبب مؤد إلى الروضة من رياض الجنة.

* **«على تُرْعة»**: ـ بضم تاء وسكون راء وبعين مهملة ـ، «والترع»: ضبط ـ بضم ففتح ـ، قيل: هو في الأصل الروضة على المكان المرتفع، وقيل: الترعة: الدرجة، وقيل: الباب.

* * *

٦٣٧٩ـ (١٥١٩٢) ـ (٣/ ٣٩٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: كانَ النبيُّ ﷺ يَعرِضُ نفسَه على النَّاس بالموقِفِ، فيقول: «هَل مِن رَجُلٍ يَحمِلُني إلى قَومِه؟ فإنَّ قُرَيشاً قَد مَنعُونِي أن أُبَلِّغَ كلامَ رَبِّي»، فأتاه رجلٌ من هَمْدانَ فقال: «مِمَّن أنتَ؟»، فقال الرجلُ: من هَمْدانَ. قال: «فَهل عندَ قَومِكَ مِن مَنَعَةٍ؟»، قال: نعم. ثم إن الرجل خَشِيَ أن يُخفِرَه قومُه، فأتى رسولَ الله ﷺ فقال: آتيهم فأُخبِرُهم، ثم آتيكَ من

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

عامٍ قابلٍ. قال: «نعم». فانطلقَ وجاءَ وفْدُ الأنصار في رَجَبٍ.

* **قوله: «أن يخفره»**: من الإخفار؛ أي: أن ينقضوا أمانه وعهده.

* * *

٦٣٨٠ـ (١٥١٩٧) ـ (٣/ ٣٩٠ ـ ٣٩١) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُم إلاّ وهو يُحسِنُ باللهِ الظَّنَّ؛ فإن قَوماً قد أَردَاهُم سُوءُ ظَنِّهم باللهِ، فقال الله: ﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ﴾ [فصلت: ٢٣]».

* **قوله: «فإن قوماً قد أرداهم»**: أي: أهلكهم، وهذا ظاهراً يدل على أن المراد بحسن الظن: اعتقاد الكمال له، وما يليق به، وبسوء الظن: اعتقاد ما لا يليق به له؛ فإن الآية فيمن ظن أنه لا يعلم كل شيء من الأعمال، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٨١ـ (١٥٢٠٩) ـ (٣/ ٣٩١) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ لعائشةَ: : «أَهدَيتُم الجارِيةَ إلى بَيتِها؟»، قالت: نعم، قال: «فهلاَّ بَعَثتُم مَعَها مَن يُغنِّيهِم، يقولُ:

أَتينـــاكُـــم أَتينـــاكُـــم فَحُيُّـــونـــا نُحيِّيكُـــم

فإنَّ الأنصارَ قومٌ فيهم غَزَلٌ».

* **قوله: «أهديتم الجارية؟»**: أي: أرسلتموها إلى بيت بعلها؟ وقد زوجت عائشة جارية من الأنصار، وفيه خطاب الأهل بخطاب جمع الذكور، قيل: يجيء الفعل: هدى وأهدى، مجرداً، ومزيداً فيه من باب الإفعال، فالهمزة تحتمل أن تكون للاستفهام، وتحتمل أن تكون من بناء الفعل، والهاء على الثاني ساكنة، ويحتاج الكلام إلى تقدير الهمزة للاستفهام.

* «**فيهم غَزَل**»: ـ بفتحتين ـ: اسم من المغازلة بمعنى: محادثة النساء، ومثلهم لا يخلو عن حب التغني.

وفي «الأزهار شرح المصابيح»: قال بعض الشارحين: لكل قوم وأهل بلدة وناحية عادة مستمرة في وقت الزفاف، وألفاظ يستعملونها ويتكلمون بها في ذلك الوقت إظهاراً للسرور والفرح، فلعل هذه الكلمات صارت عرفاً لأهل المدينة، وعادة لهم في العرس والإملاك، فلذلك قال رسول ﷺ ذلك.

* * *

٦٣٨٢ـ (١٥٢١٥) ـ (٣/ ٣٩٢) عن جابرٍ، قال: نهَى رسولُ الله ﷺ عن المُحاقَلَةِ، والمُزَابَنَةِ، والمَخَابَرَةِ، وأن يُباعَ الثَّمرُ حتى يُطعِمَ إلا بدنانيرَ أو دراهمَ، إلا العَرَايا.

* **قوله: «وأن يباع الثمر حتى يطعم إلا بدنانير أو دراهم»**: هذا يدل على أن النهي عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه إنما هو فيما إذا بيع بغير الدراهم والدنانير، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٨٣ـ (١٥٢٢١) ـ (٣/ ٣٩٢) عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَدْخُلْ مَسْجِدَنَا هذا بعدَ عامِنا هذا مُشْرِكٌ، إلا أَهلُ العَهْدِ وخَدَمُكم».

* **قوله: «لا يدخل مسجدنا هذا. . .إلخ»**: الظاهر أن المراد: مسجد المدينة؛ فالحديث يدل على أن المشرك لا يدخل المسجد، إلا أهل الذمة، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٨٤ـ (١٥٢٢٢) ـ (٣/ ٣٩٢) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: اشترى النبيُّ ﷺ مِنِّي بَعِيراً على أن يُفْقِرَني ظهرَه سَفَرَه، أو سَفَرِي ذلك، ثم أعطَانِي البَعِيرَ والثَّمنَ.

* قوله: «على أن يُفْقِرَني ظهرهَ»: من الإفقار ـ بتقديم الفاء على القاف ـ بمعنى: الإعارة، ظاهر هذه الرواية الاشتراط، لكن سبق من الرواية ما يدل على أنه أعطاه من غير اشتراط، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٨٥ـ (١٥٢٣٢) ـ (٣/ ٣٩٣) عن ابن لهيعة، حدثنا أبو الزُّبير، سألتُ جابراً عن الطَّوافِ بالكَعبةِ، فقال: كُنَّا نَطُوفُ فنَمسحُ الرُّكنَ الفاتحةَ والخاتمةَ، وَلَم نكُن نَطُوفُ بعدَ صلاة الصُّبح حتى تَطلُعَ الشَّمسُ، ولا بعدَ العصرِ حتَّى تَغرُبَ، وقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَطْلُعُ الشَّمسُ في قَرْنَيِ الشَّيْطانِ».

* قوله: «فنمسح الركنَ الفاتحة»: أي: المرة الفاتحة؛ أي: الأولى.

* «ولم نكن نطوف»: أي: احترازاً عن الصلاة؛ أي: ركعتي الطواف في هذين الوقتين، أو لأن طواف البيت كالصلاة، فالاحتراز عنه بكونه كالصلاة، والصلاة مكروهة، فكذا ما في معناها.

* * *

٦٣٨٦ـ (١٥٢٣٩) ـ (٣/ ٣٩٤) عن جابرٍ: أنه سمع رسولَ الله ﷺ يَنهَى عن الخَرصِ، وقال: «أَرَأَيتُم إن هَلَكَ الثَّمَرُ، أَيُحِبُّ أَحَدُكم أن يَأكُلَ مالَ أَخِيهِ بالبَاطِلِ؟!».

* قوله: «ينهى عن الخَرْص» ـ بفتح فسكون ـ: هو أن يخمن ما على النخل من الرطب تمراً؛ ليعرف مقدار العشر وغيره، ثم يخلي بين صاحب البستان وبين التمر، ويأخذ العشر بحساب ذلك المقدار وقت الجذاذ، وقد ثبت بالأحاديث،

والجمهور يقول به، وأنكره علماؤنا الحنفية، وهذا الحديث يؤيد قولهم؛ لأنه قد تقع الآفة في الثمرة بعد التخمين، فكيف يحل أن يؤخذ العشر بذلك الحساب؟ ولعل جواب الجمهور أن النهي إنما هو إذا اعتمد على التخمين في الأخذ، وإن علم بوقوع الآفة، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٨٧ـ (١٥٢٤٢) ـ (٣/ ٣٩٤) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَأى المُحدِّثُ المُحدَّثَ يَتلَفَّتُ، فهي أَمانَةٌ».

* **قوله: «إذا رأى المحدِّث»**: ـ بفتح الدال المشددة ـ: فاعل «رأى»، والثاني ـ بكسر الدال المشددة ـ: مفعول «رأى».

* * *

٦٣٨٨ـ (١٥٢٤٧) ـ (٣/ ٣٩٥) عن جابرٍ، قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بامرأةٍ قد سَرَقَت، فعاذَت بِرَبيبِ رسولِ الله ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «واللهِ لو كانَتْ فاطِمةَ، لقَطَعتُ يَدَها»، فقَطَعَها.

قال ابنُ أبي الزِّناد: وكان ربيبُ النبيِّ ﷺ سلمةَ بنَ أبي سَلَمة وعمرَ بنَ أبي سَلَمة، فَعاذَت بأحدِهما.

* **قوله: «بربيب رسول الله»**: يعني: أسامة، فقد ربي في بيته[1] ﷺ، وقد سبق التصريح به، فالمراد بالربيب: المعنى اللغوي، وابن أبي الزناد حمله على المعنى العرفي، ففسر بما ترى، وهو خلاف المعلوم المصرح به في حديث جابر وغيره، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) في الأصل: «ربيبه».

٦٣٨٩ـ (١٥٢٥١)-(٣/ ٣٩٥) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: وُثِئَتْ رِجْلُ رسولِ الله ﷺ، فدخلنا عليه، فَخَرَجَ إلينا، أو وَجَدْنَاه في حُجرَتِه جَالساً بين يَديْ غُرفةٍ، فصلَّى جالساً، وقُمنا خلفَه فصلَّينا، فلمَّا قضَىَ الصَّلاةَ، قال: «إذا صلَّيتُ جالساً، فصلُّوا جُلُوساً، وإذا صلَّيتُ قائماً، فصَلُّوا قياماً، ولا تقُومُوا كَما تقُومُ فارِسُ لجِبابِرَتِها»، أو «لِمُلُوكِهَا».

* قوله: «وثئت»: ـ بمثلثة وهمزة ـ على بناء المفعول؛ أي: أصابها وهن دون الكسر.

* * *

٦٣٩٠ـ (١٥٢٥٢) ـ (٣/ ٣٩٥) عن جابرٍ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الأرضِ البيضاءِ السَّنتينِ والثلاثةَ.

* قوله: «عن بيع الأرض»: أي: كرائها.

* «البيضاء»: أي: الخالية عن الزرع والأشجار، وقد جاء النهي عن كراء الأرض مطلقاً غير مقيد بالسنين، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٩١ـ (١٥٢٥٧) ـ (٣/ ٣٩٥ ـ ٣٩٦) عن ابن يزيد، حدثني أبي، قال: قال لي جابرٌ: قلتُ: يا رسولَ الله! إنَّ أبِي تَرَكَ دَيناً ليهودَ، فقال: «سَآتِيكَ يومَ السَّبتِ إن شاءَ الله»، وذلك في زمنِ التَّمرِ معَ استِجْدادِ النَّخلِ، فلمَّا كانَ صبيحةُ يوم السَّبتِ، جاءَني رسولُ الله ﷺ، فلمَّا دَخَلَ عليَّ في مالي، دَنَا إلى الرَّبيعِ، فتوضَّأ منه، ثم قامَ إلى المسجِدِ، فصَلَّى رَكعتينَ، ثم دنَوتُ به إلى خيمةٍ لي، فبسَطتُ له بِجَاداً من شعرٍ، وطرَحتُ خَدِّيَّةً من قَتَبٍ من شعرٍ، حَشوُها من لِيفٍ، فاتَّكَأَ عليها، فلم أَلبَثْ إلا قليلاً، حتَّى طَلَعَ أبو بكرٍ، فكأنَّه نظَرَ إلى ما عَمِلَ

نبيُّ الله ﷺ، فتَوضَأَ وصلَّى ركعتينِ، فلم أَلبَثْ إلا قليلاً، حتَّى جاء عمرُ، فتوضَأَ وصلَّى رَكعتين، كأنه نظر إلى صاحبيه، فَدَخَلا، فجَلَس أبو بكرٍ عندَ رأسِه، وعمُر عندَ رِجْلَيْهِ.

* **قوله: «إلى الربيع»**: أي: النهر الصغير الذي يجري في البستان.

* **«بِجاداً»**: ضبط ـ بكسر الباء ـ؛ أي: كساءً.

* **«خدِّيَّة»**: ـ بتشديد الدال والياء ـ: نسبة إلى الخد، والمراد: الوسادة.

* **«من قَتَب»**: ـ بفتحتين ـ: الرحل الصغير، وكأن المراد هاهنا: ما يجعل عليه.

* * *

٦٣٩٢ـ (١٥٢٧١) ـ (٣/ ٣٩٧) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صلاةٌ في مَسجِدِي هذا، أفضَلُ من أَلفِ صلاةٍ فيما سِوَاهُ، إلا المَسجِدَ الحَرامَ، وصلاةٌ في المسجِدِ الحَرَامِ، أَفضَلُ من مئةِ أَلف صلاةٍ فيما سِواه».

* **قوله: «وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مئة ألف صلاة فيما سواه»**: هذا الحديث صريح في أن ثواب الصلاة في المسجد الحرام أكثر من ثواب الصلاة في مسجد النبي ﷺ.

* * *

٦٣٩٣ـ (١٥٢٧٧) ـ (٣/ ٣٩٧) عن جابرٍ، قال: كُنَّا جُلوساً عند النبيِّ ﷺ، فخَطَّ خَطاً هكذا أمامَه، فقال: «هذا سبيلُ الله»، وخَطَّينِ عن يَمينِه، وخَطَّينِ عن شمالِه، قال: «هذه سَبِيلُ الشَّيطانِ»، ثمَّ وَضَعَ يدَه في الخطِّ الأوسط، ثم تَلاَ هذه الآيةَ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

* **قوله: «هذا سبيل الله»**: أي: مثله في الاستقامة.

* قوله: «سبل الشيطان»: أي: سبل يدعو إليها الشيطان؛ أي: مثله في الانحراف عن طريق الاستقامة والصواب إلى الاعوجاج، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٣٩٤- (١٥٢٨١) - (٣/ ٣٩٧ - ٣٨٠) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ من المدينةِ إلى المُشركينَ لِيُقَاتِلَهُم، وقال لي أبي عبدُ الله: يا جابرُ، لا عَلَيكَ أن تكونَ في نَظَّارِي أَهْلِ المدينة حتّى تَعلَمَ إلى ما يَصيرُ أَمرُنا، فإنّي والله لولا أنّي أَترُكُ بناتٍ لي بعدي، لأحبَبْتُ أن تُقتَلَ بينَ يَدَيَّ.

قال فبيما أنا في النظارين، إذ جاءت عمتي بأبي وخالي عادلتهما على ناضح، فدخلت بهما المدينة لتدفنهما في مقابرنا، إذ لحق رجلٌ ينادي: ألَا إن النبي ﷺ يأمركم أن ترجعوا بالقتلى، فتدفنوها في مصارعها حيث قُتلت، فَرَجَعنا بِهما فَدفَنَّاهُما حيثُ قُتِلا.

فبينَما أنا في خِلافَةِ معاويةَ بنِ أبي سُفيانَ، إذ جَاءَني رجلٌ فقال: يا جابرُ بنَ عبدِ الله! واللهِ لقد أثار أَباكَ عُمَّالُ معاويةَ، فبَدَا، فَخَرَجَ طائِفَةٌ منه. فأَتيتُه فوَجَدته على النَّحوِ الذي دفَنتُه، لم يَتغَيَّر إلا ما لم يَدَعِ القَتلُ - أو القَتِيلَ - فواريتُه.

قال: وتَرَكَ أبي عليه دَيناً من التَّمر، فاشتَدَّ عليَّ بعضُ غرمائِه في التَّقاضِي، فأَتَيْتُ نبيَّ الله ﷺ، فقلتُ: يا نبيَّ الله! إنَّ أَبي أُصِيبَ يومَ كذا وكذا، وتَرَكَ عليه دَيناً من التَّمْرِ، وقد اشتدَّ عليَّ بَعْضُ غُرمائِه في التقاضي، فأُحِبُّ أن تُعِينَنِي عليه، لعَلَّه أَن يُنظِرَني طائفةً من تمرِهِ إلى هذا الصِّرَامِ المُقبَل. فقال: «نَعَم، آتِيكَ إن شاءَ الله قريباً من وسطِ النَّهار»، وجاءَ معه حوارِيُّوه، ثم استَأْذَنَ، فدَخَلَ وقد قلت لامرَأَتِي: إنَّ النبيَّ ﷺ جاءَني اليومَ وَسَطَ النَّهارِ، فلا أَرينَّكِ، ولا تُؤذِي رسولَ الله ﷺ في بيتِي بشيءٍ، ولا تُكَلِّمِيه. فدَخَلَ؛ فَفَرَشْتُ له فِراشاً ووسادَةً، فوَضَعَ رأسَه، فَنامَ. قال: وقلتُ لِمَوْلى لي: اذبَح هذه العَناقَ - وهي داجِنٌ سَمِينةٌ

ـ والوَحَى والعَجَلَ، افرَغْ منها قبلَ أن يَستيَقِظَ رسولُ الله ﷺ وأنا معك. فلم نَزَل فيها حتّى فَرَغنا منها، وهو نَائمٌ، فقلتُ له: إنَّ رسولَ الله ﷺ إذا استيَقَظَ يَدعُو بالطَّهورِ، وإنِّي أخَافُ إذا فَرَغَ أن يَقُومَ، فلا يَفرُغَنَّ من وُضُوئه حتّى تَضَعَ العَنَاقَ بين يَديه. فلمّا قام قال: «يا جابرُ، ائتِني بطَهُورٍ»، فلم يَفرُغ من طَهُورِه حتّى وَضَعتُ العَنَاقَ عنده، فنَظَرَ إليَّ فقال: «كأنَّكَ قد عَلِمتَ حُبَّنا للَّحمِ، ادعُ لي أبا بكرٍ»، قال: ثمَّ دَعَا حَوارِيِّيه الَّذينَ مَعه، فَدَخَلوا، فضَرَبَ رسولُ الله ﷺ بيدِه وقال: «باسمِ الله، كُلُوا»، فأكَلُوا حتّى شَبِعُوا، وفَضَلَ لَحمٌ منها كَثيرٌ.

قال: واللهِ! إن مَجلِسَ بني سَلِمَةَ ليَنظُرُونَ إليه، وهو أَحَبُّ إليهم من أعيُنِهم، ما يَقْرَبُه رجلٌ منهم مخَافَةَ أن يُؤذُوه، فلمَّا فَرَغُوا، قامَ وقامَ أصحابُه، فخَرَجُوا بينَ يَديه، وكان يقول: «خَلُّوا ظَهرِي للملائكَةِ» واتَّبعْتُهُم حتّى بَلَغُوا أُسكُفَّةَ الباب. قال: وأخرجتِ امرأتي صَدرَها، وكانَت مُستَتِرَةً بسفيفٍ في البيت، قالت: يا رسولَ الله! صلِّ عليَّ وعلى زَوجِي صلَّى الله عليك. فقال: «صلَّى الله عَليكِ وعلى زَوجِكِ».

ثمَّ قال: «ادعُ لي فُلاناً» لِغَرِيمِي الَّذي اشتَدَّ عليَّ في الطَّلب. قال: فجاءَ فقال: «أَيسِرْ جابرَ بنَ عبدِ الله ـ يعني: إلى المَيسَرةِ ـ طائفةً مِن دَيْنِكَ الذي على أَبيه، إلى هذا الصِّرامِ المُقْبِلِ»، قال: ما أنا بفاعِلٍ. واعتَلَّ، وقال: إنّما هو مالُ يتامَى. فقال: «أينَ جابرٌ؟»، فقال: أنا ذا يا رسولَ الله. قال: «كِلْ له؛ فإنّ الله سوفَ يُوَفِّيهِ»، فنَظرتُ إلى السَّماءِ، فإذا الشَّمسُ قد دَلَكَت. قال: «الصَّلاةَ يا أبا بكرٍ»، فانَدفَعوا إلى المَسجِدِ، فقلتُ: قَرِّبْ أَوعِيتَكَ، فكِلتُ له من العَجوَةِ، فوَفَّاهُ الله، وفَضَلَ لنا من التَّمر كذا وكذا، فَجِئتُ أسعَى إلى رسولِ الله ﷺ في مَسجِدِهِ كأنِّي شَرارَةٌ، فَوَجَدْتُ رسولَ الله ﷺ قد صلَّى، فقلتُ: يا رسولَ الله! ألم تَرَ أنِّي كِلتُ لِغَريمي تَمرَهُ فوَفَّاهُ الله، وفَضَلَ لنا من التَّمر كذا وكذا؟! فقال: «أين عمرُ بنُ الخَطَّابِ؟»، فجاءَ يُهرولُ، فقال: «سَل جابرَ بنَ عبدِ الله عن غَرِيمِه

وتَمْرِه؟»، فقال: ما أنا بِسَائلِه، قد عَلِمتُ أن الله سَوفَ يُوَفِّيه، إذ أخبَرتَ أَن الله سَوفَ يُوَفِّيه. فَكرَّرَ عليه هذه الكَلِمةَ ثلاثَ مرَّاتٍ، كُلَّ ذلك يقول: ما أنا بسائِلِه. وكان لا يُراجَعُ بعد المرَّةِ الثالثةِ، فقال: يا جابرُ! ما فَعلَ غَرِيمُكَ وتَمْرُكَ؟ قال: قلت: وفَّاهُ الله، وفَضَلَ لنا من التَّمرِ كذا وكذا.

فرجَعَ إلى امرَأتِه، فقال: أَلم أَكن نَهيتُك أن تُكَلِّمي رسولَ الله ﷺ؟ قالت: أَكنتَ تَظُنُّ أنَّ الله يُورِدُ رسولَ الله ﷺ بيتِيَ، ثم يَخرُجُ ولا أَسأَلُه الصَّلاةَ عليَّ وعلى زَوجِي قبل أن يخرُجَ؟!.

* قوله: «لا عليك أن تكون في نَظَّاري أهل المدينة»: ـ بفتح نون وتشديد ظاء ـ؛ أي: في جملة الناظرين لعاقبة الأمر من أهل المدينة.

* «أن تقتل»: على بناء المفعول؛ أي: ليس المقصود البخل بك، وإنما المقصود الشفقة على البنات بأن تكون لهن بعدي.

* «ما لم يدع القتل»: أي: ما لم يتركه القتل؛ أي: ما غيره القتل.

* «ينظرني طائفة»: أي: يؤخر مطالبتها.

* «إلى هذا الصِّرام»: ـ بكسر الصاد ـ؛ أي: إلى قطع التمر في السنة الآتية.

* «والوحى والعجل»: في «المجمع» الوحى: السرعة، يمد ويقصر، وينصب على الإغراء.

* «افرَغ»: من الفراغ.

* «إن مجلس بني سلمة»: أي: أهله، وهم قبيلة جابر.

* «وكان يقول»: أي: لمن تبعه ومشى خلفه: «خل ظهري»، وفي بعض النسخ: «خلوا» بالجمع.

* «قد دلكت»: أي: زالت.

* «كأني شرارة»: أي: في السرعة.

* «أطير»: كما تطير شرارة النار.

* «وكان لا يُراجَع»: على بناء المفعول؛ أي: ولذلك قال عمر بعد المرة الثالثة: يا جابر! ما فعل الله؟... إلخ.

* «فرجع»: أي: جابر.

***

٦٣٩٥ـ (١٥٢٨٤) ـ (٣/ ٣٩٩) عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: حدَّثنا أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يا كَعْبُ بنَ عُجْرَةَ! أُعِيذُكَ بالله من إمارَةِ السُّفَهاءِ» قال: وما ذاكَ يا رسولَ الله؟ قال: «أُمراءُ سَيَكونُونَ مِن بَعدي، مَن دَخَلَ عَلَيهم فَصَدَّقَهم بِحَديثِهِم، وأَعانَهُم على ظُلمِهِم، فَلَيْسُوا مِني ولستُ منهم، وَلَم يَرِدُوا عليَّ الحَوضَ، ومَن لم يَدخُلْ عَلَيهم ولم يُصَدِّقْهم بحدِيثِهِم، ولم يُعِنْهم على ظُلمِهِم، فأولئِكَ مِنِّي وأنا منهم، وأولئِكَ يَرِدُونَ عليَّ الحَوضَ.

يا كَعبُ بنَ عُجْرةَ! الصَّلاةُ قُربانٌ، والصَّومُ جُنَّةٌ، والصَّدَقَةُ تُطفِئُ الخَطِيئَةَ كما يُطفِئُ الماءُ النَّارَ.

يا كَعبُ بنَ عُجرةَ! لا يَدخُلُ الجَنَّةَ من نَبَتَ لَحمُه من سُحتٍ، النَّارُ أَولىَ به.

يا كَعبُ بنَ عُجرَةَ! النَّاسُ غادِيان: فغادٍ بائِعٌ نَفسَه ومُوبِقٌ رَقَبَتَهُ، وغَادٍ مُبْتاعٌ نَفسَه ومُعتِقٌ رَقبَتَه».

* قوله: «ويصدقْهم»: بالجزم؛ أي: ولم يصدقهم بحديثهم.

* «فأولئك مني»: قال ذلك بناء على أن الكلام في أهل الإيمان، بل في الأخيار.

***

٦٣٩٦ـ (١٥٢٨٨) ـ (٣/٣٩٩) عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «رأيتُ كأنِّي أُتِيتُ بكُتلَةِ تمرٍ، فعَجَمْتُها في فَمِي، فوَجَدتُ فيها نَواةً آذَتْني، فَلفَظْتُها، ثم أَخَذْتُ أُخرَى، فعَجَمْتُها فوجَدْتُ فيها نَواةً، فلفَظْتُها، ثم أَخَذتُ أُخرَى فعَجمتُها، فوجَدتُ فيها نَواةً، فلفَظْتُها»، فقال أبو بكر: دَعنِي فَلأَعْبُرها؟ قال: قال: «اعبُرها»، قال: هو جَيشُكَ الذي بعثتَ، يَسلَمُ ويَغنَمُ، فيَلقَونَ رجلاً، فيَنْشُدُهم ذِمَّتَكَ، فَيَدَعُونَه، ثم يَلقَوْنَ رَجلاً، فَينشُدُهم ذِمَّتَكَ، فيَدَعونَه، ثم يَلقَونَ رجلاً، فينشُدُهم ذِمَّتَكَ، فيدَعُونَه، قال: «كذلكَ قال المَلَك».

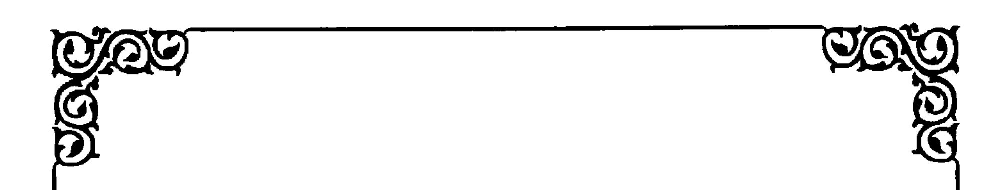
* قوله: «بكُتلة تمر»: الكُتلة ـ بالضم ـ: ما جُمع؛ تمر أو طين.

* «فعجمتها»: من عجم النوى: إذا لاكه في فمه، والعجم: العض.

* «فلأَعْبُرها»: من عبر؛ كنصر، أو من التعبير، واللام مكسور على أنه لام كي، وهو متعلق بمقدر؛ أي: فدعني لأعبرها، أو الفاء زائدة، ويحتمل أن اللام ساكنة على أنها لام الأمر، ويجوز كسرها أيضاً، والمضارع على الأول منصوب، وعلى الثاني ساكن.

وقد تم مسند جابر، وبتمامه تم مسانيد المكثرين، والحمد لله رب العالمين، وفقنا الله لإتمام مسانيد المقلين برحمته كما وفقنا لإتمام المكثرين.

* * *



مسانيد المقلين
منها مسند المكيين





مسند صفوان بن أمية

ـ رضي الله تعالى عنه ـ

هو: صفوان بن أمية الجمحيُّ القرشيُّ، قتل أبوه يوم بدر كافراً، وكان صفوان أحد العشرة الذين انتهى إليهم شرف الجاهلية، حكي أنه كان إليه أمر الأزلام في الجاهلية، قالوا: إنه هرب يوم فتح مكة، وأسلمت امرأته، وهي فاختة بنت الوليد بن المغيرة، فأحضر له ابن عمه عمير بن وهب أماناً من النبي ﷺ، فحضر، وحضر وقعة حنين قبل أن يسلم، ثم أسلم، وردَّ النبي ﷺ عليه امرأته بعد أربعة أشهر، رواه ابن إسحاق.

وهو القائل يوم حنين: لأن يربَّني رجل من قريش، أحبُّ إلي من أن يربني رجل من هوازن.

وأعطاه النبي ﷺ، قال الزبير: أعطاه من الغنائم فأكثر، فقال: أشهد ما طابت بهذا إلا نفس نبي، فأسلم.

وروى مسلم والترمذي من طريق سعيد بن المسيب عن صفوان بن أمية، قال: والله لقد أعطاني النبي ﷺ، وإنه لأبغضُ الناس إليَّ، فما زال يعطيني حتى إنه لأحبُّ الناس إليَّ(١).

ومات بمكة مقتلَ عثمان، وقيل: بعد ذلك.

---

(١) رواه مسلم (٢٣١٣)، كتاب: الفضائل، باب: ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: لا، والترمذي (٦٦٦)، كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في إعطاء المؤلفة قلوبهم.

وقال ابن سعد: لم يبلغنا أنه غزا مع النبي ﷺ ولا بعده، وكان أحد المطعِمين في الجاهلية، والفصحاء.

قلت: كأنه أراد أنه ما غزا بعد أن أسلم، وإلا فقد سلم أنه كان يوم حنين حاضراً، إلا أنه لم يكن مسلماً يومئذ، والله تعالى أعلم[(١)].

* * *

٦٣٩٧ـ (١٥٣٠٠) ـ (٣/ ٤٠٠) عن عبدِ الله بنِ الحارثِ، قال: زوَّجني أبي في إمَارةِ عثمان، فدعا نَفَراً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فجاء صفوانُ بنُ أُميةَ، وهو شيخٌ كبيرٌ، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «انهَسُوا اللَّحْمَ نَهْساً؛ فإنَّه أَهْنَأُ وأَمْرَأُ، أو أَشْهَى وأَمْرَأُ». قال سُفيان: الشَّكُّ مِنِّي أو منه.

* **قوله: «في إمارة عثمان»**: ـ بكسر الهمزة ـ؛ أي: زمن كونه أميراً.

* **«انهسوا اللحم نهساً»**: قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: هو بالسين المهملة، وهو أخذ اللحم بالفم من العظم.

وفي «المجمع»: هو بالإهمال: بمقدم الفم، وبالإعجام: بالأضراس، وقيل: هما بمعنى.

قلت: فيجوز بالإعجام هاهنا أيضاً.

* **«أهنأ وأمرأ»**: كلاهما بالهمزة، يقال: هنؤ الطعام: صار هنيئاً، ومرأ: صار مريأً، وهو ألاَّ يثقل على المعدة، وينهضم عنها طيباً.

وقيل: المراد: أنه اللذيذ الموافق للغرض، وما جاء أنه ﷺ قطع اللحم بالسكين[(٢)]، فهو محمول على الحاجة.

---

(١) وانظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٤٣٢).

(٢) رواه البخاري (٥٠٩٢)، كتاب: الأطعمة، باب: قطع اللحم بالسكين، عن عمرو بن أمية ـ رضي الله عنه ـ.

وقيل: هذا إرشاد إلى الأولى والأفضل والأطيب كما يدل عليه التعليل، وما جاء، فهو بيان للجواز.

وبالجملة: فالحكم بالوضع على حديث عائشة الموافق لهذا الحديث كما فعله ابن الجوزي غير سديد، نعم قد تفرد أبو معشر برواية عائشة، وليس بالقوي، لكن لا يلزم بذلك الوضع، سيما إذا ثبت معناه كما في هذا الحديث، وكذا حديث أم سلمة أخرجه الطبراني، والله تعالى أعلم[1].

* * *

٦٣٩٨ـ (١٥٣٠١) ـ (٣/ ٤٠٠) عن صفوانَ بنِ أُميةَ، قال: «الطَّاعُونُ، والبَطْنُ، والغَرَقُ، والنُّفَساءُ شَهَادَةٌ»، حدَّثنا به أبو عثمان مِراراً، وقد رفعه إلى النبيِّ ﷺ مَرَّةً.

* **قوله: «الطاعون»**: المراد: الموت به، من ذكر السبب وإرادة المسبب مجازاً، وكذا «البطن والغرق» بفتحتين، وأما قوله: «والنفساء» فبتقدير المضاف؛ أي: موت النفساء.

* **«شهادة»**: أي: في حكم الآخرة والثواب فيها، لا في أحكام الدنيا، من ترك الاغتسال والصلاة عند القائل بتركها في الشهداء.

* * *

٦٣٩٩ـ (١٥٣٠٢) ـ (٣/ ٤٠١) عن أُميةَ بنِ صفوانَ بنِ أميةَ، عن أبيه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ استعارَ منه يومَ حُنَيْن أَدْرَاعاً، فقال أَغَصْباً يا محمد؟ فقال: «بل عارِيَّة مَضْمُونة»، قال: فضاعَ بعضُها، فعَرَضَ عليه رسولُ الله ﷺ أن يضمَنَها له، فقال: أنا اليومَ يا رسولَ اللهِ في الإسلامِ أَرْغَبُ.

---

(١) وانظر: «فتح الباري» لابن حجر (٩/ ٥٤٧).

* قوله: «استعار منه يوم خيبر»: هكذا في النسخ، والصواب: يوم حنين؛ كما في «الأطراف».

* «أغصباً»: أي: أتأخذها غصباً.

* «مضمونة»: ظاهره أن العارية تضمن، ولعل من لا يقول به يقول: إن هذا ليس بيان أن من شأن العارية الضمان، بل هو التزام للضمان لمصلحة في تلك العارية، ولا يلزم منه أنها مضمونة[1] على الإطلاق.

* * *

٦٤٠٠ـ (١٥٣٠٣) ـ (٣/ ٤٠١) عن صفوانَ بنِ عبدِ الله بنِ صفوانَ، عن أبيه: أَنَّ صفوانَ بنَ أميةَ بنِ خَلَفٍ قيل له: هَلَكَ مَنْ لم يُهاجر، قال: فقلتُ: لا أَصِلُ إلى أهلي حتى آتِيَ رسولَ الله ﷺ، فركبتُ راحلتي، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله! زعموا أنه هَلَكَ مَن لم يُهاجر؟ قال: «كلاَّ أبا وَهْبٍ، فارْجِعْ إلى أباطِحِ مَكَّة». قال: فبينما أنا راقدٌ إذ جاء السَّارقُ، فأخذ ثوبي من تحت رأسي، فأدركتُه، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ، فقلتُ: إنَّ هذا سَرَقَ ثوبي، فأَمَرَ به ﷺ أن يُقطع، قال: قلت: يا رسول الله! ليس هذا أردتُ، هو عليه صَدَقة، قال: «فَهَلاَّ قَبْلَ أنْ تَأْتِيَنِي بِهِ؟».

* قوله: «قيل له»: بعد فتح مكة.

* «هلك من لم يهاجر»: أي: كما كان قبل الفتح.

* «لا أَصِل»: من الوصول؛ أي: لا أدخل عليهم.

* «كلا»: إنكار لوجوب الهجرة بعد الفتح.

* «فأمر به»: أي: بعد أن ثبتت عليه السرقة بإقراره، أو بالشهود.

---

(١) في الأصل: «مضمومة».

* «**ليس هذا**»: أي: قطع يده.

* «**فهلا**»: أي: [لو] تصدقتَ عليه قبل إحضاره عندي، لنفعه ذلك، وأما بعد ذلك، فالحق للشرع لا لك.

* * *

٦٤٠١ـ (١٥٣٠٤) ـ (٣/ ٤٠١) عن صفوانَ بنِ أُميةَ، قال: أعطاني رسولُ الله ﷺ يومَ حُنَيْنٍ، وإنَّه لأبغضُ النَّاسِ إليَّ، فما زالَ يُعْطيني حتى صارَ وإنَّه أحبُّ النَّاسِ إليَّ.

* **قوله**: «**حتى صار**»: أي: محبوباً، فخبر صار محذوف، وجملة «وإنه أحب الناس إليَّ» لبيان ما كان عليه حال التكلم؛ أي: وإنه الآن أحب الناس إلي، وهذا هو حكمة شرع إعطاء المؤلفة قلوبهم، وهذا هو الذي قيل: إن الإنسان عبد[1] الإحسان.

* * *

٦٤٠٢ـ (١٥٣١٠) ـ (٣/ ٤٠١) عن صفوانَ بنِ أمية، قال: كنتُ نائماً في المسجد على خَميصةٍ لي، فَسُرِقَتْ، فأخذنا السَّارقَ، فرفعناه إلى النبيِّ ﷺ، فأمر بقطعه، فقلت: يا رسولَ الله! أفي خميصة ثمنِ ثلاثينَ دِرْهماً؟! أنا أهبُها له، أو أبيعها له. قال: «فَهَلاَّ كانَ قَبلَ أَنْ تَأْتِيَني بِهِ؟».

* **قوله**: «**أو أبيعها له**»: أي: أبيعها منه حتى تصير ملكاً له، فما يبقى معنى السرقة.

* * *

---

(١) في الأصل: «عبيد».

مسند حكيم بن حزام

هو: حكيم بن حزام بن خويلد ابنُ أخي خديجةَ زوجِ النبي ﷺ، حكى الزبير بن بكار: أن حكيماً ولد في جوف الكعبة، قال: وكان من سادات قريش، وكان صديق النبي ﷺ قبل البعث، وكان يحبه بعد البعثة، ولكنه تأخر إسلامه حتى أسلم عام الفتح.

وجاء أنه ﷺ قال يوم الفتح: «من دخل دار حكيم بن حزام فهو آمن»[١].

وكان من المؤلفة، ثم حسن إسلامه، وقد شهد بدراً مع الكفار، ونجا مع من نجا، فكان إذا اجتهد في اليمين قال: والذي نجاني يوم بدر[٢]! وكان يفعل المعروف، ويصل الرحم، وكانت دار الندوة بيده، فباعها من معاوية بمئة ألف درهم، فلامه ابن الزبير، فقال له: يا بن أخي! اشتريتُ بها داراً في الجنة، فتصدق بالدراهم كلها[٣].

وهو ممن عاش مئة وعشرين سنة، شطرها في الجاهلية، وشطرها في الإسلام.

قال البخاري: مات سنة ستين، وقيل غير ذلك، والله تعالى أعلم[٤].

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣١٦٣)، عن عروة بن الزبير.

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/ ٩٤).

(٣) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/ ١١٩ ـ ١٢٠).

(٤) وانظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٢/ ١١٢).

٦٤٠٣ـ (١٥٣١١) ـ (٣/ ٤٠٢) عن حكيمِ بنِ حزامٍ، قال: قلت: يا رسولَ الله! يأتيني الرجلُ يسألني البيعَ، ليس عندي ما أبيعُه، ثم أبيعُه من السوق؟ فقال: «لا تَبِعْ ما لَيْسَ عِنْدك».

* **قوله: «يسألني البيع»**: أي: المبيع؛ كالصيد بمعنى المصيد.

* **«ما أبيعه»**: أي: ذلك المبيع الذي يطلبه.

* **«ثم أبيعه من السوق»**: أي: أشتريه.

* **«لا تبع ما ليس عندك»**: قيل: هو كبيع الآبق، ومال الغير، والمبيع قبل القبض، والجمهور على جواز بيع مال الغير موقوفاً، ومنعه الشافعي لظاهر هذا الحديث.

قال الخطابي: يريد بيع العين دون بيع الصفة، انتهى[1].

يعني: أن المراد بيع العين دون الدين؛ كما في السلم؛ فإن مداره على الصفة، وهذا جائز فيما ليس عند الإنسان بالإجماع، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٤٠٤ـ (١٥٣١٢) ـ (٣/ ٤٠٢) عن حكيمِ بنِ حِزَامٍ، قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على ألاَّ أَخِرَّ إلا قائماً. قال: قلتُ: يا رسولَ الله! الرَّجُلُ يسألني البيعَ، ولَيْسَ عِنْدي، أفأبيعُه؟ قال: «لا تَبِعْ ما لَيْسَ عِنْدَكَ».

* **قوله: «على ألاَّ أَخِر»**: من الخرور بمعنى: السقوط؛ أي: لا أموت، أو لا أقع في أمر، ولا أشتغل به.

* **«إلا قائماً»**: ثابتاً على الدين، أو مراعياً له، آخذاً بمقتضاه.

---

(١) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٣/ ١٤٠).

وفي «المجمع»: خرَّ يخرُّ ـ بالكسر والضم ـ: إذا سقط من علو، ومعناه: لا أموت إلا متمسكاً بالإسلام، وقيل: لا أقع في شيء من تجارتي وأموري إلا قمت به منتصباً له، وقيل: لا أَغبن ولا أُغبن.

* * *

٦٤٠٥ـ (١٥٣١٤) ـ (٣/ ٤٠٢) عن حكيم بنِ حِزَامٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البيِّعانِ بالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقا، فإنْ صَدَقا وبيَّنا، رُزِقا بَرَكَةَ بَيْعِهِما، وإنْ كَذَبا وكَتَما، مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِما».

* **قوله: «البيِّعان»**: ـ بفتح باء وكسر ياء مشددة ـ؛ أي: اللذان جرى العقد بينهما، فإنهما لا يسميان بيعين إلا حينئذ.

* **«بالخيار»**: أي: لكل منهما خيار فسخ البيع.

* **«ما لم يتفرَّقا»**: عن المجلس بالأبدان، وعليه الجمهور، وهو ظاهر اللفظ، وقيل: المراد: المساومان اللذان جرى بينهما كلام البيع، وإن لم يتم البيع بينهما بالإيجاب والقبول، وهما بالخيار؛ إذ يجوز لكل منهما أن يرجع عن العقد ما لم يتفرقا بالأقوال، وهو الفراغ من العقد، فصار حاصله: لهما الخيار قبل تمام العقد، ولا يخفى أن الخيار قبل تمام العقد ضروري لا فائدة في بيانه، مع ما فيه من حمل البيع على السوم، وحمل التفرق على التفرق بالأقوال، وكل ذلك لا يخلو عن بعد، إلا أن يجاب عن الأول بأنه لدفع أن الموجب لا خيار له؛ لأنه أوجب، ثم بعض روايات الحديث في الصحاح تنفي هذا الحمل قطعاً، والله تعالى أعلم.

* **«فإن صدقا»**: أي: صدق البائع في صفة المبيع، وبين ما فيه من عيب وغيره، وكذا المشتري في الثمن.

* **«مُحِق»**: أي: مُحِي وأُزيل.

٦٤٠٦ـ (١٥٣١٨) ـ (٣/ ٤٠٢) عن حكيم بن حِزَام، قال: قلتُ: يا رسولَ الله! أرأيتَ أموراً كنتُ أَتَحَنَّثُ بها في الجاهلية من عَتَاقَةٍ، وصِلَةِ رَحِمٍ، هل لي فيها أجر؟ فقال له النبيُّ ﷺ: «أَسْلَمْتَ على ما سَلَف مِنْ خَيْرٍ».

* **قوله: «أرأيت أموراً»**: أي: أخبرني عنها.

* **«أتحنث»** من التحنث، وهو التعبد، وأصله الحنث، وهو الإثم، والتحنث فعلُ ما يخرج به من الإثم؛ كيتحرج ويتأثم: إذا فعل ما يخرج به من الحرج والإثم.

* **«على ما سلف»**: أي: سبق، وظاهره أنه قرر له أن له فيه أجراً، وظاهره أن أعمال الكافر موقوفة لا مردودة، وقيل: هذا تفضل من الله تعالى ابتداءً، وإلا فشرط الخير النية، وهي مفقودة في الكافر، وقيل: هذا محمول على طباع جميلة ينتفع بها في الإسلام، أو يكتسب بها ثناءً جميلاً، وإلا فشرط التقرب أن يكون عارفاً بالمتقرب إليه.

* * *

٦٤٠٧ـ (١٥٣١٩) ـ (٣/ ٤٠٢) عن عُروةَ: أنَّ حكيمَ بنَ حِزام أخبره، قال: قلتُ: يا رسولَ الله! أرأيتَ أُموراً كنتُ أتحنَّثُ بها في الجَاهِلية؟ فقال: «أَسْلَمْتَ على ما أَسْلَفْتَ». والتَّحَنُّثُ: التَّعَبُّدُ.

* **قوله: «على ما أسلفتَ»**: أي: قدمتَ لكَ من خير.

* * *

٦٤٠٨ـ (١٥٣٢٠) ـ (٣/ ٤٠٢) عن حكيم بنِ حِزَام: أَنَّ رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ عن الصَّدَقات أَيُّها أفضلُ؟ قال: «على ذِي الرَّحِمِ الكَاشِحِ».

* **قوله: «على ذي الرحم الكاشح»**: أي: القاطع المعرض؛ كأنه يصرف عنك كشحه إعراضاً.

وفي «المجمع»: هو العدو الذي يضمر عداوته، ويطوي عليها كشحه؛ أي: باطنه، والكشح: الخصر، أو الذي يطوي عنك كشحه.

* * *

٦٤٠٩ـ (١٥٣٢١) ـ (٣/ ٤٠٢) عن حكيم بن حِزَام، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ من المال فَأَلْحَفْتُ، فقال: «يا حكيمُ! ما أَنْكَرَ مَسْأَلَتَكَ يا حكيمُ! إنَّ هذا المالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وإنَّمَا هُوَ مَعَ ذلك أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ، ويَدُ الله فَوْقَ يدِ المُعْطِي، ويَدُ المُعْطِي فَوْقَ يَدِ المُعْطَى، وأَسْفَلُ الأَيدي يَدُ المُعْطَى».

* **قوله: «فألحفت»**: أي: بالغت في المسألة.

* **«ما أنكر!»**: صيغة تعجب.

* **«مسألتك»**: بالنصب؛ أي: ما أقبحها؛ حيث جاوزت حدها.

* **«خضرة حلوة»**: أي: مرغوب فيها من كل وجه، من جهة اللون والذوق، والتأنيث باعتبار أن المراد بالمال: الدراهم والدنانير والأمتعة.

* **«أوساخ الناس»**: تخرج من الأيدي حالة الصرف؛ كما تخرج الأوساخ، ويحتمل أنه قاله لأنه كان مال الصدقة.

* **«ويد الله فوق يد المعطي»**: بالإعانة والإمداد.

* **«فوق يد المعطَى»**: حساً ومعنى من جهة الشرف، وهو فضل جزئي، لا يلزم منه فضل الغني الشاكر على الفقير الصابر مطلقاً.

* * *

٦٤١٠ـ (١٥٣٢٣) ـ (٣/ ٤٠٢ ـ ٤٠٣) عن عِرَاك بن مالك: أنَّ حكيمَ بنَ حِزَام قال: كان محمدٌ ﷺ أحبَّ رَجُلٍ في النَّاس إليَّ في الجاهلية، فلمَّا تَنَبَّأ وخَرَجَ إلى المدينة، شَهِدَ حكيمُ بنُ حزام المَوْسِمَ وهو كافر، فوجد حُلَّةً لذي يَزَنٍ تُبَاع،

فاشتراها بخمسين ديناراً ليُهديها لِرسولِ الله ﷺ، فَقَدِمَ بها عليه المدينة، فأراده على قَبْضِها هَدِيَّةً، فأبى. قال عبيد الله: حَسِبْتُ أنه قال: «إنَّا لا نَقْبَلُ شَيْئاً مِنَ المُشْرِكينَ، وَلكِنْ إنْ شِئْتَ أَخَذْنَاها بِالثَّمَنِ»، فأعطيْته حين أبى عليٌّ الهديَّةَ.

* **قوله: «فلما تنبأ»**: أي: ادعى النبوة.

* **«لذي يزن»**: من ملوك اليمن.

* **«ليهديها»**: من الإهداء.

* **«إنا لا نقبل... إلخ»**: قد جاء أنه ﷺ رد هدايا المشركين، وجاء أنه قبلها، فوفق بينهما بأن القبول متأخر، فهو ناسخ، أو أن القبول قد كان لمصلحة التأليف ونحوها، وإلا فالأصل هو الرد.

* **«فأعطيته»**: أي: بالثمن.

* * *

٦٤١١ـ (١٥٣٢٩/١) ـ (٤٠٣/٣) عن حكيم بنِ حِزامٍ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «أَلَمْ يأْتِيني ـ أَوْ أَلَمْ يَبْلُغْني، أَوْ كَما شَاءَ الله مِنْ ذَلِكَ ـ أَنَّكَ تَبِيعُ الطَّعَامَ؟»، قال: بلى يا رسولَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «فلا تَبعْ طعاماً حَتَّى تَشْتَرِيَهُ وَتَسْتَوفِيَهُ».

* **قوله: «ألم يأتيني»**: هكذا بثبوت الياء للإشباع، أو لتنزيل المعتل منزلة الصحيح، والوجه حذفها، وفاعل هذا الفعل هو قوله: «أنك تبيع الطعام».

* * *

هشام بن حكيم

هو: هشامُ بنُ حكيمِ بنِ حزامِ بنِ خويلدٍ القرشيُّ الأسديُّ، وهو الذي وجده عمر يقرأ الفرقان على غير ما قرأها عمر، فلببه بردائه، ثم استقرأه النبي ﷺ، واستقرأ عمر، وصوبهما، وقال: «نزل القرآن على سبعة أحرف».

قال الزهري: وكان يأمر بالمعروف في رجال معه، مات قبل أبيه.

وقال أبو نعيم: استشهد بأجنادين[1].

* * *

٦٤١٢ـ (١٥٣٣٠) ـ (٣/ ٤٠٣) عن ابنِ حِزَامٍ: أَنَّه مَرَّ بأُناس من أهلِ الذِّمَّةِ قد أُقيموا في الشَّمْس بالشَّام، فقال: ما هؤلاء؟ قالوا: بقي عليهم شيء من الخَرَاج، فقال: أشهد أني سَمِعْتُ رسولُ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله ـ عزَّ وجلّ ـ يُعَذِّبُ يَوْمَ القِيَامَةِ الذينَ يُعَذِّبُون النَّاسَ». قال: وأمير الناس يومئذٍ عُمَيْرُ بنُ سَعْدٍ على فِلَسْطِين، قال: فدخَلَ عليه فحدَّثه، فخلَّى سَبيلَهُم.

* **قوله: «عن ابن حزام»**: من الإضافة إلى الجد بقرينة الرواية الآتية، وبه اتجه ذكره في مسند هشام بن حكيم.

* **«قد أُقيموا في الشمس»**: تعذيباً لهم في أخذ الجزية عنهم.

---

(١) وانظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ٥٣٨).

* «**من الخراج**»: أي: الجزية.

* «**الذين يعذبون الناس**»: أي: ولو كفرة، والمراد: تعذيبهم بلا موجب شرعي، ومعلوم أن أخذ الجزية ليس موجباً لتعذيبهم شرعاً.

* **قوله: «عُمير»**: بالتصغير.

* «**ابن سعْد**»: ـ بإسكان العين ـ، ووقع في بعض نسخ مسلم: سعيد ـ بالياء ـ، والصواب الأول، وهو عمير بن سعد بن عمير الأنصاري من بني عمرو بن عوف، ولاه عمر حمص[1].

* «**على فِلَسطين**»: ـ بكسر فاء وفتح لام ـ: بلاد بيت المقدس وما حولها.

* * *

٦٤١٣ـ (١٥٣٣١) ـ (٣/٤٠٣) عن هشام بنِ حكيمٍ: أنَّه مَرَّ بالشَّام على قَومٍ من الأنباط، وقد أُقيموا في الشَّمْس، فذكر معناه.

* **قوله: «من الأنباط»**: هم فلاحو العجم.

* * *

٦٤١٤ـ (١٥٣٣٣) ـ (٣/٤٠٣ ـ ٤٠٤) عن أبي المغيرة، حدثنا صفوانُ، حَدَّثني شُرَيْحُ بنُ عُبيدٍ الحَضْرَميُّ وغيره، قال: جلَدَ عِياضُ بنُ غَنْم صاحبَ دارا حين فُتِحَتْ، فأغلَظَ له هشامُ بنُ حكيم القَوْلَ حتى غَضِب عياض، ثم مَكَثَ لياليَ، فأتاه هشام بن حكيم، فاعتَذَر إليه.

ثم قال هشامٌ لعياض: أَلَمْ تسمعِ النبيَّ ﷺ يقولُ: «إنَّ مِنْ أَشدِّ النّاسِ عذاباً أَشَدَّهُمْ عذاباً في الدُّنْيا للنَّاسِ»؟ فقال عياض بن غَنم: يا هشامُ بنَ حكيم! قد

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٦٨).

سَمِعْنا ما سمعتَ، ورأينا ما رَأَيتَ، أَوَلَمْ تسمعْ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ، فلا يُبْدِ له علانيةً، ولكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُوَ بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ، فَذَاكَ، وإلاَّ كانَ قد أَدَّى الَّذِي عليه له» وإنك يا هشامُ لأنتَ الجريءِ إذ تجترئُ على سُلْطان الله، فهلاَّ خشيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ السُّلْطانُ، فتكونَ قتيلَ سُلْطانِ الله ـ تبارك وتعالى ـ؟

* **قوله: «جلد عياض بن غَنْم»**: ـ بفتح غين فسكون نون ـ القرشيّ الفهريّ، شهد بدراً وأحداً، وكان مع ابن عمه أبي عبيدة، فاستخلفه على حمص لما مات، وقيل: إن أبا عبيدة كان خاله، فأقره عمر قائلاً: لا أبدل أميراً أمره أبو عبيدة.

* **«صاحب دارا»**: في «القاموس»: دارا: قلعة بطبرستان، وبلدة بين نصيبين وماردين، بناها دارا بن دارا الملك[١].

* **«من أراد أن ينصح لسلطان»**: أي: نصيحة السلطان ينبغي أن تكون في السر، لا بين الخلق.

* **«فتكون قتيل سلطان»**: أي: لسوء أدب منك في نصحه، وإلا فكونُ الإنسان قتيلَ السلطان للأمر بالمعروف خيرٌ لا شر، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: قلت: في «الصحيح» طرف منه من حديث هشام فقط، رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أني لم أجد لشريح بن عياض وهشام سماعاً، وإن كان تابعياً، انتهى[٢].

* * *

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٥٠٤).

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٥/ ٢٢٩).

٦٤١٥ـ (١٥٣٣٤) ـ (٣/٤٠٤) عن عُرْوةَ: أَنَّه بلغه أنَّ عِياضَ بنَ غَنْم رأى نَبَطاً يُشَمَّسُون في الجِزْية، فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله ـ تبارك وتعالى ـ يُعَذِّبُ الّذِينَ يُعَذِّبونَ النَّاسَ في الدُّنْيَا».

* قوله: «يشمَّسون»: من التشميس، وهو بسط الشيء في الشمس.

* * *

مسند سَبْرة بن معبد

بفتح سين وسكون موحدة ـ هو: سبرة بن معبد الجهني، أبو ثَرِيّة ـ بفتح مثلثة وكسر راء وتشديد تحتية ـ، وقيل: مصغر، صحابي نزل المدينة، وشهد الخندق وما بعدها، مات في خلافة معاوية، وكان رسولَ علي إلى معاوية في بيعة أهل الشام[1].

* * *

٦٤١٦ـ (١٥٣٣٧) ـ (٣/ ٤٠٤) عن ربيعِ بنِ سَبْرَةَ، عن أبيه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن مُتْعَةِ النّساءِ يَوْمَ الفَتْحِ.

* **قوله: «نهى عن متعة النساء يوم الفتح»**: أي: نهي تأبيد؛ كما جاء أنه قال فيه: إلى يوم القيامة، وقد جاء أنه نهى عنها يوم خيبر أيضاً قبل ذلك، إلا أنها أبيحت بعده، ولذلك زعم بعض أن أحاديث النسخ مضطربة، وهو زعم فاسد، ثم المتعة هي النكاح لأجَل معلوم أو مجهول؛ كقدوم زيد، سمي بذلك؛ لأن الغرض منها مجرد الاستمتاع دون التوالد وغيره من أغراض النكاح، وهي حرام بالكتاب والسنة، أما السنة، فما ذكره المصنف هاهنا وغيره، وأما الكتاب، فقوله تعالى: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦]، والمتمتَّع بها ليست واحدة منهما بالاتفاق، فلا تحل، أما أنها ليست بمملوكة، فظاهر، وأما

---

(١) وانظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٣١).

أنها ليست بزوجة، فلأن الزواج له أحكام؛ كالإرث وغيره، وهي منعدمة بالاتفاق.

* * *

٦٤١٧ـ (١٥٣٣٨) ـ (٣/ ٤٠٤) عن الزُّهْرِيِّ، قال: تذاكرنا عند عُمرَ بنِ عبدِ العزيز المُتْعَةَ متعةَ النِّساء، فقال ربيعُ بنُ سَبْرَة: سَمِعْتُ أبي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ في حِجَّةِ الوَدَاعِ ينهى عن نِكاحِ المُتْعَة.

* **قوله: «في حجة الوداع»**: لا ينافي ما سبق؛ إذ يمكن أنه كرر يوم حجة الوداع تأكيداً وتشهيراً للأمر.

* * *

٦٤١٨ـ (١٥٣٣٩) ـ (٣/ ٤٠٤) عن زيد بن الحباب، حدَّثني عبدُ الملك بنُ الرَّبيع بنِ سَبْرَةَ الجُهَنيُّ، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا بَلَغَ الغُلامُ سَبْعَ سِنِينَ، أُمِرَ بالصَّلاةِ، فإذا بَلَغَ عَشْراً، ضُرِبَ عليها».

* **قوله: «أمر بالصلاة»**: أي: يأمره الأولياء، وهذا أمر للأولياء بتأديب الصغار بالشرائع وغيرها، وأمر التأديب قد يتوجه إلى الصبي أيضاً؛ كما في قوله تعالى: ﴿لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا۟ ٱلْحُلُمَ﴾[النور: ٥٨]، وهو أيضاً قد يجعل متوجهاً إلى الأولياء، وعلى تقدير اعتباره متوجهاً إلى الصغار، فلا إشكال، وإنما الإشكال في أمر التكليف، وأمر التكليف من[1] يترك الامتثال به يستحق العقاب أو العتاب[2] مثلاً، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) في الأصل: «ما».
(٢) في الأصل: «العقاب».

٦٤١٩ـ(١٥٣٤٠)ـ(٣/٤٠٤) عن زيد، أخبرني عبدُ الملك بنُ الرَّبيع بنِ سَبْرةَ، عن أبيه، عن جَدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْتَتِرْ لِصَلاتِه ولو بِسَهْمٍ».

* قوله: «فليستتر لصلاته ولو بسهم»: أي: ولو بنصبِ السهم بينه وبين من يمر بين يديه، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح[1].

* * *

٦٤٢٠ـ (١٥٣٤١) ـ (٣/٤٠٤) عن زيد بن الحباب، حدثني عبدُ الملك بنُ الربيعِ بنِ سَبْرَة الجُهَنيُّ، عن أبيه، عن جده، قال: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نُصَلِّيَ في أعطانِ الإبلِ، وأن نُصَلِّيَ في مُرَاحِ الغَنَمِ.

* قوله: «أن نصلي في أعطان الإبل»: أي: مَبارِكها حول الماء، قالوا: ليست العلة نجاسة المكان؛ إذ لا فرق حينئذ بين المرابض والأعطان، وقد جاءت الأحاديث بالفرق، وإنما العلة شدةُ نِفار الإبل؛ فقد يؤدي ذلك إلى بطلان الصلاة، أو قطع الخشوع، أو غير ذلك، فلذلك جاء أنها من الشياطين.

* «وأن نصلي في مراح الغنم»: فيه سقط من الرواة؛ أي: ورخص أن نصلي؛ كما سيجيء، وتدل عليه رواية ابن ماجه[2]، وسائر الأحاديث.

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٢/ ٥٨).

(٢) رواه ابن ماجه (٧٧٠)، كتاب: المساجد والجماعات، باب: الصلاة في أعطان الإبل ومراح الغنم.

وقال السيوطي: «المُراح» ـ بضم الميم ـ: الموضع الذي تروح إليه، أو تأوي إليه ليلاً[1].

* * *

٦٤٢١ـ (١٥٣٤٥) ـ (٣/ ٤٠٤ ـ ٤٠٥) عن الرَّبيعِ بنِ سَبْرَةَ، عن أبيه، قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ من المدينة في حَجَّة الوَدَاع، حتى إذا كنا بعُسفان، قال رسول الله ﷺ: «إنَّ العُمْرَةَ قد دَخَلَتْ في الحَجِّ»، فقال له سُرَاقةُ بنُ مالكٍ، أو مالكُ بنُ سُرَاقةَ ـ شك عبد العزيز ـ: أيْ رسولَ الله ﷺ! عَلِّمْنا تعليمَ قَوْمٍ كأنَّما وُلِدُوا اليومَ، عُمْرَتُنا هذه لِعامنا هذا، أمْ لأبدٍ؟ قال: «لا، بل لأبدٍ». فلما قَدِمنا مكَّة، طفنا بالبيتِ وبين الصَّفا والمَرْوةِ، ثم أَمَرَنا بمُتْعة النِّساء، فرجعنا إليه، فقلنا: يا رسولَ الله! إنهنَّ قد أَبَيْنَ إلا إلى أجل مسَمًّى. قال: «فَافْعَلُوا». قال: فخرجتُ أنا وصاحبٌ لي، عليَّ بُرْدٌ وعليه بُرْد، فدخلنا على امرأةٍ، فعَرَضْنا عليها أَنْفُسَنا، فَجَعَلَتْ تنظرُ إلى بُرْدِ صاحبي، فتراه أجودَ من بُرْدي، وتنظر إليَّ فتراني أَشَبَّ منه، فقالت: بُرْدٌ مكان برد، واختارتني، فتزوَّجْتُها عَشْراً ببردي، فَبِتُّ معها تلك الليلة، فلمَّا أصبحتُ، غَدَوْتُ إلى المسجد، فسمِعْتُ رسولَ الله ﷺ وهو على المِنْبر يَخْطُبُ يقول: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً إلى أجَلٍ، فَلْيُعْطِهَا ما سَمَّى لها، ولا يَسْتَرْجِعْ مِمَّا أَعْطَاها شَيْئاً، ولْيُفَارِقْها؛ فإنَّ الله تعالى قد حَرَّمَها عليكُمْ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ».

* قوله: **«إن العمرة دخلت في الحج»**: أي: حلت في أيامه، على خلاف ما كان عليه أمر الجاهلية.

* **«كأنما ولدوا اليوم»**: أي: بين لنا بياناً وافياً في غاية الوضوح؛ كالبيان لمن لا يعلم شيئاً قبل اليوم.

---

(١) انظر: «حاشية السيوطي على سنن النسائي» (٨/ ٨٦).

* «ثم أمرنا بمتعة النساء»: أي: رخص لنا فيها، وأذن وأباح، وهذا الحديث يدل على إباحتها بعد فتح مكة أيضاً.

قال القاضي عياض: هذه الرواية ساقطة؛ فإن الرواة الثقات الأثبات إنما رووا عن سبرة الإباحة يوم فتح مكة، والذي في حجة الوداع إنما هو التحريم[1].

قلت: وبالجملة: في هذه الرواية خلط بين وقعة الفتح وحجة الوداع.

* * *

٦٤٢٢ـ (١٥٣٤٦) ـ (٣/٤٠٥) عن عمارة بن غزية، حدثنا الرَّبيعُ بنُ سَبْرَةَ الجُهَنِيُّ، عن أبيه، قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ عامَ الفتح، فأقمنا خمسَ عشرةَ من بينِ ليلةٍ ويوم. قال: قال: فَأَذِنَ لَنَا رسولُ الله ﷺ في المُتْعة. قال: وخرجتُ أنا وابنُ عَمٍّ لي في أسفل مكة، أو قال: في أعلى مكة، فلقيتْنا فتاةٌ من بني عامرِ بنِ صَعْصَعَة كأَنَّها البَكْرةُ العَنَطْنَطَةُ. قال: وأنا قريبٌ من الدَّمَامَةِ، وعليَّ بُرْدٌ جديدٌ غَضٌّ، وعلى ابنِ عمي بُرْدٌ خَلَق. قال: فقلنا لها: هل لك أن يستمتعَ منكِ أحدُنا؟ قالت: وهل يَصْلُحُ ذلك؟ قال: قلنا: نعم. قال: فجعلتْ تنظرُ إلى ابنِ عمي، فقلت لها: إن بُرْدي هذا جديدٌ غَضٌّ، وبردُ ابنِ عمي هذا خَلَقٌ مَحٌّ. قالت: بُرْدُ ابنِ عَمِّكَ هذا لا بأس به. قال: فاستمتع منها، فلم نخرج من مكَّة حتى حَرَّمها رسولُ الله ﷺ.

* قوله: «فتاة»: أي: شابّة.

* «البَكْرة»: ـ بفتح فسكون ـ؛ أي: الفتية من الإبل؛ أي الشابة القوية.

* «العَنَطْنَطَة»: هي ـ بعين مهملة مفتوحة وبنونين الأولى مفتوحة، وبطاءين مهملتين ـ؛ كذا قال النووي[2].

---

(١) انظر: «إكمال المعلم» للقاضي عياض (٤/ ٥٣٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٩/ ١٨٥).

قلت: وقد ضبط ـ بفتح النون الثانية، وسكون الطاء الأولى ـ، وهي الطويلة العنق في اعتدالٍ وحسنِ قوام.

* «**قال: وأنا قريب**»: هذا عكس ما في «صحيح مسلم»، ففيه: وهو قريب من الدمامة[1]، وكذا ذكر عامر القصة بعد هذا على عكس ما هاهنا، والدَّمامة ـ بفتح الدال المهملة ـ: هي القبح في الصورة.

* «**خَلَق**»: ـ بفتحتين ـ؛ أي: قريب من البالي.

* «**مَحّ**»: ـ بفتح ميم وحاء مهملة مشددة ـ، وهو البالي، ومنه محَّ الكتابُ: إذا بليَ ودرسَ.

* * *

٦٤٢٣ـ (١٥٣٤٩) ـ (٣/ ٤٠٥) عن الليث بن سعد، حدَّثني الرَّبيعُ بنُ سَبْرَةَ، عن أبيه سبرةَ الجُهَنيِّ: أنَّه قال: أَذِنَ لنا رسولُ الله ﷺ في المُتْعَة. قال: فانطلقتُ أنا ورجلٌ هو أكبرُ مني سِنّاً من أصحاب النبيِّ ﷺ، فلقينا فتاة من بني عامر، كأنها بَكْرَة عَيْطَاء، فعرَضْنا عليها أَنْفُسَنا، فقالتْ: ما تَبْذُلان؟ قال كلُّ واحدٍ منا: ردائي. قال: وكان رداءُ صاحبي أجودَ من ردائي، وكنت أشبَّ منه، قالت: فجعلت تَنْظُرُ إلى رداءِ صاحبي، ثم قالت: أنتَ ورداؤك يكفيني، قال: فأقمتُ معها ثلاثاً. قال: ثم قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ عِنْدَهُ مِنَ النِّساءِ الَّتي تَمَتَّعَ بِهِنَّ شَيْءٌ، فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهَا». قال: ففارَقْتُها.

* قوله: «**كأنها بكرة عَيْطاء**»: ـ بفتح عين مهملة وإسكان ياء مثناة من تحت وبطاء مهملة وبالمد ـ، وهي الطويلة العنق في اعتدال وحسن قوام.

* * *

---

(١) رواه مسلم (١٤٠٦)، كتاب: النكاح، كتاب: نكاح المتعة.

مسند عبد الرحمن بن أبزى الخزاعي

مولاهم، قال البخاري والترمذي وآخرون: له صحبة.

وقال أبو حاتم: أدرك النبي ﷺ، وصلى خلفه.

وأخرج أبو داود بسند حسن عن عبد الرحمن بن أبزى: أنه صلى مع النبي ﷺ، الحديث[1].

وقال ابن السكن: استعمله النبي ﷺ على خراسان.

وفي «صحيح مسلم»: أن عمر قال لنافع بن عبد الحارث الخزاعي: من استعملت على مكة؟ قال: عبد الرحمن بن أبزى، قال: استعملت عليهم مولى! قال: إنه قارىء لكتاب الله، عالم بالفرائض[2].

وأخرجه أبو يعلى، وفيه: إني وجدته أقرأهم لكتاب الله، وأفقههم في دين الله[3].

وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، قيل: لم أر من وافقه على ذلك، ورد بأن

---

(١) رواه أبو داود (٨٣٧)، كتاب: الصلاة، باب: تمام التكبير.

(٢) رواه مسلم (٨١٧)، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه.

(٣) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٢١٠).

كلام أبي بكر بن أبي داود يدل على ذلك، لكن العمدة على قول الجمهور، والله تعالى أعلم[1].

* * *

٦٤٢٤ـ (١٥٣٥٢) ـ (٣/٤٠٦) عن شعبة، حدثنا الحسنُ بنُ عمرانَ: رجلٌ كان بواسِط، قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ عبدِ الرحمن بنِ أَبْزَى يحدِّث عن أبيه: أنه صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ، فكان لا يُتِمُّ التَّكْبيرَ. يعني: إذا خَفَضَ، وإذا رفع.

* **قوله: «فكان لا يتم التكبير»**: أي: لا يأتي به في الانتقال إلى الركوع أو السجود، أو الانتقال منه، والظاهر أن ضمير «كان» لعبد الرحمن، وهذا بناء على أن الناس تركوا تكبيرات الانتقالات، فتبعهم على ذلك عبد الرحمن، وزعم ابنه أنه أخذ ذلك عن النبي ﷺ؛ بناء على أنه صلى معه، فالظاهر أنه ما فعل إلا تبعاً له، فذكر الكلام على وجه يوهم ذلك، ويحتمل أن الضمير للنبي ﷺ، فلعل عبد الرحمن ما سمع التكبير لبعده، فقال ذلك على زعمه أنه ترك.

* **وقوله: «يعني: إذا خفض»**: أي: كان يترك إذا خفض، وهذا بيان عدم إتمام التكبير، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٤٢٥ـ (١٥٣٥٤) ـ (٣/٤٠٦) عن ابن عبدِ الرحمنِ بنِ أَبْزَى، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ: أَنَّه كان يقرأ في الوِتْر بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا سَلَّم، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ، سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ، سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ»، ورفعَ بها صوتَه.

* **قوله: بـ: «سبح اسم ربك الأعلى. . . إلخ»**: ظاهره أنه كان يوتر بثلاث.

---

(١) وانظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٢٨٢).

* «يرفع بها صوته»: أي: بالتسبيحة الثالثة، أو بالتسبيحات الثلاث، إلا أن الرواية جاءت بالمعنى الأول صريحاً.

* * *

٦٤٢٦ـ (١٥٣٦٠) ـ (٤٠٦/٣) عن ابنِ عبدِ الرحمنِ بنِ أَبْزَى، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ: أنه قال: «أَصْبَحْنا على فِطْرَةِ الإِسْلامِ، وعلى كَلِمَةِ الإِخْلاصِ، وعلى دِينِ نَبِيِّنا محمدٍ ﷺ، وعَلى مِلَّةِ أبينا إبراهِيمَ حَنِيفاً مُسْلِماً، وما كانَ من المُشْرِكِين».

* **قوله: «أصبحنا»**: أي: دخلنا في الصباح، وهذا الدعاء من أذكار الصباح.

* **«على فطرة الإسلام»**: الجار والمجرور حال، ونحن على فطرة الإسلام؛ أي: على السُّنة التي سنها الله تعالى لعباده، وهي الإسلام، فالإضافة بيانية.

* **«كلمة الإخلاص»**: أي: كلمة تدل على إخلاص القائل، ويصير بها القائل من المخلصين، وهي كلمة التوحيد.

* **«وعلى دين نبيِّنا»**: يدل على أن النبي مبعوث إلى نفسه، حتى له أن يضيف اسم النبي إلى نفسه لذلك.

* **«ملة أبينا»**: أي: دينه.

* **«حنيفاً»**: مائلاً عن الباطل، حالٌ من إبراهيم.

* * *

٦٤٢٧ـ (١٥٣٦٢) ـ (٤٠٧/٣) عن سعيدِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ أَبْزَي الخُزَاعيِّ، عن أبيه: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يوتر بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، و﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، ويقول إذا جلس في آخرِ صلاتهِ:

«سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ» ثلاثاً، يَمُدُّ بالآخِرة صَوْتَه.

* **قوله: «يمد بالآخرة»**: أي: بالمرة الآخرة.

* * *

٦٤٢٨ـ (١٥٣٦٥) ـ (٣/ ٤٠٧) عن سعيدِ بنِ عبدِ الرحمن بنِ أَبْزَى، عن أبيه: أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى في الفَجْر، فترك آيةً، فلمَّا صَلَّى، قال: «أفي القَوْمِ أُبيُّ بنُ كَعْبٍ؟». قال أُبي: يا رسولَ اللهِ! نُسِخَتْ آيةُ كذا وكذا أو نَسِيتَها؟ قال: «نُسِّيتُها».

* **قوله: «قال أبي: يا رسول الله... إلخ»**: فهم أُبي: أن مراده بما قال: هو أن يعرف أن أبياً متنبه لذلك أم لا، فأجاب بأنه متنبه.

* * *

٦٤٢٩ـ (١٥٣٦٨) ـ (٣/ ٤٠٧) عن ابنِ أَبْزَى: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُشِيرُ بأُصبعه السَّبَّاحة في الصَّلاة.

* **قوله: «السبَّاحة»**: هذا هو الاسم [في] الإسلام، وأما السبابة، فاسم جاهلي، إلا أنهم بسبب الاشتهار يطلقونها أيضاً، وقد أخذت الأئمة كلهم بالإشارة، وإنما خالف فيها بعض المشايخ من علمائنا الحنفية على خلاف قول إمامهم بلا دليل قوي، فلا عبرة بخلافهم بعد ثبوتها في الأحاديث، واتفاق الأئمة عليها.

* * *

٦٤٣٠ـ (١٥٣٧١) ـ (٣/ ٤٠٧) عن عبد الله عن القاسم، قال: جلسنا إلى عبدِ الرحمن بنِ أَبْزَى، فقال: ألا أُريكم صلاةَ رسولِ الله ﷺ؟ قال: فقلنا: بلى. قال: فقام، فَكَبَّر، ثم قرأ، ثم ركع، فوضع يديه على رُكْبتيه، حتى أَخَذَ كلُّ

عُضْوٍ مأخذه، ثم رَفَعَ حتى أَخَذَ كلٌّ عُضْوٍ مأخذه، ثم سَجَدَ حتى أَخَذَ كلٌّ عَظْم مَأْخذه، ثم رفع حتى أَخذَ كلٌّ عَظْم مأخذه، ثم سَجَدَ حتى أَخَذَ كلٌّ عَظْمٍ مأخذه، ثم رَفَعَ، فصنع في الرَّكْعةِ الثانية كما صَنَعَ في الرَّكْعة الأولى، ثم قال: هكذا صلاةُ رسولِ الله ﷺ.

* قوله: «حتى أخذ كل عظم مأخذه»: أي: استقر كل عضو في مستقره.

* * *

نافع بن عبد الحارث

هو نافع بن عبد الحارث الخزاعي، ووقع في رواية إبراهيم الحربي: نافع بن الحارث، بإسقاط عبد، والصواب إثباته.

قال البخاري: يقال: إن له صحبة.

وذكره[1] ابن سعد في الصحابة وفضائلهم.

ويقال: إنه أسلم يوم الفتح، فأقام بمكة، ولم يهاجر.

وأنكر الواقدي صحبته.

وذكره في الصحابة: ابن حبان، والعسكري، وآخرون[2].

* * *

٦٤٣١ـ (١٥٣٧٢) ـ (٣/ ٤٠٧ ـ ٤٠٨) عن نافع بن عبد الحارث، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِنْ سَعادةِ المَرْءِ: الجَارُ الصَّالحُ، والمَرْكَبُ الهَنِيءُ، والمَسْكَنُ الواسعُ».

* **قوله: «الجار الصالح»**: الذي يحثه قولاً وفعلاً على الذكر والتقوى، ويوقظه من سنة الغفلة والهوى.

---

(١) في الأصل: «ذكر».

(٢) وانظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ٤٠٨).

* «الهنيء»: الموافق في سبيل الله لا يؤخره عن الرفقاء.

* «الواسع»: الذي ينشرح فيه الصدر، ولا يضيق، فإن ضيق الصدر يمنع عن الخيرات.

قال نافع بن عبد الحارث: خرجت مع رسول الله ﷺ، هكذا روى الحديث أبو داود في «الآداب»، والنسائي في «المناقب»[1]، قال الحافظ المزي في «الأطراف»: وروواه أبو الزناد عن أبي الزناد، عن أبي سلمة، عن نافع بن عبد الحارث، عن أبي موسى الأشعري.

قلت: وهو المشهور، ففي هذه الرواية سقط، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٤٣٢ـ (١٥٣٧٤) ـ (٤٠٨/٣) عن أبي سلَمَةَ، قال: قال نافع بنُ عبد الحارث: خَرَجْتُ مع رسول الله ﷺ حتى دَخَلَ حائطاً، فقال لي: «أَمْسِكْ عليَّ البابَ». فجاء حتى جَلَسَ على القُفِّ، ودلَّى رِجْلَيْه في البئر، فَضُرِبَ البابُ، قلت: مَنْ هذا؟ قال: أبو بكر، قلتُ: يا رسول الله! هذا أبو بكر، قال: «ائذَنْ لَهُ وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ». قال: فأَذِنْتُ لَهُ وبَشَّرْتُهُ بالجنَّةِ، قال: فدخل، فَجَلَسَ مع رسولِ الله ﷺ على القُفِّ، ودَلَّى رِجْلَيه في البئر، ثم ضُرِبَ البابُ، فقلتُ: مَنْ هذا؟ فقالَ: عُمَرُ، فقلتُ: يا رسولَ الله! هذا عُمَرُ. قال: «ائْذَنْ لَهُ وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ». قال: فأَذِنْتُ لَهُ، وبَشَّرْتُهُ بالجَنَّةِ، قال: فدخَلَ، فَجَلَسَ مع رسولِ الله ﷺ على القُفِّ، ودَلَّى رِجْلَيْهِ في البئرِ، قال: ثم ضُرِبَ البابُ، فقلتُ: مَن هذا؟ قال: عثمان. فقلت: يا رسولَ الله! هذا عثمان، قال: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بالجَنَّة مَعَها بَلاءٌ»،

---

(١) رواه أبو داود (٥١٨٨)، كتاب: الأدب، باب: الرجل يستأذن بالدق، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨١٣١).

فأذنت له، وبَشَّرْتُهُ بالجَنَّةِ، فجلس مع رسولِ الله ﷺ على القُفِّ، ودلَّى رِجْلَيْه في البئر.

* «**حائطاً**»: أي: بستاناً.

* «**أمسكْ عليّ**»: ـ بتشديد الياء ـ؛ أي: احفظه عليَّ حتى لا يدخل عليَّ أحد بلا إذن.

* «**فجاء**»: أي: رجع من قضاء الحاجة.

* «**على القُفّ**»: ـ بضم قاف وتشديد فاء ـ: حافة البئر، أو الدكة التي حولها.

* «**ودلَّى**»: ـ بتشديد اللام ـ: أرسلهما في البئر.

* «**فضُرب البابُ**»: على بناء المفعول: دفع الباب.

* «**ودلَّى رجليه**»: اقتداء به، وتأنساً وتجانساً.

* «**معها**»: أي: مع البشارة أو مع الجنة.

* «**بلاء**»: والمعية على المعنيين بمجرد الاجتماع في الوجود، لا لاتحاد الوقت، ويحتمل أن تكون «مع» للقرب؛ إما قرب البلاء من الجنة، فلأنها كانت عند الموت، وأما قربها من البشارة، فلأن الآتي قريب.

* «**على القف**»: المشهور أنه وجد القف قد مليء، فجلس وِجاهَه، والله تعالى أعلم.

* * *

أبو محذورة

المؤذن، اختلف في اسمه، قيل: سمرة، وقيل غير ذلك، والأصح أنه أوس بن مِعْيَر ـ بكسر ميم وسكون مهملة وفتح مثناة تحتية ـ، ولم يهاجر أبو محذورة، بل أقام بمكة مؤذناً إلى أن مات سنة تسع وخمسين، وقيل غير ذلك[1].

* * *

٦٤٣٣ـ (١٥٣٧٦) ـ (٣/٤٠٨) عن أُمِّ عبدِ الملكِ بنِ أبي محذورةَ: أنهما سمعاه من أبي محذورة، قال أبو محذورة: خَرَجْتُ في عشرة فتيانٍ مع النبيِّ ﷺ، وهو أبغضُ النَّاس إلينا، فأذَّنوا، فَقُمنا نؤذِّنُ نستهزىءُ بهم، فقال النبيُّ ﷺ: «ائتوني بِهؤلاءِ الفِتْيانِ»، فقال: «أذِّنوا»، فأذَّنوا، فكنتُ أحدَهم، فقال النبيُّ ﷺ: «نَعَمْ، هذا الذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ، اذْهَبْ فَأَذِّنْ لأَهْلِ مكَّةَ». فَمَسَحَ على ناصيته، وقال: «قل: الله أَكْبَر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، مَرَّتين، وأَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، مَرَّتين، ثم ارْجِعْ فاشْهَدْ أنْ لا إله إلاّ الله، مَرَّتين، واشْهَدْ أَنَّ محمداً رسولُ الله، مَرَّتين، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاَحِ، مَرَّتين، الله أكبر، الله أكبرُ، لا إله إلا الله، وإذا أَذَّنْتَ بالأَوَّلِ مِنَ الصُّبحِ، فَقُلْ: الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، وإذا

---

(١) وانظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ٣٦٥).

أَقَمْتَ فَقُلْها مَرَّتيْنِ، قَدْ قامَتِ الصَّلاةُ، قَدْ قامَتِ الصَّلاةُ، أَسَمِعْتَ؟». قال: وكان أبو محذورة لا يَجُزُّ ناصِيَتَهُ، ولا يَفْرُقُها؛ لأنَّ رسولَ الله ﷺ مَسَحَ عليها.

* قوله: «مع النبي ﷺ»: أي: في حنين.

* «وهو»: يريد النبي ﷺ؛ أي: كان حينئذ كذلك، ثم انقلب البغض حباً.

* «فأذنوا»: أي: الصحابة.

* «ثم أُرَجِّع»: صريح في الترجيع، وقد ثبت الترجيع في أذان أبي محذورة ثبوتاً لا مرد له؛ كما ثبت عدمه في أذان بلال، فالوجه جواز الوجهين، والأقرب الترجيع إن كان المؤذن جديد الإسلام، وتركه إن كان قديم الإسلام؛ كأبي محذورة وبلال.

* «بالأول من الصبح»: أي: بالأذان الأول، والمراد: الاحتراز عن الإقامة.

* «فقلها»: أي: الكلمة الآتية، فهو ضمير مبهم، وقوله: «قد قامت الصلاة» تفسير له.

* «أسمعت»: من الإسماع؛ أي: قلت: على وجه تسمِعُ الحاضرين، أو من السماع، والهمزة للاستفهام؛ أي: أسمعتَ ما قلتُ لك أم لا؟

* * *

٦٤٣٤- (١٥٣٧٧) - (٣/٤٠٨) عن أبي محذورةَ، قال: لمَّا رجع النبيُّ ﷺ إلى حُنَيْن، خَرَجْتُ عاشرَ عشرةٍ. فذكر الحديث، إلا أنه قال: «الله أكبرُ الله أكبرُ» مرتين قَطِ. وقال روح أيضاً: مَرَّتين.

* قوله: «مرتين»: قد أخذ بذلك مالك، لكن قد صح أربع مرات، والمثبت أحفظ.

* * *

٦٤٣٥ـ (١٥٣٧٨) ـ (٣/٤٠٨) عن أبي محذورةَ، قال: كنتُ أُؤَذِّنُ في زمنِ النبيِّ ﷺ في صلاة الصُّبْحِ، فإذا قلتُ: حَيَّ على الفلاح، قلتُ: الصَّلاة خَيْرٌ من النَّوْم، خيرٌ مِن النومِ، الأذان الأوَّل.

* **قوله: «قلت: الصلاة خير من النوم إلى قوله: الأذان الأول»**: الظاهر أنه بالرفع؛ أي: هكذا الأذان الأول من الفجر.

* * *

٦٤٣٦ـ (١٥٣٨٠) ـ (٣/٤٠٨ ـ ٤٠٩) عن محمد بن بكر، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عبدُ العزيز بنُ عبدِ الملك بن أبي مَحْذُورة: أَنَّ عبدَ الله بنَ مُحَيْرِيزٍ أخبره، وكان يتيماً في حِجْرِ أبي مَحْذُورة ـ قال روح: ابن مِعْيَر، ولم يقله ابنُ بكر ـ حين جَهَّزَه إلى الشَّام، قال: فقلتُ لأبي محذورة: يا عَمُّ! إني خارجٌ إلى الشَّام، وأخشى أَنْ أُسألَ عن تأذينك، فأَخبَرني أَنَّ أبا مَحْذُورَة قال له: نَعَمْ، خَرَجْتُ في نَفَرٍ، فكُنَّا ببعض طريقِ حُنَيْنٍ، فَقَفَلَ رسولُ الله ﷺ من حُنَيْن، فَلَقِينا رسولَ الله ﷺ ببعض الطَّريق، فأَذَّنَ مُؤَذِّنُ رسول الله ﷺ بالصَّلاةِ عِنْدَ رسول الله ﷺ، فسمعنا صوت المؤذِّن ونحن متنكِّبون، فصرخنا نحكيه، ونستهزئُ به، فسمع رسولُ الله ﷺ الصَّوْتَ، فأرسل إلينا إلى أَنْ وَقَفْنا بين يديه، فقال رسول الله ﷺ: «أَيُّكُمْ الذي سَمعْتُ صَوْتَهُ قد ارْتَفَعَ؟»، فأشارَ القومُ كلُّهم إليَّ وصَدَقُوا، فأرسَلَ كلَّهم وحَبَسني، فقال: «قُمْ فَأَذِّن بالصَّلاةِ»، فقمتُ ولا شَيءَ أَكْرَهُ إليَّ من رسولِ الله ﷺ ولا مما يَأْمُرُني به، فَقُمْتُ بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، فألقى إليَّ رسولُ الله ﷺ التَّأذينَ هو نَفْسُهُ، فقال: «قل: الله أكْبَرُ، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله»، ثم قال لي: «ارْجِعْ فامدد من صَوْتكَ»، ثم قال: «أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلاّ الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلاّ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً

رسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاحِ، الله أَكْبر، الله أكبر، لا إله إلا الله»، ثم دعاني حين قَضَيْتُ التأْذِينَ، فأعطاني صُرَّةً فيها شيءٌ من فِضَّةٍ، ثم وَضَعَ يدَه على ناصيةِ أبي مَحْذُورة، ثم أمارَّها على وجهه مرتين، ثم مَرَّ بين يديه، ثم على كَبِدِه، ثم بَلَغَتْ يَدُ رسولِ الله ﷺ سُرَّةَ أبي مَحْذُورة، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «بارَكَ الله فيكَ»، فقلت: يا رسول الله! مُرْني بالتَّأْذِين بمكّة، فقال: «قَدْ أَمَرْتُكَ بهِ»، وذهب كلُّ شيءٍ كان لرسولِ الله ﷺ من كراهيةٍ، وعاد ذلك محبةً لرسولِ الله ﷺ، فَقَدِمْتُ على عَتَّاب بن أَسِيد؛ عاملِ رسولِ الله ﷺ بمكَّة، فأَذَّنْتُ معه بالصَّلاة عن أَمْرِ رسولِ الله ﷺ.

وأخبرني ذلك من أَدْرَكْتُ من أهلي ممن أَدْرَكَ أبا مَحْذُورة على نحوِ ما أخبرني عبدُ الله بن مُحَيْريز.

* قوله: «فقفل»: أي: رجع.

* «متنكِّبون»: من تنكَّب: إذا أعرض؛ أي: معرضون عن طريق الإسلام.

* «ثم أمارّها»: ـ بتشديد الراء ـ هكذا في النسخ، والظاهر أن أصله أمرَّها، والألف للإشباع.

* «وعاد ذلك»: أي: صار ذلك.

* * *

٦٤٣٧ـ (١٥٣٨١) ـ (٣/٤٠٩) عن همام، حدثنا عامرٌ الأحولُ، حدَّثني مَكْحُولٌ: أَنَّ عبدَ الله بنَ مُحَيْرِيزٍ حَدَّثه: أَنَّ أبا مَحْذورة حدَّثه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ عَلَّمه الأذان تسعَ عشرةَ كلمة، والإقامةَ سبعَ عشرةَ كلمة، الأذان: الله أَكْبَرُ، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أَشهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على

الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاحِ، الله أَكْبَرُ، الله أكبر، لا إله إلا الله»
والإقامة مثنى مثنى: «الله أكبر، الله أكبر، أشهدُ أنْ لا إله إلا الله، أشهدُ أنَّ محمداً رسول الله، حيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفلاحِ، حيَّ على الفلاحِ، قد قامَتِ الصَّلاةُ، قد قامت الصَّلاةُ، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله».

* قوله: «تسع عشرة كلمة... إلخ»: هذا الحديث نص على تربيع التكبير والترجيع في الأذان، والتثنية في الإقامة؛ بحيث لا يبقى محل؛ فإن العدد المذكور لا يستقيم إلا على التكبير في التفصيل في النسخ مثنى، وهذا دليل على أن ترك التربيع في التكبير من تصرفات الرواة، وقد ثبت إفراد إقامة بلال، وعدم الترجيع في أذانه، فلزم جواز الأمرين في كل من الأذان والإقامة، والله تعالى أعلم.

* * *

شيبة بن عثمان الحجبي

هو: عبد الله بن عبد العزى بن عبد الدار.

قال البخاري وغير واحد: له صحبة، أسلم يوم الفتح، وكان ممن ثبت يوم حنين بعد أن أراد أن يغتال النبي ﷺ، فقذف الله في قلبه الرعب، فوضع النبي ﷺ يده على صدره، فثبت الإيمان في قلبه، وقاتل بين يديه.

وفي بعض رواياته: فجئته من خلفه، فدنوت ثم دنوت، حتى إذا لم يبق إلا أن أسوره بالسيف، وقع لي شهاب من نار كالبرق، فرجعت القهقرى، فالتفت إلي فقال: «تعال يا شيبة»، فوضع يده على صدري، فرفعت إليه بصري، وهو أحب إلي من سمعي وبصري، الحديث.

وعاش إلى خلافة يزيد بن معاوية[1].

***

٦٤٣٨ـ (١٥٣٨٢) ـ (٣/ ٤١٠) عن أبي وائل، قال: جلستُ إلى شَيْبَةَ بنِ عثمانَ، فقال: جَلَسَ عمرُ بنُ الخَطَّاب في مَجْلِسِك هذا، فقال: لقد هَمَمْتُ أَلاَّ أَدَعَ في الكَعْبَةِ صَفْراءَ ولا بيضاءَ إلا قَسَمْتُها بين النَّاس. قال: قلت: ليس ذلك لك، قد سَبَقَك صاحباك لم يفعلا ذلك، فقال: هما المَرْآنِ يُقْتَدَى بهما.

---

(١) وانظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٢٣/ ٢٥٧).

* **قوله: «صفراء»**: أي: الذهب.

* **«ولا بيضاء»**: أي: الفضة.

* **قوله: «لم يفعلا ذلك»**: استدل بتركه ﷺ وترك أبي بكر ـ رضي الله تعالى عنه ـ التعرض لمال الكعبة، مع علمهما به، وحاجتهما إليه، على أنه لا يجوز إخراجه، والتعرض له، ووافقه عمر ـ رضي الله تعالى عنه ـ على ذلك، لكن النبي ﷺ كان يراعي حدثان عهدهم بالجاهلية، وأبو بكر ـ رضي الله تعالى عنه ـ لم يتفرغ لأمثال هذه الأمور.

وقد جاء في «مسلم»: أن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية ـ أو قال: بكفر ـ لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله» الحديث[١].

* * *

---

(١) رواه مسلم (١٣٣٣)، كتاب: الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها.

أبو الحكم أو الحكم بن سفيان

في «الإصابة»: هو الحكم بن سفيان بن عثمان الثقفي، قال أبو زرعة وإبراهيم الحربي: له صحبة، واختلف فيه على مجاهد، فقيل هكذا، وقيل: سفيان بن الحكم، وقيل غير ذلك، وقال أحمد والبخاري: ليست للحكم صحبة، وقالوا: الصحيح: الحكم بن سفيان عن أبيه، وقد ذكره في «الإصابة» في الكنى فقال: هو أبو الحكم بن سفيان، تقدم ذكره في الحكم بن سفيان.

وفي «التقريب»: الحكم بن سفيان، وقيل: سفيان بن الحكم.

قيل: له صحبة، لكن في حديثه اضطراب، انتهى[1].

* * *

٦٤٣٩ـ (١٥٣٨٤) ـ (٣/ ٤١٠) **عن أبي الحكم أو الحكم بنِ سُفْيان الثَّقفي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالَ، ثم توضأَ، ونَضَحَ فَرْجَهُ.**

* **قوله: «ثم توضأ ونضح فرجه»**: قال الخطابي: هو الاستنجاء بالماء[2]، وعلى هذا لا يرد أن الاستنجاء مقدم على الوضوء؛ لعدم دلالة الواو على الترتيب.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» (٢/ ١٠٣) و(٧/ ٩٢)، و«تقريب التهذيب» كلاهما لابن حجر (ص: ١٧٥)، (تر: ١٤٤٢).

(٢) انظر: «معالم السنن» للخطابي (١/ ٦٣).

وقال النووي في «شرح مسلم»: وهو نضح الفرج بماء قليل بعد الوضوء؛ لنفي الوسواس[1].

* * *

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٥٠).

عثمان بن طلحة

هو صاحب مفتاح البيت، أسلم في صلح الحديبية، وهاجر مع خالد بن الوليد، وشهد الفتح مع النبي ﷺ، فأعطاه مفتاح الكعبة.

ووقع في «تفسير الثعلبي» بغير سند في قوله تعالى: ﴿ ۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴾[النساء: ٥٨]: أن عثمان المذكور إنما أسلم يوم الفتح بعد أن دفع له النبي ﷺ مفتاح البيت، وهذا منكر، والمعروف أنه أسلم، وهاجر مع عمرو بن العاص، وخالد بن الوليد، ثم سكن مكة إلى أن مات بها سنة اثنتين وأربعين[١].

* * *

٦٤٤٠ـ (١٥٣٨٧) ـ (٣/ ٤١٠) عن عثمان بن طلحة: أَنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ البيتَ، فصلَّى ركعتين وِجَاهك، حين تدخل بين السَّاريتين.

* **قوله: «دخل البيت»**: أي: الكعبة.

* **«حين تدخل»**: متعلق بوجاهك؛ أي: يكون لك وِجاهاً[٢] حين دخولك البيت.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٤٥٠).

(٢) في الأصل: «وجاه».

٦٤٤١ـ (١٥٣٨٨) ـ (٣/ ٤١٠) عن عُقْبةَ بن أوس، عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ: أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمَ فَتْحِ مكَّة، فقال: «لا إلهَ إلاَّ الله وَحْدَهُ، نَصَرَ عَبْدَهُ، وهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحدَهُ». قال هُشَيْم مرَّة أخرى: «الحمد لله الذي صَدَقَ وَعْدَه، ونَصرَ عَبْدَه، أَلاَ إنَّ كُلَّ مَأْثُرةٍ كانتْ في الجاهِلِيّة، تُعَدُّ وتُدْعَى، وكُلَّ دَمٍ أوْ دَعْوَى مَوْضُوعةٌ تحْتَ قَدَمَيَّ هاتَيْنِ، إلا سِدَانَةَ البَيْتِ، وسِقَايَة الحاجِّ، أَلاَ وإنَّ قَتِيلَ خَطإِ العَمْدِ» قال هشيم مرة: «بالسَّوْطِ والعَصا والحَجَرِ دِيَةٌ مُغَلَّظَةٌ: مئَةٌ من الإبلِ منها أَرْبَعُونَ في بُطُونِها أَوْلادُها». وقال مَرَّةً: «أربَعونَ مِنْ ثَنِيَّةٍ إلى بازِلِ عامِها كُلُّهُنَّ خَلِفَة».

* قوله: «وهزم الأحزاب»: أي: أحزاب الشرك.

* «مَأْثُرَة»: ـ بفتح ميم وضم مثلثة أو فتحها ـ: كل ما يذكر ويؤثر من مكارم أهل الجاهلية ومفاخرهم.

* «موضوعة تحت قدمي»: أراد إبطالها وإسقاطها.

* «إلا سِدانة البيت»: ـ بكسر السين وبالدال المهملة ـ، وهي خدمته والقيام بأمره.

قال الخطابي: كانت الحجابة في الجاهلية في بني عبد الدار، والسقاية في بني هاشم، فأقرهما رسول الله ﷺ، فصار بنو شيبة يحجبون البيت، وبنو العباس يسقون الحجيج[١].

* «خطأ العمد»: أي: خطأ يشبه العمد، وهو ما كان بالسوط ونحوه.

* «دية»: أي: ذو دية.

* «مئة من الإبل»: بيان للدية المغلظة.

---

(١) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٤/ ٢٦).

* «**من ثَنِيَّة**»: ما دخلت في السادسة.

* «**إلى بازِلِ عامِها**»: متعلق بثنية، وذلك في ابتداء السنة التاسعة، وليس بعده اسم، بل يقال: بازل عام، وبازل عامين.

* «**خَلِفة**»: ـ بفتح فكسر ـ: هي الناقة الحاملة إلى نصف أجلها، ثم هي عِشار.

* * *

عبد الله بن السائب بن أبي السائب

صيفي بن عائذ المخزومي، وكان من قراء القرآن، أخذ عنه مجاهد، ووهم ابن منده فقال: القاري من القارة بعد أن قال فيه: المخزومي، وإنما هو القارىء ـ بالهمز ـ من القراءة، مات في إمارة ابن الزبير، وصلى عليه ابن عباس(١).

* * *

٦٤٤٢ـ (١٥٣٩١) ـ (٣/ ٤١٠) عن السائب بن عمر، حَدَّثني محمدُ بنُ عبد الله بن السَّائب: أَنَّ عبدَ الله بنَ السَّائبِ كان يقودُ عبدَ الله بنَ عباس، ويُقِيمُه عند الشُّقَّةِ الثَّالثة، مما يَلي البابَ مما يلي الحَجَر، فقلتُ ـ يعني القائل ابن عباس ـ لعبدِ الله بن السَّائب: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقوم هاهنا، أو يُصلي هاهُنا. فيقول: نعم، فيقومُ ابن عبَّاس فَيُصَلِّي.

* **قوله: «كان يقود عبد الله»**: أي: حين كُفَّ بصره.

* **«عند الشُّقَّة»**: ـ بضم شين معجمة، ويجوز كسرها وتشديد قاف ـ بمعنى: الناحية، وأصلها الناحية التي يقصدها المسافر.

* **«مما يلي الباب»**: أي: باب البيت.

* **«مما يلي الحَجَر»**: ـ بفتحتين ـ؛ أي: الحجر الأسود، والمراد: الناحية

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ١٠٢).

التي بين الحجر والباب؛ أي: الملتزَم، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٤٤٣ـ (١٥٣٩٢) ـ (٣/ ٤١٠ ـ ٤١١) عن عبد الله بن السَّائب: أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلى يومَ الفتحِ، فوضَعَ نَعْلَيهِ عن يَسَارِه.

قال عبد الله: سمعتُ هذا الحديثَ من أبي ثلاثَ مِرار.

* **قوله: «فوضع نعليه»**: أي: فيجوز وضع النعل، وما جاء من الأمر بقوله: «فليصل فيهما» ليس للوجوب، وفيه: أنه إذا وضع، فليضع عن يساره.

* * *

٦٤٤٤ـ (١٥٣٩٣) ـ (٣/ ٤١١) عن عبد الله بن السَّائب: أَنَّ النبيَّ ﷺ افتتحَ الصلاةَ يومَ الفتح في الفجرِ، فقرأ بسورةِ المؤمنين، فلمَّا بَلَغ ذكرَ موسى وهارون، أصابته سَعْلة، فركع.

* **قوله: «في الفجر»**: أي: في وقت الفجر.

* **«سَعلة»**: ـ بفتح سين ـ: مرة من السعال، قيل: إنما أخذته بسبب البكاء.

* * *

٦٤٤٥ـ (١٥٣٩٥) ـ (٣/ ٤١١) عن عبد الله بن السَّائب، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ الصبحَ بمكةَ، فاستفتحَ سورة المؤمنين، حتى إذا جاء ذكرُ موسى وهارون، أو ذكر عيسى ـ قال روح: محمد بن عبَّاد يشكُّ، واختلفوا عليه ـ أخذتِ النبيَّ ﷺ سَعْلةٌ، فَحَذَف، فَرَكع. قال: وعبد الله بن السَّائب حاضِرٌ ذلك.

* **قوله: «فحذف»**: أي: ترك القراءة.

* * *

٦٤٤٦ـ (١٥٣٩٦) ـ (٣/ ٤١١) عن عبد الله بن السَّائب، قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي قبلَ الظهُّر بعد الزَّوال أربعاً، ويقول: «إنَّ أبْوابَ السَّماءِ تُفْتَحُ، فأُحِبُّ أنْ أُقَدِّمَ فِيها عَمَلاً صالحاً».

* **قوله: «قبل الظهر بعد الزوال أربعاً»**: ظاهره: بسلام واحد، وهي تحتمل أنها سنة الظهر القبلية، ويحتمل أنها غيرها.

* **«أن أقدِّم»**: من التقديم.

* * *

٦٤٤٧ـ (١٥٣٩٨) ـ (٣/ ٤١١) عن عبد الرزاق وروح، حدثنا ابنُ جُرَيج، وابنُ بكر قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، حدَّثني يحيى بنُ عُبيد مولى السَّائب: أنَّ أباه أَخْبَرَهُ: أنَّ عبدَ الله بنَ السَّائب أخبرَه: أنَّه سَمع النَّبيَّ ﷺ يقول فيما بينَ رُكْنِ بني جُمَح والرُّكْنِ الأسود: «رَبَّنا آتِنا في الدُّنْيا حَسَنة، وفي الآخِرَةِ حَسَنةً، وَقِنا عَذابَ النَّارِ».

* **قوله: «فيما بين ركني بني جمح والركن الأسود»**: فيه اختصار؛ أي: الركن اليماني، والركن الأسود، وهما بيان لركني بني جمح.

* * *

عبد الله بن حُبْشيّ

ضم المهملة وسكون الموحدة بعدها معجمة ثم تحتانية مشددة ـ الخثعميُّ.

* * *

٦٤٤٨ـ (١٥٤٠١) ـ (٣/ ٤١١ ـ ٤١٢) عن عبد الله بن حُبْشي الخَثْعَمِي: أَنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ: أيُّ الأعمالِ أَفْضَلُ ؟قال: «إيمانٌ لا شَكَّ فيه، وجهادٌ لا غُلُولَ فيه، وحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ». قيل: فأيُّ الصَّلاة أَفْضَل؟ قال: «طُولُ القُنُوتِ». قيل: فأيُّ الصَّدقة أفضل؟ قال: «جُهْدُ المُقِلِّ». قيل: فأيُّ الهِجْرَةِ أَفْضَل ؟ قال: «مَنْ هَجَرَ ما حَرَّمَ الله عليه». قيل: فأيُّ الجهادِ أَفْضَل؟ قال: «مَنْ جَاهَدَ المُشْرِكينَ بمَالهِ ونَفْسِه». قيل: فأيُّ القتل أَشْرَف ؟ قال: «مَنْ أُهْرِيقَ دَمُهُ، وعُقِرَ جَوَادُهُ».

* **قوله: «إيمان لا شك فيه»**: أي: في متعلقه، والمراد، تصديق بلغ حد اليقين؛ بحيث لا يبقى معه أدنى توهم لخلافه، وإلا فمع بقاء الشك لا يصلح الإيمان، أو إيمان لا يشك المرء في حصوله له بأن يتردد: هل حصل له الإيمان، أم لا؟ والوجه الأول.

* **«لا غُلول»**: ـ بضم الغين ـ؛ أي: لا خيانة منه في غنائمه.

* **«مبرورة»**: أي: خالية عن ارتكاب محارمها.

* **«طول القنوت»**: أي: ذات طول القنوت؛ أي: القيام، قيل: مطلقاً، وقيل: في الليل، وهو الأوفق بفعله ﷺ.

* «**جُهد المقل**»: ـ بضم الجيم ـ؛ أي: قدر ما يحتمله حال من قل له المال، والمراد: ما يعطيه المقل على قدر طاقته، ولا ينافيه حديث: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى»[1]؛ لعموم الغنى للقلبي وغنى اليد.

* «**من هجر**»: أي: هجرةُ مَنْ هجر.

* «**وعقر جواده**»: أي: فرسه، والمراد: قتل من صرف نفسه وماله في سبيل الله.

* * *

(١) تقدم تخريجه.

جد إسماعيل بن أمية

هو عمرو بن سعيد بن العاص، أبو أمية الأموي.

قال ابن عساكر: في «فهرست المسند»: لا صحبة له.

وقال الحافظ في «التقريب»: هو المعروف بالأشدق، تابعي، ولي إمرة المدينة لمعاوية، ولابنه، قتله عبد الملك بن مروان سنة ستين، ووهم من زعم أن له صحبة، إنما لأبيه رؤية، وكان عمرو مسرفاً على نفسه، وليست له في «مسلم» رواية، إلا في حديث واحد.

وفي «الإصابة»: هو تابعي، وأبوه من صغار الصحابة، جاءت عنه رواية مرسلة من طريق حفيده أيوب بن موسى عن أبيه عن جده، أخرجه الترمذي، وجد أيوب الأدنى عمرو هذا، وجده الأعلى سعيد.

وقد ذكر الأشدقَ في الصحابة متمسكاً بكون الضمير يعود على أيوب محمدُ بن طاهر في «الأطراف»، وتبعه ابن عساكر، والمزي.

وقال ابن عساكر في ترجمته من «تاريخ دمشق»: يقال: إنه رأى النبي ﷺ.

وتبعه عبد الغني، والمزي، وهو من المحال المقطوع ببطلانه؛ فإن أباه سعيداً كان له عند موت النبي ﷺ ثمان سنين أو نحوها، فكيف يولد له؟

قتل عمرو سنة سبعين من الهجرة، انتهى[1].

---

(١) انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤٦/ ٢٣)، و«تهذيب الكمال» للمزي (٢٢/ ٣٥)، =

قلت: كلام ابن عساكر في «الفهرست» صريح في نفي الصحبة، وكذلك المزي ذكر حديث: «ما نحل والد ولداً» في مسند سعيد أبي عمرو، لا في مسند عمرو، نعم ظاهر صنيع المصنف الإمام يوهم أن عمراً صحابي، وأن الحديث في مسنده، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٤٤٩ـ (١٥٤٠٢) ـ (٣/ ٤١٢) عن معمر بن حوشب، حدثني إسماعيلُ بنُ أميةَ، عن أبيه، عن جَدِّه، قال: كان لهم غلامٌ يقالُ له طَهْمَان أو ذَكوان: فأعتق جَدُّه نِصْفَه، فجاء العبدُ إلى النبيِّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «تَعْتَقُ في عِتْقِكَ، وتُرَقُّ في رِقِّك». قال: وكان يخدم سَيِّده حتى مات.

قال عبد الرزاق: وكان عمر ـ يعني: ابنَ حوشب ـ رجلاً صالحاً.

* **قوله: «تعتق»**: على بناء الفاعل من عتق؛ أي: تخلص من الخدمة.

* **«في عتقك»**: أي: في يوم هو نصيب عتقك.

ويحتمل أنه على بناء المفعول، من الإعتاق.

* **«وتُرَقُّ»**: على بناء المفعول.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وهو مرسل، ورجاله ثقات، ورواه الطبراني من طريق عبد الله بن أحمد، انتهى[1].

قلت: ولا يخفى أن حديث السعاية أقوى، بل في هذا الحديث إشكال؛ إذ لا يظهر أن يكون المعتق عمراً؛ فإنه لم يكن يومئذ ولا أبوه سعيد؛ لأنه كان

= و«الإصابة في تمييز الصحابة» (٥/ ٢٩٤)، و«تقريب التهذيب» كلاهما لابن حجر (ص: ٤٢٢)، (تر: ٥٠٣٤).

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٤/ ٢٤٨).

صغيراً، وإعتاق الصغير لا ينفذ، وأبوه العاص قتل يوم بدر كافراً، قتله علي - رضي الله تعالى عنه -، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٤٥٠ـ (١٥٤٠٣) - (٤١٢/٣) عن عامر بن صالح المزني، حدثنا أيوبُ بنُ موسى بنِ عمروِ بنِ سعيدِ بنِ العاص، قال: أو ابن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما نَحَلَ والدٌ وَلَدَه، أَفْضَلَ من أَدَبٍ حَسَنٍ».

* **قوله: «ما نحل»**: أي: ما أعطى.

* * *

الحارث بن برصاء

هو ابن مالك، والبرصاء أمه.

* * *

٦٤٥١ـ (١٥٤٠٤) ـ (٣/ ٤١٢) عن الحارث بن مالك بن بَرْصاء، قال: سَمِعتُ النبيَّ ﷺ يومَ فَتْحِ مَكَّةَ يقول: «لا يُغْزَى هذا ـ يَعْنِي: بَعْدَ اليَوْمِ ـ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ».

* **قوله: «لا يغزى هذا»**: أي: البيت، بمعنى: لا يحل لأحد غزو أهله، والمراد: أنه حرم لا يحل لأحد غزو أهله، أو المراد: بيان بقائهم على الإيمان إلى القيامة، وعدم ارتدادهم حتى يحل غزوهم، فلا ينافي ما وقع في زمن يزيد وغيره من الحروب ظلماً، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٤٥٢ـ (١٥٤٠٥) ـ (٣/ ٤١٢) عن عامر، قال: قال الحارثُ بنُ مالكِ بنِ بَرْصاءَ: سَمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يوم فَتْحِ مَكَّةَ وهو يقول: «لا يُغْزَى بَعْدَها إلى يَوْمِ القِيَامَةِ».

* **قوله: «لا يغزى»**: أي: البيت

* **«بعدها»**: أي: بعد غزوة الفتح.

* * *

مطيع بن الأسود

قرشيٌّ عدويٌّ كان اسمه العاصي، فسماه النبي ﷺ مطيعاً، أسلم يوم الفتح، مات في خلافة عثمان بالمدينة، وقيل: قتل بالجمل[1].

* * *

٦٤٥٣ـ (١٥٤٠٦) ـ (٣/ ٤١٢) عن الشَّعْبي، قال: قال مطيعُ بنُ الأَسْوَدِ: قال رسولُ الله ﷺ يوم الفتح: «لا يَنْبَغِي أَنْ يُقْتَلَ قُرَشِيٌّ بَعْدَ يَوْمِه هذا صَبْراً».

* **قوله: «لا ينبغي أن يقتل»**: هذا تفسير لحديث: «لا يقتل».

قال النووي ـ رحمه الله ـ في «شرح مسلم»: قال العلماء: معناه: الإعلام بأن قريشاً يسلمون كلهم، ولا يرتد أحد منهم كما ارتد غيرهم بعده ﷺ ممن حورب وقتل صبراً، وليس المراد: أنهم لا يقتلون ظلماً صبراً؛ فقد جرى على قريش بعد ذلك ما هو معلوم، والله تعالى أعلم، انتهى[2].

* * *

٦٤٥٤ـ (١٥٤٠٩) ـ (٣/ ٤١٢) عن عبد الله بن مطيع، عن أبيه: أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يَوْم فَتْح مَكةَ يقول: «لا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبراً بَعْدَ اليوم». ولم يُدْرِكِ

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ١٣٤).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١٣٤).

الإسلامُ أَحَداً مِنْ عُصَاةِ قُرَيْشٍ غَيْرَ مُطِيعٍ، وكان اسمه عاصي، فسماه مطيعاً، ـ يعني: النبي ﷺ.

* **قوله: «ولم يدرك الإسلامُ أحداً»**: الإسلام ـ بالرفع ـ؛ أي: ما أسلم منهم أحد.

قال القاضي عياض: العصاة هاهنا: جمع العاصي؛ من أسماء الأعلام، لا من الصفات؛ أي: ما أسلم ممن كان اسمه العاصي مثل ابن وائل السهمي، والعاصي بن هشام أبو البختري، والعاصي بن سعيد بن العاصي بن أمية، والعاصي بن هشام بن المغيرة المخزومي، وغيرهم سوى العاصي بن الأسود، فسماه النبي ﷺ مطيعاً، وإلا فقد أسلمت عصاة قريش وعتاتهم كلهم بحمد الله تعالى، لكنه ترك أبا جندل بن سهيل بن عمرو، وهو ممن أسلم، واسمه أيضاً العاصي، فإذا صح هذا، يحمل على أن هذا ممن غلب عليه كنيته، وجُهل اسمهُ، فلم يعرف المخبر باسمه، فما استثناه، انتهى[1].

* * *

---

(١) انظر: «إكمال المعلم» للقاضي عياض (٦/ ١٤٧).

قدامة بن عبد الله بن عمارة الكلابي

قال البخاري وابن [أبي] حاتم: له صحبة.

وقال البغوي: سكن مكة.

وقال ابن السكن: له صحبة، يكنى: أبا عبد الله، أسلم قديماً، ولم يهاجر، وكان يسكن نجداً[1].

* * *

٦٤٥٥ـ (١٥٤١٠) ـ (٣/ ٤١٢ ـ ٤١٣) عن وكيع، حدثنا أيمنُ بنُ نَابِل أبو عِمران، قال: سَمِعْتُ رجلاً من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ يقال له: قُدَامة ـ يعني: ابنَ عبد الله ـ يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ رَمَى جَمْرَةَ العَقَبَة يومَ النَّحْر. قال أبو قُرة: وزادني سُفْيان الثَّوري في حديثِ أيمن هذا: على ناقةٍ صَهْباء بلا زَجْرٍ ولا طَرْدٍ، ولا إليكَ إليكَ.

* **قوله: «أبو قُرة»**: ـ بضم القاف ـ.

* **«الزَّبيدي»**: ـ بفتح الزاي ـ، كذا في «التقريب»[2].

وفي «القاموس»: الزبيد؛ كأمير: بلد باليمن، منه موسى بن طارق[3]، وقد ضبط في بعض النسخ ـ بضم الزاي ـ.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ٤٢٢).

(٢) انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص: ٥٥١)، (تر: ٦٩٧٧).

(٣) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٣٦٣).

* «**الحُصَيْب**»: ـ بحاء وصاد مهملتين ـ؛ كزبير: موضع باليمن.

* «**فاقت نساؤه حسناً**»: ومنه: إذا دخلت الحصيب، فهرول، كذا في «القاموس»[1].

* «**رِمَع**»: براء وميم وعين مهملة؛ كعنب: قرية للأشعريين، كذا في «القاموس»[2].

* **قوله**: «**صهباء**»: هي ما يخالط بياضها حمرة.

* «**بلا زجر**»: أي: لأحد عن الزحام.

* «**ولا إليك**»: اسم فعل بمعنى تبعَّدْ وتنحَّ.

* «**إليك**»: أي: لم يكن ثم شيء من هذه الأمور [التي] تفعل الآن بين أيدي الأمراء، فهي محدثة ومكروهة كسائر المحدثات.

وفيه: بيان تواضعه ﷺ، وأنه لم يكن على صفة الأمراء اليوم، والله تعالى أعلم[3].

* * *

٦٤٥٧ـ (١٥٤١٤) ـ (٣/ ٤١٣) عن قدامة بن عبد الله قال: رأيت رسولَ الله ﷺ على ناقةٍ يستلم بمحجنه».

* **قوله**: «**على ناقة**»: أي: يطوف راكباً عليها.

* * *

* «**بمِحْجنه**»: ـ بكسر ميم وسكون حاء مهملة بعدها جيم ـ: هي عصا معوجة الرأس.

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٩٥ ـ ٩٦).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٩٣٤).

(٣) حصل هنا خطأ في الترقيم التسلسلي للكتاب، فسقط رقم (٦٤٥٦)، ولم يجر تعديله بسبب الانتهاء من ترقيم الكتاب كاملاً وفهرسته وإخراجه، لذا لزم التنبيه على هذا هنا؛ كي لا يُتوهَّم أن ثمَّت سِقْطاً قد وقع في الأحاديث.

سفيان بن عبد الله

ثقفي، أسلم مع الوفد، وحضر قبل إسلامه حنيناً مع الكافرين[1].

* * *

٦٤٥٨ـ (١٥٤١٦) ـ (٣/ ٤١٣) عن سُفْيانَ بنِ عبدِ الله الثَّقفي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله! قل لي في الإسلام قولاً لا أسألُ عنه أحداً غَيْرَك ـ قال أبو معاوية: بعدَك ـ، قال: «قل: آمَنْتُ بِالله، ثُمَّ اسْتَقِمْ».

* **قوله: «قل لي في الإسلام»**: أي: في بيانه.

* «**لا أسأل عنه . . . إلخ**»: لعله كناية عن اختصاره، وأنه لا يكون لطوله مما أنسى، فأحتاج إلى السؤال عن آخر؛ أي: يكون مختصراً لا أنسى، فلا أحتاج إلى سؤال أحد.

* «**آمنت بالله**»: قيل: هو أمر بالإيمان وإظهاره باللسان وبالأركان، فاقتصر على اللسان؛ لكونه الأصل في الإظهار، وقيل: بل هو أمر بالإيمان، وعلى التقديرين، فليس المراد الأمر بهذا القول باللسان فقط، بل فعل الإيمان بالقلب مطلوب.

* «**ثم استقم**»: على الأول هو أمر بالدوام، والبقاء على الإيمان والطاعة؛ لأنه قد اعتبر الأعمال في قوله: «قل: آمنت بالله»، وعلى الثاني هو أمر بملازمة

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ١٢٤).

الطاعة بما أمكن بمقتضى الإيمان، وعلى الثاني، قيل: فيه دليل على أن التكليف بالأعمال إنما هو بعد الإيمان؛ لدلالة كلمة «ثم» على التراخي، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٤٥٩ـ (١٥٤١٧) ـ (٣/٤١٣) **عن عبدِ الله بنِ سفيانَ، عن أبيه، قال: يا رسولَ الله! أخبرني بأمرٍ في الإسلام لا أسألُ عنه أحداً بعدَك، قال: «قل: آمَنْتُ باللهِ، ثُمَّ اسْتَقِم»، قال: يا رسول الله! فأيَّ شيءٍ أَتَّقِي؟ قال: فأشارَ بيدِه إلى لِسانِه.**

* **قوله: «فأيَّ شيء»**: ـ بالنصب ـ.

* **«أَتقي»**: فعل التكلم من الاتقاء؛ أي: أتحفظ عنه، وأتجنب.

* * *

حديث رجال غير مسمَّيْن

٦٤٦٠ـ (١٥٤٢٠) ـ (٣/ ٤١٣) عن إسماعيل، حدثنا أيوب، قال: سِمْعتُ رجلاً مِنَّا يُحدِّث عن أبيه، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ سَرِيَّةً كنتُ فيها، فنهانا أَنْ نَقْتُلَ العُسَفاءَ والوُصَفَاءَ.

* **قوله: «أن نقتل العُسفاء»**: ـ بضم أوله، والمد ـ: جمع عسيف بمعنى: الأجير، ويروى الأُسفاء جمع أَسيف بمعناه، وقيل: هو الشيخ الفاني، وقيل: العبد[١].

* **«والوصفاء»**: ـ بضم ومد ـ: جمع وصيف بمعنى المملوك، والمراد: من لا يقاتل منهما، وإلا فمن يقاتل، لا يترك.

* * *

٦٤٦١ـ (١٥٤٢١) ـ (٣/ ٤١٣ ـ ٤١٤) عن أبي عياضٍ، عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ: أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهى أَنْ يُجْلَسَ بين الضِّحِّ والظِّلِّ، وقال: «مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ».

* **قوله: «بين الضِّحّ»**: ـ بكسر الضاد المعجمة وتشديد الحاء ـ: وهو في

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٢٣٦).

الأصل ضوء الشمس، والمراد: النهي عن الجلوس على وجه يكون بصفة في الشمس وبصفة في الظل، وقد جاء ما يدل على جوازه، فيحمل النهي على التنزيه.

* * *

٦٤٦٢ـ (١٥٤٢٣) ـ (٣/ ٤١٤) عن طاوسٍ، عن رجلٍ قد أدرك النبيَّ ﷺ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّما الطَّوَافُ صلاةٌ، فإذا طُفتُم، فَأَقِلُّوا الكلام».

قال عبد الله: قال أبي: ولم يرفعه محمد بنُ بكر.

* **قوله: «إنما الطواف صلاة»**: في الأجر، أو في التعلق بالكعبة، فأقلوا الكلام؛ إذ لا يجوز الكلام في الصلاة، فينبغي أن يكون تركه أولى فيما هو بمنزلتها.

* * *

٦٤٦٣ـ (١٥٤٢٤) ـ (٣/ ٤١٤) عن حُميدٍ، عن رجلٍ من أهل مَكَّةَ يقال له: يوسف، قال: كنتُ أنا ورَجُلٌ من قريش نَلِي مالَ أيتامٍ، قال: وكان رَجُلٌ قد ذَهَبَ مِنِّي بألفِ درهم، قال: فوَقَعَتْ له في يدي ألفُ دِرْهَم، قال: فقلتُ للقُرَشي: إنه قد ذهب لي بألفِ دِرْهم، وقد أَصَبْتُ له ألفَ دِرْهَم. قال: فقال القُرَشي: حَدَّثني أبي: أَنَّه سَمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَدِّ الأَمانةَ إلى مَنِ ائْتَمَنَكَ، ولا تَخُنْ مَنْ خانَك».

* **قوله: «نلي»**: صيغة المتكلم مع الغير، من الولاية.

* **«أَدِّ»**: أمر من الأداء.

* **«ولا تخن من خانك»**: أي: لا تقابل الخيانة بمثلها، فكأنه أخذ منه عدم جواز أن يأخذ هذا الألف في مقابلة ذاك، ورأى أن هذا من باب مقابلة الخيانة

بمثلها، وهو لا يجوز، ومن جوز ذلك، رأى أنه ليس من ذلك الباب، بل من باب أخذ الحق عند القدرة عليه، وإنما الخيانة إذا زاد على حقه، والله تعالى أعلم.

* * *

كَلَدة بن الحنبل

بفتحتين، قيل: ابن عبد الله بن الحنبل، وقيل: قيس بن الحنبل الأسلمي، أخو صفوان بن أمية لأمه، ويقال: ابن أخته.

قال يوم حنين حين وقعت هزيمة المسلمين: «بطل السحر»، فزجره صفوان، ثم أسلم بعد ذلك[1].

* * *

٦٤٦٤ـ (١٥٤٢٥) ـ (٣/ ٤١٤) قال الضَّحاك وعبد الله بن الحارث: إن عمروَ بنَ عبد الله بن صفوان أخبره: أَنَّ كَلَدَةَ بنَ الحَنْبَل أخبره: أَنَّ صفوانَ بنَ أمية بَعَثَهُ في الفَتْح بلِبَأٍ وجِدَاية وضَغَابيس، والنبيُّ ﷺ بأعلى الوادي، قال: فدخلتُ عليه ولم أُسَلِّمْ ولم أستأذن، فقال النبيّ ﷺ: «ارْجِعْ فَقُلْ: السَّلامُ عَلَيْكم، آدْخُلُ؟» بعد ما أسلم صفوان.

قال عمرو: أخبرني هذا الخبرَ أميةُ بنُ صَفْوان، ولم يقل: سَمِعْتُهُ من كَلَدة. قال الضحاكُ وابنُ الحارث: وذلك بعد ما أسلم، وقال الضحاكُ وعبدُ الله بن الحارث: بلبنٍ وجَدَاية.

* **قوله**: «بلِبأ»: ـ بكسر لام ـ: ما يحلب عند الولادة.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ٦١٩).

* «**وجَداية**»: ـ بفتح الجيم وكسرها، والتحتية ـ: ما بلغ ستة أشهر، أو سبعة أشهر من أولاد الظباء، ذكراً كان أو أنثى.

* «**وضغابيس**»: صغار القثاء.

* «**بأعلى الوادي**»: أي: بأعلى مكة كما في رواية أبي داود[1]، ولا يخفى أن مكة حرم بالاتفاق، فلعل وجه الحديث أن الجداية صيدت من خارج الحرم، ففي الحديث دليل لمن يقول: إن ما صيد خارج الحرم، لا يحرم بإدخاله في الحرم، وأما قول من يقول: يصير بالإدخال من صيد الحرم، فلا يخلو عن إشكال بهذا الحديث.

* «**ارجع**»: تأديباً له.

* * *

(١) رواه أبو داود (٥١٧٦)، كتاب: الأدب، باب: كيف الاستئذان.

حديث مصدِّقَي النبيِّ ﷺ

ـ بصيغة التثنية ـ

١٥٤٦٥ ـ (١٥٤٢٦) ـ (٣/ ٤١٤ ـ ٤١٥) عن مُسْلم بنِ ثَفِنَة، قال: استعمل ابنُ علقمةَ أبي عِرافَةَ قَوْمِهِ، فأمرَه أن يُصَدِّقهم، قال: فَبَعَثني أبي في طائفةٍ لآتيَهُ بصَدَقَتِهم، قال: فَخَرَجْتُ حتى أتيتُ شيخاً كبيراً يقال له: سَعْر، فقلت: إنَّ أبي بعثني إليك لِتُؤَدِّيَ صدقةَ غَنَمِك، قال: يا بن أخي! وأيَّ نحوٍ تأخُذُونَ؟ قلت: نختارُ، حتى إنَّا لَنَشْبِرُ ضُروعَ الغَنَمِ، قال: ابنَ أخي! فإنِّي أُحَدِّثُك أنِّي كُنت في شِعْبٍ من هذه الشِّعاب في غَنَمٍ لي على عهدِ النبيِّ ﷺ، فجاءني رجلانِ على بَعِيرٍ، فقالا: نحن رَسُولا النبيِّ ﷺ إليك، لتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ. قلتُ: ما عليَّ فيها؟ قالا: شَاةٌ. فأعْمِدُ إلى شاةٍ قد عَلِمتُ مكانَها ممتلئةً مَحْضاً وشَحْماً، فأَخْرَجْتُها إليهما، فقالا: هذه الشَّافِع الحابل، وقد نهانا رسولُ الله ﷺ أَنْ نأخذَ شافِعاً. قلت: فأيَّ شيء؟ قالا: عَناقاً جَذَعةً أو ثنيةً. قال: فأَعْمِدُ إلى عَناقٍ مُعْتاطاً ـ قال: والمُعْتاطُ التي لم تَلِد وَلَداً وقد حانَ وِلادُها ـ، فأَخْرَجْتُها إليهما، فقالا: ناوِلْناها، فدفعتُها إليهما، فجعَلاها معهُما على بعيرِهما، ثم انطلقا.

قال عبد الله: سمعتُ أبي يقول: كذا قال وكيع: مسلم بن ثَفِنَة، صحَّفَ. وقال رَوْح: ابنُ شُعْبة، وهو الصَّواب. وقال أبي: وقال بِشْر بن السَّرِي: لا إله إلا الله، هو ذا ولدُه هاهنا ـ يعني: مُسْلم بن شُعْبة ـ.

* قوله: «عن مسلم بن ثَفَنَة»: ـ بمثلثة وفاء ونون مفتوحات ـ، وقيل: بكسر الفاء، قالوا: هو خطأ من وكيع، والصواب: مسلم بن شعبة.

* قوله: «استعمل ابنُ علقمة أبي»: بالإضافة إلى المتكلم.

* «عِرافة قومه»: ـ بالنصب ـ، وفي رواية: «على عرافة قومه»، والعرافة ـ بكسر العين ـ؛ أي: القيام بأمورهم ورياستهم.

* «أن يصدِّقهم»: من التصديق؛ أي: يأخذ منهم الصدقات.

* «لآتيه»: من الإتيان.

* «سَعر»: ـ بفتح أوله، وقيل: بكسره ـ: اختلف في صحبته.

* «لَنشبِر»: من شبرت الثوب أشبره؛ كنصر وضرب.

* «في شِعب»: ـ بكسر الشين ـ: وادٍ بين جبلين.

* «الشِّعاب»: ـ بكسر الشين ـ: جمعه.

* «فأَعْمِدُ»: من عمد؛ كضرب، والمضارع لإحضار تلك الهيئة.

* «ممتلئة محضاً وشحما»: أي: سمينة كثيرة اللبن، والمحض ـ بحاء مهملة وضاد معجمة ـ: هو اللبن.

* «الشافع الحابل»: ـ بالباء الموحدة ـ؛ أي: الحامل، وهو تفسير الشافع.

* «عَناقاً»: ـ بفتح العين ـ، والمراد: ما كان دون ذلك.

* «معتاطاً»: قيل: هي التي امتنعت عن الحمل؛ لسمنها، وهو لا يوافق ما في الحديث، إلا أن يراد بقوله: وقد حان ولادها: الحمل؛ أي: إنها لم تحمل، وهي في سن يحمل فيه مثلها، ولابد من هذا التأويل، وإلا لصار هذه أيضاً شافعاً، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٤٦٦ـ (١٥٤٢٧) ـ (٣/ ٤١٥) حدثني مُسْلمُ بنُ شُعْبة: أَنَّ عَلْقَمَةَ استعملَ أباه على عِرَافةِ قومه. قال مُسْلِم: فبعثني إلى مُصَدِّقه في طائفةٍ من قومي، قال: فَخَرَجْتُ حتى آتي شيخاً يقال له: سَعْر في شِعْب من الشِّعاب، فقلتُ: إن أبي بعثني إليك لِتُعْطِيني صَدَقَةَ غَنَمِكَ. فقال: أيْ ابنَ أخي! وأيَّ نحوٍ تأخذون؟ فقلت: نأخذُ أَفْضَلَ ما نجدُ.

فقال الشَّيخ: إني لفي شِعْبٍ من هذه الشِّعَاب في غَنَمٍ لي، إذ جاءني رجلان مُرْتَدِفان بعيراً، فقالا: إنَّا رسولا رسولِ الله ﷺ، بَعَثنا إليك لتُؤتينا صَدَقَةَ غَنَمِك. قلتُ: وما هي؟ قالا: شاةٌ، فَعَمَدْتُ إلى شاةٍ قد عَلِمْتُ مكانَها، ممتلئةً مخاضاً ـ أو محاضاً ـ وشَحْماً، فأَخْرَجْتُها إليهما، فقالا: هذه شافع، وقد نهانا رسول الله ﷺ أَنْ نأخذَ شافعاً ـ والشَّافع: التي في بَطْنها ولدُها ـ، قال: فقلتُ: فأيَّ شيءٍ تأخذان؟ قالا: عَناقاً أو جَذَعة أو ثَنِيَّةً، قال: فأُخْرِجُ لهما عَناقاً. قال: فقالا: ادفعها إلينا، فتناولاها، وجعلاها معهما على بعيرِهما.

* قوله: «فبعثني إلى مصدِّقه»: لعله بعثه مصدقاً أولاً، ثم أرسل ابنه إليه؛ ليشاركه ويعاونه، والله تعالى أعلم.

* * *

بشر بن سحيم الغفاري

وقيل: النهرواني، أو الخزاعي.

روى له أحمد، والنسائي، وابن ماجه حديثاً واحداً في أيام التشريق: «إنها أيام أكل وشرب»، وصححه الدارقطني، وأبو ذر الهروي.

قال ابن سعد: كان يسكن كراع الغميم، وضجنان[1].

* * *

٦٤٦٧ـ (١٥٤٢٨) ـ (٣/ ٤١٥) عن بِشْر بنِ سُحَيْمٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ في يوم التَّشْرِيق ـ قال عبد الرحمن: في أيام الحَجّ ـ فقال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وإنَّ هذِهِ الأيامَ أَيَّامُ أَكْلٍ وشُرْبٍ».

* **قوله: «لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة»**: أي: لا كافرة رداً لزعم من قال: ﴿لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾[مريم: ٧٧]، أو: ﴿وَلَئِن رُّجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّيٓ إِنَّ لِي عِندَهُۥ لَلْحُسْنَىٰ﴾[فصلت: ٥٠].

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (١/ ٢٩٧).

الأسود بن خلف

قرشي، قيل: من جُمَح، وقيل: زُهري.

أسلم يوم الفتح، وعمه أسود بن عبد يغوث، كان أحد المستهزئين، مات كافراً[1].

* * *

٦٤٦٨ـ (١٥٤٣١) ـ (٣/ ٤١٥) عن عبد الرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ عثمانَ بنِ خُثَيْمٍ: أَنَّ محمدَ بنَ الأسود بنِ خَلَفٍ أخبره: أَنَّ أباه الأسودَ رأى النبيَّ ﷺ يُبايعُ النَّاسَ يوم الفَتْحِ، قال: جَلَسَ عند قَرْنِ مَسْفَلَة، فبايع النَّاسَ على الإسلامِ والشَّهادة. قال: قلتُ: وما الشَّهادة؟ قال: أخبرني محمد بنُ الأسود بنِ خَلَف: أَنَّه بايعهم على الإيمانِ بالله، وشهادةِ أَنْ لا إله إلا الله، وأَنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُه.

* قوله: «جلس عند قرن مسفلة»: في «القاموس»: في مادة السين والفاء: المسفلة: محلة بأسفل مكة.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (١/ ٧٢).

أبو كليب

هكذا في نسخ «المسند»، وهو ظاهر إسناد الحديث، وأقره أبو القاسم في «الفهرست»، فقال: كليب والد عثيم عن أبيه، وذكر الحافظ المزي الحديث في مسند كليب الجهني جد عثيم بن كثير بن كليب، وذكر بعد قول ابن جريج: أخبرت عن عثيم بن كليب عن أبيه عن جده، هكذا نسبه ابن جريج.

وقال غيره: عثيم بن كثير بن كليب.

ثم اعترض على أبي القاسم؛ حيث ذكر الحديث في المجاهيل في ترجمة كليب والد عثيم عن أبيه، والظاهر أن المزي اعترض عليه؛ لأنه فعل في «الأطراف» مثل ما فعل في «الفهرست».

وذكر الحافظ ابن حجر كليب الجهني في الصحابة، ثم قال في «الكنى»: أبو كليب الجهني جد عثيم بن كليب، ذكره أبو نعيم.

قال أبو موسى: أورده أبو نعيم على ظاهر الإسناد، وعثيم؛ أي: في الإسناد نسب إلى جده، وإنما هو عثيم بن كثير بن كليب، والصحبةُ لجده كليب.

وفي «التقريب» في ـ باب العين المهملة مع المثلثة ـ: عثيم ـ بصيغة التصغير ـ بن كثير بن كليب الحضرمي أو الجهني، حجازي، وقد ينسب لجده، مجهول.

وفي «شرح أبي داود»: قال ابن القطان: هو عثيم بن كثير بن كليب،

والصحابي هو كليب، وإنما نسب عثيم في الإسناد إلى جده.

قال ابن حجر: وقد وقع مبيناً في رواية الواقدي، أخرجه ابن منده في «المعرفة»، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: كليب والد عثيم بصري، روى عن أبيه مرسلاً، انتهى[1].

* * *

٦٤٦٩ـ (١٥٤٣٢) ـ (٣/ ٤١٥) **عن عُثَيْم بن كُلَيب، عن أبيه، عن جَدِّه: أَنَّه جاءَ النبيَّ ﷺ، فقال: قد أَسْلَمْتُ، فقال: «أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الكُفْرِ»، يقول: احلق.**

قال: وأخبرني آخر معه: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال لآخر: «أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الكُفْرِ واخْتَتِنْ».

* **قوله: «أخبرت عن عُنيم»**: هكذا ضبط في النسخ ـ بضم عين معجمة، ثم نون ـ، والصواب ـ بعين مهملة ثم مثلثة ـ على لفظ التصغير؛ كما في «التقريب» وغيره.

* **قوله: «ألق عنك شعر الكفر»**: حملوا الأمر على الاستحباب، فقالوا: يستحب إذا أسلم الكافر أن يزيل شعره بحلق أو قصر، والحلق أفضل، وكذا أخذوا منه أن يغتسل، وأن يغسل ثيابه، وأخذ من الأمر بالاختتان أنه واجب إذا أمن على نفسه الهلاك، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ٢٦٦) و(٧/ ٣٤٨)، و«تقريب التهذيب» له أيضاً (ص: ٣٨٧) (تر: ٤٥٣٢)، وانظر: «تهذيب الكمال» للمزي (١٩/ ٥١٣).

٦٤٧٠ـ (١٥٤٣٣) ـ (٣/ ٤١٥ ـ ٤١٦) عن عمرِو بنِ دينارٍ، قال: سمعتُ عمرَو بنَ أوسٍ، قال: أخبرني مَنْ سَمعَ منادِيَ رسولِ الله ﷺ حين قامتِ الصَّلاة، أو حين حانَتِ الصَّلاة، أو نحو هذا أَنْ: «صَلُّوا في رِحالِكُمْ»؛ لمَطَرٍ كان.

* قوله: «أو حين حانت»: أي: حضرت.

* * *

عريف من عرفاء قريش

عريف؛ ككريم، وجمعه عرفاء؛ ككرماء، والعريف: هو القيم بأمور القبيلة، أو الجماعة، يلي أمورهم، ويتعرف الأمير منه[1] أحوالهم.

* * *

٦٤٧١ـ (١٥٤٣٤) ـ (٣/٤١٦) عن عكرمةَ بنِ خالدٍ، قال: حدثني عريفٌ من عرفاءِ قريشٍ، حدثني أبي: أَنَّه سَمعَ مِنْ فِلْقِ في رسولِ الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رمضانَ وشَوَّالاً والأربعاءَ والخَمِيسَ والجُمُعةَ، دَخَلَ الجَنَّةَ».

* **قوله: «من فَلْق في رسول الله ﷺ»**: في «القاموس»: «كلمني من فِلْق فيه»: ـ بالكسر، ويفتح ـ: من شِقِّه[2].

* «**وشوال**»: هكذا في النسخ، وقد ضبطه بعضهم ـ بالتنوين ـ، وظاهر اللفظ أنه يصوم تمام شوال، لكن الوارد صيام ستة من شوال.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه من لم يسم، وبقية رجاله ثقات[3].

* * *

---

(١) في الأصل: «منهم».
(٢) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ١١٨٦).
(٣) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٣/ ١٩٠).

جد عكرمة بن خالد المخزومي

قال أبو القاسم في «الفهرست»: اسمه العاص بن هشام، انتهى.

قلت: وهذا غلط، فإنه ما آمن من عصاة قريش إلا مطيع بن الأسود، ورجل آخر لم يعرف باسمه كما سبق، ولو آمن، لما قرره النبي ﷺ على هذا الاسم، ثم رأيت الحافظ قد أطال في «الإصابة»، وقال: إنه سهو وقع فيه ناس، وقال: إن العاص بن هشام قتل يوم بدر كافراً، وقرر أنه سعيد بن العاص بن هشام، ذكره أولاً في سعيد، وثانياً في القسم الرابع من العين، فمن أراد البسط، فلينظر فيه[1].

* * *

٦٤٧٢ـ (١٥٤٣٥) ـ (٣/٤١٦) عن حماد بن سلمة، أخبرنا عكرمةُ بنُ خالدٍ المَخْزُوميُّ، عن أبيه ـ أو عن عمِّه ـ، عن جَدِّه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال في غَزْوَةِ تبوكَ: «إذا وَقَعَ الطَّاعُونُ بأرضٍ وأَنْتُمْ بها، فلا تَخْرُجُوا مِنْها، وإذا وَقَعَ وَلَسْتُمْ بها، فلا تَقْدَموا عليه».

* **قوله: «فلا تقدَموا»**: ـ بفتح الدال ـ.

* **«عليه»**: أي: على الطاعون.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ١٦٩).

أبو طريف الهذلي

ذكره البغوي وغيره في الصحابة، وشهد حصار الطائف، قيل: اسمه كيسان، وقيل: سنان[1].

* * *

٦٤٧٣ـ (١٥٤٣٧) ـ (٣/٤١٦) عن أبي طَرِيفٍ، قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ حين حَاصَرَ الطَّائفَ، وكان يُصَلِّي بنا صلاةَ العَصر، حتى لو أن رجلاً رمى، لرأى مَوْقعَ نَبْلِهِ.

* **قوله: «وكان يصلي بنا صلاة العصر»**: هكذا في النسخ، والصواب: «المغرب» كما في «الإصابة»، قيل: وكذا في «أسد الغابة».

قال الحافظ في «الإصابة»: رواه أحمد، والحسن بن سفيان، ثم ذكره بلفظ: «صلاة المغرب»، قال: وصححه ابن خزيمة[2].

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ٢٣٠).

(٢) المرجع السابق، الموضع نفسه.

صخر الغامدي

هو صخر بن وَداعة، وقيل: وديعة، الغامدي، نسبة إلى غامد ـ بالمعجمة ـ: بطن من الأزد، سكن الطائف، وحديثه: «اللهم بارك لأمتي في بكورها» رواه أصحاب السنن، وأحمد، وصححه ابن خزيمة، وغيره[١].

* * *

٦٤٧٤ـ (١٥٤٣٨) ـ (٣/٤١٦) عن صخرٍ الغامديِّ، عن النبيِّ ﷺ: أنه قال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورها». قال: فكانَ رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً، بعثَها أوَّلَ النَّهار، وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان لا يبعثُ غِلْمانَهُ إلا من أوَّلِ النَّهار، فَكَثُرَ مالُهُ حتى كان لا يَدْرِي أينَ يَضَعُ ماله.

* **قوله: «في بُكُورها»**: ـ بضمتين ـ: مصدر بكرت؛ أي: فيما يأتون به أول النهار.

قال السخاوي في «المقاصد»: هذا الحديث حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان، ولابن ماجه عن أبي هريرة، والطبراني في «الأوسط» عن عائشة مرفوعاً: «اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم الخميس»، ولفظ الطبراني: «واجعله يوم الخميس»، ولفظه في رواية عنها: قال رسول الله ﷺ: «اغدوا في طلب العلم،

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٤١٨).

فإنّي سألت ربي أن يبارك لأمتي في بكورها، ويجعل ذلك يوم الخميس»، ورواه البزار عن ابن عباس وأنس بلفظ: «اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم الخميس»، وكلها ما عدا الأول ضعاف، وفي «الباب»: عن بريدة، وجابر، وعبد الله بن سلام، وابن عمر، وعلي، وعمران بن حصين، ونبيط بن شريط، وأبي بكرة.

قال شيخنا: ومنها ما يصح، ومنها ما لا يصح، وفيها الحسن والضعيف[1].

* * *

---

(١) انظر: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (٧/ ١١٥).

أبو زهير الثقفي

سكن الطائف، اسمه عمار بنُ حميد، وقيل: عمار بن رويبة، وحديثه عند أحمد، وابن ماجه، والدارقطني في «الأفراد» بسند حسن غريب، وأورد الحاكم عن سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن خالد عن أبي بكر بن عمار بن حميد عن أبيه، وهذا سند صحيح[1].

* * *

٦٤٧٥ـ (١٥٤٣٩) ـ (٣/٤١٦) عن أبي بكر بن أبي زهير، قال أبي: كلاهما قال: عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي ـ عن أبيه، قال: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقول بالنباءة أو النباوة ـ شك نافع ـ من الطَّائف وهو يقول: «ياأيُّها النَّاسُ! إنَّكُمْ تُوشِكُونَ أن تَعْرِفُوا أَهْلَ الجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، أو قال: «خِيارَكمْ مِنْ شِرَارِكُمْ»، قال: فقال رجلٌ من الناس: بمَ يا رسول الله؟ قال: «بالثَّناءِ السَّيِّء، والثَّناءِ الحَسَنِ، وأَنْتُمْ شُهَدَاءُ الله بَعْضُكُمْ على بَعْضٍ».

* **قوله: «بالنباءة أو النباوة»**: هو معروف بالطائف، قاله السيوطي.

* **«بالثناء السيىء . . . إلخ»**: أي: فمن أثنيتم عليه ثناء جميلاً، فهو من أصحاب الجنة، قيل: هذا مخصوص بالصحابة، وقيل: بمن كان على صفتهم في الإيمان، وقيل: هذا إذا كان الثناء مطابقاً لأفعاله.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ١٥٥).

وقال النووي: الصحيح أنه على عمومه وإطلاقه، فكل مسلم مات، فألهم الله تعالى الناسَ أو معظمَهم الثناءَ عليه، كان ذلك دليلاً على أنه من أهل الجنة، سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك، أم لا، إذ العقوبة غير واجبة، فإلهام الله الثناء عليه دليل على أنه شاء المغفرة له، والله تعالى أعلم[1].

* * *

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٢٠).

الحارث بن عبد الله بن أوس الثقفي

ساكن الطائف، روى حديثه: أبو داود، والنسائي، والترمذي في «الحج»، وإسناده صحيح[1].

* * *

٦٤٧٦ـ (١٥٤٤٠) ـ (٣/٤١٦) عن الحارثِ بنِ عبدِ الله بنِ أَوْسٍ الثَّقَفيِّ، قال: سألتُ عمرَ بنَ الخَطَّاب عن المرأةِ تَطُوفُ بالبيتِ، ثم تَحِيضُ. قال: ليكنْ آخِرَ عَهْدِها الطَّوافُ بالبيت. فقال الحارث: كذلك أفتاني رسولُ الله ﷺ. فقال عمر: عنه أَرِبْتَ عن يَدَيْكَ، سألتَني عن شيءٍ سألتَ عنه رسولَ الله ﷺ! لكني ما أُخالف.

* **قوله: «تطوف بالبيت»**: أي: طواف الزيارة.

* **«ليكن آخر عهدها الطواف»**: أي: لا يسقط طواف الصدر بالحيض.

* **«كذلك أفتاني»**: في «الفتح»: والحديث منسوخ بحديث صفية، وأم سليم، نقله عن الطحاوي[2].

قلت: حديث الحارث ليس بمخصوص بالحائض كما هو مقتضى ظاهر هذا اللفظ، بل عام بقرينة ما سيجيء من الروايات، وقول الحارث: «كذلك أفتاني

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ٥٨٠).

(٢) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (٣/ ٥٨٧).

رسول الله ﷺ» كما في الكتاب مبني على اندراج الحائض في العموم، وحينئذ فاللازم التخصيص على أصول الجمهور، والنسخ على أصول علمائنا، مع بقاء الحديث معمولاً في الباقي.

* «**أَرِبْتَ عن يديك**»: ـ بكسر الراء ـ؛ أي: سقطت من أجل مكروه يصيب يديك من قطع أو وجع، أو سقطت بسبب يديك؛ أي: من جنايتهما، قيل: هو كناية عن الخجالة، والأظهر أنه دعاء عليه، لكن ليس المقصود حقيقته، وإنما المقصود نسبة الخطأ إليه.

* «**لكني ما أخالف**»: وفي أبي داود: «لكي ما أخالف»[1]، والظاهر وجود اللفظين؛ أي: قصدت أن أخالف، لكني ما خالفتُ.

* * *

٦٤٧٧ـ (١٥٤٤١) ـ (٣/٤١٦ ـ ٤١٧) عن عمرِو بنِ أَوْسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ البَيْتَ أوِ اعْتَمَرَ، فَلْيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ»، فبلغ حديثُه عمرَ، فقال له: خَرِرْتَ من يدِك، سمعتَ هذا من رسولِ الله ﷺ، فلم تُخْبِرْنا به؟!.

* **قوله**: «**خَرِرْت**»: ـ بكسر الراء ـ.

* * *

٦٤٧٨ـ (١٥٤٤٣) ـ (٣/٤١٧) عن صَخْرٍ الغامِدِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ بارِكْ لأُمَّتي في بُكُورِها». قال: فكان إذا بَعَثَ سَرِيّةً أو جيشاً، بَعَثَهم من أَوَّلِ النَّهار، قال: فكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان يبعث تجارته مِنْ أَوَّلِ النَّهار، قال: فَأَثرى، وكَثُرَ ماله.

---

(١) رواه أبو داود (٢٠٠٤)، كتاب: المناسك، باب: الحائض تخرج بعد الإفاضة.

* قوله: «**فأثرى**»: على بناء الفاعل؛ أي: كثر ماله، فعطف قوله: وكثر[1] ماله للتفسير.

* * *

---

(١) في الأصل: «كثير».

إياس بن عبد، أبو عوف المزني

قال البخاري وابن حبان: له صحبة، روى له أصحاب السنن وأحمد حديثاً في بيع الماء، ويقال: كنيته: أبو الفرات، نزل الكوفة[1].

* * *

٦٤٧٩ـ (١٥٤٤٤) ـ (٣/٤١٧) عن ابن جريج، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عمرُو بنُ دينارٍ: أَنَّ أبا المِنْهال أخبره: أن إياسَ بنَ عَبْدٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ قال: لا تبيعوا فَضْلَ الماء؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن بَيْعِ الماء، قال: والنَّاسُ يبيعون ماءَ الفُرات، فَنَهاهُمْ.

* **قوله: «نهى عن بيع الماء»**: منهم من منع بيع الماء مطلقاً بظاهر هذا الحديث، والجمهور على أن المراد ماء السماء والعيون والآبار التي لا مالك لها، فما ملكه بملء الوعاء منه، فله بيعه.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (١/ ١٦٥).

كيسان بن جرير

مولى خالد بن عبد الله الأموي، روى حديثاً في الصلاة في الثوب الواحد، أخرجه ابن ماجه بسند حسن[1].

* * *

٦٤٨٠ـ (١٥٤٤٥) ـ (٣/ ٤١٧) عن يونس بن محمد، أخبرنا عمرُو بنُ كَثيرٍ المَكِّيُّ، قال: سألتُ عبدَ الرحمن بنَ كيسان مولى خالدِ بن أَسِيدٍ، قلتُ: ألا تحدِّثني عن أبيك؟ فقال: ما سألتني فقال: حَدَّثني أبي: أنَّه رأى رسولَ الله ﷺ خَرَجَ من المَطَابخِ حتى أتى البِئْرَ، وهو متزرٌ بإزار ليس عليه رِداء، فرأى عند البئر عبيداً يُصَلُّون، فَحَلّ الإزار، وتوشَّح به، وصلَّى رَكْعتين لا أدري الظُّهرَ أو العَصْر.

* **قوله: «خرج من المطابخ»**: ـ بموحدة وخاء معجمة ـ: اسم موضع بمكة.

* **«وهو مُتَّزِر»**: هكذا في النسخ، قالوا: والصواب «مُؤتزر» بالهمز لا بالإدغام.

* **«وتوشح به»**: أي: جعله بمنزلة الإزار والرداء.

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ٦٢٦).

٦٤٨١ـ (١٥٤٤٦) ـ (٣/٤١٧) عن عبدِ الرحمن بنِ كَيْسانَ، قال: سألتُ أبي كيسانَ: ما أدركتَ من النبيِّ ﷺ؟ قال: رأيتُهُ يُصَلِّي عند البئر العُلْيا بئرِ بني مُطيع مُلَبِّباً في ثوبٍ الظُّهْرَ أو العَصْرَ، فصلاها رَكْعتين.

* قوله: «سألت أبي»: بالإضافة، وكيسانَ بدلٌ منه.

* «عند البئر العليا»: البئر ـ بالهمزة، وقد تخفف فتقلب ياء ـ، مؤنث، وكانت بئراً معلومة.

* «ملبِّباً»: ـ بكسر الباء المشددة ـ؛ أي: متحزِّماً به عند صدره، يقال: تلبب بثوبه: إذا جمعه عليه.

وفي «زوائد ابن ماجه»: عبد الرحمن بن كيسان ذكره ابن حبان في «الثقات»[1].

* * *

(١) انظر: «مصباح الزجاجة» للبوصيري (١/ ١٢٦).

الأرقم بن أبي الأرقم

مخزومي، يكنى: أبا عبد الله، أسلم بعد عشرة، أو سابع سبعة، شهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها، وكانت داره على الصفا، وهي الدار التي كان النبي ﷺ يجلس فيها في الإسلام حتى تكاملوا أربعين رجلاً مسلمين، وكان آخرهم إسلاماً عمر، فلمَّا تكاملوا أربعين رجلاً، خرجوا.

توفي في خلافة معاوية سنة خمس وخمسين، وصلى عليه سعد بوصية بذلك، وحديثه: «إن الذي يتخطى رقاب الناس» الحديث رواه الحاكم أيضاً، لكن قال الدارقطني في «الأفراد»: تفرد به هشام بن زياد، وهو أبو المقدام، ضعفوه[(١)].

* * *

٦٤٨٢ـ (١٥٤٤٧) ـ (٣/ ٤١٧) عن عثمانَ بنِ الأَرْقَم بن أبي الأَرْقَم المَخْزُوميِّ، عن أبيه، وكان من أصحاب النبيِّ ﷺ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ الَّذِي يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، ويُفَرِّقُ بَيْنَ الاثْنَيْن بَعْدَ خُرُوجِ الإمامِ، كالجارِّ قُصْبَهُ في النَّارِ».

* **قوله: «كالجارِّ»**: من الجر.

* **«قُصْبه»**: ـ بضم فسكون ـ: المِعى واحد الأمعاء، ولعل التشبيه لتقبيح حاله، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (١/ ٤٣).

ابن عابس الجهني

روى عنه محمد بن إبراهيم، قيل: إنه عقبة، كذا في «الفهرست».

* * *

٦٤٨٣ـ (١٥٤٤٨) ـ (٣/ ٤١٧) عن محمدِ بنِ إبراهيمَ: أَنَّ ابنَ عابسٍ الجُهَنيَّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا بنَ عابسٍ! ألا أُخْبِرُكَ بأفْضَلِ ما تَعَوَّذَ مِنْهُ المُتَعَوِّذُون؟»، قلتُ: بلى يا رسول الله، قال: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾».

* **قوله: «بأفضل ما تعوذ منه»**: أي: به.

* * *

أبو عمرة الأنصاري

قيل: اسمه بشر، وقيل: بشير، وقيل غير ذلك، واسم ولده عبد الرحمن[1].

***

٦٤٨٤ـ (١٥٤٤٩) ـ (٣/ ٤١٧ ـ ٤١٨) عن المطلب بن حنطب، حدَّثني عبدُ الرحمن بنُ أبي عَمْرَة الأَنْصاريُّ، حدَّثني أبي، قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في غَزَاةٍ، فأصابَ النَّاسَ مَخْمَصَةٌ، فأستأذنَ النَّاسُ رسولَ الله ﷺ في نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورهم، وقالوا: يُبَلِّغُنا اللهُ به. فلمَّا رَأى عمرُ بنُ الخَطَّاب أَنَّ رسولَ الله قد هَمَّ أن يَأْذَنَ لهم في نَحْرِ بَعْضِ ظَهْرِهِم، قال: يا رسولَ الله! كيف بنا إذا نحن لَقِينا القَوْمَ غداً جِياعاً رِجالاً، ولكنْ إنْ رأيتَ يا رسولَ الله أَنْ تدعو الناسَ ببقايا أَزْوَادِهِم، فتجمعها، ثم تدعو الله فيها بالبَرَكة، فإنَّ الله ـ تبارك وتعالى ـ سَيُبَلِّغُنا بدَعْوتك ـ أو قال: سَيُبَارِكُ لنا في دَعْوَتك ـ، فدعا النبيُّ ﷺ ببقايا أَزْوادِهِم، فجعل الناسُ يَجِيئونَ بالحَثْيَةِ من الطَّعام وفوقَ ذلك، وكان أعلاهم من جاء بصاعٍ من تَمْر، فجَمَعها رسولُ الله ﷺ، ثم قام فدعا ما شاء الله أن يدعو، ثم دعا الجَيْشَ بأَوْعيتهم، فأمرهم أن يَحْتَثوا، فما بقي في الجيش وِعاءٌ إلا ملؤوه، وبقي مثلُهُ، فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بَدَت نواجِذُهُ، فقال: «أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، وأَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ الله، لا يَلْقَى اللهَ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ بِهَا إلا حَجَبَتْ عَنْهُ النَّارَ يَوْمَ القِيامة».

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ٢٩٠).

* **قوله: «في نحر بعض ظهورهم»**: فيه أنه لا ينبغي للعسكر التصرف في أموالهم المتعلقة بأمر الحرب إلا بإذن الإمام.

* **«يبلِّغنا»**: من التبليغ؛ أي: إلى آخر آجالنا؛ أي: يحيينا.

* **«قد هَمَّ»**: وفي رواية البخاري من حديث سلمة بن الأكوع: أنه ﷺ أذن لهم[1].

* **«جياعاً»**: جمع جائِع، وكذا «رجالاً» جمع راجِل، وهما ـ بالكسر ـ.

* **«أن تدعو لنا ببقايا أزوادهم»**: أي: يطلب منهم إحضارها لأجلنا.

* **«ثم قام فدعا»**: وهكذا جاء القيام في حديث سلمة؛ كما رواه البخاري في كتاب: الشركة[2]، وفيه دليل على القيام للدعاء عند الشدة، والاهتمام بقضاء الحاجة؛ كما هو عادة أهل المدينة عند الدعاء للسلطان.

* **«فقال: أشهد... إلخ»**: تنبيهاً على أنه معجزة.

* * *

---

(١) رواه البخاري (٢٣٥٢)، كتاب: الشركة، باب: الشركة في الطعام والنهد والعروض.

(٢) كما تقدم تخريجه قريباً.

عمير بن سلمة الضمري

قال ابن عبد البر: لا يختلفون في صحبته.

وقال ابن منده: مختلف في صحبته[1].

* * *

٦٤٨٥ـ (١٥٤٥٠) ـ (٣/ ٤١٨) عن عُميرِ بنِ سَلَمةَ الضَّمْرِيِّ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ بالعَرْج، فإذا هو بحمارٍ عَقِير، فلم يَلْبَث أَنْ جاءَ رجلٌ من بَهْز، فقال: يا رسولَ الله! هذه رَمِيَّتي، فشأنُكُمْ بها. فأمر رسولُ الله ﷺ أبا بكر، فَقَسَمَه بين الرِّفاق، ثم سار حتى أتى عَقَبَة أُثاية، فإذا هو بظَبْي فيه سَهْم، وهو حاقِفٌ في ظِلِّ صَخْرَةٍ، فأمرَ النبيُّ ﷺ رجلاً من أَصْحابِه، فقال: «قِفْ هاهنا حتى يَمُرَّ الرِّفاق، لا يَرْميهِ أَحَدٌ بشيء».

* **قوله: «مَرَّ بالعَرْج»**: ـ بفتح فسكون ـ: جبل بطريق مكة، وهو أول تهامة.

* **«بحمار»**: أي: وحشي.

* **«عَقير»**: ـ بفتح مهملة ـ؛ أي: معقور.

* **«رَمِيَّتي»**: ـ بفتح فتشديد ياء ـ؛ أي: صيدي.

---

(١) انظر: «الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ١٢١٧)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٧١٩).

* «**فشأنكم**»: ـ بالنصب ـ؛ أي: فافعلوا شأنكم ـ أو بالرفع ـ؛ أي: فلكم شأنكم، والمراد: إباحتها لهم، وكان حلالاً، ولم يكن صاد لهم.

* «**أُثاية**»: ـ بضم الهمزة ـ: موضع الحرمين.

* «**حاقف**»: أي: نائم قد انحنى في نومه.

* «**لا يرميه أحد**»: لأنهم كانوا محرمين، ولأنه سبق إليه صاحب السهم، فهو له، والله تعالى أعلم.

* * *

محمد بن حاطب

قرشي جمحي، يقال: ولد بأرض الحبشة، وهاجر أبواه، ماتا بها، فقدمت به أمه المدينة، وجاء أنه أول من سمي محمداً في الإسلام، قيل: ومات سنة أربع وسبعين، أو غير ذلك[1].

* * *

٦٤٨٦ـ (١٥٤٥١) ـ (٣/٤١٨) عن محمدِ بنِ حاطبٍ الجُمَحيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فَصْلٌ بَيْنَ الحَلاَلِ والحَرَامِ الدُّفُّ والصَّوْتُ في النِّكاحِ».

* **قوله: «فصلٌ»**: ـ بالتنوين ـ خبر لقوله: «الدُّفُّ»، ويحتمل أن يترك التنوين بإضافته إلى «بين» مثل: ﴿هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾[الكهف: ٧٨]، واللفظ المشهور: «فصل ما بين الحلال والحرام»، والدُّف ـ بضم الدال وفتحها ـ معروف، والمراد: إعلان النكاح بالدف، ذكره في «النهاية»[2].

* **«والصوت»**: قال البيهقي في «سننه»: ذهب بعض الناس إلى أن المراد السماع، وهو خطأ، وإنما معناه عندنا: إعلان النكاح، واضطراب الصَّوت به، والذكر في الناس[3]، ذكره السيوطي في «حاشية الترمذي».

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ٨).
(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٥٨).
(٣) انظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (٧/ ٢٩٠).

وقال بعض أهل التحقيق: ما ذكره البيهقي محتمل، وليس الحديث نصاً فيه، فالأول محتمل أيضاً، فالجزم بكونه خطأ لا دليل عليه عند الإنصاف، والله تعالى أعلم، انتهى.

قلت: يمكن أن يكون مراده: أن الاستدلال به على السماع خطأ، وهذا ظاهر؛ لأن الاحتمال يفسد الاستدلال، لكن قد يقال: ضم الصوت إلى الدف شاهد صدق على أن المراد: هو السماع؛ إذ ليس المتبادر عند الضم غيره كتبادره، فصح الاستدلال؛ إذ ظهور الاحتمال يكفي في الاستدلال، ثم قد جاء في الباب ما يغني ويكفي في إفادة أن المراد هو السماع، فإنكاره يشبه ترك الإنصاف، والله تعالى أعلم بالصواب.

* * *

٦٤٨٧ـ (١٥٤٥٢) ـ (٣/ ٤١٨) عن سِمَاكٍ، قال: قال محمدُ بنُ حاطبٍ: انصبَّتْ على يدي من قِدْرٍ، فذهَبَتْ بي أُمي إلى رسولِ الله ﷺ وهو في مكان، قال: فقال كلاماً فيه: «أَذْهِبِ الباسَ رَبَّ النّاسِ»، وأَحْسَبُهُ قال: «اشْفِ أَنْتَ الشَّافي». قال: وكان يَتْفُلُ.

* **قوله: «أذهب»**: من الإذهاب.

* * *

٦٤٨٨ـ (١٥٤٥٤) ـ (٣/ ٤١٨) عن محمدِ بنِ حاطبٍ، قال: دَبَبْتُ إلى قِدْرٍ وهي تغلي، فأدخلتُ يدي فيها، فاحترقَتْ، أو قال: فَوَرِمَتْ يدي، فذهبتْ بي أُمي إلى رجلٍ كان بالبَطْحاء، فقال شيئاً، ونَفَث، فلمَّا كان في إمرة عُثمان، قلتُ لأمي: مَنْ كان ذلك الرَّجل؟ قالت: رسولَ الله ﷺ.

* **قوله: «إلى رجل كان بالبطحاء»**: ظاهره: أنه كان ﷺ حينئذ بمكة، وقد سبق ما يدل على أنه كان بالمدينة.

أبو زيد

هكذا في النسخ، والصواب: ابن أبي زيد كما في الإسناد، وهو المذكور في «تعجيل المنفعة»[1]، و«الفهرست».

* * *

٦٤٨٩ـ (١٥٤٥٥) ـ (٣/٤١٨ ـ ٤١٩) عن عطاء بن السائب، حدثني حكيمُ بنُ أبي زيدٍ، عن أبيه، قال: حدَّثني أبي: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «دَعُوا النَّاسَ يُصِيبُ بَعْضُهُم مِنْ بَعْضٍ، فإذا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أخاهُ، فَلْيَنْصَحْهُ».

* **قوله**: «**يصيب**»: ـ بالرفع ـ على الاستئناف.

* * *

(١) انظر: «تعجيل المنفعة» لابن حجر (ص: ٢٢٣).

كردم بن سفيان

ويقال: كردمة، ثقفيٌّ له صحبة، عِداده في أهل مكة.

وفي «التقريب»: كجعفر[1].

٦٤٩٠ـ (١٥٤٥٦) ـ (٣/٤١٩) عن ميمونةَ بنتِ كَرْدَمٍ، عن أبيها كَرْدَمِ بنِ سُفْيانَ: أَنَّه سألَ رسولَ الله ﷺ عن نَذْرٍ نَذَرَهُ في الجاهلية، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَلِوَثَنٍ أو لِنُصُبٍ؟»، قال: لا، ولكن لله ـ تبارك وتعالى ـ، قال: «فأَوْفِ لله ـ تبارك وتعالى ـ ما جَعَلْتَ له؛ انْحَر على بُوَانَةَ، وأَوْفِ بِنَذْرِكَ».

* **قوله: «أَلوثنٍ»**: أي: أنذرت لوثن؛ أي: صَنَم.

* **«أو نُصُب »**: بضمتين أو سكون الثاني ـ: حجر كانوا ينصبونه في الجاهلية، ويذبحون عليه، ويتخذونه صنماً يعبدونه.

* **«فأوفِ»**: ظاهره أن الكافر إذا نذر لله، ينعقد موقوفاً على إسلامه، فإن أسلم، يلزمه الوفاء به، ولا مانع من القول به، وإن كان المشهور بين الفقهاء خلافه.

* **«على بُوانة»**: ـ بضم الموحدة وتخفيف الواو ـ: اسم موضع بأسفل مكة، أو وراء ينبع.

وفيه: أن من نذر أن يضحي في مكان، لزمه الوفاء به، والله تعالى أعلم.

---

(١) انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص: ٧٥٣)، (تر: ٨٦٩٠).

عبد الله المزني

روى عنه ابنه علقمة[1].

٦٤٩١ـ (١٥٤٥٧) ـ (٣/ ٤١٩) **عن علقمةَ بنِ عبدِ الله، عن أبيه، قال: نَهَى نبيُّ الله ﷺ أن تُكْسَرَ سِكَّةُ المُسْلمين الجائزةُ بينهم إلا من بَأْس.**

* **قوله: «أن تكسر سكّة المسلمين»**: قيل: أراد: الدراهم والدنانير المضروبة، يسمى كل واحد منهما سكة؛ لأنه طبع بسكة الحديد؛ أي: لا تكسر إلا من مقتض؛ كرداءتها، أو شك في صحة نقدها، وإنما كره ذلك؛ لما فيها من اسم الله تعالى، أو لأن فيه إضاعة المال.

وقيل: إنما نهى عن أن تعاد تبراً، وأمَّا للمنفعة، فلا، وقيل: كان بعضهم يقص أطرافها حين كانت المعاملة بها عدداً لا وزناً، فنهوا عن ذلك.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٢٧٤).

أبو سليط البدري

أنصاري، يقال: اسمه أسير، وقيل غير ذلك، مشهور بكنيته[1].

٦٤٩٢ـ (١٥٤٥٨) ـ (٣/ ٤١٩) عن عبدِ الله بنِ أبي سَلِيطٍ، عن أبيه أبي سَلِيطٍ، قال: أتانا نهيُ رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الحُمُر الأُنسية، والقدورُ تفورُ بها، فَكَفَأْنَاهَا على وجوهِها.

* **قوله: «الإِنْسية»**: ـ بكسر أو بضم فسكون، أو بفتحتين ـ، وعلى الأول نسبة إلى الإنس خلاف الجن، وعلى الثاني والثالث إلى الأنس خلاف الوحش، والمراد: الأهلية.

* **«فكفأناها»**: ـ بالهمزة ـ؛ أي: قلبناها.

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ١٨٩).

عبد الرحمن بن خَنْبَش

بمعجمة ثم نون ثم موحدة ثم معجمة ـ بوزن جعفر، التميمي.

قال ابن حبان: له صحبة.

وذكره البخاري في «الصحابة»، وقال: في إسناده نظر.

قال البزار: لم يرو عبد الرحمن غير هذا الحديث؛ أي: المذكور في «المسند» فيما علمت[1].

٦٤٩٣ـ (١٥٤٦٠) ـ (٣/ ٤١٩) عن جعفر بن سليمان، حدثنا أبو التَّيَّاح، قال: قلتُ لعبدِ الرحمنِ بنِ خَنْبَشٍ التَّميميِّ ـ وكان كبيراً ـ: أدركتَ رسولَ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: قلتُ: كيف صَنَعَ رسولُ الله ﷺ ليلةَ كادَتْهُ الشَّياطين؟ فقال: إنَّ الشَّياطين تحدَّرَت تلك الليلةَ على رسولِ الله ﷺ من الأَوْدية والشِّعاب، وفيهم شيطانٌ بيده شُعْلَةُ نارٍ يريدُ أَنْ يَحْرِقَ بها وَجْهَ رسولِ الله ﷺ، فَهَبَطَ إليه جبريلُ، فقال: يا محمد! قل، قال: «ما أقولُ؟»، قال: «قُلْ: أعوذُ بكلماتِ الله التَّامَّة من شَرِّ ما خَلَق، وذَرأَ وبَرَأ، ومن شَرِّ ما يَنْزِلُ من السَّماء، ومن شَرِّ ما يَعْرُجُ فيها، ومن شَرِّ فِتَنِ اللَّيل والنَّهار، ومن شَرِّ كلِّ طارِقٍ إلا طارقاً يَطْرُق بخيرٍ، يا رحمن». قال: فَطَفِئَتْ نارُهم، وهَزَمَهُم الله ـ تبارك وتعالى ـ.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٣٠٠).

* **قوله**: «**كادته الجن**»: أي: احتالوا لإيذائه.

* «**تحدرت**»: أي: نزلت.

* «**كل طارق**»: أي: جاء بليل، ويقال: لكل آت بالليل: طارق، قيل: أصله من الطرق، وهو الدق، والآتي بالليل يحتاج إلى دق الباب، وقيل: طوارق الليل: ما ينوب من النوائب في الليل.

* «**يطرق**»: كينصر.

* «**فطَفِئَتْ**»: من طَفِيء بالهمزة؛ كسمع على بناء الفاعل.

* * *

ابن عبس

رجل أدرك الجاهلية[1].

٦٤٩٤ـ (١٥٤٦٢) ـ (٣/ ٤٢٠) عن مجاهدٍ، قال حدثنا شيخٌ أدركَ الجاهليّةَ، ونحن في غَزْوَةِ رُودِس، يقال له: ابنُ عَبْس، قال: كنتُ أسوقُ لآلٍ لنا بَقَرَةً، قال: فَسَمِعْتُ من جَوْفِهَا: ياآلَ ذَرِيح! قولٌ فصيح، رجلٌ يصيح: أَنْ لا إله إلا الله. قال: فَقَدِمْنا مكّةَ، فوجدنا النبيَّ ﷺ قد خَرَجَ.

* **قوله: «في غزوة رُودِس»**: ـ بضم الراء وكسر الدال المهملة ـ: جزيرة ببحر الروم.

* **«يالَ ذريح»**: ـ بفتح اللام ـ للتعجيب، والذريح: أبو حي.

* **«قول فصيح»**: أي[2] لقوله: لا إله إلا الله، و«أن» زائدة، وعلى الأول تفسيرية؛ لما في فصيح من معنى القول، أو مخففة؛ أي: بأن لا إله إلا الله.

وبالجملة: فهذا من الآيات الدالة على نبوته ﷺ.

* * *

---

(١) انظر: «تعجيل المنفعة» لابن حجر (ص: ٥٣٤).

(٢) في الأصل: «أو».

عياش بن أبي ربيعة

مخزومي، كان من السابقين الأولين، وهاجر الهجرتين، ثم خدعه أبو جهل إلى أن رجعوه من المدينة إلى مكة، فحبسوه، وكان النبي ﷺ يدعو له في القنوت كما في «الصحيحين» عن أبي هريرة.

وذكر العسكري أنه شهد بدراً، وغلطوه.

مات سنة خمس عشرة بالشام في خلافة عمر، وقيل: استشهد باليمامة، وقيل: باليرموك(١).

* * *

٦٤٩٥ـ (١٥٤٦٣) ـ (٣/ ٤٢٠) عن عَيَّاش بن أبي ربيعةَ، قال: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقول: «تَجِيءُ رِيحٌ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعةِ، تُقْبَضُ فيها أرْواحُ كُلِّ مُؤْمِنٍ».

* **قوله: «بين يدي الساعة»**: أي: قدامها.

* **«فيها»**: أي: في زمنها، أو بها.

* **«أرواح»**: جمعه لجمع المضاف إليه معنًى.

* **«كل مؤمن»**: فيه تغليب للرجال على النساء.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٧٥٠).

المطلب بن أبي وَداعة

قرشي سهمي، ذكر في مسلمة الفتح[1].

٦٤٩٦ـ (١٥٤٦٤) ـ (٣/ ٤٢٠) عن عكرمةَ بنِ خالدٍ، عن المُطَّلبِ بن أبي وَدَاعة، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ سَجَدَ في النَّجْمِ، وسَجَدَ النَّاسُ معه، قال المطلب: ولم أَسْجُدْ معهم. وهو يومئذٍ مشركٌ، فقال المطلب: فلا أَدَعُ السُّجودَ فيها أبداً.

* قوله: «فلا أدع السجود فيها أبداً»: تفريع على فوته في ذاك اليوم؛ أي: حيث فاتني في ذاك اليوم، فكيف أترك بعده؟! بل ألتزم بعد خيراً لما فات.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ١٣٢).

مُجَمِّع بن جارية

بضم أوله وفتح الجيم وتشديد الميم المكسورة ـ ابن جارية ـ بالجيم ـ: أنصاري أوسي، قد جمع القرآن، وكان إماماً بمسجد الضرار، فلمَّا كان زمن عمر، كلمه مجمع أن يؤم قومه، فقال: لا، أوليس بإمام المنافقين في مسجد الضرار؟ فقال: والله الذي لا إله إلا هو! ما علمت بشيء من أمرهم، فزعموا أن عمر أذن له أن يصلي بهم.

مات في خلافة معاوية(١).

* * *

٦٤٩٧ـ (١٥٤٦٦) ـ (٣/ ٤٢٠) عن عبدِ الله بنِ عُبيدِ الله بنِ ثَعْلَبَةَ، عن عبدِ الله بنِ يزيدَ، قال: سمِعْتُ مجمِّعَ بنَ جارية: أَنَّ النبيَّ ﷺ ذكر الدَّجَّال، فقال: «يَقْتُلُه ابنُ مَرْيَمَ ببابِ لُدٍّ».

* **قوله**: «**بباب لُدّ**»: ـ بضم اللام ودال مهملة مشددة، يصرف ـ: اسم موضع بالشام، قال بعضهم: هو جبل بالشام، ويؤيده ما جاء في كتاب أهل الكتاب: أن عيسى ـ عليه السلام ـ يقتل الدجال بجبل الزيتون.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ٧٧٦).

٦٤٩٨ـ (١٥٤٦٩) ـ (٣/ ٤٢٠) عن مُجمِّع بنِ جاريةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَقتلُ ابنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ ببابِ لُدٍّ، أوْ إلى جانِبِ لُدٍّ».

* قوله: «يقتل ابنُ مريمَ المسيحُ الدجَّالَ»: المسيح يحتمل ـ الرفع والنصب ـ كما لا يخفى.

* * *

٦٤٩٩ـ (١٥٤٧٠) ـ (٣/ ٤٢٠) عن إسحاق بن عيسى، حدثنا مُجَمِّعُ بنُ يعقوبَ، قال: سَمِعْتُ أبي يقول، عن عَمِّه عبد الرحمن بن يزيد، عن عمه مُجَمِّع بن جارية الأَنْصاريِّ، وكان أحدَ القُرَّاء الذين قرؤوا القُرآن، قال: شَهِدْنا الحُدَيْبية، فلما انصَرَفْنا عنها، إذا النَّاس يُنَفِّرون الأباعرَ، فقال الناس بعضهم لبعض: ما للنّاس؟ قالوا: أُوحي إلى رسولِ الله ﷺ، فَخَرَجْنا مع النَّاس نوجِفُ حتى وَجَدْنا رسولَ الله ﷺ على راحِلَتِه عند كُرَاع الغَمِيم، واجتمعَ النَّاس إليه، فقرأ عليهم: ﴿إِنَّا فَتَحْنا لك فَتَحاً مُبِيناً﴾ [الفتح: ١]، فقال رجلٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ: أي رسولَ الله! وفَتْحٌ هو؟ قال: «إي والذي نَفْسُ محمَّدٍ بيده إنَّهُ لَفَتْحٌ». فَقُسِمَتْ خَيْبَرُ على أهلِ الحُدَيبية، لم يُدْخِل معهم فيها أحداً، إلا من شَهِدَ الحُديبية، فَقَسَمها رسولُ الله ﷺ على ثمانيةَ عَشَرَ سَهْماً، وكان الجيشُ ألفاً وخَمسَ مئة، فيهم ثلاثُ مئةِ فارسٍ، فأعطى الفارسَ سَهْمَيْن، وأعطى الرَّاجلَ سَهْماً.

* قوله: «ينفِّرون»: من التنفير؛ أي: يصرفونها عن جهة مقصدها؛ ليجمعوها في مكان واحد، «والأباعر»: جمع بعير.

* «نوجف»: من أوجف؛ أي: نسرع ونركض.

* «عند كُراع الغَميم»: ـ بضم الكاف وفتح الغين المعجمة ـ: موضع بين مكة والمدينة.

* «**على ثمانية عشر**»: أعطى ستة منها للفرسان، على أن يكون لكل مئة منهم سهمان، وأعطى البقية وهي اثنا عشر للراجلين، وهم ألف ومئتان، فيكون لكل مئة سهم، فيكون للراجل سهم، وللفارس سهمان، وهذا معنى قوله: فأعطى الفارس، وبهذا الحديث قال أبو حنيفة، والله تعالى أعلم.

* * *

جَبّار بن صخر

بفتح الجيم وتشديد الموحدة ـ: أنصاري، يكنى: أبا عبد الله، ذكره بعضهم في أهل العقبة، وفي أهل بدر.

مات في خلافة عثمان ـ رضي الله تعالى عنهما ـ[1].

* * *

٦٥٠٠ ـ (١٥٤٧١) ـ (٣/ ٤٢١) عن جَبَّار بنِ صَخْرٍ الأَنْصاريِّ؛ أحدِ بني سَلِمَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ، وهو بطريق مكَّةَ: «مَنْ يَسْبِقُنا إلى الأُثَايَة؟ ـ قال أبو أويس: وهو حيثُ نَفَرَنا رسولُ الله ﷺ ـ فيَمْدُرَ حوضَها ويُفْرِطَ فيه، فَيَمْلأَهُ حتى نَأْتِيَهُ».

قال: قال جَبَّار: فَقُمْتُ فقلتُ: أنا. قال: «اذْهَبْ»، فذهبتُ، فأتيتُ الأُثاية، فمَدَرْتُ حَوْضَها، وفَرَطْتُ فيه، ومَلأْتُه، ثم غَلَبَتْني عَيْنايَ، فَنِمْتُ، فما انتبهتُ إلا برجلٍ تُنازِعُه راحِلَتُه إلى الماءِ، ويكفُّها عنه، فقال: «يا صاحِبَ الحَوْضِ!»، فإذا رسولُ الله ﷺ، فقلتُ: نَعَمْ، قال: فأَوْرَدَ راحِلَتَهُ، ثم انصرفَ فأناخَ، ثم قال: «اتْبَعْنِي بالإداوةِ»، فَتبِعتُه بها، فتوضَّأَ، وأحسنَ وُضوءَهُ، وتوضَّأتُ معه، ثم قام يُصَلِّي، فقمتُ عن يسارِه، فأخذَ بيدي، فحوَّلني عن يمينِه، فصلَّينا، فلم يَلْبَثْ يسيراً أن جاءَ النَّاسُ.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (١/ ٤٤٩).

* **قوله**: «**من يسبِقنا**»: أي: يتقدمنا، وهو ـ بكسر الباء وضمها ـ.

* «**إلى الأُثاية**»: ـ بضم الهمزة بعدها مثلثة وبعد الألف ياء مثناة من تحت ـ: موضع بطريق الجحفة، بينها وبين المدينة ستة وسبعون ميلاً، وجوَّز بعضهم ـ كسر الهمزة ـ، وقال بعضهم: أثاثة ـ بمثلثتين ـ، والصواب الأول.

* «**نَفَرَنا**»: ـ بفتحات ـ.

في «القاموس»: نفرته، واستنفرته[1].

وفي «المجمع»: إذا استنفرتم؛ أي: دعاكم السلطان إلى الغزو، والاستنفار: الاستنصار.

* «**فيمْدُر**»: ضبط كينصر، من مدرَ الحوضَ: إذا طينه وأصلحه بالمدر، وهو الطين المتماسك؛ لئلا يخرج منه الماء.

* «**حوضها**»: أي: حوض الأثاية.

* «**ويُفْرِط**»: من الإفراط؛ أي: يكثر من صب الماء فيه. و«فَرَّطْت»: ضبط من التفريط.

* * *

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٦٢٥).

أبو خِزامة

في «التقريب»: ـ بزاي قبلها كسرة ـ: يَعْمر ـ بفتح التحتانية وسكون المهملة ـ، قيل: اسمه زيد، وقيل الحارث، وكلاهما وهم، وهو صحابي له حديث في الرقى.

وذكر في «الإصابة»: عن ابن أبي عمر: أنه تابعي؛ أي: والصحابي أبوه، وكأنه جنح إلى تقوية قول من قال: عن أبي خزامة عن أبيه، انتهى[1].

وكلام المصنف أيضاً يقتضي رجحان هذا القول كغيره، والله تعالى أعلم.

وقال المزي في «الأطراف»: رواه مالك، ويونس، وعمرو بن الحارث، والأوزاعي عن الزهري، عن أبي خزامة، عن أبيه، انتهى.

***

٦٥٠١ـ (١٥٤٧٢) ـ (٣/ ٤٢١) عن ابنِ أبي خِزَامةَ، عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله ـ وقال سفيان مَرَّة: سألتُ رسولَ الله ﷺ ـ: أرأيتَ دواءً نتداوَى به، ورُقًى نَسْتَرْقِي بها، وتُقًى نَتَّقيها، أَتَرُدُّ مَنْ قَدَرِ الله ـ تبارك وتعالى ـ شيئاً؟ قال: «إنَّها مِنْ قَدَرِ الله ـ تبارك وتعالى ـ».

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ١٠٦)، و«تقريب التهذيب» له أيضاً (ص: ٦٣٦)، (تر: ٨٠٧٧).

* **قوله**: «**أرأيت**»: أي: أخبِرْني عن هذه الأشياء؛ فإن الرؤية سبب الإخبار، فيراد ذلك.

* «**ورُقًى**»: ـ بضم وقصر ـ: جمع رقية، وهو ما يقرأ من الدعاء لطلب الشفاء.

* «**وتُقًى**»: جمع تقاة، وأصلها وقاة، قلبت الواو تاء، وهو اسم ما يلتجىء به الناس خوف الأعداء، من وقى يقي وقاية: إذا حفظ، ويجوز أن يكون تقاة مصدراً بمعنى الاتقاء، فحينئذ الضمير في «نتقيها» للمصدر؛ أي: نتقي تقاة بمعنى: اتقاء.

* «**إنها من قدر الله**»: يعني: أنه تعالى قدر الأسباب والمسببات، وربط المسببات بالأسباب، فحصول المسببات عند حصول الأسباب من جملة القدر، والله تعالى أعلم.

* * *

قيس بن سعد

أنصاري خزرجي، كنيته: أبو عبد الملك، أو أبو عبد الله، أو غير ذلك، كان ضخماً حسناً طويلاً، إذا ركب الحمار خطت رجلاه الأرض، وكان من دهاة العرب، من أهل الرأي والمكيدة في الحرب، مع النجدة والسخاء والشجاعة، وكان في جيش، فجاع الناس، فكان ينحر ويطعم حتى نهاه أمير الجيش أبو عبيدة، فجاء أنه ﷺ قال: «الجود من شيمة أهل ذلك البيت»، ورجل استقرض منه ثلاثين ألفاً، فلمّا ردها عليه، أبى أن يقبلها.

وكان يقول: اللهم ارزقني مالاً؛ فإنه لا يصلح الفعال إلا بالمال.

ولم يكن في وجهه شعرة، فكان الأنصار يقولون: وددنا أن نشتري لقيس لحية بأموالنا.

شهد مع رسول الله ﷺ المشاهد، وأخذ النبي ﷺ يوم الفتح الراية من أبيه، فدفعها إليه، ثم شهد مع علي مشاهده، ثم كان مع الحسن حتى صالح معاوية، فرجع إلى المدينة، فأقام بها، وكان يقول: «لولا الإسلام، لمكرت مكراً لا تطيقه العرب».

مات في آخر خلافة معاوية، وقيل غير ذلك[1].

* * *

---

(١) وانظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ٤٧٣).

٦٥٠٢ـ (١٥٤٧٦) ـ (٣/ ٤٢١) عن قيسِ بنِ سَعْدٍ، قال: زَارَنا رسولُ الله ﷺ في منزِلنا، فقال: «السَّلامُ عَلَيْكُم وَرَحْمَةُ الله»، قال: فَرَدَّ سعدٌ رَدّاً خَفِيّاً. قال قيس: فقلتُ: ألا تأذنُ لرسول ﷺ؟! قال: ذَرْه يُكْثِرْ علينا من السَّلام، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «السَّلامُ عليكم ورحمةُ الله»، فردَّ سعدٌ ردّاً خفياً، فرجع رسولُ الله ﷺ، واتَّبعهُ سعد، فقال: يا رسولَ الله! قد كنتُ أسمعُ تسليمك، وأَرُدُّ عليك ردّاً خَفِيّاً لتكثر علينا من السَّلام، قال: فانصرفَ معه رسولُ الله ﷺ، فأمرَ له سَعْدٌ بغُسْلٍ، فوضعَ، فاغْتَسَلَ، ثم ناوله ـ أو قال: ناولوه ـ مِلْحَفَةً مصبوغةً بزَعْفَران وَوَرْسٍ، فاشتملَ بها، ثم رَفَعَ رسولُ الله ﷺ يديه وهو يقول: «اللهُمَّ اجْعَلْ صَلَواتِكَ ورَحْمَتَكَ على آلِ سَعْدِ بنِ عُبادة».

قال: ثم أصابَ من الطعام، فلمَّا أراد الانصراف، قَرَّبَ إليه سَعْدٌ حماراً قد وطَّأ عليه بقطيفة، فركب رسولُ الله ﷺ، فقال سعد: يا قيس! اصحبْ رسولَ الله ﷺ. قال قيسٌ: فقال رسولُ الله ﷺ: «ارْكَبْ»، فأبيتُ، ثم قال: «إمَّا أنْ تَرْكَب، وإمَّا أنْ تَنْصَرِف»، قال: فانْصَرَفْتُ.

* قوله: «فرد سعد رداً خفياً»: يدل على أن الإسماع في الرد غير لازم، وقد قرره النبي ﷺ.

* «ذَرْهُ»: أي: اتركه على حاله.

* «واتَّبعه»: أي: أدركه ولحقه.

* «بغُسْل»: ـ بضم فسكون ـ؛ أي: بماء يغسل به.

* «بزعفران وورس»: فيه استعمال الثوب المصبوغ بالزعفران والورس، وقد جاء النهي عن التزعفر، فلعل ذاك النهي محمول على الاستعمال في البدن.

* «إما أن تركب»: ظاهره أنه لا ينبغي أن يركب أحد الرفيقين ويمشي الآخر إذا كانت الدابّة مطيقة، بخلاف ما إذا كانوا كثيرين، فركب واحد، والله تعالى أعلم.

٦٥٠٣ـ (١٥٤٧٧) ـ (٣/ ٤٢١ ـ ٤٢٢) عن قيسِ بنِ سَعْدٍ، قال: أَمَرَنا النبيُّ ﷺ أن نَصُومَ عاشوراءَ قبل أن يَنْزِلَ رمضانُ، فلمَّا نَزَل رمضانُ، لم يأْمُرْنا، ولم يَنْهَنَا، ونحن نَفْعَلُه.

* قوله: «**أمرنا**»: الظاهر أن المراد: أنه أمر بذلك وجوباً، وقوله فيما بعد: لم يأمرنا؛ أي: وجوباً، فلا ينافي أمر ندب.

* وقوله: «**ولم ينهانا**»: مبني على الإشباع، وإلا فالظاهر: «لم ينهنا»، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٥٠٤ـ (١٥٤٧٨) ـ (٣/ ٤٢٢) عن عبدِ الرحمنِ بنِ أبي أميةَ: أنَّ حَبيبَ بنَ مَسْلَمَةَ أتى قيسَ بنَ سعدِ بنِ عبادةَ في الفِتْنَةِ الأُولى، وهو على فرسٍ، فأَخَّر عن السَّرْجِ، وقال: اركبْ، فأبى، فقال له قيسُ بنُ سَعْد: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صاحبُ الدَّابَّةِ أَوْلَى بِصَدْرِهَا»، فقال له حبيب: إني لست أجهلُ ما قال رسولُ الله ﷺ، ولكنِّي أخشَى عليك.

* قوله: «**في الفتنة الأولى**»: لعلها فتنة قتل عثمان.

* «**فأَخَّر**»: أي: أخره، من التأخير؛ أي: أشار إليه بالركوب في الآخر.

* «**أخشى عليك**»: أي: إن تقدمت أنت؛ أي: فأردت أن أتقدم أنا، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٥٠٥ـ (١٥٤٧٩) ـ (٣/ ٤٢٢) عن قيسِ بنِ سَعْدِ بنِ عُبادةَ، قال: ما من شيء كان على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ إلا وقد رأيتهُ إلا شيئاً واحداً: أَنَّ رسول الله ﷺ كان يُقَلَّسُ له يومَ الفِطْر. قال جابر: هو اللَّعِب.

* **قوله: «عن عامر بن قيس»**: هكذا في النسخ، والصواب: «عن عامر عن قيس»؛ كما ذكره ابن ماجه في «السنن»[1]، والمزي في «الأطراف»، وهو عامر بن شراحيل الشعبي.

* **قوله: «كان يُقَلَّس»**: على بناء المفعول من التقليس، وهو الضرب بالدف والغناء، قيل: المقلس: الذي يلعب بين يدي الأمير إذا قدم المصر، والتقليس: استقبال الولاة عند قدومهم بأصناف اللهو.

قال السيوطي: فسره بعض الرواة بأن تقعد الجواري والصبيان على أفواه الطرق يلعبون بالطبل وغير ذلك، وقيل: هو الضرب بالدف، انتهى[2].

والظاهر أنهم كانوا يظهرون آثار الفرح والسرور عنده ﷺ، وهو يقررهم على ذلك كما قرر الجارية التي نذرت ضرب الدف بين يديه على ذلك، والجاريتين اللتين كانتا تغنيان عند عائشة، والله تعالى أعلم.

***

٦٥٠٦ـ (١٥٤٨٠) ـ (٣/ ٤٢٢) عن قيسِ بنِ سَعْدِ بنِ عُبادةَ: أَنَّ أباه دَفَعَه إلى النبيِّ ﷺ يَخْدُمُه، فأتى عليَّ النبيُّ ﷺ وقد صليتُ ركعتينِ، قال: فضربني برجله، وقال: «ألا أَدُلُّكَ على بابٍ مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ؟»، قلت: بلى، قال: «لاحَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله».

* **قوله: «فأتى علي»**: ـ بتشديد الياء ـ.

* **«على باب»**: أي: من ذكرٍ ينال به المرء باباً.

***

---

(١) رواه ابن ماجه (١٣٠٣)، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في التقليس يوم العيد.

(٢) وانظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (١٠/ ٢١٨).

٦٥٠٧ـ (١٥٤٨١) ـ (٣/ ٤٢٢) عن قيسِ بنِ سَعْدِ بنِ عُبادةَ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ رَبِّي حَرَّمَ عليَّ الخَمْرَ والكُوبَةَ والقِنِّينَ، وإيَّاكُمْ والغُبَيْرَاءَ، فإنَّها ثُلُثُ خَمْرِ العالَم».

* **قوله: «والكُوبة»**: ـ بضم الكاف ـ: هي النرد، أو الطبل، أو البربط.

* **«والقِنّين»**: ـ بكسر القاف وتشديد النون ـ: لعبة للروم يقامرون بها، وقيل: هو الطنبور بالحبشة.

* **«والغُبَيراء»**: ضبط ـ بضم غين معجمة وفتح موحدة بعدها مثناة من تحت ساكنة ـ: ضرب من الشراب يتخذه الحبش من الذرة[1].

* * *

٦٥٠٨ـ (١/١٤٨٢) ـ (٣/ ٤٢٢) عن حسن بن موسى، حدثنا ابنُ لهيعةَ، قال: حدثنيه ابنُ هُبيرةَ، قال: سَمِعْتُ شيخاً من حِمْيَرٍ يحدِّثُ أبا تميم الجَيْشانيَّ: أنه سَمَع قيسَ بنَ سعدِ بنِ عُبادة الأَنْصَاريَّ، وهو على مِصْرَ يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كَذَبَ عليَّ كِذْبَة مُتعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَضْجَعاً من النَّارِ، أوْ بَيْتاً في جَهَنَّمَ».

* **قوله: «كذبة»**: أي: ولو واحدة.

* * *

(١) في الأصل: «الذرية».

وهب بن حذيفة

غفاري، أو مزني، أو ثقفي، وذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق، وقيل: إنه كان من أهل الصفة، وعاش إلى خلافة معاوية[1].

* * *

٦٥٠٩ـ (١٥٤٨٣) ـ (٣/ ٤٢٢) عن وَهْبِ بنِ حُذَيفةَ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ، وإنْ قَامَ مِنْهُ ثُمَّ رَجَعَ»؛ أَيْ: فَهُوَ أَحَقُّ به.

* **قوله: «وإن قام منه»**: أي: بنية الرجوع إليه في ذلك الوقت، ويعلم ذلك بقرائن، منها: أن يترك شيئاً في ذلك المحل يدل على أنه يرجع، والله تعالى أعلم.

والحديث رواه الترمذي، وقال: حسن صحيح؛ كما في «الأطراف»[2].

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ٦٢٢).

(٢) رواه الترمذي (٢٧٥١)، كتاب: الأدب، باب: ما جاء إذا قام الرجل من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به.

عُوَيم بن ساعدة

بصيغة التصغير، ليس في آخره راء: أنصاري أوسي، شهد العقبة وبدراً وأحداً، مات في خلافة عمر.

وجاء أنه قيل لرسول الله ﷺ: مَن الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾[التوبة: ١٠٨]؟ فقال: «نعم المرء منهم عويم بن ساعدة»[(١)].

* * *

٦٥١٠ـ (١٥٤٨٥) ـ (٣/ ٤٢٢) عن عُويم بنِ ساعدةَ الأَنْصاريِّ: أَنَّه حَدَّثه: أَنَّ النبيَّ أتاهم في مَسْجِد قُباءٍ، فقال: «إنَّ الله ـ تَبَارَكَ وتعالى ـ قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الثَّناءَ في الطَّهُورِ في قِصَّةِ مَسْجِدِكُمْ، فَما هذا الطَّهورُ الذي تَطَهَّرونَ به؟»، قالوا: والله يا رسول الله ما نعلمُ شيئاً إلا أنه كان لنا جيرانٌ من اليهود، فكانوا يَغْسِلُونَ أَدبارَهُمْ من الغائط، فغَسَلْنا كما غَسَلُوا.

* **قوله: «في قصة مسجدكم»**: ظاهره أن المراد بالمسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد قباء، وقد صح أنه مسجد النبي ﷺ الذي في المدينة بطرق، فيحتمل أن المراد في قصة مسجد الضرار، وأضافه[(٢)] إليهم لكونه بني عندهم،

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٧٤٥).

(٢) في الأصل: «وأضاف».

وأما خطاب أهل مسجد قباء، فلا دلالة فيه؛ فإن المراد: الأنصار، وهم كانوا أهل المسجدين، واتفق أن الكلام جرى هناك، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، والطبراني في الثلاثة، وفيه شرحبيل بن سعد، ضعفه مالك، وابن معين، وأبو زرعة، ووثقه ابن حبان[1].

* * *

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (١/ ٢١٢).

قهيد بن مطرف

في «الإصابة»: ابن مطرف، أو أبي مطرف، يقال: له صحبة، معدود من أهل المدينة، وليس مشهوراً في الصحابة، وذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق[1].

* * *

٦٥١١ ـ (١٥٤٨٦) ـ (٣/ ٤٢٣) عن قُهَيْدِ بنِ مُطَرِّفٍ الغِفَارِيِّ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ سأله سائِلٌ: إنْ عَدَا عليَّ عادٍ؟ فأمره أَنْ ينهاه ثلاثَ مِرَار. قال: فإن أَبَى؟ فأمره بقتاله، قال: فكيف بنا؟ قال: «إنْ قَتَلَكَ، فأَنْتَ في الجَنَّةِ، وإنْ قَتَلْتَهُ، فَهُوَ في النَّار».

* **قوله: «إن عدا»:** ـ بكسر «إن» ـ على أنها شرطية، والجواب مقدر؛ أي: إن قصد أحد قتلي، أو نهب مالي، فماذا أفعل؟

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ٤٥٦).

عمرو بن يثربي

في «القاموس»: يثرب: مدينة النبي ﷺ، وهو يثرَبي ـ بفتح الراء وكسرها ـ، واسم أبي رمثة يثربي، ورفاعة بن يثربي، وعمرو بن يثربي صحابي، وعميرة بن يثربي تابعي[1].

وقال الحافظ في «تبصرة المشتبه»: في النسب اليثربي ما علمته؛ لأنها غيرت، وسميت طيبة[2].

وفي «الإعلام» ـ بالكسر ـ: رفاعة بن يثربي، وعميرة بن يثربي: معروفان، انتهى[3].

فتلخص من هذا أن اسم والد عمرو يثربي على صورة النسبة إلى يثرِب، إلا أنه ـ بكسر الراء ـ، وفي النسبة يجوز ـ الفتح ـ أيضاً، والله تعالى أعلم.

ثم هو ضمري يعد في أهل الحجاز، أسلم عام الفتح، وله صحبة[4].

* * *

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٨٠).

(٢) انظر: «تبصير المنتبه بتحرير المشتبه» لابن حجر (٤/ ١٥٠٤).

(٣) لم أر في «الإعلام بما وقع في مشتبه الذهبي من الأوهام» لابن ناصر الدين، كلاماً عنه، والله أعلم.

(٤) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٦٩٧).

٦٥١٢ـ (١٥٤٨٨) ـ (٣/ ٤٢٣) عن عمرِو بنِ يَثْرِبي الضَّمْريِّ، قال: شَهِدْتُ خُطْبَةَ رسولِ الله ﷺ بمِنًى، فكان فيما خطب به أن قال: «ولا يَحِلُّ لامْرِئٍ من مالِ أخيهِ إلا ما طَابَتْ بهِ نَفْسُهُ». قال: فلما سمعتُ ذلك، قلتُ: يا رسولَ الله! أَرأيتَ لو لَقِيتُ غَنَمَ ابنِ عَمِّي، فأَخَذتُ منها شاةً، فاجْتَزَرْتُها، هل عليَّ في ذلك شيء؟ قال: «إنْ لَقِيتَها نَعْجةً تَحْمِلُ شَفْرَةً وزِناداً فَلا تَمَسَّها».

* **قوله: «فاجتزرتها»**: ـ بجيم وتقديم زاي معجمة على راء مهملة ـ؛ أي: ذبحتها، يريد: إذا كان الإذن دلالة لقرابة مثلاً، فكيف الحكم؟

* «**نعجة**»: أي: الأنثى من الضأن، وهي لسمنها تكون عزيزة عند أهلها.

* «**تحمل**»: أي: أنت، والجملة حال.

* «**شَفْرة**»: ـ بفتح فسكون فاء ـ: سكين عريضة.

* «**وزِناد**»: ـ بكسر زاي ـ: جمع زَنْد ـ بفتح فسكون ـ: العود الذي تقدح به النار؛ أي: إذا كانت أنثى سمينة عزيزة عند أهلها، وأنت تريد ذبحها أو أكل لحمها، لا حلبها وشرب لبنها، فلا تحل لك.

والحاصل أن الإذن دلالةً ينفع في المحقرات، لا في الأمور العظيمة، والله تعالى أعلم.

* * *

أبو حَدْرَد

هكذا في«المسند»، والصواب: ابن أبي حدرد، نبه عليه في «الترتيب»، وهو عبد الله بن أبي حدرد، واسم أبي حدرد: سلامة، أو عبد ـ بالتكبير ـ، أو عبيد ـ بالتصغير بلا إضافة ـ ابن عمير.

قال ابن منده: لا خلاف في صحبته، وكذلك لأبيه صحبة، وأول مشاهده الحديبية، ثم خيبر[1].

***

٦٥١٣ـ (١٥٤٨٩) ـ (٣/ ٤٢٣) عن ابن أبي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيِّ: أَنَّه كان ليهوديٍّ عليه أربعةُ دراهم، فاستعْدَى عليه، فقال: يا محمد! إنَّ لي على هذا أربعةَ دراهم، وقد غَلَبني عليها، فقال: «أَعْطِهِ حَقَّهُ»! قال: والذي بعثك بالحق! ما أَقْدِرُ عليها. قال: «أَعْطِهِ حقَّه»، قال: والذي نَفْسي بيده! ما أَقْدِرُ عليها، قد أَخْبَرْتُه أَنَّك تَبْعَثُنَا إلى خَيْبَر، فأرجو أَنْ تُغَنِّمَنَا شيئاً، فأَرْجِعَ فأَقضيه، قال: «أَعْطِهِ حَقَّه»، قال: وكان النبيُّ ﷺ إذا قال ثلاثاً لم يُرَاجَعَ، فخرجَ به ابنُ أبي حدرد إلى السُّوق وعلى رأسه عِصَابةٌ، وهو مُتَّزِرٌ ببُرْد، فَنَزَعَ العِمَامة عن رأسه، فاتَّزر بها، ونَزَعَ البُرْدة، فقال: اشترِ منِّي هذه البُرْدَةَ، فباعها منه بأربعة الدَّراهم، فمَرَّتْ

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ٨٦).

عجوزٌ، فقالت: مالك يا صاحب رسول الله ﷺ ؟فأَخْبرَها، فقالت: ها دونَك هذا: بِبُرْدٍ عليها طَرَحَتْهُ عليه.

* **قوله: «فاستعدى عليه»**: أي: رسولَ الله ﷺ كما في رواية؛ أي: طلب منه الحكم عليه بالإعطاء.

* **«أن تُغَنِّمنا»**: ضبط من التغنيم.

* **«لم يُراجَع»**: على بناء المفعول.

* **«متزر»**: قالوا: الصواب: «مؤتزر» بالهمز.

* **«فقال»**: أي: لليهودي.

* **«ها دونك هذا»**: أي: خذ هذا، و«ها» للتنبيه.

* * *

عمرو بن أم مكتوم

قرشي، يقال: اسمه: عبد الله، وقال ابن سعد: أهل المدينة يقولون: اسمه: عبد الله، وأهل العراق يقولون: عمرو، وهو ابن قيس بن زائدة، وقيل: عمرو بن زائدة، لم يذكروا قيساً، فقيل هذه نسبة لجده.

أسلم قديماً بمكة، وكان من المهاجرين الأولين، وكان النبي ﷺ يستخلفه على المدينة في عامة غزواته، فيصلي بالناس، قيل: استخلفه ثلاث عشرة مرة.

وجاء أنه خرج إلى القادسية، فشهد القتال، واستشهد هناك، وكان معه اللواء حينئذ.

وقيل: بل رجع، ثم مات بالمدينة، وهو الذي نزل فيه سورة ﴿عَبَسَ﴾[1].

* * *

٦٥١٤ـ (١٥٤٩٠) ـ (٣/ ٤٢٣) عن عمرِو بنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، قال: جِئْتُ إلى رسولِ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله! كنتُ ضريراً شاسعَ الدَّار، ولي قائدٌ لا يُلائمني، فهل تجد لي رُخْصَةً أَنْ أُصلِّي في بيتي؟ قال: «أَتَسْمَعُ النِّدَاءَ؟»، قال: قلتُ: نَعَمْ، قال: «ما أَجِدُ لكَ رُخْصَةً».

* **قوله**: «كنت ضريراً»: أعمى.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٦٠٠).

* «**شاسع الدار**»: أي: بعيدها عن المسجد.

* «**لا يلائمني**»: أي: لا يوافقني.

* «**النداء**»: أي: الأذان.

ظاهر الحديث أن العمى وحده ليس بعذر لمن يسمع الأذان في ترك الحضور، وما جاء في العميان، فإنما كان العمى مع حلول السيل كما هو معلوم.

* * *

٦٥١٥ـ (١٥٤٩١) ـ (٣/ ٤٢٣) عن ابنِ أُمِّ مَكْتُومٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أتى المَسْجِدَ، فرأى في القوم رِقَّةً، فقال: «إنِّي لأَهُمُّ أَنْ أَجْعلَ لِلنَّاسِ إماماً، ثُم أَخْرُجَ فلا أَقْدِرُ على إنسانٍ يَتَخَلَّفُ عن الصَّلاةِ في بَيْتِهِ إلا أحْرَقْتُه عليه». فقال ابنُ أُمِّ مكتوم: يا رسول الله! إنَّ بيني وبينَ المسجد نَخْلاً وشَجَراً، ولا أقدر على قائدٍ كلَّ ساعةٍ، أَيَسَعُني أَنْ أُصَلِّي في بيتي؟ قال: «أَتَسْمَعُ الإقامةَ؟»، قال: نَعَمْ، قال: «فَأْتِها».

* **قوله**: «**رِقَّة**»: أي: قلة.

* «**إلا أحرقته**»: أي: بيته.

* * *

عبد الله الزرقي

هو عبد الله بن رفاعة بن رافع الزرقي، ذكره أحمد وغيره في الصحابة[1].

* * *

٦٥١٦ـ (١٥٤٩٢) ـ (٣/ ٤٢٤) عن ابنِ رِفاعةَ الزُّرَقيِّ، عن أبيه. وقال غيرُ الفَزَاريِّ: عُبيدِ بنِ رفاعةَ الزُّرَقيِّ، قال: لما كان يومُ أُحُدٍ، وانكفأَ المُشْركون، قال رسولُ الله ﷺ: «اسْتَوُوا حتَّى أُثْنِيَ على رَبِّي»، فصاروا خَلْفَه صُفُوفاً، فقال: «اللَّهُمَ لك الحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ لا قابضَ لِمَا بَسَطْتَ، ولا باسِطَ لما قَبَضْتَ، ولا هادِيَ لِما أَضْلَلْتَ، ولا مُضِلَّ لمَنْ هَدَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لما مَنَعْتَ، ولا مانعَ لما أَعْطَيْتَ، ولا مُقَرِّبَ لما باعَدْتَ، ولا مُبَاعِدَ لما قَرَّبْتَ، اللَّهُمَّ ابْسُطْ علينا مِنْ بَرَكاتِكَ ورَحْمَتِكَ وفَضْلِكَ ورِزْقِكَ، اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ المُقِيمَ الذي لا يَحُولُ ولا يَزُولُ، اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ العَيْلَةِ، والأَمْنَ يومَ الخَوْفِ، اللَّهُمَّ إني عائِذٌ بكَ مِنْ شَرِّ ما أَعْطَيْتَنَا، وشَرِّ ما مَنَعْتَ، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إلَيْنا الإيمانَ، وَزَيِّنْهُ في قُلُوبِنَا، وكَرِّهْ إلينا الكُفْرَ والفُسُوقَ والعِصْيانَ، واجْعَلْنا مِنَ الرَّاشِدِينَ، اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمِين، وأَحْيِنَا مُسْلِمِينَ، وأَلحِقْنا بالصَّالِحِينَ غَيْرَ خَزَايا ولا مَفْتُونِينَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الكَفَرَةَ الذينَ يُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، ويَصُدُّونَ عن سَبِيلِكَ،

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٨٢).

واجْعَلْ عليهِمْ رِجْزَكَ وعذَابَك، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الكَفَرَةَ، الذينَ أُوتُوا الكِتَابَ، إلهَ الحَقِّ».

* **قوله**: «**وانكفأ**»: أي: انقلبوا، ورجعوا إلى بيوتهم.

* «**حتى أُثني**»: ـ بضم الهمزة ـ، من الثناء.

* «**فصاروا**»: أي: المسلمون.

* «**لك الحمد كله**»: يدل على أن تعريف الحمد في نحو الحمد لله للاستغراق.

* «**لما أضللت**»: فيه أن الضال كالأنعام، والمهتدون هم الناس.

* «**يوم العَيلة**»: ـ ضبط بفتح العين ـ؛ أي: يوم الحاجة.

* «**كفرة الذين أوتوا الكتاب**»: أي: كفرة أهل الكتاب من اليهود والنصارى، ويحتمل شمولهم للمشركين؛ لأنهم صاروا أهل كتاب حين نزوله عليه ﷺ.

* * *

غير مسمى

٦٥١٧ ـ (١٥٤٩٣) ـ (٣/ ٤٢٤) عن أبي مصعبٍ، قال: قَدِمَ رَجُلٌ من أهل المدينة شيخٌ، فرأوه مُؤْثراً في جِهَازه، فسألوه، فأخبرهم أنه يريد المَغْرِبَ، وقال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ ناسٌ إلى المَغْرِبِ يأْتُونَ يَوْمَ القِيامةِ وُجُوهُهُمْ على ضَوْءِ الشَّمْسِ».

* **قوله: «مؤثراً»**: في «القاموس»: استؤثر منه: استُكثر فعل ذلك منه[1].

* **«فسألهم»**: قيل: لعل الصواب: «فسألوه».

* * *

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزأبادي (ص: ٦٣٢).

جد أبي الأشد

في «التعجيل»: قيل: أبو الأسود، وصوب الأول، واختلف في جده، فقيل: هو أبو المعلى، نقله أبو موسى المديني عن العسكري، وقيل: هو عمرو بن عبسة، انتهى(١).

* * *

٦٥١٨ـ (١٥٤٩٤) ـ (٣/ ٤٢٤) عن بَقِيَّة، حدثني عثمانُ بنُ زُفَرَ الجُهَنِيُّ، قال: حدثني أبو الأشدّ السُّلَمِيُّ، عن أبيه، عن جَدِّه، قال: كنتُ سابعَ سَبْعَةً مع رسولِ الله ﷺ، قال: فأمرنا نجمع لكلِّ رَجُلٍ مِنَّا دِرْهَماً، فاشترينا أُضْحية بسبعة الدَّراهم، فقلنا: يا رسول الله! لقد أغلينا بها، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ أَفْضَلَ الضَّحَايا أَغْلاها وأَسْمَنُها». وأمر رسول الله ﷺ فأخذ رَجُلٌ برِجْل، ورجلٌ برِجْل، ورَجُلٌ بيد، ورجل بيد، ورجل بِقَرْن، ورَجُلٌ بقَرْن، وذَبَحَها السَّابع، وكبَّرْنا عليها جميعاً.

* **قوله: «كنت سابع سبعة مع رسول الله ﷺ»**: لا يدرى متى كان ذاك، هل في أول الأمر في مكة، ولم يكن ثمة أضحية، أو في بعض الغزوات، أو في المدينة، ولم يكن ثمة قلة في الناس بهذا المقدار؟ فلعل المراد: بيان قدمه في

---

(١) انظر: «تعجيل المنفعة» لابن حجر (ص: ٤٦٤).

الإسلام، وكان الأمر بعد ذلك، أو المراد سابع سبعة من الذين لا يقدرون على الأضحية بتمامها، وهذا أظهر.

* «**أضحية**»: الظاهر أنها كانت غنماً، ففيه الاشتراك في الغنم حالة الضرورة، وأن الاشتراك خير من الترك.

* «**فأخذ رجل برِجْل**»: ـ بكسر راء فسكون جيم ـ، وفيه: أنه ينبغي مشاركة الشركاء في الذبح بقدر الإمكان.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وأبو الأشد لم أجد من وثقه ولا خرَّجه، وكذلك أبوه، وقيل: إن جده عمرو بن عبسة[١].

* * *

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٤/ ٢١).

بعض أصحاب النبي ﷺ

٦٥١٩ـ (١٥٤٩٥) ـ (٣/٤٢٤) عن خالدِ بنِ مَعْدانَ، عن بعضِ أَصْحابِ النبيِّ ﷺ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ رأى رَجُلاً يُصَلِّي وفي ظَهْرِ قَدَمِه لُمْعَةٌ قَدْرَ الدِّرْهم، لم يُصِبْها الماء، فأمره رسولُ الله ﷺ أَنْ يعيدَ الوضوء.

* قوله: «قدر لُمعة»: ـ بضم اللام ـ؛ أي: بقعة وزناً ومعنًى.

* «أن يعيد الوضوء»: هذا يدل على وجوب الموالاة، ويحتمل أنه أمره بالإعادة زجراً، والله تعالى أعلم.

وجهالة الصحابي لا تضر، ولذلك جاء أن أحمد قال في هذا الإسناد: إنه جيد، ورد بأن فيه بقية، ورده الحافظ بأنه صرح بالتحديث، فزالت تهمة التدليس[1]، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) انظر: «الدراية في تخريج أحاديث الهداية» لابن حجر (١/ ٢٩).

عبيد بن خالد السلمي

يكنى: أبا عبد الله.

قال البخاري: له صحبة، وشهد صفين مع علي، وبقي إلى أيام الحجاج[١].

* * *

٦٥٢٠ـ (١٥٤٩٦)ـ (٣/ ٤٢٤) عن عبيدِ بنِ خالدٍ، وكان من أصحاب النَّبيِّ ﷺ، قال: «مَوْتُ الفَجْأَةِ أَخْذَةُ أَسَفٍ» وحدَّث به مَرَّةً عن النبيِّ ﷺ

* **قوله**: **«موت الفَجْأة»**: ـ بضم فاء ومد، أو بفتح فاء وسكون جيم بلا مد ـ؛ أي: الموت بغتة من غير تقدم سبب.

* **«أخذة أَسَف»**: ـ بفتح سين ـ؛ أي: غضب ـ أو بكسرها ـ؛ أي: غضبان، والمراد: أنه أثر غضبه تعالى؛ حيث لم يتركه للتوبة وإعداد زاد الآخرة، ولم يمرضه ليكون كفارة لذنوبه، ولذلك تعوذ ﷺ منه، لكن جاء أنه في حق الكافر كذلك، وأما في حق المؤمن رحمة؛ لأن المؤمن غالباً مستعد لحلوله، فيريحه من نصب.

وسماه غيره: أدرع، وقيل: جنادة، وقيل: عمرو بن بكر، وكان على قومه في غزوة الفتح، وقيل: مع عائشة في وقعة الجمل.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٤٠٩).

٦٥٢١ـ (١٥٤٩٨) ـ (٣/٤٢٤ ـ ٤٢٥) عن أبي الجَعْدِ الضَّمْرِيِّ ـ وكانت له صحبة ـ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ ثَلاثَ جُمعَ تهاوناً مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ، طَبَعَ اللهُ على قَلْبِهِ».

* **قوله: «تهاوناً»**: أي: لقلة الاهتمام بأمرها، لا استخفافاً بها؛ فإن الاستخفاف بفرائض الله كفر.

* **«طبع الله على قلبه»**: أي: ختم عليه وغشاه، ومنعه الألطاف.

* * *

رجل غير مسمى

٦٥٢٢ـ (١٥٤٩٩) ـ (٣/٤٢٥) عن عبدِ الرحمنِ بنِ البَيْلَمانيِّ، قال: اجتمعَ أربعةٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فقال أحدُهم: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ قَبْلَ أنْ يَمُوتَ بيوْمٍ».

فقال الثَّاني: آنتَ سَمِعْتَ هذا من رسولِ الله ﷺ ؟ قال: نَعَمْ. قال: وأنا سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ (قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ) بِنِصْفِ يَوْمٍ».

فقال الثَّالث: آنت سَمِعْتَ هذا من رسول الله ﷺ ؟قال: نَعَمْ. قال: وأنا سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِضَحْوَةٍ».

قال الرَّابع: آنتَ سَمِعْتُ هذا من رسول الله ﷺ ؟قال: نَعَمْ. قال: وأنا سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ ما لَمْ يُغَرْغِرْ بِنَفْسِهِ».

* قوله: «قبل أن يموت بيوم»: لا عبرة بمفهوم الخلاف، فلا يعارض بمنطوق ما رواه غيره.

* «بضحوة»: أي: بمقدارها.

* «لم يغَرغر بنفسه»: يحتمل ـ الفتحتين أو سكون الثاني ـ؛ أي: بخروج نفسه عن بدنه؛ أي: ما لم تبلغ روحه حلقومه، فيصير حينئذ كأنه يغرغر،

والغرغرة: أن يجعل المشروب في الفم، أو يردد إلى أصل الحلق ولا يبلع، كذا في «النهاية»[1]، والمقصود: ما لم يعاين أحوال الآخرة.

* * *

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٣٦٠).

السائب بن عبد الله

مخزومي، قيل: هو سائب بن أبي السائب والد عبد الله بن السائب، وقد تقدم حديثه، وقيل غيره[1].

* * *

٦٥٢٣ـ (١٥٥٠٠) ـ (٣/٤٢٥) عن السَّائِبِ بنِ عبدِ الله، قال: جِيءَ بي إلى النبيِّ ﷺ يوم فَتْحِ مَكَّةَ، جاء بي عُثمانُ بنُ عفانَ وزهيرٌ، فجعلوا يثنون عليه، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «لا تُعَلِّمُوني بِهِ، قد كان صاحبي في الجاهِلِيَّةِ»، قال: قال: نَعَمْ يا رسول الله، فَنِعْمَ الصَّاحِبُ كنتَ، قال: فقال: «يا سائِبُ! انْظُرْ أخْلاقَكَ التي كُنْتَ تَصنَعُها في الجاهليَّةِ، فاجْعَلْها في الإسلامِ، اقْرِ الضَّيْفَ، وأَكْرِمِ اليَتِيمَ، وأَحْسِنْ إلى جارِكَ».

* **قوله: «لا تعلِّموني به»**: من التعليم.

* **«قد كان صاحبي»**: أي: شريكي[2] في المعاملة.

* **«كنتَ»**: على الخطاب.

* **«اقْرِ الضيف»**: أمر من قَرَيْتُ الضيفَ: إذا أحسنتُ إليه.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في غريب الحديث» لابن حجر (٣/ ٢٢).

(٢) في الأصل: «شركي».

٦٥٢٤ـ (١٥٥٠٢) ـ (٣/ ٤٢٥) عن السَّائِب: أنَّه قال للنبيِّ ﷺ: كنتَ شريكي، فكنتَ خيرَ شريك، كنتَ لا تُدَاري ولاتُماري.

* قوله: «**كنتَ لا تدرأ**»: من درأ بالهمزة: إذا دفع.

* «**ولا تماري**»: من المراء، وهو الجدال، والمراد: أنه كان شريكاً موافقاً، لا يخالف ولا ينازع.

وفي «النهاية»: وأصل يدرأ ـ مهموز ـ، وجاء في الحديث غير مهموز؛ ليزاوج يماري[1].

* * *

٦٥٢٥ـ (١٥٥٠٤) ـ (٣/ ٤٢٥) عن مجاهدٍ، عن مولاه: أَنَّه حَدَّثه: أنه كان فيمن يبني الكعبةَ في الجاهلية، قال: ولي حَجَرٌ أنا نحتُّه بيدي، أعبدُه من دونِ الله ـ تبارك وتعالى ـ، فأجيء باللَّبَنِ الخاثر الذي أَنْفَسُهُ على نفسي، فأَصُبُّه عليه، فيجيءُ الكلب فَيَلْحَسُهُ، ثم يَشْغَرُ، فيبولُ، فبنينا حتى بَلَغْنا مَوْضِعَ الحَجَرِ، وما يَرَى الحَجَرَ أَحَدٌ، فإذا هو وسط حجارتنا مثل رأسِ الرَّجُلِ يكاد يتراءى منه وَجْهُ الرَّجُل. فقال بَطْنٌ من قُرَيش: نحن نَضَعُهُ، وقال آخرون: نحن نَضَعُه، فقالوا: اجعلوا بينكم حَكَماً، قالوا: أَوَّلُ رَجُلٍ يَطْلَعُ من الفَجِّ. فجاء النبيُّ ﷺ، فقالوا: أتاكم الأمينُ. فقالوا له، فوضَعَهُ في ثَوبٍ، ثم دعا بُطُونَهم، فأخذوا بنواحيه معه، فوضعه هو ﷺ.

* قوله: «**ولي حجر**»: أي: صنم.

* «**نحتُّه**»: ـ بتشديد التاء ـ؛ أي: سَوَّيته.

* «**الخاثر**»: أي: الغليظ.

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ١١٠).

* «**أَنْفَسُه**»: من نَفِس به؛ كفرح؛ أي: بخل به.

* «**ثم يشغر**»: من شغر الكلب؛ كمنع؛ أي: رفع إحدى رجليه.

* «**فيبول**»: أي: على الصنم، فهذا بيان بطلان ما كانوا عليه.

* «**موضع الحَجَر**»: المراد به: الحجر الأسود.

* «**حَكَماً**»: ـ بفتحتين ـ.

* «**أتاكم الأمين**»: فيه بيان اشتهاره ﷺ فيهم قبل النبوة بهذا اللقب، فكأنه ساق هذا الحديث لبطلان الشرك، وتحقيق النبوة، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه هلال بن خباب، وهو ثقة، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح[1].

* * *

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٣/ ٢٩١ ـ ٢٩٢).

السائب بن خَبَّاب

ضبط ـ بفتح معجمة وتشديد موحدة ـ: أبو مسلم، له صحبة[1].

* * *

٦٥٢٦ـ (١٥٥٠٦) ـ (٣/ ٤٢٦) عن محمدِ بنِ عبدِ الله بنِ مالكٍ: أَنَّ محمدَ بنَ عمرِو بنِ عطاءٍ حَدَّثه، قال: رأيت السَّائبَ يَشَمُّ ثوبَه، فقلتُ له: ممَّ ذاك؟ فقال: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا وُضُوءَ إلا من رِيحٍ أو سماعٍ».

* **قوله: «لا وضوء إلا من ريح»**: أي: لا وضوء بالشك، وإنما الوضوء إذا تيقن بخروج شيء، إما بريح، أو بسماع صوت مثلاً.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٢٠).

عمرو بن الأحوص الحبشي

حديثه «في السنن الأربعة»، كذا في «الإصابة»[1].

قلت: ذكره ابن ماجه في الحج بطوله[2].

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٥٩٨).

(٢) انظر: «سنن ابن ماجه» (٣٠٥٥).

رافع بن عمرو

له صحبة، سكن البصرة، بعض الروايات عنه تدل على أنه عاش إلى خلافة معاوية[1].

* * *

٦٥٢٧ـ (١٥٥٠٨) ـ (٣/٤٢٦) عن المشمعل، حدثني عمرُو بنُ سُلَيْم المُزَنيُّ، قال: سمعتُ رافعَ بنَ عمرٍو المُزَنيَّ، قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ وأنا وَصِيفٌ يقول: «العَجْوَةُ والشَّجَرَةُ مِنَ الجَنَّةِ».

* **قوله: «وأنا وصيف»**: أي: عبد أو خادم.

* **«العجوة»**: نوع من تمر المدينة.

* **«والشجرة»**: أي: شجرة ذلك النوع من التمر، وهذا المعنى هو المتبادر من هذا اللفظ، ووقع هذا اللفظ هكذا في نسخ «المسند»، ووقع في «ابن ماجه»: «والصَّخرة»[2]، وحمله في «النهاية» على صخرة بيت المقدس[3].

قلت: ويحتمل أن المراد الحجر الأسود.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٢/ ٤٤٢).
(٢) انظر: «سنن ابن ماجه» (٣٤٥٦).
(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ١٥).

قيل: ووقع في «الجامع الصغير» منسوباً إلى أحمد وغيره: العجوة، والصخرة، والشجرة، قال: شارحه: والمراد: الشجرة التي وقعت تحتها بيعة الرضوان، وقيل: الكرمة[1]، انتهى.

* * *

(١) انظر: «فيض القدير» للمناوي (٤/ ٣٧٦ـ ٣٧٧).

مُعَيْقِيب

بقاف مكسورة ثم بعدها مثناة تحتية وآخره موحدة، مصغر ـ، قيل: وجاء ـ بحذف الياء الثانية ـ: ابن أبي فاطمة، دوسي، حليف بني أمية، أسلم قديماً، وشهد المشاهد.

يقال: وكان من مهاجرة الحبشة، وكان على بيت المال لعمر، وعلى الخاتم لعثمان، مات في خلافته، وقيل: عاش بعده(١).

* * *

٦٥٢٨ـ (١٥٥٠٩) ـ (٣/ ٤٢٦) عن أبي سَلَمَةَ، قال: حدثني مُعَيْقِيبٌ، قال: قيل للنَّبِيِّ ﷺ: المَسْحُ في المسجد يعني الحَصَى؟ قال: فقال: «إنْ كُنْتَ لا بُدَّ فاعِلاً فواحِدَةً».

* **قوله: «فواحدة»**: ـ بالنصب ـ؛ أي: فافعل مرة واحدةً، أو بالرفع؛ أي: فلكَ مرةٌ واحدةٌ.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ١٩٣).

مُحَرِّش الكعبيُّ

ـ بحاء مهملة ـ، وقيل: ـ بمعجمة ـ، قيل: الصواب: الأول، وهو على التقديرين كمحدِّث.

وفي «الإصابة»: ـ قيل: بكسر الراء المشددة ـ، وقيل: ـ بسكون الحاء المهملة وفتح الراء ـ، وهو خزاعي كعبي، عداده في أهل مكة[1].

* * *

٦٥٢٩ـ (١٥٥١٢) ـ (٣/٤٢٦) عن عبدِ العزيزِ بنِ عبدِ الله بنِ خالدِ بنِ أَسِيدٍ، عن رجل من خُزَاعةَ يقال له: مُحَرِّش أو مُخَرِّش ـ لم يُثْبِتْ سفيانُ اسمَه ـ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ خَرَجَ من الجِعْرانة ليلاً، فاعتمر، ثم رَجَعَ، فأصبح بها كبائِتٍ، فنظرتُ إلى ظهره كأنه سَبِيكَةُ فِضَّة.

* **قوله: «لم يثبِّتْ سفيان»**: ضبط من التثبيت.

* **«فأصبح بها»**: أي: بالجعرانة.

* **«كبائت»**: أي: كالبائت بالجعرانة؛ أي: كأنه بات بها وما خرج للعمرة.

* **«سبيكة فضة»**: أي: كصورة مسبوكة من فضة في الصفاء والبياض.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ٧٨٤).

٦٥٣٠ـ (١٥٥١٣) ـ (٣/٤٢٦) عن مُحَرِّشٍ الكعبيِّ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ من الجِعْرانة معتمراً، فدخل مكة ليلاً، ثم خَرَجَ من تحت ليلته، فأصبح بالجِعْرانة كبائتٍ، فلمَّا زالتِ الشَّمْسُ، أَخَذَ في بَطْنِ سَرِفَ حتى جاء مع الطّريق طريقِ المدينة، قال: فلذلك خَفِيَتْ عُمْرَتُهُ.

* **قوله: «في بطن سَرِفَ»**: ـ بفتح فكسر ـ غير منصرف؛ فإنه اسم موضع في قرب مكة.

* * *

أبو حازم

بجلي، والد قيس، قيل : اسمه عوف، وقيل : عبد عوف.

قال محمد بن سعد : قتل أبو حازم بصفين[1].

* * *

---

(١) انظر : «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ٨٢).

مُحَرِّش

قد تقدم قريباً.

* * *

أبو اليَسَر

ـ بفتحتين ـ: أنصاري سَلَمي بفتحتين، اسمه كعب بن عمرو، مشهور باسمه وكنيته، شهد العقبة وبدراً، وهو الذي أسر العباس، وكان قصيراً.

مات بالمدينة سنة خمس وخمسين، قيل: هو آخر من مات من أهل بدر[1].

* * *

٦٥٣١ـ (١٥٥٢٠) ـ (٣/ ٤٢٧) عن أبي اليَسَر؛ صاحبِ رسولِ الله ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُظِلَّهُ الله في ظِلِّهِ، فَلْيُنْظِرِ المُعْسِرَ، أَوْ لِيَضَعْ عَنه».

* **قوله: «أن يُظِلَّه»**: من أظلَّه.

* **«في ظلِّه»**: الإضافة للتشريف؛ كما في بيت الله، أو لبيان أنه ظلٌّ يحتاج حصوله إلى إذنه تعالى فيه، لا كظل الدنيا.

* **«فليُنْظِر»**: من الإنظار؛ أي: ليؤخِّر عنه المطالبة.

* **«أو ليضع عنه»**: أي: ليسقِطْ عنه الدين كله، أو بعضه.

* * *

٦٥٣٢ـ (١٥٥٢٢) ـ (٣/ ٤٢٧) عن أبي اليَسَر؛ صاحب رسولِ الله ﷺ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مِنكُمْ مَنْ يُصَلِّي الصَّلاةَ كامِلَةً، ومِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي النِّصْفَ

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ٤٦٨).

والثُّلُثَ، والرُّبُع، حتى بَلَغَ العُشْرَ». قال سُرَيج في حديثه: حتى بَلَغَ العُشْرَ.

* **قوله**: «**منكم من يصلي... إلخ**»: أي: الأجر يتفاوت بتفاوت الحضور والخشوع، والسنن والآداب، حتى كان بعضهم يصليها كاملة، وبعضهم يصلي عُشْرها.

* * *

٦٥٣٣ـ (١٥٥٢٤) ـ (٣/ ٤٢٧) عن أبي اليَسَر السَّلَمِيِّ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو فيقول: «اللهُمَّ إنِّي أعُوذُ بك من الهَدْمِ والتَّرَدِّي والهرم والغرق والحريق، وأَعُوذُ بكَ أنْ يَتَخَبَّطَنِيَ الشَّيْطانُ عندَ المَوْتِ، وأَن أُقْتَلَ في سَبِيلِكَ مُدْبِراً، وأَنْ أَمُوتَ لَدِيغاً».

* **قوله**: «**من الهَدْم**»: ـ بفتح فسكون ـ: مصدر هدم البناء: نقضه، والمراد: من أن يهدم عليَّ البناء، على بناء المصدر للمفعول، أو من أن أهدم البناء على أحد، على أنه مصدر للفاعل.

* «**والتردِّي**»: هو السقوط من العالي إلى السافل.

* «**والغَرَق**»: ـ بفتحتين ـ، وكذا «الحرق» و«الهرمٌ»، والمراد بالهرم: أقصى الكبر الذي هو أرذل العمر.

* **قوله**: «**والحريق**»: أي: العذاب المحرق.

* «**أن يتخبَّطَني... إلخ**»: فسره الخطابي بأن يستولي عليه عند مفارقة الدنيا، فيضلَّه، ويحول بينه وبين التوبة، أو يسر له عن صلاح شأنه، والخروج عن مظلمة تكون قبله، أو يؤيسه من رحمة الله، أو يكرِّه له الموت، أو يؤسِّفه على حياة الدنيا، فلا يرضى بما قضاه الله تعالى عليه من الفناء والنقلة إلى دار الآخرة، فيختم له، ويلقى الله وهو ساخط عليه[1].

---

(١) انظر: «معالم السنن» للخطابي (١/ ٢٩٦).

* «مدبراً»: هذا القيد هو مدار الاستعاذة.

* «لديغاً»: هو الملدوغ، وهو مَنْ لدغته بعض ذوات السم.

* * *

٦٥٣٤ـ (١٥٥٢٥) ـ (٣/ ٤٢٧ ـ ٤٢٨) عن أبي اليَسَر كعبِ بنِ عمرٍو، قال: قال: والله إنَّا لَمَعَ رسولِ الله ﷺ بخيبرَ عشيةَ إذْ أقبَلَتْ غَنَمٌ لرجلٍ من يهود تريدُ حِصْنَهُم، ونحن محاصروهم، إذ قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَجُلٌ يُطْعِمُنا مِنْ هذِهِ الغنم؟»، قال أبو اليسر: فقلت: أنا يا رسول الله، قال: «فافعَلْ» قال: فخرجتُ أَشْتَدُّ مثل الظَّليم، فلمَّا نَظَرَ إليَّ رسولُ الله ﷺ مُوَلِّياً، قال: «اللَّهُمَّ أَمْتِعْنا بِهِ»، قال: فأدركتُ الغَنَمَ، وقد دخلتْ أوائِلُها الحِصْنَ، فأخذتُ شاتين من أُخراها، فاحتضنتهما تحت يدي، ثم أقبلتُ بهما أشتدُّ كأنه ليس معي شيء، حتى ألقيتُهما عند رسولِ الله ﷺ، فذبحوهما، فأكلوهما، فكان أبو اليسر مِن آخر أصحابِ رسول الله ﷺ هلاكاً، فكان إذا حَدَّثَ بهذا الحديث بكى، ثم يقول: أُمْتِعُوا بي، لَعَمْرِي كنتُ آخِرَهُم.

* قوله: «تريد»: أي: الغنم؛ أي: تَقْرُب، ومثله قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾[الكهف: ٧٧]، أو تتوجه، أو الإرادة حقيقية؛ لأن شأن الحيوان أن يريد، ولا تختص الإرادة بالعاقل.

* «مثل الظَّليم»: هو الذَّكر من النعام.

* «مولِّياً»: أي: مدبراً للعسكر مقبِلاً على الغنم.

* «أُمْتِعوا»: على بناء المفعول.

* * *

أبو فاطمة

أزدي، وقيل: دوسي، أو ليثي، قيل: اسمه أنيس، وقيل: عبد الله بن أنيس[1].

* * *

٦٥٣٥ـ (١٥٥٢٦) ـ (٣/ ٤٢٧) عن أبي فاطمةَ الأَزْدِيِّ أو الأَسْدِيِّ، قال: قال لي النبيُّ ﷺ: «يا أبا فاطِمَةَ! إنْ أَرَدْتَ أنْ تَلْقانِي، فأكْثِرِ السُّجُودَ».

* **قوله: «فأكثر السجود»:** قد جاء أنه اسودت جبهته وركبتاه من كثرة السجود.

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ٣١٨).

عبد الرحمن بن شِبْل

بكسر معجمة وسكون موحدة ـ: أنصاري أوسي، أحد النقباء، عداده في أهل المدينة، وقيل: هو ممن نزل حمص أو الشام من الصحابة، وجاء أن معاوية قال له: إنك من فقهاء الصحابة وقدمائهم، فقمْ في الناس وعِظْهم.

مات في أيام معاوية(١).

* * *

٦٥٣٦ـ (١٥٥٢٩) ـ (٣/ ٤٢٧) عن أبي راشدٍ الحُبْرانيِّ، قال: قال عبدُ الرحمن بنُ شِبْلٍ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اقْرَؤوا القُرآنَ، ولا تَغْلُوا فيه، ولا تَجْفُوا عَنْهُ، ولا تأكُلُوا بِهِ، ولا تَسْتَكْثِروا بِهِ».

* **قوله: «عن أبي راشدٍ الحُبْراني»**: ـ بضم المهملة وسكون الموحدة ـ.

* **قوله: «ولا تَغْلُوا فيه»**: من الغلوِّ، وهو التجاوز عن الحد؛ أي: لا تبالغوا في القراءة، ولا تكثروا فيها.

* **«ولا تَجْفوا»**: من جفا عنه: إذا بعد؛ أي: لا تبعدوا عن تلاوته، ولا تغلوها، بل توسطوا.

وفيه نهي عن كل من الإفراط والتفريط، وأمر بالتزام التوسط.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٣١٥).

* «ولا تأكلوا به»: أي: بالقرآن.

* «لا تستكثروا به»: أي: المال؛ أي: لا تطلبوا به أمراً دنيوياً، سواء كان حاجة أصلية؛ كالأكل، أو زائدة؛ كزيادة المال.

* * *

٦٥٣٧ـ (١٥٥٣١) ـ (٣/٤٢٨) قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الفُسَّاقَ هُمْ أَهْلُ النّارِ»، قيل: يا رسول الله! ومن الفُسّاق؟ قال: «النِّساءُ». قال رجل: يا رسول الله! أَوَلَسْنَ أمهاتِنا وأخواتِنا وأزواجَنا؟ قال: «بَلَى، ولكِنَّهم إذا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وإذا ابْتُلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ».

* **قوله: «قال النساء»**: أي: ومن كان على عادتهن.

* **«أوليس»**: أي: النساء.

* **«أمهاتنا»**: أي: أمهات المؤمنين ومن جملتهم.

* **«ولكنهم»**: هكذا في النسخ، وكان الضمير «لهن» باعتبار كونهن فساقاً.

* **«أُعْطِين»**: على بناء المفعول، وكذا «ابتلين»، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٥٣٨ـ (١٥٥٣٢) ـ (٣/٤٢٨) عن عبدِ الرحمن بن شِبْلٍ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ ينهى عن ثلاثٍ: عن نَقْرة الغُراب، وعن افتراشِ السَّبُعِ، وأن يُوطِنَ الرجلُ المَقَامَ كما يُوطِنُ البعير.

* **قوله: «عن نقر الغراب»**: هو تخفيف السجود بحيث لا يمكث فيه إلا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد أكله.

* **«افتراش السَّبُع»**: هو أن يبسط ذراعيه في السجود، ولا يرفعهما عن

الأرض كما يبسط السبع والكلب والذئب ذراعيه، والافتراش: افتعال من الفرش.

* «**وأن يوطن... إلخ**»: أي: أن يتخذ لنفسه من المسجد مكاناً معيناً لا يصلي إلا فيه؛ كالبعير لا يبرك من عطنه إلا في مبرك قديم، وقيل: معناه أن يبرك على ركبتيه قبل يديه إذا أراد السجود مثل بروك البعير.

قلت: وهذا لا يوافق لفظ الحديث، والله تعالى أعلم.

* * *

عامر بن شهر

همداني، وكان أول من اعترض على الأسود العنسي[1].

* * *

٦٥٣٩ـ (١٥٥٣٦) ـ (٣/ ٤٢٨ ـ ٤٢٩) عن عامر بن شَهْرٍ، قال: سمعتُ كلمتينِ: من النبيِّ ﷺ كلمة، ومن النَّجاشي أُخرى، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «انظُرُوا قُرَيْشاً، فَخُذُوا من قَوْلِهم، وذَرُوا فِعْلَهم».

وكنتُ عند النَّجاشي جالِساً، فجاء ابنُهُ من الكُتَّاب، فقرأَ آيةً من الإنجيلِ، فعَرَفْتُها أو فَهِمْتُها، فضَحِكْتُ، فقال: مِمَّ تَضْحَكُ؟! أَمِن كتابِ الله تعالى؟ فواللهِ! إنَّ مما أَنزَلَ الله على عيسى بن مريمَ: أَنَّ اللَّعْنَةَ تكونُ في الأرضِ إذا كانَ أمراؤُها الصِّبْيانَ.

* **قوله: «انظروا قريشاً»**: أي: ملوكهم، وكان غالبهم صغاراً، فلذلك جمع عامر هذه الكلمة مع كلمة النجاشي.

* **«من قولهم»**: أي: بعضه الموافق للدين.

* **«فعلهم»**: أي: كله، ففيه أن الغالب في فعلهم المخالفة.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٥٨٣).

معاوية الليثي

ذكره البخاري وغيره في «الصحابة»، عداده في أهل البصرة[1].

* * *

٦٥٤٠ـ (١٥٥٣٧) ـ (٣/ ٤٢٩) عن معاويةَ اللَّيْثيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يكونُ النَّاسُ مُجْدِبين، فيُنْزِلُ الله عليهم رِزْقاً من رِزْقِه، فيُصْبِحونَ مُشرِكينَ». فقيل له: وكيف ذاك يا رسولَ الله؟ قال: «يقولونَ: مُطِرْنا بِنَوْءِ كذا وكذا».

* **قوله: «مُجْدِبين»**: اسم فاعل من أجدب القوم؛ أي: أصابهم جدب؛ أي: قحط.

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ١٦٣).

معاوية بن جاهمة

بالجيم ـ: ابن العباس بن مرادس السلمي، لأبيه وجده صحبة، وقيل: له أيضاً[1].

* * *

٦٥٤١ـ (١٥٥٣٨) ـ (٣/٤٢٩) عن معاويةَ بنِ جاهِمةَ: أَنَّ جاهمةَ جاءَ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله! أَرَدْتُ الغَزْو، وجِئْتُكَ أَسْتَشيرُكَ. فقال: «هَلْ لكَ من أُمٍّ؟»، قال: نَعم، فقال: «الْزَمْها، فإنَّ الجَنَّةَ عندَ رِجْلِها»، ثم الثانية، ثم الثَّالثة، في مقاعِدَ شَتَّى كمثلِ هذا القولِ.

* **قوله: «الزَمْها»**: من لزم؛ كسمع.

* **«فإن الجنة»**: أي: نصيبُك منها لا يصل إليك إلا برضاها؛ بحيث كأنه لها، وهي عليه قاعدة، فلا يصلُ إليك إلا من جهتها؛ فإن الشيء إذا صار تحت رِجل أحد، فقد تمكن منه، واستولى عليه؛ لا يصل إلى الآخر إلا من جهته، والله تعالى أعلم.

* **«ثم الثانية»**: أي: أعاد المرة الثانية.

* **«في مقاعد»**: أي: في مجالس.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ١٤٦).

أبو عزة

هذلي، اسمه يسار بن عبدة، وقيل غير ذلك[1].

* * *

٦٥٤٢ـ (١٥٥٣٩) ـ (٣/ ٤٢٩) عن أبي عَزَّةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ ـ تبارك وتعالى ـ إذا أرادَ قَبْضَ رُوحِ عَبْدٍ بأرضٍ، جَعَلَ لَهُ فيها ـ أو قال: بها ـ حاجَةً».

* **قوله: «جعل له فيها»**: أي: ليذهب إليها، فيموت بها.

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ٢٧٣).

الحارث بن زياد

أنصاري، ساعدي[1].

* * *

٦٥٤٣ـ (١٥٥٤٠) ـ (٣/ ٤٢٩) عن الحارثِ بنِ زيادٍ السَّاعديِّ الأنصاريِّ: أَنَّه أَتى رسولَ الله ﷺ يومَ الخندقِ، وهو يُبايِعُ النَّاسَ على الهجرةِ، فقال: يا رسول الله! بايعْ هذا. قال: «ومَنْ هذا؟»، قال: ابنُ عمي حَوْطُ بنُ يزيدَ، أو يزيدُ بنُ حَوْطٍ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «لا أُبايِعُك، إنَّ النّاسَ يُهاجِرُونَ إليكم، ولا تُهاجِرُونَ إِلَيْهم، والذي نَفْسُ محمدٍ ﷺ بيَدِه! لا يُحِبُّ رجلٌ الأنصارَ حتّى يَلْقَى اللهَ ـ تبارك وتعالى ـ، إلا لَقِيَ الله وهو يُحِبُّه، ولا يُبْغِضُ رجلٌ الأنصارَ حتّى يَلْقَى اللهَ، إلاّ لَقِيَ اللهَ وهو يُبْغِضُه».

* **قوله: «لا أبايعك»**: أي: على الهجرة.

* **«إن الناس»**: أي: المطلوب من سائر الناس الهجرة إليكم، وليس المطلوب منكم الهجرة إليهم، وفي رواية: «إنكم ـ معشر الأنصار ـ لا تهاجرون إلى أحد، ولكن الناس يهاجرون إليكم».

* **«حتى يلقى الله»**: أي: إلى أن يموت.

وفيه: أن المعتبر هو الموت على الحب أو البغض، لا الحب أو البغض أحياناً.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (١/ ٥٧٤).

شَكَل بن حُمَيد

هو ـ بفتحتين ـ: صحابي نزل الكوفة، وهو من رهط حذيفة بن اليمان، له صحبة، وهو أبو شُتَيْر ـ بالتصغير ـ[1].

* * *

٦٥٤٤ـ (١٥٥٤١) ـ (٣/ ٤٢٩) **عن شُتَيْرِ بنِ شَكَلٍ، عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله! علِّمْني دُعاءً أَنْتَفِعُ به. قال: «قل: اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ من شَرِّ سَمْعِي وبَصَرِي، وقَلْبِي ومَنِيِّي».**

* **قوله: «ومَنِيِّي»**: هو المني المشهور بمعنى: الماء المعروف مضافاً إلى ياء المتكلم.

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٣٥٣).

طِخْفة بن قيس

ـ بكسر أوله وسكون الخاء المعجمة ثم فاء، ويقال: بالهاء موضع الخاء، ويقال: بالغين المعجمة موضع الخاء ـ: غفاري، صحابي، ووقع في بعض روايات حديثه: قيس بن طخفة[1].

* * *

٦٥٤٥ـ (١٥٥٤٣) ـ (٣/ ٤٢٩ ـ ٤٣٠) عن يعيشَ بنِ طِخْفَةَ بنِ قيسٍ الغِفاريِّ، قال: كان أَبي من أصحاب الصُّفَّة، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ بهم، فجعل الرجلُ يَنْقَلِبُ بالرجل، والرجلُ بالرجلينِ، حتى بَقِيتُ خامسَ خمسةٍ، فقال رسول الله ﷺ: «انْطَلِقُوا»، فانطَلَقْنا معه إلى بيت عائشةَ، فقال: «يا عائِشةُ! أَطْعِمينا»، فجاءَتْ بجَشيشةٍ فأَكَلْنا، ثم جاءَتْ بحَيْسَةٍ مثلِ القَطَاةِ، فأَكَلْنا، ثم قال: «يا عائِشةُ! اسْقِينا»، فجاءت بعُسٍّ فشربنا، ثم جاءت بقَدَحٍ صغير فيه لبنٌ فشربنا، فقال رسول الله ﷺ: «إنْ شِئْتُم بتُّمْ، وإنْ شِئْتُم انْطَلَقْتُم إلى المَسْجِد»، فقلت: لا، بل نطلقُ إلى المسجدِ. قال: فبَيْنا أنا من السَّحَرِ مُضطَجِعٌ على بَطْني، إذا رجلٌ يُحَرِّكُني برِجْله، فقال: «إنَّ هذه ضِجْعَةٌ يُبْغِضُها اللهُ ـ تباركَ وتعالى ـ»، فنَظَرْتُ فإذا هو رسولُ الله ﷺ.

* **قوله: «فأمر رسول الله ﷺ بهم»**: أي: بإطعامهم.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٥٤٤).

* «بقيتُ»: على صيغة المتكلم.

* «انطلقوا»: أي: فيَّ.

* «بجشيشة»: هي ما يجش من الحب فيطبخ، والجش: طحن خفيف فوق الدقيق.

* «بحيسة»: هي أخلاط من تمر وسويق وأقط وسمن تجمع[1] فتؤكل.

* «القَطاة»: ـ بفتح القاف ـ: ضرب من الحمام، وكأنه شبه في القلة.

* «بعُسّ»: ـ بضم عين فتشديد سين ـ: قدح ضخم.

* «بِتُّمْ»: من البيتوتة.

فيه إكرام الفقراء، والتحمل على الضيق لهم.

* «على بطني»: أي: على وجهي.

* «ضِجعة»: ـ بالكسرة ـ؛ كالجلسة للهيئة.

* * *

٦٥٤٦ـ (١٥٥٤٥) ـ (٣/ ٤٣٠) عن ابنِ طِخْفَةَ الغفاريِّ، قال: أخبرني أبي، قال: ضافَ رسولَ الله ﷺ مع نفر، قال: فبتنا عنده، فخرج رسولُ الله ﷺ من الليل يَطَّلِعُ، فرآه مُنبطحاً على وجهه، فَرَكَضَه برجله، فأيقظه، فقال: «هذه ضِجْعَةُ أَهْلِ النّارِ».

* قوله: «ضاف»: أي: نزل ضيفاً عليه.

* «فبتنا عنده»: أي: في مسجده.

* «فركَضَه»: حرّكه.

---

(١) في الأصل: «مجمع».

أبو لبابة

أنصاري، قيل: اسمه بَشير ـ بمعجمة ـ على وزن عظيم، وقيل: ـ بمهملة أوله ثم تحتانية ثانية ـ، وقيل: رفاعة، كان أحد النقباء ليلة العقبة.

قالوا: إن النبي ﷺ رد أبا لبابة والحارث بن حاطب بعد أن خرجا معه إلى بدر، فأمر أبا لبابة على المدينة، وضرب لهما بسهمهما وأجرهما مع أصحاب بدر[1].

* * *

٦٥٤٧ـ (١٥٥٤٦) ـ (٣/ ٤٣٠) عن عُبيدِ الله ـ يعني: ابنَ عمرَ ـ، قال: أخبرني نافعٌ: أَنَّه سَمِعَ أبا لُبابة يخبرُ ابنَ عمر: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن قتل الجِنَّان.

* **قوله: «عن قتل الحيات»**: في بعض النسخ «الِجنّان»: ـ بكسر الجيم وتشديد نون ـ: جمع جان، وهي الحية الدقيقة الخفيفة، وقيل: الدقيقة البيضاء، وفي بعض الروايات: «حيات البيوت»، فقيل: هو عام في جميع البيوت، وقيل: مخصوص ببيوت المدينة، وقيل: ببيوت المدن، وعلى كل حال، فتقتل في البراري، وقيل: هي الحية التي تكون كأنها فضة ولا تلتوي في مشيتها، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ٣٤٩).

٦٥٤٨ـ (١٥٥٤٨) ـ (٣/ ٤٣٠) عن أبي لبابةَ البَدْريِّ ابن عبدِ المنذر: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «سَيِّدُ الأيَّامِ يَوْمُ الجُمُعَةِ وأَعْظَمُها عِنْدَه، وأَعْظَمُ عِنْدَ الله مِنْ يَوْمِ الفِطْرِ ويَوْمِ الأضْحَى، وفيه خَمْسُ خِلالٍ: خَلَقَ الله فيه آدَمَ، وأَهْبَطَ الله فيه آدَمَ إلى الأرْضِ، وفيه تَوَفَّى الله آدَمَ، وفيه ساعةٌ لا يَسأَلُ العَبْدُ فيها شيئاً إلا آتاهُ الله إيَّاه ما لَمْ يَسْأَلْ حَرَاماً، وفيه تَقُومُ السَّاعةُ، ما مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ، ولا سماءٍ ولا أَرْضٍ، ولا رِياحٍ ولا جِبالٍ، ولا بَحْرٍ إلا هُنَّ يُشْفِقْنَ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ».

* **قوله: «وفيه خمس خلال»**: كخِصال لفظاً ومعنى.

* **«وأهبط»**: أي: أنزل من الجنة إلى الأرض، قيل: هذه القضايا ليست لذكر فضيلته؛ لأنَّ إخراج آدم وقيام الساعة لا تعد فضيلة، وقيل: بل جميعها فضائل، وخروج آدم سبب وجود الذرية من الرسل والأنبياء والأولياء، والساعة سبب تعجيل جزاء الصالحين، وموت آدم سبب لنيله إلى ما أُعد له من الكرامات.

* **«يُشْفقن»**: من الإشفاق بمعنى الخوف؛ أي: لعلمهن بقيام الساعة فيه.

* * *

عمرو بن الجَموح

بفتح الجيم وتخفيف ميم ـ: من سادات الأنصار، وجاء أنه ﷺ قال لبني سَلِمة قومِ جابر: «سيدكم عمرو بن الجموح»، وكان آخر الأنصار إسلاماً، وكان قبل ذلك قد اتخذ في داره صنماً، فلمَّا أسلم فتيان بني سلمة، منهم ابنه معاذ، كانوا يدخلون على صنمه، فيطرحونه في موضع نجس، فيجده عمرو منكباً على وجهه في العَذِرة، فيأخذه ويغسله ويُطيبه، ويقول: لو أعلم من صنع هذا بك، ففعلوا ذلك مراراً، ثم جاء بسيفه فعلقه عليه، وقال: إن كان فيك خير، فامتنع، فلمَّا أمسى، أخذوا كلباً ميتاً، فربطوه في عنقه، وأخذوا السيف، فأصبح فوجده كذلك، فأبصر رشده وأسلم، وقال في ذلك حين أسلم:

بـالله لـو كُنْـتَ إلهـاً لـم تَكُـنْ   أنـت وكلبـاً وسـطَ بئـرٍ فـي قَـرَنْ

واستشهد بأحد[1].

* * *

٦٥٤٩ـ (١٥٥٤٩) ـ (٣/ ٤٣٠) عن عمرِو بنِ الجَموحِ: أَنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لا يَحِقُّ العَبْدُ حَقّ صَريحِ الإيمانِ حتَّى يُحِبَّ لله ويُبْغِضَ لله، فإذا أَحَبَّ لله، وأبْغَضَ لله، فَقَد اسْتَحَقَّ الولاءَ من الله، وإنَّ أوْليائي مِنْ عِبادِي، وأَحبَّائي مِنْ خَلْقِي الذِين يُذْكَرُونَ بِذِكْرِي، وأُذْكَرُ بِذِكْرِهِمْ».

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٦١٥).

* **قوله: «لا يحق العبد. . . إلخ»**: أي: لا يستحق العبد أن يوصف بصريح الإيمان، ويقال: إنه صاحب صريح الإيمان.

* **«الوَلاء»**: ـ بفتح الواو ـ؛ أي: القرب.

* **«وإن أوليائي»**: حكاية عن قول الله ـ تبارك وتعالى ـ.

* **«يُذكرون بذكري»**: ـ على بناء المفعول ـ؛ أي: من أراد أن يذكر الله تعالى، يذكرهم، وينظر في حالهم، وأنهم كيف كانوا يذكرون الله تعالى حتى يذكر الله تعالى كما ذكروه.

* **«وأُذكر بذكرهم»**: أي: من ذكرَ أحوالهم، رغبَ في ذكر الله تعالى، ويحتمل أن المراد مجردُ المقارنة؛ كما في قولنا: «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، ويحتمل أن المصدر مضاف إلى الفاعل في الموضعين؛ أي: إن الناس يذكرونهم بسبب أني أذكرهم، ويذكرونني بسبب أنهم يذكرونني، والله تعالى أعلم.

ومثل هذا المتن ذكره في «المجمع» عن عمرو بن الحَمِق ـ بفتح فكسر ـ، ولفظه: «لا يحق العبد حقيقة الإيمان حتى يغضب لله، ويرضى لله، فإذا فعل ذلك، فقد استحق حقيقة الإيمان، وإن أحبائي وأوليائي الذين يُذكرون بذكري، وأُذكر بذكرهم»، وقال: رواه في «الأوسط»، وفيه رشدين بن سعد، والأكثر على تضعيفه[1]، وفي «التعجيل»: أبو منصور مولى الأنصار، ذكره البخاري، وذكر أن حديثه مرسل، يعني: أنه لم يلق عمرو بن الجموح، انتهى[2].

ولا يخفى أن رشدين بن سعد في هذا الإسناد أيضاً موجود، والله تعالى أعلم.

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (١/ ٥٨).

(٢) انظر: «تعجيل المنفعة» لابن حجر (ص: ٥٢١).

عبد الرحمن بن صفوان

قيل: قرشي له صحبة، وقد جاء في بعض الروايات الشك في أنه صفوان بن عبد الرحمن، أو عبد الرحمن بن صفوان[(١)].

* * *

٦٥٥٠ـ (١٥٥٥٠) ـ (٣/ ٤٣٠) عن عبدِ الرحمنِ بنِ صفوانَ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بين الحَجَر والباب، واضعاً وَجْهَهُ على البيت.

* **قوله: «بين الحجر والباب»**: أي: في الملتزم.

* * *

٦٥٥١ـ (١٥٥٥١) ـ (٣/ ٤٣٠ ـ ٤٣١) عن مجاهدٍ، قال: كان رجلٌ من المهاجرين يُقال له: عبدُ الرحمن بنُ صَفْوان، وكان له بلاءٌ في الإسلام حَسَنٌ، وكان صديقاً للعَبَّاس، فلمَّا كان يومُ فَتْحِ مكَّةَ، جاءَ بأبيه إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله! بايِعْهُ على الهِجْرة، فأبى، وقال: «إنَّها لا هِجْرَةَ»، فانطلق إلى العَبَّاس وهو في السِّقاية، فقال: يا أبا الفَضْل! أتيتُ رسولَ الله ﷺ بأبي يبايِعُهُ على الهِجْرة، فأبى. قال: فقام العَبَّاسُ معه وما عليه رِدَاء، فقال: يا رسول الله! قد عرفتَ ما بيني وبين فلان، وأتاك بأبيه لتبايِعَهُ على الهِجْرة، فأبيتَ. فقال

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٣١٦).

رسولُ الله ﷺ: «إنَّها لا هِجْرَةَ»، فقال العَبَّاس: أقسمتُ عليك لتبايعنَّه. قال: فَبَسَطَ رسولُ الله ﷺ يدَه، قال: فقال: «هاتِ، أَبْرَرْتُ قَسَمَ عَمِّي، ولا هِجْرَةَ».

* **قوله: "بلاء في الإسلام حسن"**: أي: أعمال صالحة.

* **«أقسمتُ عليك»**: أراد أن يخصصه، وكان ﷺ يخص بإذن الله مَنْ شاء الله تعالى له ذلك.

* * *

وفد عبد القيس

قال النووي: الوفد: الجماعة المختارة من القوم لِلُقِيِّ العظماء والمسير[1] إليهم، واحدهم وافد، وهذا الوفد تقدَّمَ قبائلَ عبد القيس للهجرة إلى رسول الله ﷺ، وكانوا أربعة عشر راكباً: الأشجُّ العصري رئيسهم، ومريدة بن مالك المحاربي، وعبيدة بن همام المحاربي، وصحار بن عباس، وعمرو بن مرحوم، والحارث بن شعيب، والحارث بن جندب، ولم نعثر على أكثر من أسماء هؤلاء، وسبب وفودهم أن منقذ بن حبان كان متجره إلى المدينة في الجاهلية، فجاء بملاحف وتمر فيها من هجر على عادته، فبينما هو قاعد، إذ مر به النبي ﷺ، فنهض منقذ إليه، فقال له النبي ﷺ: «أمنقذ بن حبان؟»، وسأله عن قومه وعن أشرافهم رجل رجل، يسميهم بأسمائهم، فأسلم منقذ، وتعلم الفاتحة، و﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾[العلق: ١]، ثم ذهب إلى بلاده، فكتب النبي ﷺ معه إلى جماعة عبد القيس كتاباً، فذهب به، وكتمه أياماً، ثم اطلعت عليه امرأته بنتُ الأشج، ومنقذٌ يصلي ويقرأ، فأنكرت ذلك، فذكرته لأبيها، وقالت: أنكرت بَعْلي منذ قدم من المدينة أنه يغسل أطرافه، ويستقبل الجهة، يحني ظهره مرة، ويضع جبينه مرة، فتلاقيا، فتجاريا ذلك، فوقع الإسلام في قلبه، ثم ثار الأشج إلى قومه بالكتاب، فقرأ عليهم، فوقع الإسلام في قلوبهم، وأجمعوا على

---

(١) في الأصل: «الميسر».

السير، فلمَّا دنوا من المدينة، قال النبي ﷺ لجلسائه: «أتاكم وفد عبد القيس، خير أهل المشرق، وفيهم الأشج، غير ناكبين ولا مبدلين ولا مرتابين»[1].

* * *

٦٥٥٢ـ (١٥٥٥٤) ـ (٣/ ٤٣١) عن وفدِ عبدِ القيسِ: أنهم سَمِعُوا رسولَ الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنا مِنْ عِبَادِكَ المُنْتَخَبين، الغُرِّ المُحَجَّلِينَ، الوَفْدِ المُتَقَبَّلين». قال: فقالوا: يا رسولَ الله! ما عباد الله المنتخبون؟ قال: «عِبادُ الله الصَّالِحُون»، قالوا: فما الغُرُّ المُحَجَّلون؟ قال: «الذِينَ تَبيضُّ منهم مَوَاضِعُ الطَّهُورِ»، قالوا: فما الوَفْدُ المُتَقَبَّلون؟ قال: «وَفْدٌ يَفِدُونَ مِنْ هذه الأُمَّةِ مع نَبِيِّهِمْ إلى رَبِّهِمْ ـ تبارك وتعالى ـ».

* قوله: «**المنتَخَبين**»: اسم مفعول من الانتخاب بمعنى: الاختيار.

* «**المتقَبَّلين**»: اسم مفعول من التقبُّل بمعنى: القبول.

* «**وفد يفِدُون**»: كيعدون؛ أي: يذهبون، والظاهر أن المراد: من يذهبون معه يوم القيامة للشفاعة.

* «**إلى ربهم**»: أي: إلى محل العرض عليه، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ١٨١).

نصر بن دهر

أسلمي، قال البخاري: له صحبة، وقال البغوي: سكن المدينة[1].

* * *

٦٥٥٣ـ (١٥٥٥٥) ـ (٣/ ٤٣١) **عن أبي الهيثمِ بنِ نَصْرِ بنِ دهْرٍ الأَسْلَميِّ، عن أبيه، قال: أتى ماعِزُ بنُ خالدِ بنِ مالكٍ؛ رجلٌ منا رسولَ الله ﷺ، فاستودَى على نفسه بالزِّنَى، فأمرنا رسولُ الله ﷺ برَجْمِه، فخرجنا إلى حَرَّة بني نِيَار، فرجمناه، فلمَّا وَجَدَ مَسَّ الحِجارة، جَزِعَ جَزَعاً شديداً، فلمَّا فَرَغنا منه، ورَجَعْنا إلى رسولِ الله ﷺ، ذكرنا له جَزَعَهُ، فقال: «هَلاَّ تَرَكْتُموهُ».**

* **قوله: «فاستودى على نفسه بالزنا»**: أي: أقرَّ به.

* * *

٦٥٥٤ـ (١٥٥٥٦) ـ (٣/ ٤٣١) **عن أبي الهيثمِ بنِ نَصْرِ بنِ دَهْرٍ الأَسْلميِّ: أَنَّ أباه حَدَّثه: أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ في مَسيره إلى خَيْبرَ لعامر بن الأَكْوَع، وهو عَمُّ سَلَمة بن عمرو بن الأكوع، وكان اسم الأكوع سِنَاناً: «انْزِلْ يا بْنَ الأَكْوَعِ، فاحْدُ لَنا مِنْ هُنَيَّاتِكَ». قال: فنزل يرتجز لرسول الله ﷺ فقال:**

واللهِ لـــولا اللهُ مـــا اهْتَـــدَيْنـــا ... ولا تصـــدَّقنـــا ولا صَلَّينـــا

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ٤٢٨).

إنَّــا إذا قَــومٌ بَغَــوْا عَلَيْنــا وإنْ أَرادُوا فِتْنَــةً أَبَيْنــا

فـأَنْـزِلَــنْ سَكِينــةً عَلَيْنــا وثَبِّــتِ الأَقْــدامَ إنْ لاقَيْنــا

* قوله: «فاحدُ[1] لنا»: هو أمر من حدوت الإبل، بوزن: ادع، حذف منه همزة الوصل خطأً، والحدو: سوق الإبل والغناء لها.

* «من هُنَيّاتك»: ـ بضم هاء وفتح نون وتشديد ياء ـ؛ أي: كلماتك.

* * *

---

(١) في الأصل: «فحد».

صخر الغامدي

تقدم حديثه قريباً.

* * *

وفد عبد القيس

ذكرهم قد سبق قريباً.

***

٦٥٥٥ـ (١٥٥٥٩) ـ (٣/ ٤٣٢ ـ ٤٣٣) عن يحيى بن عبد الرحمن العصري، حدثنا شهابُ بنُ عَبَّادٍ: أنَّه سَمِعَ بعضَ وفد عبد القيس وهم يقولون: قَدِمنا على رسولِ الله ﷺ، فاشتدَّ فرحُهُم بنا، فلمَّا انتهينا إلى القومِ، أوسعوا لنا، فقعدنا، فرحَّب بنا النبيُّ ﷺ، ودعا لنا، ثُمَّ نَظَرَ إلينا، فقال: «مَنْ سَيِّدُكُمْ وزَعِيمُكُم؟»، فأَشَرْنا بأجمعِنا إلى المنذرِ بنِ عائذ. فقال النبيُّ ﷺ: «أهذا الأَشَجّ». وكان أوّلَ يوم وُضِعَ عليه هذا الاسم بضربةٍ لوجهه بحافر حمار. قلنا: نعم يا رسول الله. فتخلَّفَ بعدَ القوم، فعَقَلَ رَوَاحِلَهُم، وضَمَّ متاعهم، ثم أَخْرَجَ عَيْبَتَهُ، فألقى عنه ثيابَ السَّفَر، ولَبِسَ من صالح ثيابه، ثم أقبلَ إلى النَّبيِّ ﷺ وقد بَسَطَ النبيُّ ﷺ رِجْلَه واتكأ، فلمَّا دنا منه الأشَجُّ، أوسَعَ القَوْمُ له، وقالوا: هاهنا يا أشج. فقال النَّبيُّ ﷺ واستوى قاعداً، وقَبَضَ رِجْلَه: «هاهنا يا أَشَجُّ». فقعدَ عن يمينِ النَّبيِّ ﷺ، فَرَحَّبَ به، وألطفه، وسألَهُ عن بلادِهِ، وسمَّى له قريةً قرية؛ الصَّفا والمُشَقَّر وغير ذلك من قُرَى هَجَر، فقال: بأبي وأمي يا رسول الله، لأنتَ أَعلَمُ بأسماءِ قُرَانا مِنَّا. فقال: «إنّي قد وَطِئْتُ بِلادَكُمْ، وفُسِحَ لي فيها». قال: ثم أقبل على الأنْصَار! فقال: «يا مَعْشَرَ الأَنْصارِ! أَكْرِمُوا إخوانَكُم، فإنَّهمْ أَشْباهُكُم في

الإِسْلَامِ. أشبَهُ شيء بِكُمْ أَشْعاراً وأَبْشاراً، أَسْلَمُوا طائِعِينَ غَيْرَ مُكْرَهِينَ، ولا مَوْتُورِينَ، إذْ أَبى قَوْمٌ أَنْ يُسْلِمُوا حَتَّى قُتِلوا».

قال: فلمّا أَنْ أصبحوا، قال: «كَيْفَ رأَيْتُمْ كَرَامةَ إخْوانِكُمْ لَكُمْ وضِيَافَتَهُمْ إيَّاكُمْ؟»، قالوا: خَيْرَ إخوان، ألانوا فِرَاشنا، وأطابوا مَطْعَمَنا، وباتوا وأصبحوا يعلِّمُونا كتابَ ربِّنا ـ تبارك وتعالى ـ، وسنةَ نبينا ﷺ. فأَعْجَبَتِ النَّبيَّ ﷺ، وفرِحَ بها، ثم أقبل علينا رَجُلاً رَجُلاً، يَعْرِضُنَا على ما تعلَّمنا وعَلِمْنا، فمِنَّا من عَلِمَ التحيات، وأُمَّ الكتاب، والسُّورة والسورتين والسُّنَن، ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ أَزْوَادِكُمْ شيءٌ؟»، فَفَرِحَ القَوْمُ بذلك، وابتدروا رِحالَهُمْ، فأقبل كلُّ رَجُلٍ منهم معه صُبْرة من تَمْرٍ، فوضعوها على نِطَعٍ بين يديه، فأومأ بجريدةٍ في يده كان يَخْتَصِرُ بها فوق الذِّراع ودون الذِّراعين، فقال: «أتسمون هذا التَّعْضُوضَ؟»، قلنا: نَعَمْ. ثم أومأ إلى صُبْرةٍ أُخرى، فقال: «أَتَسَمُّونَ هذا الصَّرَفانَ؟»، قلنا: نَعَمْ. ثم أومأ إلى صُبْرةٍ، فقال: «أَتَسَمُّونَ هذا البَرْني؟»، قُلْنا: نَعَمْ. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَا إنَّهُ خَيْرُ تَمْرِكُمْ وأَنْفَعُه لَكُمْ».

قال: فَرَجَعْنا من وِفادَتِنا تلك، فأكْثَرنا الغَرْز منه، وعَظُمَتْ رَغْبَتُنا فيه حتى صارَ عُظْمَ نخلِنا وتَمْرِنا البَرْنيُّ.

فقال الأشج: يا رسولَ الله! إنَّ أرضَنَا أرضٌ ثقيلةٌ وَخِمةٌ، وإنّا إذا لم نَشْرَبْ هذه الأَشْرِبة هِيجَتْ ألوانُنا، وعَظُمَتْ بُطُونُنا. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَشْرَبُوا في الدُّبَّاءِ والحَنْتَمِ والنَّقيرِ، وَلْيَشْرَبْ أَحَدُكُمْ في سِقَاءٍ يُلاثُ على فِيهِ»، فقال له الأشج: بأبي وأمي يا رسول الله، رَخِّصْ لنا في مِثْلِ هذِهِ، وأومأ بكفيه، فقال: «يا أَشَجُّ! إنِّي إنْ رَخَّصْتُ لكَ فِي مِثْلِ هذِهِ ـ وقال بكَفَّيه هكذا ـ شَرِبْتَه في مِثْلِ هذِهِ ـ وفَرَّجَ يديه وبسَطَهَا، يَعْنِي: أَعْظَمَ منها ـ، حتَّى إذا ثَمِلَ أَحَدُكُمْ مِنْ شَرَابه، قامَ إلى ابْنِ عَمِّه، فَهَزَرَ ساقَهُ بالسَّيْفِ». وكان في الوفد رَجُلٌ من بني عَضَل يقال له: الحارث، قد هُزِرَتْ ساقُهُ في شَرَابٍ لهم في بيتٍ تَمَثَّلَه من الشِّعْرِ في امرأةٍ منهم،

فقامَ بعضُ أهل ذلك البيت فَهَزَرَ ساقَه بالسَّيْفِ. فقال الحارث: لَمَّا سَمِعْتُها من رسولِ الله ﷺ، جَعَلْتُ أَسْدُلُ ثوبي، فأُغَطِّي الضَّرْبة بساقي، وقد أبداها الله - تبارك وتعالى -.

* **قوله: «فرحَّب»**: - بالتشديد -، من الترحيب؛ أي: قال لنا: مرحباً، وهذا اللفظ عند العرب من حسن اللقاء.

* **«وزعيمكم»**: الزعيم: هو السيد، والعطف كعطف التفسير.

* **«إلى المنذر بن عائذ»**: بالذال المعجمة.

* **«فتخلف بعد[1] القوم»**: مشروع في ذكر ما فعل حين جاء، والفاء للدلالة على أن الشروع في بيان حاله ينبغي أن يكون بعد جري ذكره، ويحتمل أن الفاء للتعليل؛ أي: أشاروا إليه؛ لأنه فَعَل فِعل السادات؛ حيث تخلف عن بعض القوم؛ أي: تأخر عنهم؛ فإنهم استعجلوا في المجيء إليه ﷺ، وهذا تأخرَ عنهم، فأصلحَ أمورهم، وراعى أدب مجلس العظماء في تحسين الثياب.

* **«عَيْبَته»**: - بفتح مهملة وسكون مثناة تحتية فموحدة -: ما يوضع فيه الثياب.

* **«والمُشَقَّر»**: - بضم الميم وفتح القاف مشددة -: حصن بالبحرين قديم.

* **«أشبه شيئاً»**: الظاهر أنه بالجر بالإضافة.

* **«أَشعاراً»**: - بفتح الهمزة -: جمع شَعْر الإنسان، وكذا «الأَبْشار» - بالفتح -: جمع بَشَرة بمعنى: ظاهر الجلد؛ أي: إنهم أمثالكم من كل وجه.

* **«ولا موتورين»**: الموتور: من قُتل له قتيل فلم يدرك بدمه، وجاء: وترتُ الرجلَ: إذا أفزعته وأدركته بمكروه.

---

(١) في الأصل: «بعض».

* «**إذ أبى قوم**»: أي: أسلموا إذ أبى قوم، والمراد: كل قوم؛ أي: غالبهم، فالنكرة في الإثبات للعموم؛ كما في ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ﴾[التكوير ١٤]، والحكم باعتبار الغالب.

* «**حتى قُتلوا**»: على بناء المفعول.

* «**خير إخوان**»: أي: هم خير أخوان، والجواب مطابق بحسب المآل.

* «**ألانوا**»: من الإلانة.

* «**فأعجبَتْ**»: أي: هذا القصة أو الكرامة أو الخصلة.

* «**على ما تعلَّمْنا**»: من التعليم، والثاني من العلم؛ أي: على وجه تعلُّمنا وعلْمِنا.

* «**شيئاً**»: الظاهر رفعُه، فإن نصب، فبتقدير: فهل أبقيتم معكم؟

* «**صُبْرة**»: ـ بضم فسكون ـ: ما جمع من الطعام بلا كيل ووزن.

* «**على نِطَع**»: ـ بكسر ففتح ـ.

* «**يختصر بها**»: أي: يأخذها.

* «**التَّعْضوض**»: ـ بفتح فسكون ـ: تمر أسود حلو، واحدته بهاء.

* «**الصَّرَفان**»: ـ ضبط بفتحتين ـ.

* «**وَخِمة**»: ـ بفتح فكسر أو سكون ـ: ثقيلة، كثيرة الأمراض.

* «**هِيجت**»: ـ بكسر الهاء ـ؛ أي: تغيرت.

* «**يُلاث**»: على بناء المفعول؛ أي: يُربط.

* «**في مثل هذه**»: أي: في الصغيرة.

* «**ثمِل**»: ـ بكسر الميم ـ؛ أي: سكر.

* «**إلى ابن عمه**»: أي: الذي هو أحبُّ شخص إليه، فكيف غيره؟

* «**فهزر**»: ـ بتقديم الزاي المعجمة على الراء المهملة ـ؛ كضرب لفظاً ومعنى.

* «**من بني عَضَل**»: ـ ضبط بفتحتين ـ.

* * *

سهل بن سعد الساعدي

في «الفهرست»: إنَّ سهل بن سعد الساعدي في مسند الأنصار، وكذا في «الترتيب».

قيل: وكذا ذكر الحافظ في «الأطراف»، وقد سقط من بعض النسخ أيضاً، إلا أنه موجود في أصلنا وغيره هاهنا، والله تعالى أعلم.

وهو أنصاري خزرجي، من مشاهير الصحابة، وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة، مات سنة إحدى وتسعين[1].

* * *

٦٥٥٦ـ (١٥٥٦٠) ـ (٣/ ٤٣٣) عن سهلِ بنِ سَعْدٍ السَّاعديِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ في سبيلِ الله خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا وما فيها».

* **قوله: «غدوة»:** أي: سير ساعة من أول النهار أو آخره.

* **«خير من الدنيا»:** أي: من إنفاقها، أو هو على اعتقادهم الخير في حصول الدنيا.

* * *

(١) وانظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٢٠٠).

٦٥٥٧ـ (١٥٥٦١) - (٣/ ٤٣٣) عن سهلِ بنِ سَعْدٍ، قال: رأيتُ الرِّجالَ تَقِيلُ وتتغدَّى يومَ الجُمُعة.

* **قوله: «تَقيل»**: من القيلولة، وهي الاستراحة عند الزوال.

* **«وتتغدى»**: من الغداء، وهو الطعام أول النهار.

* **«يوم الجمعة»**: أي: بعد صلاة الجمعة كما جاء، والمراد: المبادرة إلى الجمعة، وتأخير الأمور الضرورية إلى ما بعد الصلاة، وقيل: المراد أنهم كانوا يصلون قبل الزوال، والجمهور على الأول.

* * *

٦٥٥٨ـ (١٥٥٦٢) - (٣/ ٤٣٣) عن سهلِ بنِ سَعْدٍ، قال: رأيتُ الرِّجال عاقدي أُزْرِهم في أعناقهم، أمثالَ الصِّبْيان من ضَيْق الأُزْر خَلْفَ رسولِ الله ﷺ في الصَّلاة، فقال قائل: يا معشرَ النِّساء! لا تَرْفَعْنَ رؤوسَكُنَّ حتى يَرْفَعَ الرِّجال.

* **قوله: «عاقدي أُزْرهم»**: ـ بضم فسكون ـ: جمع إزار.

* **«أمثالَ»**: بالنصب على الحال من ضمير «عاقدي أزرهم».

* **«من ضيق»**: أي: لأجل الضيق متعلق بـ «عاقدي أزرهم».

* **«خلف»**: متعلق بـ «رأيت».

* **«لا ترفَعْنَ»**: خوفاً من أن ينكشف لهن شيء من عوراتهم.

* * *

٦٥٥٩ـ (١٥٥٦٣) - (٣/ ٤٣٣) عن عمر بن علي، حدثنا أبو حازم، قال: سمعت سهلَ بنَ سعدٍ الساعديَّ، يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لَغَدْوَةٌ في سبيلِ الله أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها، ولَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ في الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وما فيها».

* **قوله: «لموضعُ سوطِ أحدكم»**: أي: مقدارٌ يسع للسوط.

حكيم بن حزام

قد سبق قريباً أحاديثه.

* * *

٦٥٦٠ـ (١٥٥٧٤) ـ (٣/ ٤٣٤) عن الزُّهْريِّ، سَمعَ عُرْوةَ وسعيدَ بنَ المسيّب يقولان: سمِعْنا حكيمَ بنَ حزامٍ يقول: سَأَلْتُ النبيَّ ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال: «إنَّ هذا المالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّه بُورِكَ لَهُ فيه، ومَنْ أَخَذَهُ بإِشْرافِ نَفْسٍ لم يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وكانَ كَالَّذي يَأْكُلُ ولا يَشْبَعُ، واليَدُ العُلْيا خَيْرٌ من اليَدِ السُّفْلى».

* قوله: «بإشراف نفس»: أي: طمعها.

* * *

٦٥٦١ـ (١٥٥٧٨) ـ (٣/ ٤٣٤) عن حكيم بنِ حِزَام، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اليَدُ العُلْيا خَيْرٌ من اليَدِ السُّفْلى، ولْيَبْدأ أحَدُكُم بمَنْ يَعُولُ، وخَيْرُ الصَّدَقةِ ما كانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، ومَن يَسْتَغْنِ يُغْنِه الله، ومَنْ يَسْتَعْفِف يُعِفَّهُ الله»، فقلتُ: ومنك يا رسولَ الله؟ قال: «ومِنِّي». قال حكيم: قلتُ لا تكونُ يدي تحتَ يدِ رَجُلٍ منَ العَرَبِ أبداً.

* قوله: «فقلتُ: ومنكَ»: أي: لا ينبغي السؤال، وإن سأل منك.

* * *

٦٥٦٢ـ (١٥٥٧٩) ـ (٣/ ٤٣٤) عن حكيمِ بنِ حزامٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُقَامُ الحُدُودُ في المساجِدِ، ولا يُسْتَقَادُ فيها».

* **قوله: «ولا يُستقاد فيها»**: أي: لا يؤخذ القصاص فيها، فإن كلاً من الحد والقصاص، وإن كان إجراء لحكمه تعالى، لكنه يؤدي إلى تلويث المسجد، ورفع الأصوات، وهو غير لائق بالمسجد، والله تعالى أعلم.

* * *

قرة بن إياس المزني

جد إياس بن معاوية القاضي المشهور بالذكاء، ذكره ابن سعد في طبقة من شهد الخندق، قتل في حرب الأزارقة في زمن معاوية[1].

* * *

٦٥٦٣ـ (١٥٥٨١) ـ (٣/ ٤٣٤) عن عروة بن عبد الله الحنفي، حدَّثني معاويةُ بنُ قُرَّةَ عن أبيه، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في رَهْطٍ من مُزَيْنَةَ، فبايعناه وإنَّ قَمِيصهُ لَمُطْلَقٌ، قال: فبايعناه، ثم أدخلتُ يدي في جَيْبِ قميصِهِ، فمَسِسْتُ الخاتَم.

قال عُرْوة: فما رأيتُ معاويةَ ولا ابنَهُ ـ قال حسن: يعني: أبا إياس ـ في شِتاءٍ قَطُّ ولا حَرٍّ إلا مُطْلِقي أَزْرَارِهما لا يَزُرَّانِهِ أبداً.

* قوله: «**لَمُطْلَق**»: ـ بفتح اللام ـ؛ أي: غير مزرور أزراره.

* * *

٦٥٦٤ـ (١٥٥٨٢) ـ (٣/ ٤٣٤ ـ ٤٣٥) عن روح، حدثنا قُرَّةُ بنُ خالدٍ، قال: سمعتُ معاويةَ بنَ قُرَّة يحدِّث عن أبيه، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فاستأذنته أن أُدْخِل يدي في جُرُبَّانه، وإنه ليدعُو لي، فما منعه أَنْ ألمسه أَنْ دعا لي. قال: فوجدتُ على نُغْضِ كَتِفِه مِثْلَ السِّلْعة.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ٤٣٣).

* **قوله**: «**في جُرُبَّانه**»: ـ بضم جيم وراء وتشديد موحدة ـ: جيب القميص.

* «**فما منعه**»: أي: ما عده قلة الأدب حتى يمنعه ذاك من الدعاء لي، أو ما شغله ذاك من الدعاء ليَ حتى يقطع الدعاء حينئذ.

* «**نُغْض كتفه**»: ـ بضم نون وفتحها وسكون غين معجمة وضاد معجمة ـ؛ أي: أعلى الكتف، وقيل: عظم رقيق على طرفه.

* «**السِّلعة**»: ـ بكسر سين ـ: زيادة تحدث في الجسد كالغدة تكون من قدر الحمصة إلى قدر البطيخة، وقيل: هي غدة تظهر بين الجلد واللحم، إذا غُمزت باليد، تحركت.

* * *

أبو إياس

هو معاوية بن قرة، فهو من تتمة حديث قرة؛ لأنه صحابي آخر.

* * *

٦٥٦٥ـ (١٥٥٨٤) ـ (٣/ ٤٣٥) عن معاويةَ بنِ قُرَّةَ، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال في صِيامِ ثلاثةِ أيَّامٍ من الشَّهْرِ: «صَوْمُ الدَّهْرِ وإفْطارُهُ».

* **قوله: «صوم الدهر»**: حيث إن كل يوم[1] بعشرة.

* **«وإفطاره»**: أي: إفطار الدهر؛ أي: غالبه حقيقة، فصاحبه من حيث الأجر صائم، ومن حيث الراحة مفطر، فهذا ترغيب فيه.

* * *

---

(١) في الأصل: «صوم».

الأسود بن سريع

تميمي سعدي، شاعر مشهور، وكان في الإسلام قاضياً، وهو أول من قضى بمسجد البصرة، توفي زمن معاوية، وقيل: فُقد أيام الجمل، وقيل: لما قتل عثمان، ركب الأسود سفينة، وحمل معه أهله وعياله فانطلق، فما رئي بعد[1].

* * *

٦٥٦٦ـ (١٥٥٨٥) ـ (٣/ ٤٣٥) عن الأسودِ بنِ سريعٍ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله! إني قد حَمِدْتُ رَبِّي ـ تبارك وتعالى ـ بمحامِدَ ومِدَحٍ، وإيَّاك. قال: «هات ما حَمِدْتَ به رَبَّكَ ـ عَزَّ وجَلَّ ـ»، قال: فجعلتُ أُنشِدُه، فجاء رجلٌ أدْلَمُ، فاستأذن. قال: فقال النبيّ ﷺ: «بَيْنَ بَيْنَ». قال: فتكلَّم ساعةً، ثم خَرَجَ، قال: فجعلت أُنشده، قال: ثم جاء، فاستأذن، قال: فقال النبيّ ﷺ: «بين بين»، ففعل ذاك مَرَّتين أو ثلاثاً. قال: قلتُ: يا رسول الله! مَنْ هذا الذي اسْتَنْصَتَّني له؟ قال: «هذا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، هذا رَجُلٌ لا يُحِبُّ الباطِلَ».

* **قوله: «بِمَحامد ومِدَح»**: ـ بكسر ففتح ـ.

* **«وإياك»**: عطف على ربي.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (١/ ٧٤).

* «**أنشده**»: من الإنشاد.

* «**أَدْلَم**»: أسود طويل.

* «**بينَ بينَ**»: أي: اقطع بين بين، أو اجعله بين بين؛ أي: بيني وبينك، لا تسمع هذا الجائي، قيل: ولعله تصحيف بَسْ بَسْ ـ بفتح باء وسكون سين ـ: صوت يستعمل للإسكات.

* «**استنصَتَّني**»: على صيغة الخطاب، من الاستنصات بمعنى: طلب السكوت.

* «**لا يحبُّ الباطل**»: كأن فيه إشارة أن الشعر لا يخلو عن شيء.

* * *

٦٥٦٧ـ (١٥٥٨٧) ـ (٣/ ٤٣٥) **عن الأسودِ بنِ سريعٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ أُتي بأسير، فقال: اللهمَّ إني أتوبُ إليك ولا أتوب إلى محمد. فقال النبيُّ ﷺ: «عَرَفَ الحَقَّ لأَهْلِهِ»**.

* **قوله: «عرف الحق لأهله»**: أي: التوبة حق له تعالى، فمن قال ذلك، فقد عرفها لمستحقها.

* * *

٦٥٦٨ـ (١٥٥٨٨) ـ (٣/ ٤٣٥) **عن الأسودِ بن سَرِيعٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ بعث سَرِيَّةً يومَ حُنَين، فقاتلوا المشركين، فأفضى بهمُ القَتْلُ إلى الذُّرِّيَّة، فلما جاؤوا، قال رسول الله ﷺ: «ما حَمَلَكُمْ على قَتْلِ الذُّرِّيَّةِ؟»، قالوا: يا رسول الله! إنما كانوا أولادَ المُشْركين. قال: «أَوَهَلْ خِيارُكُم إلا أَوْلادُ المُشْرِكينَ؟ والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه! ما مِنْ نَسَمَةٍ تُولَدُ إلاّ على الفِطْرَة حتَّى يُعْرِبَ عنها لسانُها»**.

* قوله: «فأفضى بهم القتلُ»: ـ بالرفع ـ فاعل أفضى، والباء للتعدية؛ أي: أوصلهم القتل.

* «أَوَ هل خياركم»: الهمزة للاستفهام دخلت على مقدَّر، والواو للعطف، فهما ـ بالفتح ـ؛ أي: أتقولون ذاك، وترون أن أولاد المشركين مشركون، مع أنهم من أخيار المسلمين؛ فإنهم مع إسلامهم ما أذنبوا قط، ويحتمل أن تكون اللفظة المذكورة «أو» بمعنى بل.

* «نَسَمة»: ـ بفتحتين ـ؛ أي: نفس.

* * *

٦٥٦٩ـ (١٥٥٩٠) ـ (٣/٤٣٥) عن عبدِ الرحمن بنِ أبي بَكْرَةَ: أَنَّ الأسودَ بنَ سَرِيعٍ قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله! إني قد حَمِدْتُ ربي ـ تبارك وتعالى ـ بمحامِدَ ومِدَحٍ، وإِيَّاك. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَما إنَّ رَبَّكَ تعالى يُحِبُّ المَدْحَ، هاتِ ما امْتَدَحْتَ به رَبَّكَ تعالى». قال: فجعلتُ أُنشده، فجاء رجلٌ، فاستأذن، أَدْلَمُ أَصْلَعُ، أَعْسَرُ أَيْسَرُ، قال: فاسْتَنْصَتَني له رسولُ الله ﷺ ـ ووصف لنا أبو سلمة كيف اسْتَنْصَتَهُ، قال: كما صُنعَ بالهِرِّ ـ فدخل الرَّجلُ، فتكلَّم ساعةً، ثم خَرَجَ، ثم أخذتُ أُنشده أيضاً. ثم رَجَعَ بَعْدُ، فاستنصتني رسولُ الله ﷺ، ووصفه أيضاً، فقلتُ: يا رسولَ الله! من ذا الذي اسْتَنْصَتَّني له؟ فقال: «هذا رَجُلٌ لا يحِبُّ الباطِلَ، هذا عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ».

* قوله: «أعسر أيسر»: أي: بين الشدة واللين.

* * *

قرة

وقد تقدم قريباً.

* * *

٦٥٧٠ـ (١٥٥٩٢) ـ (٣/٤٣٦) عن معاويةَ بنِ قُرَّةَ، عن أبيه: أَنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله! إني لأَذبح الشَّاة وأنا أرحمها، أو قال: إني لأَرْحَمُ الشَّاةَ أَنْ أذبحَها، فقال: «والشَّاةُ إنْ رَحِمْتَها رَحِمَكَ الله، والشَّاة إن رَحِمْتها رَحِمَك الله».

* قوله: «أَن أذبحها»: بفتح «أن»؛ أي: وقت ذبحها، أو ـ بكسرها ـ على الشرط.

* «والشاة»: ـ بالنصب ـ؛ أي: ارحمها، أو ـ بالرفع ـ.

* * *

٦٥٧١ـ (١٥٥٩٥) ـ (٣/٤٣٦) عن معاويةَ بنِ قُرَّة، عن أبيه: أن رجلاً كان يأتي النبيَّ ﷺ ومعه ابنٌ له، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَتُحِبُّه؟»، فقال: يا رسول الله! أَحَبَّكَ اللهُ كما أُحِبُّه. ففقدَه النَّبيُّ ﷺ، فقال: «ما فَعَلَ ابْنُ فُلانٍ؟»، قالوا: يا رسول الله! ماتَ. فقال النبيُّ ﷺ لأبيه: «أَما تُحِبُّ أَلاَّ تأْتِيَ باباً مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ إلا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟». فقال رجل: يا رسول الله! أله خاصةً أم لكُلِّنا؟ قال: «بَلْ لِكُلِّكُمْ».

* **قوله**: «**أحبك الله**»: بيان شدة محبته بابنه، أو أنه ما كان يعرف قدر محبة الله تعالى لعباده المؤمنين، فضلاً عن الأنبياء ـ صلوات الله تعالى وسلامه عليهم أجمعين ـ، فضلاً عن سيد ولد آدم ـ عليه الصلاة والسلام ـ.

* «**أما تحب**»: قاله تسلية له، وحثاً له على الصبر على فقده.

* * *

٦٥٧٢ـ (١٥٥٩٦) ـ (٤٣٦/٣) **عن معاويةَ بنِ قرةَ، عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا فَسَدَ أَهْلُ الشَّام، فلا خَيْرَ فِيكُمْ، ولا يَزَالُ أُناسٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصورِين لا يُبَالُونَ مَنْ خَذَلَهُم حتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»**.

* **قوله**: «**إذا فسد أهل الشام**»: أي: بالخروج عن طاعة الإمام.

* «**فلا خير فيكم**»: الخطاب لأهل ذاك الوقت؛ بمعنى: كثرة الفتن بينهم حينئذ، فهذا إشارة إلى زمان علي ومعاوية ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، ويحتمل أن المراد فسادهم بكثرة المعاصي والطغيان وترك الجهاد، فقوله: «فلا خير فيكم» خطاب للناس عموماً، لا أهل ذلك الوقت الذين كان بعضهم حاضرين عنده.

* «**منصورون**»: هكذا في النسخ، والظاهر: «منصورين»؛ كما في ابن ماجه.

* * *

مالك بن الحويرث

ليثي، سكن البصرة، مات سنة أربع وستين هو الصحيح[1].

* * *

٦٥٧٣ـ (١٥٥٩٨) ـ (٣/ ٤٣٦) عن مالكِ بنِ الحُوَيْرِثِ، قال: أتينا رسولَ الله ﷺ ونحن شَبَبَةٌ متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، قال: وكان رسولُ الله ﷺ رحيماً رفيقاً، فظَنَّ أنَّا قد اشتقنا أَهْلَنا، فسألنا عمَّن تركنا في أَهْلِنا، فأخبرناه، فقال: «ارْجِعُوا إلى أَهْلِيكُم، فأَقِيمُوا فيهمْ، وعَلِّمُوهُمْ، ومُرُوهُمْ إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، فَلْيُؤَذِّنْ لكُمْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

* **قوله: «ونحن شَبَبَة»**: ـ بفتحات ـ.

* **«متقاربون»**: أي: في السن.

* **«رفيقاً»**: بتقديم الفاء، من الرفق، وروي بقافين، من الرقة.

* **«أحدكم»**: صغيراً كان أو كبيراً.

* **«أكبركم»**: أي: سناً، قال ذلك لتقاربهم في العلم وغيره مما يستحق به التقدم في الإمامة، ما عدا السن؛ لاستوائهم في الإقامة عنده ﷺ، والأخذ منه.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ٧١٩).

٦٥٧٤ـ (١٥٥٩٩) ـ (٣/ ٤٣٦) عن أبي قِلابةَ، قال: جاء أبو سليمانَ مالكُ بنُ الحُوَيْرث إلى مسجدنا، فقال: والله! إني لأُصَلِّي، وما أريد الصَّلاة، ولكني أُريد أن أُرِيَكُمْ كيف رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصلِّي، قال: فقعدَ في الرَّكْعة الأُولى حين رَفَعَ رَأْسَهُ من السَّجْدة الأخيرة، ثم قام.

* قوله: «وما أريد الصلاة»: أي: وحدها، أو أصالة، بل مع التعليم، أو لأجل التعليم، فلا يرد أن الصلاة بلا نية لا تجوز.

* «فقعد إلخ»: أي: جلس للاستراحة بين الركعتين.

* * *

٦٥٧٥ـ (١٥٦٠٠) ـ (٣/ ٤٣٦) عن مالكِ بنِ الحُويرثِ: أنه رأى نبيَّ الله ﷺ يرفَعُ يديه في صلاته إذا رفع رأسه من ركوعه، وإذا سجد، وإذا رفع رأسه من سجوده حتى يُحاذيَ بهما فروع أُذُنَيه.

* قوله: «فروع أذنيه»: أي: أعاليهما، وقد جمع بين الروايات بأن يجعل إبهاميه محاذيين لشحمتي أذنيه، فتصير الأصابع محاذية للفروع.

* * *

٦٥٧٦ـ (١٥٦٠١) ـ (٣/ ٤٣٦) عن مالكِ بنِ الحويرثِ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال له ولصاحبٍ له: «إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، فأَذِّنا وأَقيما»، وقال مرَّةً: «فأَقِيما، ثُمَّ ليَؤُمَّكُما أكبَرُكُما».

قال خالد: فقلتُ لأبي قِلابة: فأين القراءة؟ قال: إنَّهما كانا متقارِبَين.

* قوله: «فأَذِّنا»: أي: ليؤذن أحدكما، أو ليكن فيكما أذان.

* * *

٦٥٧٧ـ (١٥٦٠٢) ـ (٤٣٦/٣) عن مالكِ بنِ الحُوَيْرث، قال: زارنا في مسجِدنا، قال: فأُقيمتِ الصَّلاةُ، فقالوا: أُمَّنا ـ رَحِمَكَ الله ـ، فقال: لا، يصلِّي رَجُلٌ منكم، قال: فلما قَضَى الصَّلاة، قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا زَارَ رَجُلٌ قَوْماً فلا يَؤُمَّهُم؛ يَؤُمُّهُم رَجُلٌ مِنْهُم».

* **قوله: «فقال: لا»**: أي: لا إثم.

* **«يصلي»**: أي: ليصلِّ.

* * *

هُبَيْبُ بن مُغْفِل

بموحدتين ـ مصغر، ومغفل ـ بضم أوله وسكون المعجمة وكسر الفاء ـ، يقال: إن مغفلاً جد أبيه نسب إليه، غفاري، كان بالحبشة، وأسلم وهاجر، وشهد فتح مصر وسكنها، وحديثه عندهم، وحديثه في جر الإزار صحيح السند، وجاء أنه اعتزل في الفتنة بعد قتل عثمان في واد اسمه هُبيب، فعرف به[1].

***

٦٥٧٨ـ (١٥٦٠٥) ـ (٣/ ٤٣٧) عن هُبَيْبِ بنِ مُغْفِلٍ الغِفَارِيِّ: أنه رأى محمداً القُرَشيَّ قام يَجُرُّ إزارَه، فنظر إليه هُبَيْبٌ، فقال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ وَطِئَهُ خُيَلاءَ، وَطِئَهُ في النّار».

* **قوله: «أنه رأى محمداً القرشي»**: هو محمد بن عُلْية ـ بضم مهملة وسكون لام ـ القرشي، قيل: له صحبة، ولذلك جاء في بعض الروايات: أن هبيباً قال له: أما سمعتَ ـ بالخطاب ـ رسولَ الله ﷺ يقول: «ويل للأعقاب من النار»؟

قال الحافظ في «الإصابة»: وهذا الحديث صحيح السند[2].

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ٥٢٩).

(٢) المرجع السابق، الموضع نفسه.

* **«من وطِئه»**: ـ بكسر الطاء، وظاهر «القاموس» يقتضي جواز الفتح أيضاً[1]، والضمير للإزار.

* **«خُيَلاء»**: ـ بضم الخاء أو كسرها وفتح الياء ـ؛ أي: تكبراً.

* * *

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزأبادي (ص: ٧٠).

أبو بردة بن قيس

أشعري، اشتهر بكنيته كأخيه أبي موسى، يقال: اسمه عامر، سكن الكوفة، روى حديثه أحمدُ، والحاكم[1].

* * *

٦٥٧٩ـ (١٥٦٠٨) ـ (٣/ ٤٣٧) عن أبي بُرْدَةَ بنِ قيسٍ أخي أبي موسى الأَشْعَرِيِّ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي في سَبيلِكَ بالطَّعْنِ والطَّاعُونِ».

* **قوله: «اللهم اجعل فناء أمتي إلخ»**: دعا لهم بالشهادة والثبات على الدين؛ فإن سبيل الله هو دينه.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ٣٦).

معاذ بن أنس

جُهني شامي، حليف الأنصار، قيل: كان بمصر والشام، وذكر بعضهم ما يدل على أنه بقي إلى خلافة عبد الملك بن مروان[1].

* * *

٦٥٨٠ـ(١٥٦٠٩) ـ(٣/ ٤٣٧) عن ابن لهيعة، حدثنا زَبَّانُ بنُ فائدٍ، عن سهلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ تَخَطَّى المُسْلِمينَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، اتُّخِذَ جِسْراً إلى جَهَنَّمَ».

* **قوله: «عن زَبَّان»**: ـ بفتح الزاي المعجمة وتشديد الموحدة ـ، وهو ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته؛ كابن لهيعة.

* **قوله: «اتُّخِذ»**: على بناء المفعول.

* **«جَِسْراً»**: ـ بفتح جيم أو كسرها وسكون سين ـ؛ أي: يجعل يوم القيامة جسراً يمر عليه إلى جهنم؛ مجازاة له بمثل عمله، وجوز بناؤه [على] الفاعل؛ أي: اتخذَه لنفسه بصنيعه ذاك طريقاً يؤديه إلى جهنم، أو اتخذ نفسه جسراً لأهل جهنم إلى جهنم بذلك الفعل، والثالث أبعد الوجوه.

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ١٣٦).

٦٥٨١ـ (١٥٦١٠) ـ (٣/ ٤٣٧) عن أبيه معاذِ بنِ أنسٍ الجُهَنيِّ؛ صاحبِ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن قَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّى يَخْتِمَها عَشْرَ مَرَّاتٍ بَنَى اللهُ لَه قَصْراً في الجَنَّةِ»، فقال عمر ابن الخطاب: إذاً نستكثر يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «الله أَكْثَرُ وأَطْيَبُ».

* **قوله: «إذاً نستكثر»**: أي نطلب من الله تعالى الأجر الكثير؛ بأن نقرأ عشرات المرار[1].

* **«الله أكثر»**: أي: أجره أكثر مما تستحقونه بأعمالكم، أو من كل كثير، وأطيب من كل طيب، فاستكثروا منه.

وفي «المجمع»: رواه الطبراني، وأحمد، وقال سهل بن معاذ: عن رسول الله ﷺ، ولم يقل: عن أبيه، والظاهر أنها سقطت، وفي إسنادهما رشدين بن سعد، وزبان، وكلاهما ضعيف، وفيهما توثيق لين، انتهى[2].

قلت: لعله سقط من نسخته، وإلا ففي نسختنا: عن أبيه معاذ، عن رسول الله ﷺ.

* * *

٦٥٨٢ـ (١٥٦١١) ـ (٣/ ٤٣٧) عن سهلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «مَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيةٍ في سبيلِ الله ـ تباركَ وتعالى ـ، كُتِبَ يَوْمَ القِيامةِ مع النَّبِيِّينَ والصِّدِّيقينَ والشُّهَداءِ والصَّالحينَ، وحَسنُ أُولئِكَ رفيقاً إنْ شاءَ اللهُ تعالى».

* **قوله: «كُتب يومَ القيامة»**: أي: كُتب أن يكون يوم القيامة، أو جُعل يوم

---

(١) في الأصل: «العشرات مرار».
(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٧/ ١٤٥).

القيامة، عبر عن الجعل بالكتابة؛ لكونها أثرها، وإلا، فالكتابة إنما هي إذا عمل، لا يوم القيامة.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، وفيه زبان بن فائد، وهو ضعيف(1).

* * *

٦٥٨٣ـ (١٥٦١٢) ـ (٣/ ٤٣٧ ـ ٤٣٨) عن سَهلِ بنِ مُعاذٍ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أنَّه قال: «مَنْ حَرَسَ مِنْ وراءِ المُسلِمِينَ في سبيلِ الله ـ تبارك وتعالى ـ مُتَطَوِّعاً لا يأخُذُهُ سُلْطانٌ، لَمْ يَرَ النَّارَ بِعَيْنَيْهِ إلا تَحِلَّةَ القَسَمِ، فإنَّ الله ـ تباركَ وتعالى ـ يقولُ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]».

* **قوله: «مِن وراء»**: ـ بكسر الميم ـ حرف جر؛ أي: حرس المسلمين من ورائهم؛ أي: حرس كلهم.

* **«لا يأخذه سلطان»**: أي: لم يكن مما أخذه السلطان للحراسة بأجرة، فالجملة بيان للتطوع.

* **«لم ير النار»**: كناية عن عدم دخولها، أو الرؤية بمعنى الذوق، وإلا فمن دخلها وهو أعمى لا يراها أيضاً، لكن المعنى الثاني يرده.

* **«بعينيه؛ فإن الله إلخ»**: تعليل للاستثناء.

* * *

٦٥٨٤ـ (١٥٦١٣) ـ (٣/ ٤٣٨) عن سَهْلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ الذِّكْرَ في سبيلِ الله تعالى يُضَعَّفُ فَوْقَ النَّفَقَةِ بِسَبْعِ مئة ضِعْفٍ». قال يحيى في حديثه: «بسبع مئة ألف ضِعْف».

* **قوله: «إن الذِّكْر في سبيل الله»**: أي: وهو سبيل الله؛ أي: في الجهاد، ويحتمل أن المراد به: الإخلاص.

---

(1) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٢/ ٢٦٩).

* «يُضَعَّف»: من التضعيف، أو الإضعاف؛ أي: يُزاد أجره.

* * *

٦٥٨٥ـ (١٥٦١٤) ـ (٣/٤٣٨) عن سَهْلِ بنِ مُعَاذٍ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أَنَّ رجلاً سأله فقال: أيُّ الجهاد أَعْظَمُ أجراً؟ قال: «أَكْثَرُهُم لله ـ تباركَ وتعالى ـ ذِكْراً»، قال: فأي الصَّائمين أعظمُ أجراً؟ قال: «أَكْثَرُهُم لله ـ تباركَ وتعالى ـ ذِكْراً»، ثم ذكر لنا الصَّلاة، والزَّكاة، والحج، والصَّدقة، كلَّ ذلك رسولُ الله ﷺ يقول: «أكثَرُهم للهِ ـ تباركَ وتعالى ـ ذِكْراً»، فقال أبو بكر لعمر: يا أبا حفص! ذهب الذَّاكرون بكلِّ خير، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَجَلْ».

* **قوله**: «**أكثرهم لله تعالى ذكراً**»: أي: جهاد أكثرهم؛ أي: أكثر المجاهدين ذكراً؛ أي: من أكثرَ ذكرَ الله تعالى في جهاده، فجهاده أكثر أجراً، وهكذا الصوم وغيره، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٥٨٦ـ (١٥٦١٥) ـ (٣/٤٣٨) عن سهلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أَنَّه قال: «حَقٌّ على مَنْ قامَ مَنْ مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ عليهم، وحَقٌّ على مَنْ قامَ مِنْ مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ»، فقام رجلٌ ورسولُ الله ﷺ يتكلَّم، فلم يُسَلِّمْ، فقال رسول الله ﷺ: «ما أَسْرَعَ ما نَسِيَ!».

* **قوله**: «**حقاً**»: هكذا ـ بالنصب ـ في النسخ؛ أي: حق حقاً؛ بمعنى: ثبت ثبوتاً في الدين، وهو أعم من الوجوب.

* «**وحق**»: ظاهره الرفع على أنه خبر لقوله: «أن يسلم»، ويحتمل النصب لما عرف من مسامحة أهل الحديث في الخط، وهو أوفق بما سبق.

* * *

٦٥٨٧ـ (١٥٦١٦) ـ (٤٣٨/٣) **عن سَهْلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أنَّه قال: «مَنْ بَنَى بُنْياناً مِنْ غَيْرِ ظُلْم ولا اعْتِدَاءٍ، أَوْ غَرَسَ غَرْساً في غَيْرِ ظُلْم ولا اعْتِدَاء، كانَ لَهُ أَجْرٌ جارٍ ما انْتَفَعَ به مِنْ خَلْقِ اللهِ ـ تباركَ وتعالى ـ».**

* **قوله:** «**بنياناً**»: أي: لله تعالى، كالرباط ونحوه، أو ولو بيتاً لنفسه وأهله.

* «**ما انتفع**»: على بناء الفاعل.

* «**من خلق الله**»: أي: أحد منهم، أو «من» زائدة، ويحتمل أن تكون موصولة.

***

٦٥٨٨ـ (١٥٦١٧) ـ (٤٣٨/٣) **عن سَهْلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «مَنْ أَعْطَى لله تعالى، ومَنَعَ لله تعالى، وأَحَبَّ للهِ تعالى، وأَبْغَضَ للهِ تعالى، وأَنْكَحَ للهِ تعالى، فقد اسْتَكْمَلَ إيمانَهُ».**

* **قوله:** «**من أعطى لله إلخ**»: أي من انقطع إلى الله تعالى عن غيره، حتى صار يأتي بهذه الأفعال ـ التي غالباً يحمل الطبع عليها ـ لله، فهو كامل الإيمان.

***

٦٥٨٩ـ (١٥٦١٨) ـ (٤٣٨/٣) **عن سَهْلِ بنِ معاذِ بنِ أنسٍ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أنَّه قال: «أَفْضَلُ الفَضَائِلِ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ، وتُعْطِيَ مَنْ مَنَعَكَ، وتَصْفَحَ عَمَّنْ شَتَمَكَ».**

* **قوله:** «**وتصفح**»: أي: تعرض.

***

٦٥٩٠ـ (١٥٦١٩) ـ (٣/٤٣٨) عن سهلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أَنَّه قال: «مَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ وهو يَقْدِرُ على أَنْ يَنْتَصِرَ، دعاهُ اللهُ ـ تباركَ وتعالى ـ على رُؤوس الخلائِقِ حتَّى يُخَيِّرَهُ في حُورِ العِين أَيَّتِهِنَّ شاءَ، ومَنْ تَرَكَ أَنْ يَلْبَسَ صالحَ الثِّيابِ، وهو يَقْدِرُ عليهِ، تَوَاضُعاً للهِ ـ تباركَ وتعالى ـ، دعاهُ اللهُ ـ تبارك وتعالى ـ على رُؤوسِ الخلائِقِ حتَّى يُخَيِّرَه في حُلَلِ الإيمانِ أَيَّتِهِنَّ شاءَ».

* قوله: «من كظم غيظه»: أي: حبس نَفْسه عن إجراء مقتضاه.

* «وهو يقدر. . . إلخ»: أي: وهو قادر على أن يأتي بمقتضاه.

وفيه: أنه إنما يحمد القادر على إجراء مقتضاه، وغيره يكظم جبراً، لكن إن ترك الانتقام لميل طبعه إلى المسامحة والتحمل، حتى لو قدر، لترك أيضاً، لا لعدم القدرة، فهو ممن يرجى له ذلك.

* «صالح الثياب»: أي: جميلها التي تعد زينة.

* «تواضعاً»: متعلق بالترك.

* «في حلل الإيمان»: أي: حلل أهله.

* * *

٦٥٩١ـ (١٥٦٢٠) ـ (٣/٤٣٨) عن سهلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «إذا سَمِعْتُم المُنَادِيَ يُثَوِّبُ بالصَّلاةِ، فقُولُوا كما يَقُولُ».

* قوله: «يُثَوِّب»: أي: يُقيم؛ أي: ينبغي إجابة الإقامة كما ينبغي إجابة الأذان.

* * *

٦٥٩٢ـ (١٥٦٢١) ـ (٣/٤٣٨) عن سهلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أَنَّه كان يقول: «الضَّاحِكُ في الصَّلاةِ والمُلْتَفِتُ، والمُفَقِّعُ أصابِعَهُ بِمَنْزِلَةٍ واحِدةٍ».

* قوله: «المفقِّع»: من التفقيع بتقديم الفاء على القاف؛ أي: مصوِّتها.

* «بمنزلة واحدة»: أي: كله اشتغال عن الصلاة، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٥٩٣ـ (١٥٦٢٢) ـ (٣/ ٤٣٨) عن زبان، حدثنا سهلٌ عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أنَّه أَمَرَ أصحابَهُ بالغزو، وأنّ رجلاً تَخَلَّفَ، وقال لأهله: أتخلَّفُ حتى أُصَلِّيَ مع رسولِ الله ﷺ الظُّهْرَ، ثم أُسَلِّمَ عليه، وأُوَدِّعَهُ، فيدعوَ لي بدَعْوةٍ تكون شافعةً يومَ القيامة. فلما صَلَّى النَّبيُّ ﷺ، أَقْبَلَ الرَّجُلُ مُسَلِّماً عليه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَتَدْرِي بِكَمْ سَبَقَكَ أَصْحابُكَ؟»، قال: نَعَمْ، سَبَقُوني بغَدْوَتهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «والذي نَفْسِي بِيَدِه! لقد سَبَقوكَ بأَبْعدِ ما بَيْنَ المَشْرِقَيْنِ والمَغْرِبَيْنِ في الفَضِيلةِ».

* قوله: «وأُوَدِّعه»: من التوديع.

* * *

٦٥٩٤ـ (١٥٦٢٣) ـ (٣/ ٤٣٨ ـ ٤٣٩) عن سهلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ: أنَّه قال: «مَنْ قَعَدَ في مُصَلاَّهُ حِينَ يُصَلِّي الصُّبْحَ حتَّى يُسَبِّحَ الضُّحَى، لا يَقُولُ إلا خَيْراً؛ غُفِرَتْ له خَطَاياهُ وإنْ كانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ البَحْرِ».

* قوله: «في مصلاَّه»: ظاهره المحل الذي صلَّى فيه من المسجد، أو البيت، ويحتمل أن المراد به: المسجد، أو البيت كله.

* «خطاياه»: خصوصاً بالصغائر.

* * *

٦٥٩٥ـ (١٥٦٢٤) ـ (٣/ ٤٣٩) عن سهلٍ، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ: أنَّه قال: «أَلا أُخْبِرُكُمْ لِمَ سَمَّى اللهُ ـ تبارك وتعالى ـ إبْراهِيمَ خَلِيلَهُ الذي وَفَّى؟ لأنَّهُ

كان يَقُولُ كُلَّما أَصْبَحَ وأَمْسَى: ﴿ فَسُبْحَـٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ حتى يَخْتِمِ الآية [الروم: ١٧].

* قوله: «الذي وفى»: هذا هو المفعول الثاني للتسمية.

* «فسبحان الله»: لا بعدَ في تعليم الله تعالى له اللسانَ العربي، ويحتمل أنه يعبر عن معناه بعبارة أخرى، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٥٩٦ـ (١٥٦٢٥) ـ (٣/ ٤٣٩) عن سهلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أَنَّه كان يقول إذا تعزَّ: «﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ ﴾ إلى آخر السوره [الإسراء: ١١١]».

* قوله: «كان يقول إذا تَعزَّ»: هكذا في النسخ، فلعل أصله: تعزى، بمعنى: دعا، أو تَصَبَّر، وحذفُ حرف العلة للتخفيف وارد، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّيْلِ إِذَا يَسْرِ ﴾[الفجر: ٤]، وهو بالياء التحتية، من عَزَّ: إذا غلب، ومنه قوله: ﴿ وَعَزَّنِى فِى ٱلْخِطَابِ ﴾[صٓ: ٢٣]، وقيل: ولعل أصله تعزز؛ أي: طلب العزة؛ أي: القوة من الله تعالى، فقد جاء أن هذه الآية آية العز، أو لعل أصله: تعارَّ؛ أي: استيقظ من نومه في الليل، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٥٩٧ـ (١٥٦٢٧) ـ (٣/ ٤٣٩) عن سهلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «الجفاء كلَّ الجفاءِ، والكُفْرُ والنِّفاقُ مَنْ سمع مُنادي الله ينادي بالصَّلاة يدعو إلى الفلاح ولايجيبه».

* «من سَمَّعَ»: أي: فَعَّل، من سمع، وفيه من التشديد في ترك الحضور ما لا يخفى.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، وفيه زبان بن فائد، ضعفه ابن معين، ووثقه أبو حاتم، انتهى[1].

وفي إسناد أحمد ابنُ لهيعة أيضاً، ولا أدري إسناد الطبراني[2].

* * *

٦٥٩٨ـ (١٥٦٢٨) ـ (٣/ ٤٣٩) عن سهلٍ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: «لا تَزَالُ الأُمَّةُ على الشَّرِيعةِ ما لَمْ يَظْهَرْ فيها ثلاثٌ: ما لَمْ يُقْبَضِ العِلْمُ منهم، ويَكْثُرْ فيهم ولَدُ الحِنْثِ، ويَظْهَرْ فيهمُ الصَّقَّارونَ». قال: وما الصَّقَّارون أو الصقلاوون يا رسولَ الله؟ قال: «نَشْءٌ يكون في آخرِ الزَّمَانِ تَحِيَّتُهم بَيْنَهُمُ التَّلاعُن».

* **قوله: «ويكثرْ»**: بالجزم؛ أي: ولم يكثر فيهم.

* **«ولد الحِنْث»**: ـ بكسر حاء مهملة وسكون نون ـ؛ أي: ولد الزنا، وأصل الحنث: الذنب، ويروى ـ بخاء معجمة وموحدة ـ.

* **«الصقَّارون»**: ـ ضبط بتشديد القاف ـ، والصَّقْلاوون ـ بسكونها ـ.

والحديث ذكره في «النهاية» في السين والصاد جميعاً، فقال في السين: السقَّار والصقَّار: اللَّعان لمن لا يستحق اللعن، سمي بذلك؛ لأنه يضرب الناس بلسانه؛ من الصقر، وهو ضربك الصخرة بالصاقور، وهو المعول، وقد جاء ذكر السقارين في حديث آخر، وجاء تفسيره في الحديث: أنهم الكذابون، وقيل: سموا به؛ لخبث ما يتكلمون به، وقال في الصاد: ورواه مالك بالصاد، وفسره بالنمام، ويجوز أن يكون ذا الكبر؛ لأنه يميل بخده[3].

* **«بَشَر»**: ـ بفتحتين ـ، هكذا في نسخ «المسند»، وفي «النهاية» ذكره بلفظ

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٢/ ٤٢).

(٢) قلت: في إسناد الطبراني ابن لهيعة أيضاً، كما رواه في «المعجم الكبير» (٢٠/ ١٨٣).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٣٧٨) و(٣/ ٤١).

«نَشْء»، وذكر في النون مع الشين والهمزة في حديث آخر: «نَشَأ»، يروى ـ بفتح الشين ـ جمع ناشىء؛ كخدم وخادم، يريد: جماعة أحداثاً، قال أبو موسى: المحفوظ ـ سكون الشين ـ، كأنه تسمية بالمصدر[1].

* «**تحيتهم**»: كلامهم موضع التحية، وهو أول ما يبدؤون به عند الملاقاة.

* * *

٦٥٩٩ـ (١٥٦٢٩)ـ (٣/ ٤٣٩) عن سهلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أَنَّه مَرَّ على قَوْمٍ وهم وقوفٌ على دوابَّ لهم ورواحلَ، فقال لهم: «ارْكَبُوها سالِمَةً، ودَعُوها سالِمَةً، ولا تَتَّخِذُوها كَرَاسِيَّ لأحادِيثِكُمْ في الطُّرُقِ والأسْواقِ، فَرُبَّ مَرْكُوبةٍ خَيْرٌ من راكِبِها، وأَكْثَرُ ذِكْراً للهِ ـ تباركَ وتعالى ـ مِنْهُ».

* قوله: «**ولا تتخذوها كراسيّ**»: ـ بتشديد الياء ـ: جمع كرسي؛ أي: مواضع الجلوس.

* «**فرب مركوبة**»: أي: بهيمة مركوبة.

* «**خير**»: لعدم المعصية.

* «**منه**»: أي: من الراكب.

* * *

٦٦٠٠ـ (١٥٦٣٠)ـ (٣/ ٤٣٩) عن سَهْلِ بنِ معاذِ بنِ أنسٍ الجُهَنيِّ، عن أبيه: عن رسول الله ﷺ: أَنَّه نَهَى عن الحِبْوَةِ يومَ الجُمُعة والإمامُ يَخْطُب.

* قوله: «**عن الحُبوة**»: ـ بكسر الحاء وضمها ـ: اسم من الاحتباء، قيل: نهى عنه لأنه يجلب النوم، ويعرض طهارته للانتقاض.

* * *

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٥/ ٥٠).

٦٦٠١ـ (١٥٦٣٢) ـ (٣/ ٤٣٩) عن سهلِ بنِ معاذِ بنِ أنسٍ الجُهَنيِّ، عن أبيه: أَنَ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَكَلَ طعاماً، ثُمَّ قال: الحَمْدُ للهِ الّذي أَطْعَمَنِي هذا، ورَزَقَنيه مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي ولا قُوَّةٍ، غَفَرَ اللهُ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه».

* قوله: «ثم قال»: أي: إذا فرغ من أكله.

* * *

٦٦٠٢ـ (١٥٦٣٣) ـ (٣/ ٤٣٩) عن سهلٍ، عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ: أَنَّ امرأةً أتته، فقالت: يا رسولَ الله! انطلقَ زوجي غازياً، وكنتُ أقتدي بصلاته إذا صلَّى، وبفعله كلِّه، فأخبِرْني بعملٍ يُبَلِّغُني عَمَلَه حتى يَرْجِعَ. فقال لها: «أَتَسْتَطِيعينَ أَنْ تَقُومِي ولا تَقْعُدِي، وتَصُومِي ولا تُفْطِري، وتَذْكُرِي اللهَ ـ تبارك وتعالى ـ ولا تَفْتُري، حتَّى يَرْجِعَ؟»، قالت: ما أُطيق هذا يا رسولَ الله، فقال: «والَّذِي نَفْسي بيَدِه! لَوْ طُوِّقْتِيهِ ما بَلَغتِ العُشْرَ مِنْ عَمَلِه حتَّى يَرْجِعَ».

* قوله: «لو طُوِّقتيه»: على بناء المفعول ـ بتشديد الواو، والياء للإشباع، وضمير المفعول لما ذكر من العمل ـ؛ أي: لو جُعِلْت مطيقة لذلك العمل، وعملتِ.

* * *

٦٦٠٣ـ (١٥٦٣٥) ـ (٣/ ٤٤٠) عن سهلٍ، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ: أنَّه قال: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النّاسُ مِنْ لِسانِهِ ويَدِه».

* قوله: «المسلم من سلم. . .إلخ»: أي: شأن المسلم ألاَّ يتعرض لأحد ظلماً، لا باللسان، ولا باليد، وخُصَّا؛ لأن التعرض غالباً يكون بهما، وإلا فالمطلوب ترك التعرض بكل وجه.

* * *

٦٦٠٤ـ (١٥٦٣٦) ـ (٣/ ٤٤٠) عن سَهْلٍ، عن أَبيه، عن النَّبيِّ ﷺ: أَنَّه قال: «إنَّ للهِ ـ تبارك وتعالى ـ عِباداً لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيامَةِ، ولا يُزَكِّيهِمْ ولا يَنْظُرُ إليهِمْ»، قيل له: مَنْ أولئك يا رسولَ الله؟ قال: «مُتبَرِّ مِنْ والِدَيْه، راغِبٌ عَنْهُما، ومُتَبَرِّ مِنْ وَلَدِهِ، ورَجُلٌ أَنْعَمَ عليه قَوْمٌ، فَكَفَرَ نِعْمَتَهُمْ، وَتَبَرَّأَ مِنْهُم».

* قوله: «لا يكلِّمُهم الله»: كناية عن شدة الغضب.

* «ولا يُزَكِّيهم»: أي: لا يطهرهم من دنس المعاصي، أو لا يثني عليهم.

* «ولا ينظر إليهم»: أي: نظر رحمة، وإلا فلا أحد يغيب عن نظره.

* «مُتبَرِّ»: اسم فاعل من التبرِّي.

* * *

٦٦٠٦ـ (١٥٦٣٧) ـ (٣/ ٤٤٠) عن سَهْلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وهو قادِرٌ على أَنْ يُنْفِذَهُ، دعاهُ الله ـ تباركَ وتعالى ـ على رُؤوسِ الخلائِقِ حتَّى يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ الحُورِ شاءَ».

* قوله: «على أن ينفذه»: من الإنفاذ؛ أي: أن يأتي بمقتضاه.

* * *

٦٦٠٦ـ (١٥٦٣٩) ـ (٣/ ٤٤٠) عن ابنِ معاذِ بنِ أنسٍ، عن أبيه، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ: أَنَّه ذَكَرَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ارْكَبُوا هذه الدَّوَابَّ سالِمَةً، وايْتَدِعُوها سالِمَةً، ولا تَتَّخِذُوها كَرَاسِيَّ».

* قوله: «وايتدعوها»: الظاهر: دعوها كما سبق، وسيجيء.

* * *

٦٦٠٧ـ (١٥٦٤٢) ـ (٣/ ٤٤٠) عن سهلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أَنَّه قال: «مَنْ كانَ صائِماً، وعَادَ مَرِيضاً، وشَهِدَ جِنازةً، غُفِرَ لَهُ من بأس إلا أنْ يُحْدِثَ مِنْ بَعْدُ».

* **قوله: «وعاد مريضاً»**: أي: يوم صومه، وقد جاء التصدق أيضاً.

* **«من بأس»**: أي: ذنب.

* **«يُحْدِث»**: من الإحداث، والمراد: إتيان ما لا يليق، أو إحداث البدع، أو الارتداد ـ نعوذ بالله منها ـ.

* * *

٦٦٠٨ـ (١٥٦٤٣) ـ (٣/ ٤٤٠) عن سهلِ بنِ معاذٍ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أَنَّه قال: «لأَنْ أُشَيِّعَ مُجاهِداً في سبيلِ اللهِ، فأَكْتَفَهُ على رَاحِلةٍ غَدْوَةً أَوْ رَوْحَةً، أَحَبُّ إليَّ مِنَ الدُّنيا وما فيها».

* **قوله: «لأن أُشَيِّعَ»**: من التشييع.

* **«فأكتفه»**: لعله من الكفِّ بمعنى المنع؛ أي: أحرسه؛ فإن فيه منعاً له من العدو.

ووقع في بعض نسخ ابن ماجه: «فأكففه»، فلعله بمعناه أيضاً.

وفي بعض النسخ «فأكفه»، من الكفاية بحذف الياء تخفيفاً؛ كما في قوله تعالى ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَسۡرِ﴾[الفجر: ٤].

وبالجملة: ففيه ترغيب للناس في خدمة المجاهدين ومعونتهم، «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه».

* * *

٦٦٠٩ـ (١٥٦٤٥) ـ (٣/ ٤٤٠) عن سهلٍ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أنَّه قال: «مَنْ قال: سُبْحانَ اللهِ العَظِيمِ، نَبَتَ لَهُ غَرْسٌ في الجَنَّةِ، ومَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فأَكْمَلَهُ وعَمِلَ بما فِيهِ، أَلْبَسَ وَالِدَيْهِ يَوْمَ القِيامَةِ تاجاً هو أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ في بُيُوتٍ مِنْ بُيُوتِ الدُّنْيا لَوْ كانَتْ فِيهِ، فما ظَنُّكُمْ بالذي عَمِلَ به؟!».

* قوله: «أَلْبَسَ»: على بناء الفاعل؛ أي: ذلك الشخصُ، أو عملُه، والإسناد مجازي، أو الله.

* «في بيوت»: متعلق بضوء الشمس.

* «فيه»: أي: في ذلك البيت؛ أي: لو كانت الشمس في الأرض، وكان[1] الذي لها من[2] الضوء في البيوت، [لكان] ضوء ذلك التاج أحسنَ منه وأكثر.

* * *

٦٦١٠ـ (١٥٦٤٩) ـ (٣/ ٤٤١) عن سَهْلِ بنِ معاذِ بنِ أنسٍ الجُهَنيِّ، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ حَمَى مُؤْمِناً مِنْ مُنافِقٍ يَعيبُه، بَعَثَ اللهُ ـ تباركَ وتعالى ـ مَلَكاً يَحْمي لَحْمَهُ يَوْمَ القِيامَةِ مِنْ نارِ جَهَنَّمَ، ومَنْ بَغَى مُؤْمناً بِشَيءٍ يُريدُ بِهِ شَيْنَهُ، حَبَسَه اللهُ تعالى على جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قالَ».

* قوله: «يَعيبه»: من العيب.

* «ومن بغى»: أي: طلب.

* «حتى يخرج»: أي: من عهدته، أو ذنبه، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) في الأصل: «لكان».

(٢) في الأصل: «في».

رجلان غير مسميين

٦٦١١ـ (١٥٦٥١) ـ (٣/٤٤١) عن أبي الشّمّاخ الأزديِّ، عن ابن عمٍّ له من أصحاب النبيّ ﷺ: أتى معاويةَ فدخل عليه، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ وَلِيَ أَمْراً مِنْ أَمْرِ النّاسِ، ثُمَّ أَغْلَقَ بابَهُ دُونَ المِسْكِينِ والمَظْلُوم أو ذي الحَاجَةِ، أَغْلَقَ اللهُ ـ تبارَكَ وتعَالَى ـ دُونَهُ أَبْوابَ رَحْمَتِهِ عِنْدَ حاجَتِهِ وفَقْرِه أَفْقَرَ ما يَكُون إلَيْها».

* **قوله: «عن ابن عم له»:** قيل في «أسد الغابة»[1] و«تجريد الصحابة» للذهبي: عن أبي السماح، عن عمه، قلت: هو أبو مريم الأزدي كما في «سنن أبي داود» في الخراج[2]، وغيره؛ قيل: واسمه عمرو بن مرة الجهني.

* **«دون المسكين. . . إلخ»:**؛ أي: منع أرباب الحوائج أن يدخلوا عليه، ويعرضوا حوائجهم لديه.

* **«أغلق الله ـ تبارك وتعالى ـ»:** أي: عامله بمثل فعله يوم القيامة، وقيل: لا يستجيب دعاءه إذا سأل.

وجاء في أبي داود وغيره: أن معاوية لما سمع ذلك، جعل رجلاً على حوائج

---

(١) انظر: «أسد الغابة» لابن الأثير (٤/ ٢٥٧).

(٢) رواه أبو داود (٢٩٤٨)، كتاب: الخراج والإمارة والفيء، باب: فيما يلزم الإمام من أمر الرعية والحجبة، عنه.

المسلمين[1]، وجاء أنه قال: ادعوا لي سعداً - يعني: صاحبه -، فقال: اللهم إني أخلع هذا من عنقي، وأجعله في عنق سعد، من جاء يستأذن عليَّ، فأذن له، فقضى الله على لساني ما شاء[2].

* * *

٦٦١٢ـ (١٥٦٥٢) - (٣/ ٤٤١) عن ابن شهاب، حدثني عبيدُ الله بنُ عبدِ الله بنِ عتبةَ بنِ مسعودٍ: أَنّ رجلاً من أصحابِ رسول الله ﷺ حدثه: أنه سمع رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كانَ أَحَدُكُم في صلاتِهِ، فلا يَرْفَعْ بَصَرَهُ إلى السَّماءِ أَنْ يُلْتَمَعَ بَصَرُهُ».

* قوله: «أن يُلْتَمَعَ بصره»: على بناء المفعول؛ أي: خشية أن يُختلس ويُختطف بسرعة، أو لئلا يُختلس.

* * *

(١) كما تقدم تخريجه قريباً.

(٢) رواه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٥٦٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٧/ ٢٠٩ـ٢١٠).

عبادة بن الوليد

عن أبيه، الصواب: عن أبيه عن جده؛ كما قال يحيى؛ فإن جده هو عبادة بن الصامت الصحابي المشهور، أبو الوليد، وقد جاء الحديث عنه في النسائي وغيره، وهو أنصاري خزرجي، أحد النقباء بالعقبة، شهد بدراً والمشاهد كلَّها، وقد كان ينكر على معاوية أشياء، ورجع إليه معاوية في بعضها، وأخباره تدل على أنه عاش بعد معاوية[1].

* * *

٦٦١٣ـ (١٥٦٥٣) ـ (٣/ ٤٤١) عن سَيَّار ويحيي بنِ سعيدٍ القاضي: أنهما سمعا عُبادةَ بنَ الوليد بنِ عبادةَ يُحَدِّث عن أبيه، أما سيار، فقال: عن النبيِّ ﷺ، وأما يحيي، فقال: عن أبيه عن جده، قال: بايعنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطاعة في عُسْرنا ويُسْرنا، ومَنْشَطنا ومَكْرَهنا، والأَثَرَةِ علينا، وأَلاَّ نُنازعَ الأمرَ أهلَه، ونقومَ بالحقِّ حيثُ كان، ولا نَخَافَ في الله لَوْمَةَ لائِمٍ.

* **قوله: «على السمع والطاعة»**: صلة «بايعنا» بتضمين معنى العهد؛ أي: على أن نسمع كلامك ونطيعك في مرامك، وكذا من يقوم مقامك من الخلفاء من بعدك.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ٦٣١).

* «**ومَنْشَطِنا ومَكْرَهِنا**»: مَفْعَل ـ بفتح ميم وعين ـ؛ من النشاط والكراهة، وهما مصدران؛ أي: في حالة النشاط والكراهة؛ أي: حالة انشراح صدورنا وطيب قلوبنا، وما يضاد ذلك، أو اسما زمان، والمعنى واضح، أو اسما مكان؛ أي: فيما فيه نشاطهم وكراهتهم، كذا قيل، ولا يخفى أن ما ذكره من المعنى على تقدير كونهما اسمي مكان بعيد.

* «**والأَثَرة عَلَينا**»: ـ بفتحتين، أو بضم فسكون ـ؛ أي: على تفضيل غيرنا علينا، والمراد؛ أي: على الصبر إن فضل أحد علينا، فالمطلوب الصبر عند الأثرة، لا نفس الأثرة.

* «**الأمر**»: أي: أمر الإمارة، أو كل أمر.

* «**أهله**»: الضمير للأمر؛ أي: إذا وكل الأمر إلى من هو أهله، فليس لنا أن نجره إلى غيره، سواء كان أهلاً، أم لا.

* «**بالحق**»: أي: بإظهاره وتبليغه.

* «**ولا نخاف**»: أي: لا نترك قول الحق لخوف ملازمتهم عليه، وأما الخوف من غير أن يؤدي إلى ترك، فليس بمنهي عنه، بل ولا في قدرة الإنسان الاحتراز عنه.

* * *

التنوخي رسول هرقل إلى رسول الله ﷺ

٦٦١٤ـ (١٥٦٥٥) ـ (٣/ ٤٤١ ـ ٤٤٢) عن سعيدِ بن أبي راشدٍ، قال: لقيتُ التَّنوخِيَّ رسولَ هِرَقْلَ إلى رسول الله ﷺ بحمصَ، وكان جاراً لي شيخاً كبيراً قد بلغ الفَنَد أو قَرُب، فقلتُ: ألا تُخْبِرُني عن رسالةِ هِرَقْلَ إلى النبيِّ ﷺ، ورسالةِ رسولِ الله ﷺ إلى هِرَقْل؟ فقال: بلى، قَدِمَ رسولُ الله ﷺ تبوكَ، فبعث دحيةَ الكلبيَّ إلى هِرَقْل، فلمَّا أن جاءه كتابُ رسول الله ﷺ، دعا قِسِّيسي الروم وبطارقتَها، ثم أغلق عليه وعليهم باباً، فقال: قد نزل هذا الرجلُ حيثُ رأيتُم، وقد أرسل إليَّ يدعوني إلى ثلاث خصال: يدعوني إلى أن أتبعه على دينه، أو على أن نُعطيَه مالَنا على أرضنا، والأرضُ أرضُنا، أو نُلقيَ إليه الحَرْب. والله! لقد عرفتمُ فيما تقرؤون من الكتب ليأخُذَنَّ ما تحت قدميَّ، فَهَلُمَّ نَتَّبِعهُ على دينه، أو نُعطيه مالنا على أرضنا. فنَخَروا نخرةَ رجلٍ واحدٍ حتى خرجوا من برانسهم، وقالوا: تدعونا إلى أن نَدَع النصرانية، أو نكونَ عبيداً لأعرابي جاء من الحجاز!

فلما ظنَّ أنهم إنْ خرجوا من عنده، أفسدوا عليه الروم، رَفَّأَهم ولم يَكَدْ، وقال: إنما قلتُ ذلكَ لكم لأَعلَمَ صَلاَبَتَكُم على أمرِكُم، ثم دعا رجلاً من عَرَب تُجيبَ كان على نصارى العرب، فقال: ادعُ لي رجلاً حافظاً للحديث، عربيَّ اللسان، أَبعَثْهُ إلى هذا الرجل بجواب كتابه، فجاء بي، فدفع إليَّ هِرَقْلُ كتاباً، فقال: اذهبْ بكتابي إلى هذا الرجل، فما ضيعتَ من حديثه، فاحفظْ لي منه ثلاث خصال: انظر هل يذكرُ صحيفته التي كَتَبَ إليَّ بشيء، وانظرْ إذا قرأ كتابي فهل

يذكرُ الليل، وانظر في ظهره هل به شيء يَريبُك؟ فانطلقتُ بكتابه حتى جئتُ تَبُوكَ، فإذا هو جالسٌ بين ظهرانَي أصحابه مُحْتَبياً على الماء، فقلتُ: أين صاحِبُكم؟ قيل: ها هو ذا، فأقبلتُ أَمشي حتى جلستُ بين يديه، فناولتُه كتابي، فوضعه في حَجْره، ثم قال: «مِمَّنْ أنْتَ؟»، فقلتُ: أنا أَحَدُ تَنُوخَ، قال: «هَلْ لَكَ في الإسْلامِ الحَنِيفِيّةِ مِلَّةِ أبيكَ إبْراهِيمَ؟»، قلت: إني رسولُ قومٍ، وعلى دين قومٍ، لا أرجِعُ عنه حتى أرجِعَ إليهم. فضحك، وقال: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾[القصص: ٥٦] يا أخا تَنُوخٍ! إنِي كَتَبْتُ بكتابٍ إلى كِسْرَى فَمَزَّقهُ، واللهُ مُمَزِّقُهُ ومُمَزِّقُ مُلْكِهِ، وكَتَبْتُ إلى النَّجاشِيِّ بصَحيفةٍ فَخَرَّقَها، واللهُ مَخَرِّقُهُ ومُخرِّقُ مُلْكِهِ، وكَتَبْتُ إلى صاحِبِكَ بِصَحيفةٍ فأمْسَكَها، فَلَنْ يَزالَ النّاسُ يَجِدُونَ مِنْهُ بأساً ما دامَ في العَيْشِ خَيْرٌ». قلتُ: هذه إحدى الثلاثةِ التي أوصاني بها صاحبي، وأخذتُ سهماً من جَعْبتي، فكتبتُها في جلدِ سيفي، ثم إنه ناولَ الصحيفةَ رجلاً عن يساره. قلتُ: من صاحبُ كتابِكُم الذي يقرأ لكم؟ قالوا: معاوية. فإذا في كتاب صاحبي: تدعوني إلى جنةٍ عرضُها السماواتُ والأرضُ أُعِدَّتْ للمتقين، فأين النار؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «سُبْحانَ اللهِ! أيْنَ اللّيلُ إذا جاءَ النَّهارُ؟»، قال: فأخذتُ سهماً من جَعْبتي، فكتبتُه في جلد سيفي، فلمَّا أن فَرَغَ من قراءة كتابي، قال: «إنَّ لَكَ حَقّاً، وإنَّك رَسُولٌ، فَلَوْ وجدتُ عِنْدَنا جائزة جوَّزناكَ بها، إنّا سَفْرٌ مُرْمِلُون». قال: فناداه رجلٌ من طائفة الناس، قال: أنا أُجَوِّزُه، فَفَتَحَ رحْلَه، فإذا هو يأتي بحُلَّةٍ صَفُّوريَّة، فوضعها في حَجْري، قلتُ: من صاحبُ الجائزة؟ قيل لي: عثمان.

ثم قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّكُمْ يُنْزِلُ هذا الرجُلَ؟»، فقال فتىً من الأنصار: أنا، فقام الأنصاريُّ، وقمتُ معه، حتى إذا خرجتُ من طائفة المجلس، ناداني رسولُ الله ﷺ، وقال: «تعَال يا أخا تَنُوخٍ»، فأقبلتُ أهوي إليه، حتى كنتُ قائماً في مجلسي الذي كنتُ بين يديه، فحَلَّ حَبْوَتَهُ عن ظَهْرِه، وقال: «هاهُنا امْضِ لما

أُمِرْتَ له»، فجُلْتُ في ظهره، فإذا أنا بخاتَمٍ في موضع غُضُون الكَتفِ مثل الحَجْمَةِ الضخمةِ.

* **قوله: «قد بَلَغ الفَنَد»**: ـ بفتحتين ـ؛ أي: ضعفَ الرأي من الكِبَر.

* **«فبعث دحية»**: ظاهره أنه بعث من تبوك، والمعروف أنه كان آخر سنة ست بعد أن رجع من الحديبية، وغزوة تبوك كانت سنة تسع، فلعله أعاد ذلك مرة ثانية.

* **«قِسِّيسي الروم»**: ـ بكسر قاف وتشديد مهملة ـ جمع قِسِّيس، سقطت نونه بالإضافة، والقسيس: العالم في لغة الروم.

* **«بَطَارِقَتها»**: ـ بفتحتين ـ: جمع بِطريق ـ بكسر الباء ـ؛ كالتلامذة جمع تلميذ، وهم خواص الدولة.

* **«ثم أغلق عليه وعليهم الدار»**: هكذا في أصلنا، وكذلك في «المجمع»، وفي بعض النسخ: ثم أغلق عليه وعليهم باباً.

* **«أن أتّبعه»**: من تبع أو اتبع ـ بتشديد التاء ـ.

* **«ما لنا»**: أي: لأمرائنا من الخراج.

* **«ليأخذَنَّ»**: أي: يملك الموضع الذي أنا جالس فيه.

* **«نتبعْه»**: بالجزم على أنه جواب هلم؛ فإنه أمرٌ معنى.

* **«فنخروا»**: من ضرب أو نصر، والنَّخْر مدُّ الصوت في الخياشيم.

* **«برانِسهم»**: ثيابهم المعلومة.

* **«رفَّأَهم»**: ـ بتشديد الفاء بعدها همزة ـ.

في «القاموس»: رَفَّأَ الرجلَ: سَكَّنه[1].

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزأبادي (ص: ٥٢).

وقيل: قال لهم: بارك الله فيكم، والرفاء: النماء والبركة.

* «**ولم يكد**»: أي: لم يكد يرفئهم؛ لشدة شكيمتهم.

* «**من عرب تُجِيب**»: ضبط ـ بضم تاء وكسر جيم ـ.

* «**فما ضيعت**»: «ما» شرطية؛ أي: أَيَّ شيء ضيعت، فلا تضيع هذه الخصال الثلاث.

* «**الحنيفية**»: أي: الملة الحنيفية.

* «**فمزقه**»: من التمزيق.

* «**إلى النجاشي**»: غير الذي أسلم وصلى عليه النبي.

* «**فَخَرَّقَها**»: من التخريق.

* «**فلن يزال**»: أي: يبقى ملكه، فكان كما قال.

* «**من جَعْبَتي**»: ـ بفتحتين ـ: وعاء السهام.

* «**تدعوني**»: على الخطاب مع النبي ﷺ.

* «**فأين النار**»: إذا كانت الجنة تستوعب المكان كله، فأين النار؟.

* «**أين الليل... إلخ**»: يحتمل أنه إشارة إلى أن الجنة فوق النار؛ كما أن النهار طلع فوق الليل، فاستتر الليل به، فإذا فرض أن الجنة تحت العرش فوق السموات كلها، وأن سعتها سعة السموات والأرض، وأن النار تحتها حيث شاء الله تعالى، فلا إشكال، أو إشارة إلى أنه تعالى قادر على أن يجمع الأجسام الكثيفة في مكان واحد؛ كما يجمع اللطيفة فيه؛ كالأنوار والظلم، فانظر كيف يجتمع أنوار شموع متعددة في بيت واحد بلا مزاحمة بينها، مع أن نور كل واحد منها يملأ البيت، فكما أن النور لا يزاحم الهواء الذي في البيت، كذلك الأنوار لا يزاحم بعضها بعضاً، فالقادر على ذلك يمكن له أن يجمع بين الأجسام الكثيفة؛ كما يجمع بين الأنوار والظلم، ونحو ذلك.

وبالجملة: فهذا الحديث يدل على أن الليل أمر موجود يستتر عند طلوع النهار، ويظهر عند غروبه، وهو الموافق لظاهر قوله تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ﴾[يس: ٣٧]، والله تعالى أعلم.

* «**مُرْمِلون**»: اسم فاعل من أرمل: إذا نفد زاده؛ كأنه لصق بالرمل.

* «**صَفُّورية**»: ـ ضبط بفتح صاد وتشديد فاء ـ: بلد بالأردن.

* «**الذي كنت بين يديه**»: أي: كنت فيه بين يديه.

* «**حُبوته**»: ـ بالضم أو بالكسر ـ.

* «**لما أُمِرْتَ له**»: بالخطاب على بناء المفعول، وفيه معجزة له ﷺ.

* «**فجلت**»: ـ بالجيم ـ، من الجولان، كذا الأصل؛ أي: نظرت، وفي بعض النسخ ـ بالحاء المهملة ـ.

* «**غضون الكتف**»: في «الصحاح»: هي مكاسر الجلد[(١)].

* «**مثل الجحمة**»: لعله ـ بتقديم الجيم ـ بمعنى: العين، والله تعالى أعلم.

وفي «المجمع»: رواه عبد الله بن أحمد، وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى ثقات، ورجال عبد الله بن أحمد كذلك، انتهى[(٢)].

وهذا يدل على أنه من زوائد عبد الله، لكن في نسخنا جعل من رواية عبد الله عن أبيه، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) انظر: «الصحاح» للجوهري (٦/ ٢١٧٤)، (مادة: غضن).

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٨/ ٢٣٦).

قثم بن تمام

قد سبق الحديث عن تمام بن العباس في مسند أهل البيت.

* * *

٦٦١٥- (١٥٦٥٦) - (٣/٤٤٢) عن قُثَمَ بنِ تمامٍ، أو تمام بنِ قُثَمَ، عن أبيه، قال: أتينا النبيَّ ﷺ، فقال: «ما بالُكُمْ تأْتُوني قُلْحاً لا تَسَوَّكُون؟! لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي، لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السِّواكَ كما فَرَضْتُ عَلَيْهِم الوُضُوءَ».

* **قوله: «قُلْحاً»**: - بضم قاف وسكون لام آخره حاء مهملة -: جمع أقلح، من القَلَح - بفتحتين -، وهو صفرة الأسنان.

* * *

حسان بن ثابت

أنصاري خزرجي ثم نجاري، شاعر رسول الله ﷺ، وقد قال فيه ﷺ: «اللهم أَيِّدْه بروح القدس»، وكان جباناً، حتى إنه كان مع النساء والصبيان في بعض الأيام، فمر يهودي فجعل يُطيف بالحصن، فقالت صفية أم الزبير: لا آمَنُ هذا اليهودي أن يدلَّ على عوراتنا، فانزلْ إليه فاقتله، فقال: يغفرُ الله لكِ يا بنتَ عبد المطلب، لقد عرفتِ ما أنا بصاحب هذا، فأخذت صفية عموداً، ونزلت من الحصن حتى قتلت اليهوديَّ، فقالت: يا حسان! انزلْ فاسلبْه، فقال: ما لي بسلبه من حاجة.

قيل: عاش في الإسلام ستين، وفي الجاهلية ستين، ومات وهو ابن عشرين ومئة[1].

* * *

٦٦١٦ـ (١٥٦٥٧) ـ (٣/ ٤٤٢ ـ ٤٤٣) عن عبدِ الرحمنِ بنِ حَسَّانَ، عن أبيه، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ زَوَّاراتِ القُبور.

* **قوله**: «**زَوَّارات القبور**»: قد جاء النهي عن الزيارة، ثم الإذن، فتخصيص النساء إما لأن الإذن للرجال فقط، أو لأن النهي كان في حقهن أشدَّ حين كان،

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٢/ ٦٣).

وهذا الكلام كان حينئذ، والأول أقرب، وعلى الأول يمكن جعل الزوارات صفة للنفوس، وعلى التقديرين، فالظاهر أن اللعن كان للإكثار في الزيارة؛ لأن صيغة الزوَّار للمبالغة، والله تعالى أعلم.

* * *

بشر

هو أبو رافع، سَلَمي ـ بفتح أوله ـ وزيادة ياء، وقيل: ـ بضم أوله ـ، وقيل: بضم مهملة[1].

* * *

٦٦١٧ـ (١٥٦٥٨) ـ (٣/ ٤٤٣) عن رافعِ بنِ بَشْر، أو بُسْرٍ السَّلَمي، عن أبيه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ نارٌ مِنْ حِبْسِ سَيْلٍ، تَسِيرُ سَيْرَ بَطيئةِ الإبلِ، تَسِيرُ النَّهارَ وتُقِيمُ اللَّيْلَ، تَغْدُو وتَرُوحُ، يقالُ: غَدَتِ النّارُ أَيُّها الناسُ فَاغدُوا، قالت النّارُ أَيُّها الناسُ، فأَقِيلوا، رَاحَتِ النّارُ أَيُّها النّاسُ، فَرُوحُوا. مَنْ أَدْرَكَتْه أَكَلَتْهُ».

* **قوله: «من حِبْس سَيْل»**: ضبط ـ بكسر حاء وسكون باء، وفتح سين وياء ـ، والأظهر ـ بفتح سين فسكون ياء.

في «النهاية»: الحِبْس ـ بالكسر ـ: خشب أو حجارة يبنى في وجه الماء؛ ليجتمع، فيشرب منه القوم، ويسقوا إبلهم، وقيل: هو فلوق في الحرة تجمع ماء، لو وردت عليه أمة، لوسعتهم، ويقال للمصنعة التي يجمع فيها الماء: حبس أيضاً، وحبس سيل: اسم موضع بحرَّة بني سليم، بينها وبين السوارقية

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (١/ ٣٠٨).

مسيرة يوم، وقيل: إن حُبس سِيل ـ بضم حاء وكسر باء ـ، وهو موضع بمكة، انتهى[1].

* «**سير بطيئة الإبل**»: بإضافة السير إلى ما بعده، وإضافة البطيئة إلى ما بعده.

* «**فأقبلوا**»: صيغة ماض من الإقبال؛ أي: إذا سمعوا صوت النار، أقبلوا إليها.

وفي «أسد الغابة»[2]: فقيلوا: من القيلولة، وهو أظهر، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٣٣٠).

(٢) انظر: «أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ٣٨٤).

سويد

قيل: هو جهني، أو مزني، ويقال: أنصاري، والد عقبة.

قال الحافظ في «الإصابة»: يحتمل أن يكون جهنياً، حالف الأنصار، وحديثه في أُحد صحيح رواه أحمد، والبخاري في «تاريخه»، والله تعالى أعلم[1].

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٢٣١).

عبد الرحمن بن أبي قُراد

بضم القاف وتخفيف الراء ـ: أنصاري أو سلمي، عداده في أهل الحجاز[(١)].

* * *

٦٦١٨ـ (١٥٦٦٠) ـ (٣/ ٤٤٣) عن عبدِ الرحمنِ بنِ أبي قُرَاد، قال: خَرَجْتُ مع النَّبيِّ ﷺ حاجّاً، فرأيته خَرَجَ من الخلاء، فاتَّبَعْتُهُ بالإداوَة أو القَدَح، فجلستُ له بالطَّريق، وكان إذا أَتَى حاجَتَهُ، أَبْعَدَ.

* قوله: «خرج من الخلاء»: أي: لأجله، فـ«من» للتعليل، وإلا فالظاهر أن المراد أنه خرج إليه.

* «أبعدَ»: أي: حاجته عن أعين الناس، وقيل: إنه جاء لازماً أيضاً، فلا حاجة إلى تقدير المفعول.

* * *

٦٦١٩ـ (١٥٦٦١) ـ (٣/ ٤٤٣) عن عبدِ الرحمنِ بنِ أبي قُرَادٍ، قال: خَرَجْتُ مع رسولِ الله ﷺ حاجّاً، قال: فَنَزَلَ مَنْزِلاً، وخَرَجَ من الخلاء، فاتَّبَعتُهُ بالإداوة أو القَدَح، وكان رسولُ الله ﷺ إذا أراد حاجةً أَبْعَدَ، فجلستُ له بالطَّريق حتى انصرف رسولُ الله ﷺ، فقلتُ له: يا رسول الله! الوَضُوءَ، فأقبلَ رسولُ الله ﷺ

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٣٥٣).

إليَّ، فَصَبَّ رسولُ الله ﷺ على يَدِه فَغَسَلها، ثم أَدْخَلَ يدَه، فكفَّها، فَصَبَّ على يَدِه واحدةً، ثُمَّ مَسَحَ على رأْسِهِ، ثم قَبَضَ الماء قَبْضاً بيده، فضرب به على ظَهْرِ قَدَمِه، فمسحَ بيده على قَدَمِه، ثم جاء، فَصَلَّى لنا الظُّهْر.

* قوله: «الوَضوءَ»: ـ بفتح الواو، وهو بالنصب ـ؛ أي: خذه.

* «فكفَّها»: لعل المراد ضم الأصابع حتى لا يسقط الماء.

* «فمسح بيده»: أي: أمرَّ الماء بيده ليعمَّ القدَمَ كله، والظاهر أنه غسل؛ إذ المسح لا يحتاج إلى قبض الماء، والله تعالى أعلم.

* * *

مولى لرسول الله ﷺ

٦٦٢٠ـ (١٥٦٦٢) ـ (٤٤٣/٣) عن أبي سلامٍ، عن مولَى رسولِ ﷺ: أن رسولَ الله ﷺ قال: «بخٍ بخٍ لخَمْس ماأَثْقَلَهُنَّ في الميزانِ: لا إله إلا اللهُ، واللهُ أَكْبَرُ، وسُبْحَانَ اللهِ، والحَمْدُ للهِ، والوَلَدُ الصّالحُ يُتَوَفَّى فيَحْتَسِبُهُ والِدُهُ».

وقال: «بَخٍ بَخٍ لخمسٍ، مِنْ لَقِيَ اللهَ مُسْتَيْقِناً بِهِنَّ دَخَلَ الجَنَّةَ: يُؤمِنُ بالله، واليومِ الآخر وبالجَنَّةَ النّارِ، والبَعْثِ بَعْدَ الموتِ، والحسابِ».

* **قوله: «بخ بخ»**: يقال عند المدح والرضا بالشيء، ويكرر للمبالغة، مبنية على السكون، فإن وصلت، جرت ونونت، وربما شددت.

* **«يتوفى»**: على بناء المفعول، والتقييد بالصالح لعظم المصيبة بموته.

وفيه: أن الأجر لا يتوقف على أن يموت صغيراً.

* **«وبالجنة والنار»**: هما واحد من الخمس.

* * *

معاوية بن الحكم السلمي

كان يسكن في بني سليم، ونزل المدينة[1].

* * *

٦٦٢١ـ (١٥٦٦٣) ـ (٣/٤٤٣) عـن معـاويـةَ بـنِ الحكـمِ السُّلَمـيِّ: أنَّـه قـال لـرسـولِ الله ﷺ: أرأيـتَ أشيـاءَ كُنَّـا نَفْعَلُهـا فـي الجـاهليـة، كُنَّـا نتطيَّـر؟ قـالَ رسول الله ﷺ: «ذلكَ شيءٌ تَجِدُهُ في نَفْسِكَ، فلا يَصُدَّنَّكم». قال: يا رسول الله! كُنَّا نأتي الكُهَّان. قال: «فلا تأتِ الكُهَّانَ».

* **قوله: «كنا نتطَيَّر»**: التطَيُّر: هو التفاؤل بالطير مثلاً إذا شرع في حاجة، وطار الطير عن يمينه، رآه مباركاً، وإن طار عن يساره، رآه على خلاف ذلك.

* **«تجده في نفسك»**: أي: ليس له أصل يستند إليه، ولا له برهان يعتمد عليه، ولا هو في كتاب نازل من لديه، وقيل: معناه: أنه معفو؛ لأنه يوجد في النفس بلا اختيار، نعم المشي على وفقه منهي عنه، فلذا قال:

* **«فلا يصدَّنَّكَ»**: أي: لا يمنعْك عما أنت فيه، ولا يخفى أن التفريع على هذا المعنى يكون بعيداً.

* **«الكُهَّان»**: كالحكام: جمع كاهن، والنهي عن إتيانهم؛ لأنهم يتكلمون

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ١٤٨).

في مغيبات قد يصادف بعضها الإصابة، فيخاف الفتنة على الإنسان بذلك، ولأنهم يلبسون على الناس كثيراً من الشرائع، وإتيانهم حرام بالإجماع كما ذكروا.

* وقوله: **«فلا تأتي»**: بإثبات الياء على أنه نفي بمعنى النهي.

* * *

أبو هاشم بن عتبة

قيل: اسمه خالد، وقيل: شيبة، وقيل: اسمه كنيته، أسلم يوم فتح مكة، ونزل الشام إلى أن مات في خلافة عثمان[1].

***

٦٦٢٢- (١٥٦٦٤) - (٣/ ٤٤٣ - ٤٤٤) عن شقيقٍ، قال: دَخَلَ معاويةُ على خاله أبي هاشمِ بنِ عُتْبَةَ يعودُه، قال: فبَكَى. قال: فقال له معاوية: ما يُبكيك يا خالِ؟ أوجعاً يُشْئِزُك، أم حِرْصاً على الدُّنيا؟ قال: فقال: «فكُلاً لا، ولكنَّ رسولَ الله ﷺ عَهِدَ إلينا، فقال: «يا أبا هاشم! لعلك أن تُدرِكَ أمْوالاً يُؤْتاها أَقْوامٌ، وإنَّما يَكْفِيكَ مِنْ جَمْعِ المالِ خادِمٌ ومَرْكَبٌ في سَبِيلِ الله - تباركَ وتعالى -»، وإني أُراني قد جَمَعْتُ.

* **قوله: «أوجعاً»**: هكذا بالنصب في نسخ «المسند»، والحديث رواه غيره بالرفع، وهو الظاهر، ولعل نصبه بتقدير: أكان وجعاً.

* **«يُشْئِزُك[2]»**: من أَشْأَزَه[3] - بهمزة -؛ أي: أقلقه.

* **«إنها»**: أي: القصة.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ٤٢٢).

(٢) في الأصل: «يشترك».

(٣) في الأصل: «اشتراه».

* «**علَّها**»: اختصار لعل.

* «**أموالاً**»: من أموال بيت المال.

* «**يؤتاها**»: على بناء المفعول، من الإيتاء، ونائب الفاعل «أقوام»؛ أي: تقسم بينهم.

* * *

عبد الرحمن بن شبل

سبق قريباً ترجمته وحديثه.

* * *

٦٦٢٣ـ (٤/١٥٦٦٦) ـ (٣/٤٤٤) ثم قال: «يُسَلِّمُ الرَّاكبُ على الرّاجِلِ، والرَّاجِلُ على الجَالِسِ، والأقلُّ على الأَكْثَرِ، فَمَنْ أجابَ السَّلاَمَ، كانَ لَهُ، ومَنْ لَمْ يُجِبْ، فلا شَيءَ لَهُ».

* **قوله: «كان له»**: أي: سلام من سلم عليه.

* **«فلا شيء له»**: من سلام من سلم عليه.

* * *

عامر بن ربيعة العَنْزِي

بسكون النون ـ: حليف بني عدي، كان أحد السابقين الأولين، وهاجر إلى الحبشة، ثم إلى المدينة، وشهد بدراً وما بعدها، وقام عامر يصلي من الليل أيام فتنة عثمان، فنام، فأتاه آتٍ فقال له: قم فسل الله أن يعيذك من الفتنة، فقام فصلى، ثم اشتكى، فما خرج إلا إلى جنازته[1].

* * *

٦٦٢٤ـ (١٥٦٧٤) ـ (٣/ ٤٤٥) عن عامرِ بنِ ربيعةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا رأيتَ جِنَازَةً، فَقُمْ حَتَّى تُجاوِزَكَ ـ أو قال: قِفْ حَتَّى تُجاوِزَكَ ـ».

قال: وكان ابنُ عمر إذا رأى جنازةً، قام حتى تُجاوزه، وكان إذا خرج مع جنازة، ولَّى ظهره المَقَابر.

* **قوله: «فقم حتى تجاوزك»**: أي: حتى تجاوزك الجنازة.

* **«ولى ظهره المقابر»**: لعل المراد أنه يتقدم الجنازة، ثم يستقبلها إذا بعد عنها ينظر قربها، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٥٧٩).

٦٦٢٥- (١٥٦٧٦) - (٣/ ٤٤٥) عن عبدِ الله بنِ عامرِ بنِ ربيعةَ، عن أبيه: أن رجلاً من بني فَزارة تزوّجَ امرأةً على نعلين، فأجاز النبيُّ ﷺ نكاحَه.

* **قوله: «على نعلين»**: الظاهر أنهما كانا هما[1] المهر، ومن لا يرى ذلك، يؤول مثله بالحمل على المهر المعجل، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٦٢٦- (١٥٦٧٧) - (٣/ ٤٤٥) عن عامرِ بنِ ربيعةَ: أنه كان يقول: قال النبيُّ ﷺ: «إذا رَأى أَحَدُكُم الجَنَازَةَ، فلْيَقُمْ حِينَ يَرَاها حَتَّى تُخَلِّفَهُ، إذا كانَ غَيْرَ مُتَّبِعِها».

* **قوله: «حتى تُخَلِّفه»**: من التخليف.

* * *

٦٦٢٧- (١٥٦٧٩) - (٣/ ٤٤٥) عن عاصمِ بنِ عبيد الله، قال: سمعت عبدَ الله بنَ عامر يحدِّثُ عن أبيه: أن رجلاً تزوّج امرأةً على نعلين، قال: فأتتِ النبيَّ ﷺ، فقالت ذاكَ له، فقال: «أَرَضِيتِ مِنْ نَفْسِكِ ومَالِكِ بِنَعْلَيْنِ؟»، قالت: نعم. قال شعبة: فقلتُ له: كأنه أجاز ذلك؟ قال: كأنه أجازه. قال شعبة: ثم لَقِيتُهُ، فقال: «أَرَضِيتِ مِنْ نَفْسِكِ ومَالِكِ بِنَعْلَيْنِ؟»، فقالت: رأيتُ ذاك، فقال: «وأنا أَرَى ذاك».

* **قوله: «فقالت ذاك له»**: أي: فذكرت ذاك الأمر للنبي ﷺ مستفتية فيه.

* **«ومالِكِ»**: فيه أن للزوج تصرفاً في مال المرأة حتى كأنه له.

* * *

---

(١) في الأصل: «هو».

٦٦٢٨ـ (١٥٦٨١) ـ (٣/٤٤٥) عن عبد الرزاق، أخبرنا ابنُ جُريجٍ، قال: أخبرني عاصمُ بنُ عبيدِ الله: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إِنَّها سَتكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمراءُ يُصَلُّونَ الصَّلاةَ لوَقْتِها، ويُؤَخِّرُونَها عن وَقْتِها، فَصَلُّوها مَعَهُم، فإِنْ صَلَّوْها لِوَقْتِها، وصَلَّيْتُمُوها مَعَهُمْ، فَلَكُمْ ولَهُم، وإنْ أَخَّرُوها عَنْ وَقْتِها، فَصَلَّيْتُموها مَعَهُمْ، فَلَكُمْ وعَلَيْهِم، مَنْ فَارَقَ الجماعَةَ، ماتَ مِيتَةً جاهِلِيَّةً، ومَنْ نكَثَ العَهْدَ، وماتَ ناكِثاً لِلْعَهْدِ، جاء يَوْمَ القِيامَةِ لا حُجَّةَ لَهُ».

قلتُ له: مَنْ أخبرك هذا الخبرَ؟ قال: أخبرنيه عبدُ الله بنُ عامرِ بنِ ربيعةَ، عن أبيه عامرِ بنِ ربيعة، يُخبر عامرُ بنُ ربيعةَ عن النبيِّ ﷺ.

* قوله: «يصلون الصلاة لوقتها»: أي: أحياناً.

* «ويؤخرونها»: أي: أحياناً، والظاهر أن المراد: التأخير عن الوقت المندوب، أو المباح إلى وقت الكراهة، لا إخراجها عن الوقت، وقد قيل: إن شأن المروانيين كان هو التأخير، لا الإخراج، فليس فيه إذنٌ في إخراج الصلاة عن الوقت تبعاً للإمام، والظاهر أنه يصلي حينئذ لنفسه، ثم يصلي مع الإمام نفلاً.

* «مِيتة جاهلية»: ـ بكسر الميم ـ، وفيه حث على موافقة المؤمنين.

* * *

٦٦٢٩ـ (١٥٦٩٢) ـ (٣/٤٤٦) عن عبدِ الله بنِ عامرِ بنِ ربيعةَ، عن أبيه ـ وكان ـ بدرياً ـ، قال: لقد كان رسولُ الله ﷺ يبعثنا في السَّرِيَّة ـ يا بُنَيَّ ـ مالنا زادٌ إلا السَّلْف من التمر، فيقسمه قبضة قبضة، حتى يصيرَ إلى تمرةٍ تمرةٍ، قال: فقلتُ له: يا أبتِ! وما عسى أن تُغني التمرةُ عنكم؟ قال: لا تَقُلْ ذلك يا بني، فبعد أن فقدناها، فاختَلَلْنا إليها.

* **قوله: «ما لنا زاد إلا السَّلْف من التَّمْر»**: ـ ضبط بفتح فسكون ـ، وفي «النهاية»: ـ بسكون اللام ـ: الجراب الضخم، والجمع سلوف، ويروى: «إلا السف من التمر»، وهو الزبيل من الخوص[1].

* **«فاختللنا»**: أي: احتجنا.

* * *

٦٦٣٠ـ (١٥٦٩٤) ـ (٣/٤٤٦) عن عبدِ الله بنِ عامرِ بنِ ربيعةَ، عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تابِعُوا بَيْنَ الحَجِّ والعُمْرَةِ، فإنَّ مُتَابَعَةً بَيْنَهُما تَنْفِي الفَقْرَ والذُّنُوبَ كما يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ».

* **قوله: «خَبَث الحديد»**: ـ بفتحتين، أو بضم فسكون ـ.

* * *

٦٦٣١ـ (١٥٦٩٦) ـ (٣/٤٤٦) عن عبدِ الله بنِ عامرٍ ـ يعني: ابنَ ربيعةَ ـ عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ماتَ ولَيْسَتْ عَلَيْهِ طاعَةٌ، ماتَ مِيتةً جاهِلِيَّةً، فإنْ خَلَعَها مِنْ بَعْدِ عَقْدِها في عُنُقِه، لَقِيَ اللهَ ـ تباركَ وتعَالَى ـ ولَيْسَتْ لَهُ حُجَّةٌ. ألا لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بامْرَأَةٍ لا تَحِلُّ لَهُ، فإنَّ ثَالِثَهُما الشَّيْطانُ، إلا مَحْرَمٌ، فإنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الواحِدِ، وَهُوَ مِنَ الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، من ساءَتْه سَيِّئَتُهُ، وسَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ». قال حُسين: «بعد عقده إياها في عنقه».

* **قوله: «فإن الشيطان مع الواحد»**: الظاهر أنه علة أنه لا يخالف الجماعة، فحقه أن يكون قبل قوله: «ألا لا يخلون رجل... إلخ».

* * *

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٣٩٠).

٦٦٣٢ـ (١٥٦٩٧) ـ (٣/ ٤٤٦ ـ ٤٤٧) عن عاصمٍ، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ. قال أسود: وربما ذكر شريك عن عاصم، عن عبد الله بن عامر عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تابعُوا بَيْنَ الحَجِّ والعُمْرَةِ، فإنَّ مُتابَعَةً بَيْنَهُمَا تَزِيدُ في العُمُرِ والرِّزْقِ، وتَنْفِيانِ الذُّنُوبَ، كما يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ».

* قوله: «وتنفيان الذنوب»: عطف على جملة «تزيد» بتقدير العائد؛ أي: بها؛ أي: بالمتابعة، ومثله جاء في الرواية الآتية.

* * *

٦٦٣٣ـ (١٥٧٠٠) ـ (٣/ ٤٤٧) عن عبدِ الله بنِ عامرٍ، قال: انطلق عامرُ بنُ ربيعةَ وسهلُ بنُ حُنَيفٍ يريدان الغسل، قال: فانطلقا يلتمِسان الخَمَرَ، قال: فوضع عامرٌ جُبَّةً كانت عليه من صوف، فنظرتُ إليه، فأصبتُه بعيني، فنزل الماءَ يغتسلُ، قال: فسمعتُ له في الماء فرقعةً، فأتيتُه فناديتُه ثلاثاً، فلم يُجِبْني، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فأخبرتُهُ، قال: فجاء يمشي، فخاض الماء، كأني أنظرُ إلى بياض ساقيه، قال: فضرب صدرَه بيده، ثم قال: «اللهمَّ أذْهِبْ عَنْهُ حَرَّها وبَرْدَها ووصَبَها»، قال: فقام، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ أخِيهِ، أو مِنْ نَفْسِه، أَوْ مِنْ مَالِهِ ما يُعْجِبُهُ، فَلْيُبَرِّكْهُ، فإنَّ العَيْنَ حَقٌّ».

* قوله: «يلتمسان الخَمَر»: ـ بفتحتين ـ: كل ما سترك من شجر أو بناء أو غيره.

* «فسمعت له في الماء قرقعة»: هكذا بقافين في نسخ «المسند»، وفي «الترتيب» بالفاء موضع القاف الأولى، وعلى الوجهين ما وجدت له معنى قريباً فيما عندي من الكتب.

* «حرها»: أي: حر العين.

* «وَوَصَبَها»: ـ بفتحتين ـ.

* «فليبرِّكه»: ـ بالتشديد ـ، من التبريك؛ أي: فليدعُ له بالبركة.

* * *

٦٦٣٤ـ (١٥٧٠١/م) ـ (٣/٤٤٧) عن عبدِ الله بنِ عامرٍ، عن أبيه ـ قال سُريج: ابن ربيعة ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «العُمْرَةُ إلى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُما مِنْ الذُّنُوبِ والخَطايا، والحَجُّ المَبْرورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إلا الجَنَّةُ».

* **قوله: «العمرة إلى العمرة»**: قيل: يحتمل أن تكون «إلى» بمعنى «مع»؛ أي: العمرة مع العمرة، أو بمعناها متعلقة بـ«كفارة»؛ أي: تكفر إلى العمرة، ولازمه أنها تكفر الذنوب المتأخرة.

* **«إلا الجنة»**: أي: دخولها أولاً، وإلا فمطلق الدخول يكفي فيما[1] تقدم من الذنوب وما تأخر، إلا أن يقال: يحتمل أن يكون المراد بهذا الحديث: بيان البقاء على الإيمان، لا دخول الجنة ابتداء، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) في الأصل: «فيها».

عبد الله بن عامر

يكنى: أبا محمد، ذكره الترمذي في الصحابة، وقد جاء أنه كان ابنَ خمس، وقيل: أربع عند وفاة النبي ﷺ، وعده بعضهم في التابعين، مات سنة بضع وثمانين، وقيل: خمس وثمانين، والله تعالى أعلم[1].

* * *

٦٦٣٥ـ (١٥٧٠٢) ـ (٣/٤٤٧) عن عبدِ الله بنِ عامرٍ: أنه قال: أتانا رسولُ الله ﷺ في بيتنا وأنا صبيٌّ، قال: فذهبتُ أخرجُ لألعب، فقالت أمي: يا عبد الله! تعالَ أُعْطِكَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «وما أَرَدْتِ أَنْ تَعْطِيهِ؟»، قالت: أُعطيه تمراً. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «أما إنَّكِ لَوْ لَمْ تَفْعَلِي، كُتِبَتْ عَلَيْكِ كِذْبَةٌ».

* **قوله: «لو لم تفعلي»**: أي: لو لم تعطي شيئاً، فيدل الحديث على أن من لم يوف بالوعد، فهو كاذب، وعلى أن الوعد بالصغير كالوعد بالكبير، وقد قيل: إن اللازم في الوعد أن يكون ناوياً للوفاء إذا وعد، وعدم الوفاء به بعده لا يضر، وحينئذ فيمكن أن يقال: معنى «لو لم تفعلي»؛ أي: لو ما نويت الوفاء، والله تعالى أعلم.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ١٣٩).

سويد بن مقرن

مزني، يكنى: أبا عائد، نزل الكوفة، ومُقَرِّن اسم فاعل من التقرين هو المشهور، وضبطه بعضهم على أنه من الإقران[1].

وفي «القاموس»: مقرن؛ كمحدِّث[2]، وهو نص في الأول.

* * *

٦٦٣٦ـ (١٥٧٠٣) ـ (٣/ ٤٤٧) عن سويدِ بنِ مُقَرِّنٍ: أَنَّ رجلاً لَطَمَ جاريةً لآل سُويدِ بنِ مُقَرِّنٍ، فقال له سُويدٌ: أما علمتَ أنَّ الصورةَ محرمةٌ، لقد رأيتُني سابعَ سبعةٍ مع إخوتي، وما لنا إلا خادمٌ واحد، فَلَطَمَهُ أحدُنا، فأمرنا النبيُّ ﷺ أن نُعْتِقَه.

* **قوله: «أن الصورة محرمة»**: أي: تغييرها محرم، أو ضربها محرم، والمراد بها: الوجه، وتحريمُ ضربها للإكرام له، أو لأن فيه محاسن الإنسان وأعضاءه اللطيفة الشريفة، وإذا حصل فيه شين، كان أقبح.

* **«إلا خادم»**: يطلق على الجارية كما يطلق على الرجل، وروايات مسلم تدل على أنها كانت جارية كرواية الكتاب الثانية.

* **«أن نعتقه»**: أي: ندباً؛ إزالة لإثم الظلم.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٢٢٩).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزأبادي (ص: ١٥٨٠).

٦٦٣٧ـ (١٥٧٠٥) ـ (٣/٤٤٧ ـ ٤٤٨) عن معاويةَ بنِ سُويدٍ، قال: لطمتُ مولًى لنا، ثم جئتُ وأبي في الظُّهْر، فصليتُ معه، فلمَّا سَلَّم، أخذ بيدي، فقال: امتثل منه، فعفا، ثم أنشأ يحدثُ قال: كنا ولدَ مُقَرِّن على عهد رسول الله ﷺ سبعةً ليس لنا إلا خادمٌ واحدة، فَلطَمها أحدُنا، فبلغَ النبيَّ ﷺ، فقال: «أَعْتِقُوها»، فقالوا: ليس لنا خادمٌ غيرها، قال: «فَلْيَسْتَخْدِمُوهَا، فإذا اسْتَغْنَوا، فَلْيُخْلُوا سَبيلَها».

* قوله: «فقال»: أي: للمولى.

* «امتثل»: أي: خذ القصاص منه.

* * *

أبو حَدْرَد

قد سبق ذكره في ترجمة ابنه.

* * *

٦٦٣٨- (١٥٧٠٦) - (٣/٤٤٨) عن أبي حدردٍ الأسلميِّ: أنه أَتى النبيَّ ﷺ يَستفتيه في مَهْر امرأة، فقال: «كَمْ أَمْهَرْتَها؟»، قال: مئتي درهم، فقال: «لَوْ كُنْتُمْ تَغْرِفُونَ مِنْ بُطْحانَ ما زِدْتُمْ».

* **قوله: «يَستفتيه»**: كذا في نسخ «المسند»، من الاستفتاء، وفي غير المسند: «يستعينه»، من الاستعانة، وهو الأظهر.

* **«تَغْرِفُون»**: كيضرب وينصر؛ أي: تأخذون الدراهم بأيديكم كما يؤخذ الماء.

* **«من بُطْحانَ»**: - بضم باء وسكون طاء - في رواية أهل الحديث، وقيده أهل اللغَة - بفتح فكسر -: واد في المدينة.

* **«ما زدتم»**: أي: ما كان لائقاً بكم أن تزيدوا، فكيف تزيدون، وهي لا تحصل إلا بتعب؟! ويحتمل أن تكون «ما» استفهامية؛ أي لزدتم أيّ زيادة.

* * *

مِهران

ـ بكسر الميم ـ: مولى رسول الله ﷺ، وقيل: اسمه ميمون، أو غيره[1].

* * *

٦٦٣٩ـ (١٥٧٠٨) ـ (٣/٤٤٨) عن عطاءِ بنِ السائبِ، قال: أتيتُ أُمَّ كُلْثوم بنةَ عليٍّ بشيءٍ من الصدقة، فرَدَّتْها، وقالت: حدثني مَوْلَى النبيِّ ﷺ ـ يُقال له: مهران ـ: أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّا ـ آلَ محمدٍ ـ لا تَحِلُّ لنا الصَّدَقَةُ، وَمَوْلى القَوْمِ مِنْهُمْ».

* **قوله: «أم كُلثوم»**: ـ بضم الكاف ـ.

* **«آلَ محمدٍ»**: ـ بالنصب ـ على الاختصاص، والحكم شامل له بالأولى.

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ٢٣٢).

رجل غير مسمّى

٦٦٤٠ـ (١٥٧٠٩) ـ (٣/٤٤٨) عن سهيلِ بنِ أبي صالح، عن أبيه، عن رجل من أسلمَ: أنه لُدِغَ، فَذَكَرَ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّكَ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّكَ».

قال سهيل: فكان أبي إذا لُدغ أحدٌ منا يقول: قالها؟ فإن قالوا: نعم، قال: كأنه يرى أنها لا تضرُّه.

* قوله: «لُدِغَ»: على بناء المفعول.

* «فذكر»: بناء الفاعل أنسبُ بالخطاب الآتي.

* * *

سهل بن أبي حثمة

أنصاري أوسي، قيل: اسم أبيه عبد الله، وقيل: عامر، وكنيته أبو يحيى، وقيل: أبو محمد، وكان من صغار الصحابة، وكان له عند وفاة النبي ﷺ سبع سنين، أو ثمان سنين، وما جاء أنه شهد المشاهد إلا بدراً، وأنه بايع تحت الشجرة، وكان دليل النبي ﷺ ليلة أحد، فقد قالوا: ذاك أبوه أبو حثمة، لا سهل، والله تعالى أعلم[1].

* * *

٦٦٤١ـ (١٥٧١٠) ـ (٣/٤٤٨) عن سهلِ بنِ أبي حَثْمَة، أما عبدُ الرحمن فرفعه إلى النبيِّ ﷺ، وأما يحيي، فذكر عن سهل، قال: «يقومُ الإمامُ وَصَفٌّ خَلْفَهُ، وَصفٌّ بيْنَ يَدَيْهِ، فيُصَلِّي بالذي خَلْفَهُ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُم يَقومُ قائماً حتى يُصَلُّوا رَكْعَةً أُخْرَى، ثمَّ يَتَقَدَّمُونَ إلى مكانِ أَصْحابهم، ثُمَّ يَجِيءُ أُولئِكَ فَيقومونَ مَقامَ هؤلاءِ، فيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَقْعُدُ حَتَّى يَقْضُوا رَكْعَةً أُخْرى، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَيْهِم».

* **قوله: «يقوم الإمام»**: هذا من كيفيات صلاة الخوف، وجاءت كيفيات غير هذه أيضاً، والله تعالى أعلم.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ١٩٥).

٦٦٤٢ـ (١٥٧١٣) ـ (٣/٤٤٨) عن عفان، حدثنا شعبة، قال: أخبرني خُبَيْبُ بنُ عبدِ الرحمن الأنصاريُّ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ مسعودِ بنِ نِيَارٍ، قال: جاء سهلُ بنُ أبي حَثْمة إلى مجلسنا، فحدَّث: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا خَرَصْتُمْ، فَجُدُّوا وَدَعُوا؛ دَعُوا الثُّلُثَ، فَإِنْ لَمْ تَجُدُّوا وَتَدَعُوا، فَدَعُوا الرُّبُعَ».

* **قوله: «إذا خرصتم فجُدُّوا»**: هكذا لفظ الحديث في نسخ «المسند» ـ بجيم ودال مشددة ـ، من الجَدّ بمعنى القطع؛ أي: اقطعوا الثمار، وبتكرار «دعوا»، والذي في الترمذي وغيره: «إذا خرصتم، فخذوا، ودعوا الثلث، فإن لم تدعوا الثلث، فدعوا الربع»، بلفظ الأمر من الأخذ، وبلا تكرار، وهو أظهر.

* **وقوله: «وتَدَعوا»**: أي: الثلث، ولفظة دعوا من وَدَع بمعنى: ترك، والخرصُ: تقدير ما على النخل من الرطب تمراً، وما على الكرم من العنب زبيباً؛ ليعرف مقدار عشره، ثم يخلى بينه وبين مالكه، ويؤخذ ذلك المقدار وقت قطع الثمار، وفائدته التوسعة على أرباب الثمار في التناول منها، وهو جائز عند الجمهور، خلافاً للحنفية؛ لإفضائه إلى الربا، وحملوا أحاديث الخرص على أنها كانت قبل تحريم الربا، وقد سبق في مسند جابر حديث في النهي عنه.

* **«ودعوا الثلث»**: أي: من القدر الذي قررتم بالخرص، وبظاهره قال أحمد وإسحاق، وغيرهما، وحمل أبو عبيدة الثلث على قدر الحاجة، وقال: يترك قدر احتياجهم، ومشهور مذهب الشافعي ومالك ألاَّ يترك لهم.

وقال ابن العربي: المتحصل من صحيح النظر أن يعمل بالحديث[1].

وقال الخطابي: إذا أخذ الحق منهم مستوفى، أضرَّ بهم؛ فإنه يكون منها الساقطة والهالكة، وما يأكله الطير والناس[2].

---

(١) انظر: «عارضة الأحوذي» لابن العربي المالكي (٣/ ١٤٤).

(٢) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٢/ ٤٥).

وقيل: معنى الحديث: إن لم يرضوا بخرصكم، فدعوا لهم الثلث أو الربع؛ ليتصرفوا فيه، ويضمنوا لكم حقه، وتتركوا الباقي إلى أن يجف، فيؤخذ حقه، لا أنه يترك لهم بلا خرص ولا إخراج.

وقيل: اتركوا لهم ذلك؛ ليتصدقوا على جيرانهم، ومن يطلب منهم، لا أنه لا زكاة عليهم في ذلك، والله تعالى أعلم.

* * *

عصام المزني

قال البخاري: له صحبة، وذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق[1].

* * *

٦٦٤٣ـ (١٥٧١٤)ـ (٣/ ٤٤٨ـ ٤٤٩) عن رجلٍ من مُزينة يُقال له: ابن عصام، عن أبيه ـ وكان من أصحاب النبيّ ﷺ ـ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا بَعَثَ السريةَ يقول: «إذا رَأَيْتُمْ مَسْجِداً، أَوْ سَمِعْتُمْ مُنادياً، فلا تَقْتُلُوا أَحَداً». قال ابنُ عصام، عن أبيه: بَعَثنا رسولُ الله ﷺ في سريّة.

* **قوله: «إذا رأيتم مسجداً»**: أي: في قرية.

* **«أحداً»**: من تلك القرية؛ خوفاً من أن تقتلوا مسلماً، ومنه يؤخذ[2] تغليب الحرام عند الاشتباه.

* **«في سرية»**: لها قصة ذكرها الطبراني في «المعجم الكبير»، والبزار؛ كما في «المجمع» في: الجهاد[3]، وذكر الحافظ في «الإصابة»: من جهة الطبراني[4].

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٥٠٠).
(٢) في الأصل: «يوجد».
(٣) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٦/ ٢١٠).
(٤) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٥٠٠).

السائب بن يزيد

كندي، وقيل: أزدي، أو كناني.

قال الزهري: أزدي، حالف بني كنانة، له ولأبيه صحبة، وعنه: حُجَّ بي مع النبي ﷺ وأنا ابن ست سنين، رواه البخاري.

وعنه: أن خالته دفعت به وهو وجع، فمسح النبي ﷺ رأسه، ودعا له، وتوضأ فشرب من وضوئه، ونظر إلى خاتم النبوة.

مات سنة اثنتين وثمانين، وقيل غير ذلك[1].

* * *

٦٦٤٤ـ (١٥٧١٥) ـ (٣/ ٤٤٩) عن السائبِ بنِ يزيدَ: أنه لم يكن يُقَصُّ على عهد رسول الله ﷺ ولا أبي بكر، وكان أوّلَ من قَصَّ تميمٌ الداريُّ، استأذن عُمَرَ بنَ الخطاب أن يَقُصَّ على الناس قائماً، فأذن له عُمر.

* **قوله: «فأذن له عمر»**: أي: بعد المراجعة؛ فقد جاء عن عمرو بن دينار: أن تميماً الداري استأذن عمر في القصص، فأبى أن يأذن له، ثم استأذنه فأبى أن يأذن له، ثم استأذنه فقال: إن شئت، وأشار بيده ـ يعني: الذبح ـ، رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن عمرو بن دينار لم يسمع من عمر،

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٢٦).

كذا في «المجمع»، وفيه: أن حديث السائب رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، وفيه بقية بن الوليد، وهو ثقة مدلس[1].

* * *

٦٦٤٥ـ (١٥٧١٦) ـ (٣/ ٤٤٩) عن السائبِ بنِ يزيدَ ابنِ أُختِ نَمِر، قال: لم يكن لرسول الله ﷺ إلا مؤذنٌ واحدٌ في الصَّلوات كلِّها في الجمعة وغيرها، يُؤَذِّنُ ويُقيم. قال: كان بلالٌ يؤذن إذا جلس رسولُ الله ﷺ على المِنبر يومَ الجمعة، ويُقيم إذا نزل، ولأبي بكر وعمر حتى كان عثمان.

* **قوله: «إلا مؤذن واحد»**: كأنه أراد به من يؤذن للصلوات في وقتها، فلا يرد أنه جاء في الصبح أذانان؛ لأن أحدهما كان قبل الوقت.

* **«ولأبي بكر»**: أي: كذلك مؤذن واحد.

* **«حتى»**: أي: استمر ذلك حتى كان عثمان، فجعل للجمعة أذانين.

* * *

٦٦٤٦ـ (١٥٧١٧) ـ (٣/ ٤٤٩) عن السائبِ بنِ يزيدَ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لاتَزالُ أُمَّتِي على الفِطْرَةِ ما صَلَّوُا المغْرِبَ قَبْلَ طُلُوعِ النُّجُومِ».

* **قوله: «على الفطرة»**: أي: على الدين.

* * *

٦٦٤٧ـ (١٥٧١٨) ـ (٣/ ٤٤٩) عن السائبِ بنِ يزيدَ، قال: حُجَّ بي معَ رسولِ الله ﷺ في حَجَّة الوداع وأنا ابنُ سبع سنين.

* **قوله: «حُجَّ بي»**: على بناء المفعول.

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (١/ ١٨٩ ـ ١٩٠).

٦٦٤٨ـ (١٥٧١٩) ـ (٣/٤٤٩) عن السائبِ بنِ يزيدَ، قال: كُنا نُؤتَى بالشارب في عهد رسول الله ﷺ وفي إمرة أبي بكر وصدراً من إمرة عُمر، فنقومُ إليه، فنضربُه بأيدينا ونعالِنا وأرديتِنا، حتى كان صدراً من إمرة عمر، فَجَلَدَ فيها أربعين، حتى إذا عَتَوا فيها وفَسَقُوا، جَلَدَ ثمانين.

* قوله: «**كنا نُؤْتَى**»: على بناء المفعول.

* «**وفي إِمْرَة**»: ـ بكسر الهمزة ـ.

* «**فنضربه**»: أي: لم يكن قدراً معيناً، ولا بشيء معين، والظاهر أنه كان بين أربعين وثمانين، فقد ثبت أربعون بلا ريب.

* «**حتى كان صدراً**»: هكذا في النسخ، والظاهر أن فيها سقطاً؛ أي: بعد صدر، وفي البخاري: «حتى كان آخر إمرة عمر»[1]، وهو المراد بالآخر، خلاف الصدر، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٦٤٩ـ (١٥٧٢٠) ـ (٣/٤٤٩) عن السائبِ بنِ يزيدَ: أَنَّ امرأةً جاءت إلى رسول الله ﷺ، فقال: «يا عائِشَةُ! أَتَعْرِفينَ هذه؟»، قالت: لا يا نبيّ الله. فقال: «هذه قَيْنَةُ بَني فُلانٍ، تُحِبِّينَ أَنْ تُغَنِّيَكِ؟»، قالت: نعم. قال: فأعطاها طَبَقاً، فَغَنَّتها، فقال النبيُّ ﷺ: «قَدْ نَفَخَ الشَّيْطانُ في مَنْخِرَيها».

* قوله: «**قينة بني فلان**»: أي: جاريتهم المغنية.

* «**أن تغنّيك**»: ـ بالتشديد ـ، وفيه جواز ذلك على قلة من غير عُرسٍ وعيدٍ، كما يجوز فيهما، ويحتمل أنها كانت أيام عيد.

---

(١) رواه البخاري (٦٣٩٧)، كتاب: الحدود، باب: الضرب بالجريد والنعال.

* «**قد نفخ**»: أي: فلذلك اتخذت ذاك عادة، وأما التغني أحياناً، فجائز، فلا منافاة بين هذا وبين الإذن السابق الدال على الجواز، وفيه: حسن المعاشرة مع الأهل.

* * *

٦٦٥٠ـ (١٥٧٢١) ـ (٣/ ٤٤٩) عن السائبِ بنِ يزيدَ، قال: خرجتُ مع الصبيان إلى ثنيّة الوداع نتلقَّى رسولَ الله ﷺ من غزوة تبوك. وقال سفيان مرة: أذكرُ مقدَم النبيِّ ﷺ لما قَدِمَ النبيُّ ﷺ من تبوك.

* **قوله**: «**من غزوة تبوك**»: أي: منصرفاً منها.

* * *

٦٦٥١ـ (١٥٧٢٢) ـ (٣/ ٤٤٩) عن السائبِ بنِ يزيدَ إن شاء الله: أنَّ النبيَّ ﷺ ظاهَرَ بين دِرْعَين يومَ أُحُد. وحدثنا به مرة أخرى، فلم يَستثنِ فيه.

* **قوله**: «**ظاهَرَ بين درعين**»: أي: أوقع الظهار بينهما؛ بأن جعل إحداهما ظِهاراً للأخرى، أو الظهار بمعنى المعاونة، والمراد: أنه لبسهما، وفيه: أن التوكل لا يقتضي ترك مراعاة الأسباب.

* * *

٦٦٥٢ـ (١٥٧٢٣) ـ (٣/ ٤٤٩) عن السائبِ بنِ يزيدَ ابنِ أختِ نَمِرٍ، قال: ما كان لرسول الله ﷺ إلا مؤذنٌ واحد يُؤذِّن إذا قعد على المنبر، ويُقيم إذا نزل، وأبو بكر كذلك، وعمر كذلك ـ رضي الله تعالى عنهما ـ.

* **قوله**: «**إلا مؤذن واحد**»: أي: يوم الجمعة.

* * *

٦٦٥٣ـ (١٥٧٢٤) ـ (٣/٤٤٩) عن السائبِ بنِ يزيدَ: أَنَّ شُريحاً الحَضْرميَّ ذُكر عند النبيِّ ﷺ، فقال: «ذاكَ رَجُلٌ لا يَتَوَسَّدُ القُرْآنَ».

* **قوله: «قال»**: ذكر ضمير «قال» للسائب، والجملة معترضة بين اسم أن وخبرها.

* **«لا يتوسد القرآن»**: بنصب القرآن على المفعولية.

في «الصحاح»: وسّدته الشيء؛ أي: ـ بتشديد السين ـ فتوَسَّدَه: إذا جعله تحت رأسه.

وفي «القاموس» يحتمل كونه مدحاً؛ أي: لا يمتهنه ولا يطرحه، بل يجله ويعظمه، وذماً؛ أي: لا يكبّ على تلاوته إكباب النائم على وساده، ومن الأول قوله ﷺ: «لا توسَّدوا القرآن»[١]، ومن الثاني: أن رجلاً قال لأبي الدرداء: إني أريد أن أطلب العلم، فأخشى أن أضيعه، فقال: لأن تتوسد العلم خير لك من أن تتوسد الجهل، انتهى[٢].

وكلام «النهاية» و«المجمع» يفيد أن التوسد لازم، و«القرآن» مرفوع على الفاعلية، والتقدير: لا يتوسد القرآنُ معه، فقالا: أراد بالتوسد: النوم، والكلام يحتمل المدح؛ أي: لا ينام الليل عن القرآن، فيكون القرآن متوسداً معه، بل هو يداوم على قراءته، ويحافظ عليها، والذم؛ بمعنى: ألاَّ يحفظ من القرآن شيئاً، ولا يديم قراءته، فإذا نام، لم يتوسد معه القرآن، انتهى[٣].

والوجه هو الأول، والله تعالى أعلم.

---

(١) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ٨٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢/ ٢٥٢ـ «مجمع الزوائد» للهيثمي)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٠٠٧)، عن عبيدة المليكي رضي الله عنه.

(٢) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزأبادي (ص: ٤١٦).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٥/ ١٨٢).

٦٦٥٤ـ (١٥٧٢٧) ـ (٣/ ٤٤٩ ـ ٤٥٠) عن الزهري، حدثني السائبُ بنُ يزيدَ ابنُ أختِ نَمِرٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا عَدْوَى ولا صَفرَ ولا هَامَةَ».

* **قوله: «ولا صَفَر»**: ـ بفتحتين ـ، أريد: الشهر المشهور، وكانوا يتشاءمون به، أو أنهم يجعلونه محرماً، ويحلون المحرم، فنُهوا عن ذلك، وقيل: أريد غير ذلك.

* **«ولا هامة»**: ـ بتخفيف ميم ـ: طائر كانوا يتشاءمون به.

* * *

٦٦٥٥ـ (١٥٧٢٨) ـ (٣/ ٤٥٠) عن السائبِ بنِ يزيدَ، قال: كان الأذانُ على عهد رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وعمرَ ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أذانان، حتى كان زمنُ عثمان، فكَثُر الناس، فأمرَ بالأذان الأوّلِ بالزَّوْراء.

* **قوله: «كان الأذان»**: أي: النداء.

* **«أذانان»**: أي: الأذان والإقامة، ولم يكن يوم الجمعة نداء ثالث، ورفع «أذانان» بناء على أن «كان» فيه ضمير الشأن.

* * *

أبو سعيد بن المعلَّى

أنصاري، أخرج حديثه البخاري[1].

* * *

٦٦٥٦ـ (١٥٧٣٠) ـ (٣/ ٤٥٠) عن أبي سعيدِ بنِ المُعلَّى، قال: كنت أُصَلِّي، فمرَّ بي رسولُ الله ﷺ، فدعاني، فلم آتِهِ حتى صلَّيتُ، ثم أتيتهُ، فقال: «ما مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَني؟»، فقال: إني كنتُ أصلِّي. قال: «أَلَمْ يَقُلِ اللهُ ـ تَبَارَك وتَعَالَى ـ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]».

ثم قال: «ألا أُعَلِّمُكُم أَعْظَمَ سُورَةٍ في القُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ مِنَ المَسْجِدِ؟». قال: فذهب رسولُ الله ﷺ ليخرجَ، فَذَكَّرْتُهُ، فقال: «﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ هِيَ السَّبْعُ المثاني، والقُرْآنُ العظيم الذي أُوتيتُه».

* **قوله: «قال: ألم يقل الله ـ تبارك وتعالى ـ... إلخ»**: فإن قلت: الأمر لا يقتضي الفور، قلت: ذاك إذا خلا عن قرائن الفور، وهذا معه قرينة الفور، وهو قوله تعالى: ﴿إِذَا دَعَاكُمْ﴾[الأنفال: ٢٤].

* **«فذكَّرْتهُ»**: من التذكير.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ١٧٥).

* «**هي السبع المثاني**»: أي: هي المرادة بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾[الحجر: ٨٧]، والحديث يدل على أن «من» في قوله: ﴿مِّنَ ٱلْمَثَانِي﴾[الحجر: ٨٧] بيانية، وعلى هذا، فالقرآن العظيم هي الفاتحة كالسبع المثاني، والعطف بينهما كعطف بعض الصفات على بعض مع اتحاد الذات، ويحتمل أن يكون «القرآن العظيم» مبتدأ، خبره: «الذي أوتيته»؛ أي: القرآن هو الكتاب الذي أوتيته، والسبع المثاني منه هي الفاتحة، وعلى التقديرين، فالحديث يدل على جواز التفضيل في القرآن بين أجزائه، والله تعالى أعلم.

* * *

الحجاج بن عمرو

أنصاري خزرجي، قيل: هو ضرب مروانَ يوم الدار حتى سقط، وقال أبو نعيم: كان يوم صفين مع علي، وهو صحابي، وقيل: تابعي[1].

* * *

٦٦٥٧ـ (١٥٧٣١) ـ (٣/ ٤٥٠) عن ضمرة بن سعيد، حدثني الحَجّاجُ بنُ عمرٍو الأنصاريُّ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرِجَ، فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى». قال: فذكرتُ ذلك لابن عباس وأبي هريرة، فقالا: صدق. قال إسماعيل: فحدثتُ بذاك ابنَ عباس وأباهريرة، فقالا: صدق.

* **قوله: «من كُسِر»**: على بناء المفعول.

* **«أو عَرِج»**: ـ بكسر الراء ـ على بناء الفاعل.

في «الصحاح»: ـ بفتح الراء ـ: إذا أصابه شيء في رجله، فجعل يمشي مشية العُرجانِ، وـ بالكسر ـ: إذا كان ذلك خِلْقة.

وفي «النهاية»: وكذا إذا صار أعرج؛ أي: من أحرم، ثم حدث له بعد الإحرام مانع من المضي على مقتضى الإحرام غير إحصار العدو؛ بأن كان أحد كسر رجله، أو صار أعرج من غير صنع من أحد، يجوز له أن يترك الإحرام، وإن

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٢/ ٣٥).

لم يشترط التحلل، وقيده بعضهم بالاشتراط[1]، ومن يرى أنه من باب الإحصار يقول: معنى حل: كاد يحل قبل أن يصل إلى نسكه؛ بأن يبعث الهدي مع أحد، ويواعده يوماً بعينه يذبحها فيه في الحرم، فيتحلل بعد الذبح.

* * *

(١) في الأصل: «بالأشراط».

أبو سعيد الزرقي

هو ابن عامر بن مسعود الزرقي، له صحبة، قيل: إنه الذي يقال [له]: أبو سعيد الخير[1].

* * *

٦٦٥٨ـ (١٥٧٣٢) ـ (٣/ ٤٥٠) عن أبي سعيدٍ الزُّرَقيِّ: أَنَّ رجلاً من أشجعَ سأل النبيَّ ﷺ عن العزل، فقال: إنَّ امرأتي تُرضع، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ ما يُقَدَّرُ في الرَّحِمِ فَسَيَكونُ».

* **قوله: «تُرْضِع»**: من الإرضاع؛ أي: فأخاف فساد لبنها إن حبلت.

* **«إن ما يُقَدَّر»**: أي: فلا فائدة في العزل، فقد أشار إلى أنه ترك الأولى.

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ١٧٦).

حجاج الأسلمي بن مالك

يكنى: أبا حدرد[1].

* * *

٦٦٥٩ـ (١٥٧٣٣) ـ (٣/ ٤٥٠) عن حجاجِ بنِ حجاجٍ، عن أبيه ـ وقال ابنُ نمير: رجل من أسلم ـ، قال: قلتُ: يا رسول الله! ما يُذهِبُ عني مَذِمَّة الرَّضاع؟ قال: «غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ».

* **قوله: «ما يُذْهِب»**: من الإذهاب.

* **«مَذِمَّة»**: ـ بكسر الذال وفتحها ـ بمعنى: ذمام الرضاع وحقه؛ أي: إنها قد خدمتك وأنت طفل، فكافئها بخادم يكفها المهنة قضاءً لحقها؛ ليكون الجزاء من جنسِ العمل، وقيل: ـ بالكسر ـ، من الذمة، والذَّمام ـ بالفتح ـ، من الذم، فهاهنا يجِب ـ الكسر ـ، وقيل: بَلْ ـ بالفتح والكسر ـ: هو الحق والحرمة التي يُذم مضيعها.

* **«غُرّة»**: ـ بضم معجمة وتشديد مهملة ـ: هو المملوك.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٢/ ٣٦).

رجل غير مسمّى

٦٦٦٠ـ (١٥٧٣٤) ـ (٣/ ٤٥٠) عن عبدِ الرحمنِ بن أبي عمرةَ، عن عمه: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا تجْمَعُوا اسْمِي وكُنْيَتِي».

* قوله: «لا تجمعوا»: ظاهره جواز إفراد كل منهما، لكن قد صح النهي عن الكنية وحدها، فيحتمل أن المراد أنكم لا تجمعوا بينهما في جواز التسمية؛ أي: لا تسووا بينهما، ولا تأخذوا من جواز التسمية بالاسم جوازها بالكنية.

وفي «المجمع»: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح[1].

* * *

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (٨/ ٤٨).

عبد الله بن حذافة

قرشي سهمي، أبو حذافة، من السابقين الأولين، شهد بدراً، وهو الذي قال: من أبي؟ فقال له ﷺ: «أبوك حذافة»، وهو الذي أمر أصحابه بأن يوقدوا ناراً، فيدخلوا فيها، حين كان أميراً عليهم.

وجاء أن عمر وجه جيشاً إلى الروم، وفيهم عبد الله بن حذافة، فأسروه، فقال له ملك الروم: تنصّر وأشركك في ملكي، فأبى، فأمر به فصُلب، ورُمي بالسهام، فلم يجزع، فأُنزل، وأمر بقدر فصب فيها الماء، وأغلي عليه، وأمر بإلقاء أسير فيها، فإذا عظامه تلوح، فأمر بإلقائه إن لم يتنصر، فلمّا ذهبوا، بكى، قال: ردوه، فقال: لم بكيت؟ قال: تمنيت أن تكون لي مئة نفس تَلْقى هذا في الله، فعجب وقال: قَبِّلْ رأسي وأنا أخلي عنك، فقال: وعن جميع أسارى المسلمين؟ قال: نعم، فقبل رأسه، فخلى عنهم، فقدم بهم على عمر، فقام عمر فقبل رأسه.

أخرجه البيهقي وغيره.

مات في خلافة عثمان[1].

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٥٧).

عبد الله بن رواحة

أنصاري خزرجي، شاعر مشهور، يكنى: أبا محمد، وليس له عقب، من السابقين الأولين من الأنصار، وكان أحد النقباء ليلة العقبة، وشهد بدراً وما بعدها إلى أن استشهد بمؤته.

وجاء أنه قال ﷺ: «نعم الرجل عبد الله بن رواحة».

وقال في حديث آخر: «رحم الله ابن رواحة؛ إنه يحب المجالس التي تتباهى بها الملائكة».

وجاء بسند صحيح: أن النبي ﷺ كان يخطب، فدخل عبد الله بن رواحة، فسمعه يقول: «اجلسوا»، فجلس مكانه خارج المسجد، فلمَّا فرغ، قال له: «زادك الله حرصاً على طواعية الله وطواعية رسوله».

وجاء أنه إذا دخل البيت، صلى ركعتين، وإذا خرج، صلى ركعتين، لا يدع ذلك.

وجاء أنه لما نزلت: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ﴾[الشعراء: ٢٢٤]، قال عبد الله بن رواحة: قد علم الله أني منهم، فأنزل الله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ﴾ الآية [الشعراء: ٢٢٧].

ومناقبه كثيرة، ومن أحسن ما مدح به النبيَّ ﷺ قولُه:

لَـوْ لَـمْ تَكُـنْ فيـهِ آيـاتٌ مُبَيِّنَـةٌ   كـانـتْ بَـدِيهَتُـهُ تُنْبيـكَ بـالخَبَـرِ[1]

* * *

٦٦٦١ـ (١٥٧٣٦) ـ (٣/ ٤٥١) عن عبدِ الله بنِ رواحةَ: أنه قَدِمَ من سفرٍ ليلاً، فتعجَّلَ إلى امرأته، فإذا في بيته مصباحٌ، وإذا مع امرأته شيءٌ، فأخذ السيف، فقالت امرأته: إليكَ إليكَ عنِّي، فلانةُ تَمْشُطُني، فأتى النَّبيَّ ﷺ، فأخبره، فنهى أن يَطْرُقَ الرجلُ أهلَه ليلاً.

* قوله: «إليك إليك»: أي: تبعَّدْ وتَنَحَّ.

* * *

٦٦٦٢ـ (١٥٧٣٧) ـ (٣/ ٤٥١) عن الزهريِّ، قال: سمعتُ سِنانَ بنَ أبي سنان، قال: سمعتُ أبا هريرة يقولُ قائماً في قصصه: إنَّ أخاً لكم كان لا يقول الرَّفَث؛ يعني: ابنَ رَوَاحة، قال:

وفينـا رسـول الله يتلُـو كتـابَـهُ   إذا انشَقَّ معروفٌ من الليلِ ساطعُ
يَبيـتُ يُجـافـي جَنْبَـهُ عـن فِـراشِـهِ   إذا اسْتَثْقَلَتْ بالكافرينَ المَضَاجعُ
أَرَانـا الهُـدَى بَعـد العَمَـى فَقُلـوبُنـا   بِـهِ مُـوقِنـاتٌ أَنَّ مَـا قـالَ واقـعُ

* قوله: «في قِصصه»: ـ بكسر القاف ـ: جمع قصة، وجُوز ـ فتحُها ـ على أنه مصدر بمعنى التقصص، أو بمعنى المفعول، فرجع إلى الأول.

* «الرفث»: أي: الباطل من القول.

* «معروف»: أي: شيء معروف، فاعل انشق من الفجر بيانه.

* «ساطع»: أي: مرتفع، صفته.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٨٢).

* «**يجافي**»: يرتفع للتهجد.

وروى الدارقطني بسنده عن عكرمة: كان ابن رواحة مضطجعاً إلى جنب امرأته، فقام إلى جارية له في جانب الحجرة، فوقع عليها، وفزعت امرأته فلم تجده في مضجعه، فقامت فخرجت فرأته على جاريته، فرجعت إلى البيت، فأخذت الشفرة، ثم خرجت، وفرغ فقام فلقيها تحمل الشفرة، فقال: مهيم؟ قالت: مهيم، لو أدركتُك حيث رأيتُك لَوَجَأْتُ بين كتفيك بهذه الشفرة، قال: وأين رأيتني؟ قالت: رأيتك على الجارية، فقال: ما رأيتني، وقد نهى رسول الله ﷺ أن يقرأ أحدنا القرآن وهو جنب، قالت: فاقرأ، فقال: أتانا رسول الله ﷺ إلى آخر الأبيات الثلاثة[1]، فقالت: آمنتُ بالله، وكذبت البصر، ثم غدا على رسول الله ﷺ، فأخبره، فضحك حتى بدت نواجذه، انتهى[2].

* * *

---

(١) في الأصل: «الثلاث».

(٢) رواه الدارقطني في «سننه» (١/ ١٢٠).

سهيل بن البيضاء

نسبة إلى الأم، قرشي فهري، جاء أنه شهد بدراً، وتوفي سنة تسع، وقيل: بل كان في الأُسراء يوم بدر، فشهد له ابن مسعود بالإسلام[1].

***

٦٦٦٣ـ (١٥٧٣٨) ـ (٣/ ٤٥١) عن سهيلِ بنِ البيضاءِ، قال: بينما نحنُ في سفرٍ مع رسولِ الله ﷺ وأنا رديفُه، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا سُهَيْلَ بنَ البَيْضَاءِ!»، ورفع صوتَه مرتين أو ثلاثاً، كلُّ ذلك يُجيبه سهيلٌ، فَسَمِعَ الناسُ صوتَ رسول الله ﷺ، فظنوا أنه يُريدهم، فحبس من كان بين يديه، ولحقه من كان خلفه، حتى إذا اجتمعوا، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّه مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إلَه إلاَّ اللهُ، حَرَّمَهُ اللهُ على النّارِ، وَأَوْجَبَ لَهُ الجَنَّةَ».

* **قوله: «فحبس»**: أي: راحلته.

* **«حَرَّمَه الله»**: أي: تأبيده، والحديث رواه ابن حبان في «صحيحه»[2]، وذكر ابن أبي حاتم عن أبيه أنه مرسل[3]؛ لأن ابن الصلت لم يدرك سهيلاً؛ فإنه مات في حياته ﷺ.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٢٠٩).

(٢) رواه ابن حبان في «صحيحه» (١٩٩).

(٣) انظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي (١/ ١٥ ـ ١٦).

عقيل بن أبي طالب

قد سبق ترجمته، وحديثه في مسند أهل البيت.

* * *

٦٦٦٤ـ (١٥٧٤٠) ـ (٣/ ٤٥١) عن عبدِ الله بنِ محمدِ بنِ عَقِيلٍ، قال: تزوَّج عَقِيلُ بنُ أبي طالب، فخرج علينا، فقُلنا: بالرِّفاء والبنين. فقال: مَه، لا تقولوا ذلك، فإنَّ النبيَّ ﷺ قد نهانا عن ذلك، وقال: «قُولُوا: بَارَكَ اللهُ لَكَ، وبَارَكَ عَلَيكَ، وبَارَكَ لَكَ فيها».

* قوله: «بالرِّفاء»: ـ بكسر الراء، والمد ـ.

* * *

فروة بن مُسَيْك

بسين مهملة مصغر ـ: مرادي، سكن الكوفة، يكنى: أبا عمير، وكان من وجوه قومه[(١)].

***

٦٦٦٥ـ (١٥٧٤٢) ـ (٣/ ٤٥١) عن يحيى بنِ عبدِ الله بن بَحِير، قال: أخبرني من سمع فَرْوَةَ بنَ مُسَيكٍ المُراديَّ، قال: قلت: يا رسول الله! إنَّ أرضاً عندنا يُقال لها: أرض أَبْيَنَ، هي أَرضُ رِيفِنا ومِيرَتِنا، وإنها وَبِئَة ـ أو قال: إنَّ بها وباءً شديداً ـ فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْها عَنْكَ، فَإِنَّ القَرَفَ التَّلَفُ».

* قوله: «أرض أَبْيَنَ»: بلفظ اسم التفضيل، من البيان: اسم رجل أقام بها، فأضيفت إليه.

* «أرض رُِفْقتنا»: ـ بكسر أو ضم فسكون ـ؛ أي: أرض جماعتنا وإخواننا، وفي رواية: «رِيْفنا» ـ بكسر راء وسكون تحتية ـ؛ أي: زرعنا.

* «ومِيْرتنا»: ـ بكسر ميم وسكون تحتية ـ: الطعام.

* «وَبيئة»: أي: كثيرة[(٢)] الوباء والأمراض.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ٣٦٨).

(٢) في الأصل: «كثير».

* «**فإن القَرف**»: ـ بفتح قاف وراء مهملة ـ جميعاً: ملابسة الداء ومداناة المرض.

* «**التلف**»: الهلاك، قيل: ليس هذا من باب العدوى، وإنما هو من باب الطب؛ فإن استصلاح الهواء من أعون الأشياء على الصحة، وفساده[1] من أسرع الأشياء إلى الأسقام.

* * *

---

(١) في الأصل: «وفسادها».

رجلان غير مسمَّيين

٦٦٦٦ـ (١٥٧٤٣) ـ (٣/ ٤٥١ ـ ٤٥٢) عن عبيدِ الله بنِ عبدِ الله، عن رجل من الأنصار: أنه جاء بأَمَةٍ سوداء، وقال: يا رسول الله! إنَّ عليَّ رقبةً مؤمنة، فإن كُنتَ تَرَى هذه مؤمنةً أعتقتُها، فقال لها رسول الله ﷺ: «أَتَشهَدِينَ أَن لا إلهَ إلاَّ الله؟»، قالت: نعم. قال: «أَتَشهَدِينَ أَنِّي رَسُولُ الله؟»، قالت: نعم. قال: «أَتُؤمِنينَ بالبَعثِ بَعدَ المَوتِ؟»، قالت: نعم. قال: «أعتِقها».

* **قوله: «إن عليَّ»**: أي: بكفارة، أو نذر.

* **قوله: «أتشهدين»**: يدل على أن من شهد بالتوحيد والرسالة، وآمن بالبعث، فهو مؤمن، سواء كان عن دليل، أو عن تقليد.

***

٦٦٦٧ـ (١٥٧٤٤) ـ (٣/ ٤٥٢) عن يزيد بن هارون، أخبرنا يحيى: أَنَّ محمدَ بنَ إبراهيمَ التَّيْميَّ أخبره: أَنَّ عيسى بنَ طَلحَة بنَ عُبَيدِ الله أخبره: أَنَّ عُمَيرَ بنَ سَلَمَة الضَّمريَّ أخبره عن رجل من بَهْزٍ: أَنَّه خرجَ مع رسولِ الله ﷺ يُريد مكة، حتى إذا كانوا في بعض وادي الرَّوحاء، وجَدَ النَّاسُ حمارَ وَحشٍ عَقِيراً، فذكروهُ للنبيِّ ﷺ، فقال: «أَقِرُّوهُ حَتَّى يأتِيَ صَاحِبُهُ»، فأتى البَهزِيُّ وكان صاحِبَهُ، فقال: يا رسولَ الله! شأنَكُم بهذا الحمار. فأمرَ رسولُ الله ﷺ أبا بكر، فَقَسَمَه في الرِّفاق وهم مُحرِمُون، قال: ثم مَرَرنَا حتى إذا كُنَّا بالأُثاية إذا نحن بظَبيٍ حاقِفٍ في ظِلٍّ

فيه سَهمٌ، فأمر النبيُّ ﷺ رجلاً أن يَقِفَ عنده حتى يُجِيزَ النَّاسَ عنه.

* قوله: «أقروه[1]»: من الإقرار؛ أي: اتركوه.

* «شأنكم»: بالنصب؛ أي: افعلوا شأنكم، أو بالرفع؛ أي: لكم شأنُكم. يدل على أنه لم [يكن] مُحْرِماً، وأن صيد الحلال جائز للمحرم.

* «بالأُثاية»: ـ بضم همزة ـ: اسم موضع.

* «حاقِف»: نائم.

* * *

(١) في الأصل: «أقروا».

الضحاك بن سفيان الكلابي

أبو سعيد، وكان يعد بمئة فارس[1].

* * *

٦٦٦٨- (١٥٧٤٥) - (٣/ ٤٥٢) عن سعيدِ بنِ المُسَيّب: أَنَّ عمرَ بنَ الخطابِ - رضي الله عنه - قال: ما أرى الدِّيَةَ إلا للعَصَبَةِ؛ لأنهم يعقلون عنه، فهل سمع أحدٌ منكم من رسول الله ﷺ في ذلك شيئاً؟فقال الضَّحّاك بنُ سفيانَ الكلابيُّ، وكان استعمله رسولُ الله ﷺ على الأعراب: كتب إليَّ رسولُ الله ﷺ أن أُوَرِّثَ امرأةَ أَشيَمَ الضِّبَابيِّ من دِيَةِ زَوجها. فأخذ بذلك عُمَرُ بنُ الخطاب - رضي الله عنه -.

* قوله: «إلا للعصبة»: أي: ليس للزوجة وأمثالها ممن لا يعقل الدية نصيب منها؛ لأن الغُنم بالغُرْم.

* «أن أُوَرِّثَ»: من التوريث؛ أي: بأن أورث.

* «الضِّبابي»: ضبط - بكسر الضاد -.

* «فأخذ بذلك»: أي: وترك قوله.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٤٧٧).

٦٦٦٩ـ (١٥٧٤٧) ـ (٣/ ٤٥٢) عن الضّحّاكِ بنِ سفيانَ الكلابيِّ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال له: «يا ضَحَّاكُ! ما طَعَامُك؟» قال: يا رسول الله! اللحمُ واللبنُ. قال: «ثُمَّ يَصِيرُ إلى ماذا؟»، قال: إلى ما قد علمتَ. قال: «فإنَّ اللهَ ـ تَبَارَكَ وتعَالى ـ ضَرَب ما يَخرُجُ مِن ابنِ آدَمَ مَثَلاً لِلدُّنيا».

* **قوله: «إلى ما قد علمت»**: بالخطاب؛ أي: إلى الغائط والبول، وهذا من أحسن الكنايات، وفيه احتراز عن التصريحات بأمثال هذه الأشياء في مجلس العظماء، وأنهم إذا سألوا، فالوجه مثل هذه الكناية.

* * *

أبو لبابة

قد سبق قريباً.

* * *

٦٦٧٠ـ (١٥٧٥٠) ـ (٣/ ٤٥٢ ـ ٤٥٣) عن روح، حدثنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني ابنُ شهابٍ: أَنَّ الحسينَ بنَ السائبِ بنِ أبي لبابةَ أخبرَ أَنَّ أبا لبابةَ بنَ عبدِ المنذر لما تاب اللهُ عليه، قال: يا رسولَ الله! إنَّ من توبتي أن أهجُر دار قومي، وأُساكِنَك، وإني أَنخَلِعُ من مالي صدقةً لله ولرسوله، فقال رسول الله ﷺ: «يُجزِىءُ عَنكَ الثُّلُثُ».

* **قوله: «يجزىء»**: من الجزاء والإجزاء، وليس فيه تصريح بأن من نذر بكل مالِه يكفيه الثلث.

* * *

الضحاك بن قيس

قرشي فهري، أبو أنيس، أو أبو عبد الرحمن، أخو فاطمة بنت قيس، له صحبة، ووقع في «كنى مسلم»: أنه شهد بدراً[١]، وهو وهم، وبعد موت معاوية بن يزيد، دعا الضحاك إلى نفسه، ثم إلى ابن الزبير، فقاتله مروان، فقتل الضحاك، وكان غلاماً يافعاً حين توفي النبي ﷺ، فلا وجه لاستبعاد سماعه منه ﷺ كما جاء عن بعضهم[٢].

* * *

٦٦٧١ـ (١٥٧٥٣) - (٣/ ٤٥٣) عن الحسنِ: أَنَّ الضّحاكَ بنَ قَيسٍ كَتَبَ إلى قَيسِ بنِ الهيثمِ حين مات يزيدُ بنُ معاويةَ: سلامٌ عليك، أما بعد: فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ بَينَ يَدَي السَّاعَةِ فِتَناً كَقِطَعِ اللَّيلِ المُظلِمِ، فِتَناً كقِطَعِ الدُّخانِ، يَمُوتُ فيها قَلبُ الرَّجُلِ كما يموتُ بَدَنُهُ، يُصبِحُ الرَّجُلُ مُؤمِناً ويُمسي كافِراً، ويُمسي مُؤمِناً ويُصبحُ كافِراً، يبيعُ أَقوامٌ خَلاقَهُم ودِينَهُم بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنيا». وإنَّ يزيد بن معاوية قد مات وأنتم إخوانُنا وأشقَّاؤُنا، فلا تسبقونا حتى نختار لأنفسنا.

* قوله: «كقِطَع الليل»: جمع قطعة؛ أي: كل واحدة من تلك الفتن كأنها قطعة من الليل في الظلمة والالتباس.

---

(١) انظر: «الكنى» لمسلم (١/ ١٠٧).

(٢) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٣/ ٤٧٩).

* «**خلاقَهم**»: ـ بالفتح ـ؛ أي: نصيبهم من الآخرة.

* «**بعَرَض**»: ـ بفتحتين ـ؛ أي: بمتاع.

* «**وأشقّاء**»: ـ بتشديد القاف ـ: جمع شقيق؛ كأحباء جمع حبيب.

* * *

أبو صِرْمة

بكسر فسكون راء ـ: مازني أنصاري صحابي، اسمه مالك بن قيس، وقيل: ابن صرمة، وقيل: قيس بن مالك، وقيل غير ذلك، وكان شاعراً[1].

* * *

٦٦٧٢ـ (١٥٧٥٤) ـ (٣/ ٤٥٣) عن يزيد، أخبرنا يحيى بنُ سعيدٍ: أَنَّ محمدَ بنَ يحيى بنِ حَبَّانَ أخبره: أن عمَّه أبا صِرمة كان يُحدث: أَنّ رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهمَّ إنِّي أَسأَلُكَ غِناي وغِنَى مَولايَ».

* **قوله «غناي»**: أراد غنى النفس، وإلا فقد كان يسأل الكفاف.

* * *

٦٦٧٣ـ (١٥٧٥٥) ـ (٣/ ٤٥٣) عن أبي صِرمةَ، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «مَن ضارَّ، أَضَرَّ اللهُ بِه، وَمَن شَاقَّ، شَقَّ اللهُ عَلَيهِ».

* **قوله: «من ضارَّ»**: أي: قصدَ إيقاع الضرر بأحد بلا حق.

وبالجملة: فمن قصد مكروهاً بغيره بغير حق، فهو في محل أن يناله ذلك المكروه.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٧/ ٢١٨).

عبد الرحمن بن عثمان

قرشي تيمي، ابن أخي طلحة، وكان يلقب: شارب الذهب، من مسلمة الفتح، وقيل: أسلم في الحديبية، وأول مشاهده عمرة القضاء، قتل مع ابن الزبير في يوم واحد ـ يعني: بمكة سنة ثلاث وسبعين ـ، ودفن بالحزورة، فلمَّا وسع المسجد، دخل قبره في المسجد الحرام[1].

* * *

٦٦٧٤ـ (١٥٧٥٧) ـ (٣/ ٤٥٣) عن عبدِ الرحمنِ بنِ عثمانَ، قال: ذَكَرَ طبيبٌ عند رسول الله ﷺ دواءً، وذكر الضِّفْدِعَ يُجْعَل فيه، فَنَهى رسولُ الله ﷺ عن قَتلِ الضِّفدع.

* **قوله: «الضِّفدِع»**: ـ بكسر الضاد والدال، أو بفتح الدال ـ.

* **«عن قتل. . . إلخ»**: كناية عن التداوي بها؛ لأن التداوي بها يتوقف على القتل، فإذا حرم القتل، حرم التداوي بها أيضاً، وذلك إما لأنه نجس، أو لأنه مستقذر.

* * *

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٣٣٢).

معمر بن عبد الله

عدوي، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين[1].

* * *

٦٦٧٥ـ (١٥٧٥٨) ـ (٣/ ٤٥٣) عن معمرِ بنِ عبدِ الله بنِ نَضلَة القُرَشيِّ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا يَحتكِرُ إلاَّ خاطِئٌ».

* **قوله:** «**إلا خاطٍ**»: ـ بالتخفيف ـ، أصله: خاطِىء ـ بالهمزة ـ؛ أي: آثم.

* * *

٦٦٧٦ـ (١٥٧٦١) ـ (٣/ ٤٥٤) عن معمرٍ العدويِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحتكِرُ إلاَّ خاطِئٌ». وكان سعيدُ بنُ المسيِّب يحتكر الزّيت.

* **قوله:** «**يحتكر الزيت**»: أي: يرى أن الاحتكار الممنوع مخصوص بالقوت، ولا يشمل نحو الزيت.

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٦/ ١٨٨).

عويمر بن أشقر

أنصاري مازني، وجاء أنه بدري[١].

* * *

٦٦٧٧ـ (١٥٧٦٢) ـ (٣/ ٤٥٤) **عن عويمرِ بنِ أَشقَر: أنه ذَبَحَ قبل أن يَغدُوَ رسولُ الله ﷺ، فلمّا صَلَّى رسولُ الله ﷺ، ذَكَرَ ذلك له، فأَمره أن يُعيد أُضحِيَّتَهُ.**

* **قوله**: «**ذكر ذلك**»: بناء الفاعل أظهر من بناء المفعول.

* * *

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤/ ٧٤٧).

جد خبيب

وهو خُبيب - بالتصغير - بن إِساف - بهمزة مكسورة، وقد تبدل تحتية -: أنصاري أوسي، ذكره ابن إسحاق وموسى بن عقبة فيمن شهد بدراً، وجاء أنه ضرب ببدر، فمال شقه، فتفل عليه النبي ﷺ، وردَّه ولأمه، ذكر أن الذي ضربه أميةُ بن خلف، وهو قتل أمية[1].

* * *

٦٦٧٨- (١٥٧٦٣) - (٣/ ٤٥٤) عن عبادة، حدثنا خُبَيْبُ بنُ عبدِ الرحمن، عن أبيه، عن جَدِّه، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يريدُ غزواً، أنا ورجلٌ من قَومي، ولم نُسلِم، فقلنا: إنّا نستحيي أَن يَشهَدَ قومُنا مَشهَداً لا نشهدُهُ معهم. قال: «أَوَ أَسْلَمْتُما؟»، قُلنا: لا، قال: «فلا نَستَعِينُ بالمُشرِكينَ على المُشرِكينَ». قال: فأسلَمنا، وشَهِدنا معه، فقتلتُ رجلاً، وضربني ضربة، وتزوَّجتُ بابنته بعد ذلك، فكانت تقول: لا عَدِمتَ رَجلاً وشَّحَك هذا الوِشَاح، فأقول: لا عَدِمتِ رجلاً عَجَّلَ أباكِ النَّار.

* **قوله: «فلا نستعين بالمشركين»**: أي: بلا ضرورة.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ٢٦١).

* «**لا عدِمْتَ**»: ـ بكسر الدال ـ، يقال: عدمه: إذا فقده، وهو بالخطاب، ولعل المراد: كن ذاكراً له.

* «**عجَّلَ**»: ـ بالتشديد ـ، كوَشَّحَكَ.

* * *

كعب بن مالك

أنصاري، سَلَمي ـ بفتحتين ـ، قيل: كانت كنيته في الجاهلية أبا بشير، فكناه النبي ﷺ: أبا عبد الله، وهو شاعر مشهور، شهد العقبة، وبايع بها، وتخلف عن بدر، وشهد أحداً وما بعدها، وتخلف في تبوك، وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم.

قيل: مات أيام قتل علي ـ رضي الله تعالى عنه ـ، وقيل غير ذلك[1].

* * *

٦٦٧٩ ـ (١٥٧٦٤) ـ (٣/ ٤٥٤) عن ابنِ كعبِ بنِ مالكٍ، عن أبيه: أَنَّ النبيَّ ﷺ أَكَلَ طعاماً، فَلَعِقَ أَصابِعَهُ.

* **قوله: «فلعق أصابعه»**: في «القاموس»: لعقه؛ كسمعه[2]: لحسه[3].

* * *

٦٦٨٠ ـ (١٥٧٦٥) ـ (٣/ ٤٥٤) عن ابنِ لكعب بن مالك: أن جاريةً لكعب كانت ترعى غنماً له بسَلْع، فعدا الذِّئْبُ على شاةٍ من شائها، فأدْرَكَتْها الرَّاعية، فذكَّتْها بمَرْوَةٍ، فسأل كعبُ بنُ مالك النبي ﷺ فأمره بأكلها.

---

(١) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٥/ ٦١٠).

(٢) في الأصل: «كسيعه».

(٣) انظر: «القاموس الحميط» للفيروزأبادي (ص: ١١٩٠).

* «بسَلْع»: ـ بفتح سين وسكون لام ـ: جبل بالمدينة.

* «بمَرْوة»: ـ بفتح فسكون ـ: حجر أبيض، ويجعل منه كالسكين.

* * *

٦٦٨١ـ (١٥٧٦٦) ـ (٣/ ٤٥٤) عن ابنِ كعبِ بنِ مالكٍ، عن أبيه: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ به وهو ملازِمٌ رجلاً في أوقيتين، فقال النبيُّ ﷺ للرَّجل: «هكذا»؛ أي: ضَع عنه الشَّطرَ. قال الرَّجُلُ: نَعَم يا رسولَ الله. فقال النَّبيُّ ﷺ للرَّجُل: «أَدِّ إليه ما بقيَ مِن حَقِّهِ».

* قوله: «مرَّ به»: أي: بكعب.

* «للرجل»: أي: لكعب.

* «للرجل»: أي: الآخر، ولابد من حمل كلٍّ على غير ما حمل عليه الآخر، والله تعالى أعلم.

* * *

٦٦٨٢ـ (١٥٧٦٧) ـ (٣/ ٤٥٤) عن ابنٍ لكعبِ بنِ مالكٍ، عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَلعَقُ أصابِعَهُ الثَّلاثَ من الطَّعام.

* قوله: «أصابعه الثلاث»: بناء على أنه كان يستعمل الثلاث فقط غالباً.

* * *

٦٦٨٣ـ (١٥٧٦٨) ـ (٣/ ٤٥٤) عن ابنِ كعبِ بنِ مالكٍ، عن أبيه: أَنَّ جارِيةً لهم سوداء ذكَّت شاة لهم بِمَرْوَةٍ، فسأل النبيَّ ﷺ عن ذلك، فأَمَرَهُ بأَكْلِها.

* قوله: «فأمره بأكلها»: أي: أمر إباحة ورخصة.

* * *

٦٦٨٤ـ (١٥٧٦٩) ـ (٣/ ٤٥٤) عن عبدِ الله، أو عبدِ الرحمنِ بنِ كعبِ بنِ مالك ـ قال عبد الرحمن: هو شَكَّ؛ يعني: سُفيان: ـ، عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ الُمؤمِنِ مَثَلُ الخامَةِ مِنَ الزَّرعِ، تُقِيمُها الرِّياحُ، تَعْدِلُها مَرَّةً، وتَصْرَعُها أُخرَى حتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ، ومَثَلُ الكافِرِ مَثَلُ الأَرْزَةِ المُجْذِيَة على أَصلِها، لا يُعِلُّها شيءٌ حتى يكونَ انجحافُها يَختَلِعُها ـ أو انجِعافُها ـ مَرَّةً واحِدَةً». شَكَّ عبدُ الرحمن.

* قوله: «مثل الخامة»: ـ بالخاء المعجمة والميم المخففة ـ؛ كالطاقة الغضة الطرية.

* «تُقيمها»: من الإقامة، فقوله: «تعدلها» من العدل تفسيرٌ له؛ أي: فالمؤمن لا يخلو عن عروض الحوادث والمصائب.

* «الأَرْزَة»: ـ بفتح همزة وزاي بينهما راء ساكنة ـ: شجر يطول ويغلُظ حتى إن عشرين نفساً مسك بعضهم بيد بعض لم يقدروا على أن يحضنوها.

* «المُجْذِية»: من الإجذاء ـ بالجيم والذال المعجمة ـ: الثابتة المنتصبة.

* «لا يُعِلُّها»: من الإعلال؛ أي: لا يجعلها شيء ضعيفة.

* «انجحافُها»: ـ بتقديم الجيم ـ؛ أي: فناؤها.

* «يختلعها»: أي: يقلعها.

* «أو انجعافُها»: ـ بضم وعين ـ؛ أي: انقلاعها.

* * *

٦٦٨٥ـ (١٥٧٧٠) ـ (٣/ ٤٥٤) عن عبدِ الرحمنِ بنِ عبدِ الله بنِ كعبِ بنِ مالكٍ: أَنَّ كعبَ بنَ مالكٍ لَمَّا تابَ الله عليه، أَتَى رسولَ الله ﷺ، فقال: إنَّ اللهَ لم يُنَجِّني إلا بالصِّدق، وإنَّ من توبتي إلى الله أَلاَّ أكذب أبداً، وإني أَنخَلعُ من مالي صَدَقَةً لله ورسوله. فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَمسِك عليكَ بعضَ مالِكَ؛ فإنَّهُ خيرٌ لكَ»، قال: فإني أُمسك سَهْمِي من خَيبَر.

* قوله: «لم يُنَجِّني»: من التنجية، أو الإنجاء؛ أي: من إثم التخلف.

* «إلا بالصدق»: أي: إلا بأن تكلمت معك بالكلام الصادق.

* «أُمسك سهمي»: أي: وأتصدق بما عداه.

* * *

٦٦٨٦ـ (١٥٧٧١) ـ (٣/ ٤٥٥) عن عمرَ بنِ كثيرِ بنِ أفلحَ، قال: قال كعبُ بنُ مالكٍ: ما كنتُ في غَزَاةٍ أَيْسَرَ للظَّهْرِ والنفقة مني في تلك الغَزَاة، قال: لَّما خَرَجَ رسولُ الله ﷺ، قُلْتُ: أَتَجَهَّزُ غداً، ثم ألحقُه، فأَخَذْتُ في جَهَازي، فأمسيتُ ولم أَفْرُغْ، فقلتُ: آخذ في جَهازي غداً والنَّاس قريبٌ بَعْدُ، ثم ألحقُهم، فأَمْسَيْتُ ولم أَفْرُغْ، فلمَّا كان اليوم الثَّالث، أخذت في جَهازي، فأمسيتُ فلم أفرُغ، فقلتُ: أَيهات، سار النَّاس ثلاثاً، فأقمتُ.

فلمَّا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ، جَعَلَ النَّاسُ يعتذرون إليه، فجئتُ حتى قمتُ بين يديه، فقلت: ما كنتُ في غَزَاةٍ أَيْسَرَ للظَّهْر والنفقةِ مني في هذه الغَزَاةِ، فأَعْرَضَ عَنِّي رسولُ الله ﷺ، وأمرَ النَّاسَ أَلاَّ يُكَلِّمُونا، وأُمِرَتْ نساؤنا أن يتحوَّلْنَ عَنَّا. قال: فتسوَّرْتُ حائطاً ذاتَ يوم، فإذا أنا بجابرِ بنِ عبدِ الله، فقلتُ: أي جابر! نَشَدْتُكَ بالله، هل عَلِمْتَني غَشَشْتُ اللهَ ورسولَهُ يوماً قَطُّ؟قال: فسكتَ عني، فجعلَ لا يكلِّمُني. قال: فبينا أنا ذاتَ يومٍ إذ سمعتُ رَجُلاً على الثَّنِيَّة يقول: كَعْباً كعباً، حتى دنا مني، فقال: بَشِّروا كعباً.

* قوله: «فأخذْت»: أي: شرعت.

* «آخذ»: أي: أشرعُ في بقيته ليتم.

* «أيهات»: لعل أصله هيهات قلبت الهاء همزة؛ أي: بَعُدَ اللحاقُ بهم.

* «وأمر الناس»: تأديباً لنا، والجمع لأنهم كانوا ثلاثة.

* «وأُمرت»: على بناء المفعول.

* «فتسوَّرْتُ»: أي: ارتفعت.

* «غشَشْتُ»: ـ بفتح الشين الأولى ـ؛ أي: خنتُ.

* «كعباً»: أي: بشروا كعباً.

* * *

٦٦٨٧ ـ (١٥٧٧٦) ـ (٣/ ٤٥٥) عن عبدِ الرحمنِ بنِ كعبِ بنِ مالكٍ، قال: قالتْ أُمُّ مُبشِّر لكعب بن مالك وهو شاكٍ: اقرأْ على ابني السَّلام، تعني: مُبَشِّراً، فقال: يغفرُ الله لكِ يا أُمَّ مُبَشِّر، أَوَلَمْ تَسْمَعي ما قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّما نَسَمَةُ الْمسْلِمِ طَيْرٌ تَعْلُقُ في شَجَرِ الجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَها اللهُ ـ عَزَّ وجَلَّ ـ إلى جَسَدِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»؟ قالتْ: صَدَقْتَ، فأستغفرُ الله.

* **قوله: «شاك»**: مريض.

* **«اقرأ»**: أي: إذا مِتَّ.

* **«إنما نَسَمة المسلم»**: ـ بفتحتين ـ: الروح، وظاهر هذا الحديث العموم، وقد جاء الحديث في الشهيد.

* **«طير»**: ظاهره أن الروح تتشكل وتتمثل بأمر الله طيراً؛ كتمثل الملَكِ بشراً، ويحتمل أن المراد: أن الروح يدخل في بدن طير كما في روايات.

* **«تعلُق»**: ـ بضم اللام ـ، وقيل: أو ـ بفتحها ـ: تأكل وترعى.

* **«يرجعها الله»**: أي: يردها بالبعث، وظاهره أنه رد عليها ما قالت؛ بأن السلام يتوقف على الجسد، ولا يكون من الروح المجردة، والإنسان بعد الموت يكون روحاً مجردة.

* **«صدقتَ»**: بالخطاب.

* **«فأَستغفرُ الله»**: بالتكلم.

* * *

فهرس المسانيد

مسانيد المقلين

منها مسند المكيين

* * *